الانتصار للقرآن

المجلد ١

دار ابن حزم

بسم الله الرحمن الرحیم

الإنتصار للقرآن

كاتب:

ابو بكر محمد بن الطيب الباقلانى

نشرت فى الطباعة:

دارالفتح

رقمى الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

الإنتصار للقرآن المجلد ۱

اشارة

نام کتاب: الإنتصار للقرآن نویسنده: ابو بکر محمد بن الطیب الباقلانی موضوع: پاسخ به شبهات قرآنی تاریخ وفات مؤلف: ۴۰۳ ق زبان: عربی تعداد جلد: ۲ ناشر: دار الفتح / دار ابن حزم مکان چاپ: عمان / بیروت سال چاپ: ۱۴۲۲ / ۲۰۰۱ نوبت چاپ: اوّل

[المجلد الاول

الإهداء

الإهداء إلى سیدی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم أول من نطق و صدع بأمر اللّه تعالی .. إلی أصحابه الغر المیامین من حفظوا القرآن و أدّوه و بلّغوه کما سمعوه .. إلی العلماء العاملین الذین کان همّهم مدارسة القرآن و الدفاع عنه .. إلی صاحب هذه الدراسة العظیمة و السفر النفیس الإمام الکبیر القاضی أبی بکر الباقلانی رحمه اللّه .. إلی أساتذتی و مشایخی و أحبائی .. إلی والدیّ و إخوانی و أخواتی .. إلی زوجتی و أبنائی و بناتی .. أهدی هذا الجهد المتواضع .. الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۶ أصل هذا الکتاب أطروحة جامعیة تقدّم بها الباحث إلی تخصّص التفسیر و علوم القرآن بدائرة العلوم الشرعیة فی کلیة الدراسات العلیا و البحث العلمی بجامعة القرآن الکریم و العلوم الإسلامیة بأن درمان- السودان، لنیل درجة العالمیة العالیة (الدکتوراة)، و حصلت علی تقدیر (ممتاز). و کانت بإشراف: أ. د. أحمد علی الإمام، أ. د. فضل حسن عبّاس و مناقشة: أ. د. أحمد خالد بابکر، أ. د. عبد الرحیم علی و قد اختصر قسم الدراسة و کثیر من التعلیقات لغایات الطباعة. الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۷ قبس من نور القرآن الکریم إِنَّ الَّذِینَ یَتْلُونَ کِتابَ اللَّهِ وَ أَقامُوا الصَّلاةَ وَ أَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْناهُمْ سِرًّا وَ عَلانِیَةً یَرْجُونَ تِجارَةً لَنْ تَبُورَ (۲۹) لِیُوَفِّیَهُمْ أُجُورَهُمْ وَ یَزِیدَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّهُ غَفُورٌ شَکُورٌ (۳۰) وَ الَّذِی أَوْحَیْنا إِلَیْکَ مِنَ الْکِتابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقاً لِما بَیْنَ یَدَیْهِ إِنَّ اللَّهَ بِعِبادِهِ لَخَبِیرٌ بَصِیرٌ (۳۱) ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْکِتابَ الَّذِینَ اصْطَفَیْنا مِنْ عِبادِنا فَمِنْهُمْ ظالِمٌ لِنَفْسِهِ وَ مِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَ مِنْهُمْ سابِقٌ بِالْخَیْراتِ بِإِذْنِ اللَّهِ ذلِکَ هُوَ الْفَضْلُ الْکَبِیرُ (۳۲) جَنَّاتُ عَدْنٍ یَدْخُلُونَها یُحَلَّوْنَ فِیها مِنْ أَساوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَ لُؤْلُؤاً وَ لِباسُهُمْ فِیها حَرِیرٌ (۳۳) وَ قالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزَنَ إِنَّ رَبَّنا لَغَفُورٌ شَکُورٌ (۳۴) الَّذِی أَحَلَّنا دارَ الْمُقامَةِ مِنْ فَضْلِهِ لا یَمَسُّنا فِیها نَصَبٌ وَ لا یَمَسُّنا فِیها لُغُوبٌ (۳۵). صدق اللّه العظیم الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۹

مقدمة التحقیق

اشارة

بسم اللّه الرحمن الرحیم مقدمة التحقیق الحمد للّه ربّ العالمین، الرحمن الرحیم .. الحمد للّه خلق السموات و الأرض و جعل الظّلمات و النور ... الحمد للّه أنزل علی عبده الکتاب و لم یجعل له عوجا .. الحمد للّه فاطر السموات و الأرض جاعل الملائکة رسلا أولی أجنحة مثنی و ثلاث و رباع یزید فی الخلق ما یشاء إن اللّه علی کل شیء قدیر ما یفتح اللّه للناس من رحمة فلا ممسک لها و ما یمسک فلا مرسل له من بعده و هو العزیز الحکیم .. الحمد للّه له ما فی السموات و الأرض و له الحمد فی الآخرة و هو الحکیم الخبیر ... و الصلاة و السلام علی سید الأولین و الآخرین إمام الأنبیاء و المرسلین، و قائد الغرّ المحجّلین سیدنا محمد و علی آله و صحبه أجمعین، و رضی اللّه عن الصحابة و التابعین، و من تبعهم بإحسان إلی یوم الدین، من أخذوا القرآن عذبا سلسلا، و نقلوه و حملوه و بلّغوه غضا غریضا کما نزل دون تغییر أو تحریف أو تبدیل، فرضوان اللّه علیهم أجمعین .. أما بعد: فإن علوم القرآن الکریم مما أکرم اللّه بها عقول العلماء، و فتح لها ألباب الأصفیاء، و جعلها الغذاء و الدواء لمن به عی و داء، فراح الرائح و الغادی الإنتصار للقرآن، ج ۱،

ص: ۱۰ يستشفى بها من سقمه و يرتشف منها رحيقا بلسما لروحه، لا يشبع منها العلماء، و لا يرقى إليها الحكماء، و لا تخلق و لا تبلى، كيف و هى من معين القرآن منشؤها، و إليه مردّها، و عنه صدورها، هى البحر الذى لم يبلغ الراكبون ساحله، لا ينفد و لا ينتهى، فهو من كلام اللّه بدا، و إليه ينتهى قال عنه جل جلاله و هو أعلم بما ينزل: وَ لَوْ أَنَّ ما فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلامٌ وَ الْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ ما نَفِدَتْ كَلِماتُ اللَّهِ [لقمان: ۲۷]. و لبلوغ شىء من هذا الدّر المصون، و الخير المكنون، صار العلماء منذ العصور الأولى يتسابقون إلى استخراج مكنونه و إدراك شىء من مضمونه، فألفوا فيه المؤلفات، و كتبوا من خلاله الإشارات، و لفتوا الأنظار إلى هذه العبارات، و جلّوا ما قد يكون فيها من المشكلات، كما أنّهم تصدّوا و انبروا بالذبّ عن حياض الدين ورد غائلة المعتدين، ممن يتربصون به الدوائر و يحاولون الدسّ و الإفساد و إلصاق الشبهات، بما لا يمكن أن يصلوا إليه و همّوا بما لم ينالوا، فكان أولئك العمالقة لهم بالمرصاد، فبينوا الغثّ من السمين و الصحيح من القسيم، و انبروا لهم مدافعين منافحين، بما آتاهم اللّه تعالى من قوة فى الإيمان، و صلابة فى البرهان، و عزيمة على دفع العدوان. و الناظر فى تاريخنا المشرق يجد أن من علماء هذه الأمة من وفقه اللّه تعالى حتى بلغ فى العلم مبلغا و وصل درجة و منزلة من الاجتهاد فى الدين، تلمح فى كتاباتهم الأصالة و العمق و طول النفس فيما هم بصدده من البحوث لتمكنهم فى هذا العلم الذى اختصوا به، من أمثال الأئمة الأربعة المتبوعين، و أبى سليمان الخطابى فى شراح الحديث، و الطحاوى و ابن قتيبة فى حل المشكلات، و المبرّد و سيبويه فى علوم اللغة، و أبى بكر الرازى و ابن العربى فى أحكام القرآن، و من أمثال أبى بكر ابن الطيب الباقلّانى فى علوم القرآن الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۱۱ و إعجازه و الدفاع عنه، فكان من الفحول الذين أخذوا بكلا الحسنيين و حملوا اللواء فى الجانبين، كان اللسان الذى يدافع، و القلم الذى يسارع، و العقل الذى يبرهن، و القوة التى تهيمن، يردّ الحجة بالحجة و يقمع البدعة بالسنة، و يحارب الشبهة باليقين، و يزيل الإشكال بالبرهان فناظر المبطلين، و قاوم المجرمين، و دحض شبه الفاسدين، و حمى حوزة الدين. هذا بالإضافة إلى ما كان عليه من تأليف فى علوم القرآن و إعجازه و بيان ما ينطوى عليه من الأسرار، فأبدع فى ذلك و تألق، و بحث و تعمّق، حتى سارت بكتبه الركبان، و أصبح الممدوح على كل لسان. و كان من الدرر التى كتب، و العلم الذى ورّث، كتابه الانتصار، فكان كاسمه انتصارا، نصر اللّه به دينه، و أعلى به كلمته، و كان لسان حال مؤلفه و لسان مقاله، أودعه مكنون صدره، و وضع فيه خلاصة فكره، فكان حصنا حصينا، و درعا مكينا، و وردا أمينا، أبطل من خلاله الشبهات، و دافع عن الحرمات، و انتصر للقرآن، و أوضح الحق حتى بان، حتى لقد امتدحه الإمام الشاطبى رحمه اللّه فى «عقيلة أتراب القصائد»، و أثنى على الإمام بما ألّف من كتابى «الانتصار» و «الإعجاز» فقال: للّه درّ الذى تأليف «معجزه» و «الانتصار» له قد أوضح الغررا «۱» و لما كنت قد عزمت على إكمال رحلتى مع القرآن، و الاستمرار فى المنهج الذى بدأت مع كتاب اللّه تعالى، عزمت بعد توفيق اللّه تعالى على (______________________________ ۱) ذكّرنى بهذا البيت للشاطبى فضيلة الشيخ محمد تميم الزعبى- حفظه اللّه- أثناء رحلتى للحج، و أنا فى مرحلة طباعتى للرسالة، و كان ذلك فى مدينة الرسول صلى اللّه عليه و سلّم فأضفته حين رجعت، فجزاه اللّه خيرا و بارك فيه. الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۱۲ تحقيق هذا السفر العظيم و الكنز الدفين، و إخراجه للقارئ الكريم، ليفيد منه أهل القرآن، و يقف على ما فيه أهل البيان، و أسأل اللّه تعالى أن يهيئ لى سبيل ذلك و يذلّل لى كلّ صعب، فكان هذا الجهد، و هو قليل من كثير مما للقرآن علينا من الحق و ماله فى أعناقنا من الواجب، و اللّه أسأل أن يوفقنى لإتمامه على الوجه الذى يرضيه إنه سميع مجيب الدعاء.

* أهمية الموضوع:

* أهمية الموضوع: تبرز أهمية هذا العمل فى الأمور التالية: الأول: يقدم هذا العمل للقارئ الكريم واحدا من الكتب المهمة فى مجال علوم القرآن و الدفاع عنه، و هو أصل أخذ عنه من كتب فى هذا المجال كالسيوطى و الزركشى و غيرهما. الثانى: أن كتاب «الانتصار» من أوسع التركات العلمية التى تركها لنا العلامة الباقلانى و حرىّ بهذا الكتاب أن يرى النور ليفيد منه العلماء و طلبة العلم. الثالث: أنه

لم يسبق إلى تحقيقه تحقيقا علميا، و إن كان ثمّة دراسات حول الموضوع لكنها غير كافية. الرابع: إن كثيرا من طلبة العلم أخذ انطباعا أن «نكت الانتصار» للصيرفى هو بعينه كتاب «الانتصار»، و حصل هذا الخلط عند بعضهم، و بتقديمى لهذا الكتاب يظهر الفرق الكبير بين الكتابين من حيث الأسلوب و الاتساع و كثير من المناظرات و المناقشات و الردود العلمية حول قضايا القرآن الكريم بشكل عام. الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ١٣

* العقبات و المشكلات:

* العقبات و المشكلات: من أبرز المشكلات التى واجهتها فى هذه الدراسة: ١- أن العمل كان من خلال مخطوطة واحدة لعدم التمكن من الحصول على غيرها، و تكمن المشكلة فى حال وجود طمس أو عدم وضوح فى بعض الكلمات. ٢- اتساع الموضوع، و كثرة صفحات المخطوط، و طول نفس مؤلفه مما جعله يظهر بهذا الحجم الكبير، مع عدم إمكانية اختزال أصل النص، إذ لا بد أن نقدم أصل النص كما جاء عن مؤلفه. و العمل فى هذه الرسالة، دراسة و تحقيق:

* الدراسة:

* الدراسة: و فى قسم الدراسة قمت بدراسة وافية للعلامة الباقلانى، من حيث عصره و حياته الشخصية و العلمية، كما قمت بدراسة شاملة لكتاب «الانتصار للقرآن» من حيث تحقيق اسم الكتاب، و نسبته إلى مؤلفه، و وصف للمخطوط، و مناقشة للأفكار الرئيسة التى طرحها المؤلف فيه. كما أننى حاولت إبراز شخصية المؤلف العلمية من خلال هذا الكتاب و غيره، و بيّنت قيمة الكتاب و مكانته بين كتب علوم القرآن، و ختمت هذه الدراسة بموازنة بين كتاب «الانتصار» و كتاب «نكت الانتصار» لمحمد بن عبد اللّه الصيرفى الذى حاول فى نكته اختزال ما كتب الباقلانى و اختصار ما كان فى كتاب الانتصار. و قد اضطررنا إلى حذف كثير من مباحث هذه الدراسة لغايات الطباعة، و أبقينا على ترجمة موجزة للمؤلف، و الموازنة بين «الانتصار» و «نكته» للصيرفى، ثم نتائج الدراسة، مع توصيف النسخة الخطية المعتمدة. الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ١٤

* التحقيق:

* التحقيق: فى مجال التحقيق قمت بإخراج النص سليما قدر استطاعتى، مع تخريج للآيات الكريمة و الأحاديث الشريفة، و الآثار الواردة عن السلف، و كان التحقيق بنسخة واحدة يتيمة، لعدم وجود غيرها فيما وصل إليه علمى، و هو ما أكده الأستاذ فؤاد سزكين فى أكثر من مجال، و يتلخص عملى فى المخطوط بما يلى: ١- نسخ المخطوط و مقابلته مرارا على الأصل حتى تيقنت من صواب نسخه. ٢- ضبط النص و إخراجه سليما من التحريف و التصحيف، و معرفة الكلمات المطموسة عن طريق السياق أو كتاب نكت الانتصار أو من نقل عن كتاب الانتصار من المؤلفين أمثال السيوطى و الزركشى و غيرهما. ٣- تصويب ما كان قد وقع من الناسخ من أخطاء لغوية، و هى قليلة، أشرت إليها فى مواضعها بقولى: كذا فى الأصل و الجادّة كذا و كذا. ٤- الشكل التام للآيات الكريمة و ضبطها بما يوافق رواية حفص عن عاصم، و بيان اسم السورة و رقم الآية بجانبها مباشرة. ٥- ضبط الكلمات المشكلة بما يزيل الإشكال عنها، و يجعلها واضحة معروفة للقارئ. ٦- تخريج الأحاديث الشريفة و الآثار الواردة عن السلف من أمهات كتب الحديث و الآثار. ٧- الترجمة للأعلام فى أول موضع يرد فيه اسم العلم، دون الإشارة إليه فى المواضع التى ترد فيما بعد. ٨- توضيح ما قد يرد فى النص من أسماء لطوائف أو أماكن أو أيّام. الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ١٥ ٩- وضع ما زيد على أصل النص بين معكوفين هكذا [] للدلالة على زيادتها و أنها ليست من أصل المؤلف. ١٠- عمل فهارس شاملة للآيات و الآثار و الأعلام و الموضوعات. ١١- التعليق على بعض القضايا العلمية، و إن كان الحديث عن أبرز الموضوعات جاء فى قسم الدراسة. و قد حذفنا كثيرا من التعليقات لغايات

الطباعـة، و أبقینا منها علی تخریـج الأحادیث و أهم التعلیقات. و بعد، فهذا جهد المقلّ، و عمل من بضاعته مزجاة، أرجو أن أکون قد وفقت فیه لإخراج هـذا الکتاب بالوجه اللائق، و المکانـة التی یرتضـیها مؤلفه، فإن وفقت للصواب فبفضل من اللّه و نعمه، و إن کانت الأخری فمن نفسی و من الشیطان، و أعوذ باللّه من الزلل. و ختاما ... فإن الشکر للّه تعالی علی ما أنعم و تفضل، و له المنة و الفضل، و من تمام شـکر اللّه تعالی المنعم شـکر من أجری اللّه النعمة علی یدیه، و لذا أجد لزاما علیّ و دینا فی عنقی أن أتقدم بجزیل الشکر و التقـدیر و الإکبار إلی الأسـتاذ الـدکتور المربیّ الفاضل أحمـد علی الإمام، الـذی أفادنی بعلمه الواسع و خبرته الکبیرة فی تقویم هـذه الرسالة فی قسـمی الدراسة و التحقیق، فجزاه اللّه خیرا و نفع المسلمین بعلمه و بلغه الإحسان، کما أخص بالشکر الأستاذ الدکتور فضل حسن عباس، المشـرف المساعد علی هذه الرسالة فی الأردن، حیث أعطانی من وقته ما مکننی من قراءة فصول و أبواب هذه الرسالة و أبـدی توجیهـاته، فجزاهمـا اللّه خیرا، و أکرمهمـا فی الـدنیا و الآخرة. الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۱۶ کما أتقـدم بالشـکر الجزیل إلی جامعـة القرآن الکریم و العلوم الإسـلامیة التی احتضـنت هـذه الرسالـة و هیأت لی هذه الدراسة حتی أینعت و أعطت ثمارها و أخص بالشـکر الأسـتاذ الدکتور أحمد خالد بابکر مدیر الجامعة و سائر العاملین فیها کما أذکر بالشکر وکیل الجامعة و نائب المدیر و المدیر التنفیـذی فیها و عمید الدراسات العلیا و البحث العلمی و أمین مکتبتها العامرة و العاملین فیها، و أسأل اللّه تعالی أن یجزی الجمیع خیر الجزاء و یجزل لهم المثوبـة و العطاء. و أشـکر کـذلک لجنـة المناقشة التی قبلت مشـکورة مناقشة هذه الرسالة فلهم منی کل الشـکر و التقـدیر. و لا یسـعنی فی النهایة إلا أن أتقدم بالشـکر و التقدیر لکل من أسـهم فی إنجاز هذا العمل و أخص بالشـکر الأسـتاذ المحقق شعیب الأرناءوط الـذی کان السـبب فی الحصول علی أصل المخطوط، و أشـکر کل من قدم لی خدمة فی طریق إنجاز هذا العمل، و أسأل اللّه تعـالی أن یجزی الجمیع عنی خیر الجزاء و یعظم لهم المثوبـة و العطاء .. رَبَّنا لا تُؤاخِـذْنا إِنْ نَسِـینا أَوْ أَخْطَأْنا رَبَّنا وَ لا تَحْمِلْ عَلَیْنا إِصْـراً کَمـا حَمَلْتَهُ عَلَی الَّذِینَ مِنْ قَبْلِنـا رَبَّنـا وَ لا تُحَمِّلْنا ما لا طاقَةَ لَنا بِهِ وَ اعْفُ عَنَّا وَ اغْفِرْ لَنا وَ ارْحَمْنا أَنْتَ مَوْلانا فَانْصُـرْنا عَلَی الْقَوْمِ الْکافِرِینَ. الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۱۷

ترجمة موجزة للإمام القاضی أبی بکر الباقلّانی (۳۳۸– ۴۰۳ ه–) رحمه اللّه تعالی

* اسمه و نسبه «۱»:

* اسـمه و نسبه «۱»: هـو محمـد بـن الطیـب بن محمـد بن جعفر بن القـاسم، أبـو بکر القاضـی المعروف بالباقلّـانی، أو ابن الباقلّـانی. (____۱) انظر للمزیـد حول الإمـام الباقلّانی رحمه اللّه: «ترتیب المـدارک و تقریب المسالـک» للقاضـی عیاض (۲: ۵۸۵– ۶۰۲)، «تاریـخ بغداد» للخطیب (۵: ۳۷۹– ۳۸۳)، «تبیین کـذب المفتری» لاـبن عسـاکر ص ۲۱۷ – ۲۲۶)، «الوفیـات» لاـبن خلکان (۱ : ۶۰۹)، «اللبـاب» لاـبن الأثیر (۱ : ۹۰)، «تـذکرة الحفاظ» للذهبی ص ۱۰۷۹، «الوافی بالوفیات» للصفدی (۳: ۱۷۷– ۱۷۸)، «الـدیباج» لابن فرحون ص ۲۶۷– ۲۶۸، «البدایـة و النهایة» لابن کثیر (۱۱: ۳۵۰– ۳۵۱)، «النجوم الزاهرة» لابن تغری بردی (۴: ۲۳۴)، مقدمة کتاب «التمهید» للباقلانی، تحقیق الخضیری و أبی ریدة، «دائرة المعارف الإسـلامیة» الطبعـة الأوروبیة (۹۵۸ – ۹۵۹)، «شـذرات الـذهب» لاـبن العماد (۳: ۱۶۹)، «الأعلاـم» للزرکلی (۷: ۴۶)، «معجم المؤلفین» لکحالة (۱۰: ۱۰۹– ۱۱۰)، «الإمام الباقلانی و کتاب التمهید» لمحمد عبد الرزاق حمزة، «الباقلانی و آراؤه الکلامیة» للدکتور محمـد رمضان عبد اللّه، بروکلمان (۱: ۱۹۷ رقم ۸). الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۱۸ و الباقلّانی: نسـبة إلی الباقلّاء و بیعه، و هی نسـبة علی غیر القیاس کالنسـبة إلی صـنعاء، صـنعانی، و إلی بهراء، بهرانی، و کان والده یشـتغل بالباقلاء و بیعها فنسب إلیها. و القاضی: لأنه تولی القضاء لعضد الدولة البویهی، و کان یعتبر رئیس القضاة، بیده أمر تعیینهم و تولیتهم «۱».

* مولده و نشأته و أسرته:

* مولده و نشأته و أسرته: ولد الإمام الباقلانی بالبصرة سنة ثمان و ثلاثين و ثلاثمائة، و نشأ فيها و أخذ عن علمائها كثيرا من العلوم الدينية، ثم رحل إلى بغداد و نهل منها علما غزيرا و أقام فيها حتى توفاه اللّه تعالى سنة ثلاث و أربعمائة للهجرة. عاش الباقلانی فی كنف والده الذی كان من عامة الشعب يتاجر بالباقلاء و إليها نسب، و تذكر المصادر أن له ابنا واحدا هو الحسن، لم يرد ذكر لأحد من أبناء أو بنات له سواه.

* مذهبه فی العقيدة و الفقه:

* مذهبه فی العقيدة و الفقه: أما فی الاعتقاد فقد كان أبو بكر الباقلانی سنّيا علما فی مذهب الإمام أبی الحسن الأشعری رحمه اللّه تعالى، و كان من أبرز الأئمة الذين ساهموا فی انتشار المذهب و تثبيت قواعده و الذبّ عنه، و خاصة فی وجه المعتزلة و بعض الفرق الضالة ممّن حاولوا النيل من عقيدة أهل السنة، فكان القاضی الباقلانی لهم بالمرصاد، و نافح عن دين اللّه بما أوتی من حجة و قوّة و برهان (________________________________. ١) «تبيين كذب المفترى»، لابن عساكر ص ٢٤٧. الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ١٩ أما مذهبه الفقهی فهو المذهب المالكی، كما نص على ذلك أكثر علماء عصره و من كتب عنه، بل إن القاضی عياضا كان يعتبره إمام المالكيين فی وقته، و عالم عصره المرجوع إليه فی ما أشكل على غيره، إليه انتهت رئاسة المالكيين فی وقته. و أما الإمام السبكی الشافعی فعدّه من علماء الشافعية، كما ذكر بعض العلماء أنه كان حنبليا، و الراجح الذی تطمئن إليه النفس، و الذی استفاض عنه رحمه اللّه أنه كان مالكيا فی فروع الشريعة.

* شيوخه و تلاميذه «١»:

أ- شيوخه:

أ- شيوخه: مما لا شك فيه أن الباقلانی تتلمذ لكثير من شيوخ البصرة و بغداد و نهل من علمهم، و أخذ عنهم مختلف المعارف و العلوم، لا سيما فی مجال العقيدة و الفقه و علم الكلام، و نحن هنا نذكر أبرز هؤلاء العلماء ممن أخذ عنهم العلم و المعرفة، و كان لهم أثر كبير فی شخصية ابن الباقلانی و نضوجه العلمی، و من هؤلاء: ١- أبو عبد اللّه محمد بن أحمد بن محمد بن مجاهد الطائی، درس عليه الباقلانیّ الأصول و المنطق و الفقه و كان حافظا ضابطا متقنا، توفی بعد الستين و الثلاثمائة للهجرة. ٢- أبو الحسن الباهلی البصری، صاحب أبی الحسن الأشعری، يذكر أنه كان إماميا ثم تاب و عاد إلى مذهب أهل السنة إثر مناظرة مع أبی الحسن (________________________________١) انظر: «وفيات الأعيان» (١: ٤٨١)، «الباقلانی و آراؤه الكلامية» ص ١٧٩- ١٩٥ الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٢٠ الأشعری، و كان إماما فی عقيدة أهل السنة ينشر مذهبهم، و يعلم قواعد اعتقادهم، توفی سنة سبعين و ثلاثمائة للهجرة. ٣- أبو بكر محمد بن عبد اللّه الأبهری، شيخ المالكية فی عصره، تتلمذ الباقلانی على يديه و نهل من علمه الغزير فی الفقه، صحبه الباقلانی طويلا، توفی سنة خمس و سبعين و ثلاثمائة. ٤- أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان القطيعی، و نسبته إلى قطيعة الدقيق فی بغداد، و هو راوية مسند الإمام أحمد، و هو شيخ الباقلانی فی الحديث توفی سنة ثمان و ستين و ثلاثمائة. ٥- أبو عبد اللّه محمد بن خفيف الشيرازی من تلامذة أبی الحسن الأشعری و هو فقيه شافعی، و هو شيخ الباقلانی فی الأصول، توفی سنة إحدى و سبعين و ثلاثمائة. ٦- أبو أحمد الحسن بن عبد اللّه العسكری، إمام فی الأدب و الحفظ و صاحب أخبار و نوادر، أخذ عنه الباقلانی مسائل فی البلاغة و الأدب، توفی سنة ثنتين و ثمانين و ثلاثمائة. ٧- أبو محمد عبد اللّه بن أبی القيروانی، إمام كبير فی الفقه المالكی، جمع المذهب و شرح أقوال الإمام، و كان يعرف بمالك الصغير، رحل إليه العلماء و أخذوا عنه، و أخذ عنه الباقلانی الفقه، توفی سنة ست و ثمانين و ثلاثمائة. ٨- محمد بن أحمد بن إسماعيل، أبو الحسين بن سمعون

البغدادی، کان عجیبا فی الکلام علی الخواطر و حسن الوعظ، حتی کتب الناس حکمه و جمعوا کلامه، کان یأتیه الباقلانی و الأسفراینی فیقبّلان یده و یجلّانه، توفی سنة سبع و ثمانین و ثلاثمائة. الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۲۱

ب- تلامیذه:

ب- تلامیذه: لقد عاش الباقلانی فی عصر امتاز بکثرة مجالس العلم و إقبال الناس علی العلماء، فکان فی مجلسه کثیرون، أخذوا من علمه و نهلوا من معینه، و من أبرز تلامیذه: ۱- أبو ذر الهروی، عبد بن أحمد، الحافظ الثقة المالکی، محدّث الحرم، المعروف بدینه و ورعه و علمه (ت ۴۳۴ ه-)، أخذ علم الکلام علی الباقلانی. ۲- القاضی أبو محمد عبد الوهاب بن نصر البغدادی المالکی (ت ۴۲۲ ه-)، الإمام الکبیر صاحب «التلقین» و «الإشراف» و غیرهما، أخذ عن الباقلانی الفقه و علم الکلام. ۳- أبو عمران موسی بن عیسی الفاسی (ت ۴۳۷ ه-)، الإمام الجلیل، الفقیه المقرئ الحافظ، أخذ عن الباقلانی الأصول. ۴- أبو الحسن علی بن عیسی السکری الشاعر (ت ۴۱۳ ه-)، کان حافظا بالقراءات أدیبا، أخذ عن الباقلانی علم الکلام، و امتدحه بقصیدة عظیمة. ۵- القاضی أبو جعفر محمد بن أحمد السنانی الحنفی (ت ۴۴۴ ه-)، أبو جعفر، کان ثقة عالما فاضلا. ۶- الحسین بن حاتم الأزدی، أخذ عن الباقلانی أصول الفقه، و هو الذی بعثه الباقلانی إلی دمشق، لیوضح الحق و یبین مذهب أهل السنة. ۷- القاضی عبد اللّه بن محمد الأصبهانی، المعروف بابن اللبان، (ت ۴۴۶ ه-)، کان من أهل العلم الکبار، و أخذ عن الباقلانی الأصلین. ۸- محمد بن الحسین بن موسی النیسابوری، أبو عبد الرحمن السلمی، تتلمذ علی الباقلانی فی شیراز و قرأ علیه کتاب «اللمع» لأبی الحسن الأشعری. الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۲۲ ۹- محمود بن الحسن الطبری، أبو حاتم المعروف بالقزوینی، أخذ عن الباقلانی أصول الفقه. ۱۰- صمصام الدولة بن عضد الدولة البویهی، أدّبه الباقلانی و علمه شتی العلوم، اغتیل بعد موت والده سنة ۳۸۸ ه-، و له خمس و ثلاثون سنة.

* مؤلفات الباقلانی و آثاره «۱»:

اشارة

* مؤلفات الباقلانی و آثاره «۱»: تمتاز مؤلفات الباقلانی بطول النّفس و أنها فی معظمها فی الدفاع عن الدین و التصدی لرد شبهات الفرق کالرافضة و أهل البدع و الضلالات، کما أنها تمتاز بالعمق و القوة، و خاصة أن الباقلانی رحمه اللّه یمتاز عن غیره من المؤلفین بالأصالة فی کتاباته، فهو لا ینقل عن غیره فی أغلب الأحیان.

و من أهم مؤلفاته:

و من أهم مؤلفاته: ۱- التمهید، و هو الکتاب الذی ألفه بشیراز لابن عضد الدولة البویهی و ولی عهده صمصام الدولة و هو کتاب فیه الرد علی الملحدة و الجهمیة و المعتزلة، و قد طبع مرتین محققا. ۲- شرح کتاب «اللمع» للإمام أبی الحسن الأشعری رحمه اللّه، و «اللمع» مطبوع. ۳- کتاب البیان عن الفرق بین المعجزات و الکرامات و الحیل و الکهانة و السحر، مطبوع بتحقیق ریتشرد مکارثی سنة ۱۹۵۸. ۴- الإنصاف فیما یجب اعتقاده و لا یجوز الجهل به، و المعروف برسالة الحرّة، و هو مطبوع بتحقیق العلامة الشیخ محمد زاهد الکوثری رحمه اللّه (______________________________ ۱) انظر: «تبیین کذب المفتری» ص ۲۱۷- ۲۲۶، و مخطوطات الظاهریة ص ۸۴، و «الأعلام» (۶: ۱۷۶)، و مقدمة کتاب «التمهید»، و «ترتیب المدارک» (۲: ۶۰۱). الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۲۳ ۵- إعجاز القرآن، و قد طبع عدة طبعات فی مصر علی هامش کتاب «الإتقان»، و منفردا

بتحقيق الأستاذ سيد صقر رحمه اللّه. ۶- هداية المسترشدين و المقنع فى معرفة أصول الدين، مخطوط، منه نسخة فى مكتبة الأزهر برقم ۳۴۲ توحيد. ۷- الإبانة عن إبطال أهل الكفر و الضلالة. ۸- كيفية الاستشهاد فى الرد على أهل الجحد و العناد. ۹- كتاب إكفار المتأولين، و حكم الدار. ۱۰- كتاب التعديل و التجوير. ۱۱- كتاب الإمامة الكبير. ۱۲- كتاب الإمامة الصغير. ۱۳- كتاب شرح أدب الجدل. ۱۴- كتاب الأصول الكبير فى الفقه. ۱۵- كتاب الأصول الصغير فى الفقه. ۱۶- كتاب مسائل الأصول. ۱۷- كتاب أمالى إجماع أهل المدينة. ۱۸- كتاب المسائل المنثورة و المجالسات. ۱۹- كتاب فضل الجهاد. ۲۰- كتاب الرد على المتناسخين. ۲۱- كتاب الحدود. ۲۲- كتاب الرد على المعتزلة. ۲۳- كتاب فى أن المعدوم ليس بشىء. ۲۴- كتاب المقدمات فى أصول الديانات. ۲۵- كتاب المسائل القسطنطينية. الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۲۴ ۲۶- كتاب إمامة بنى العباس. ۲۷- كتاب أجوبة أهل فلسطين. ۲۸- كتاب البغداديات. ۲۹- كتاب النيسابوريات. ۳۰- كتاب الجرجانيات. ۳۱- كتاب الأصبهانيات. ۳۲- كتاب الكرامات. ۳۳- كتاب الأحكام و العلل. ۳۴- كتاب نقض الفنون. ۳۵- كتاب تصرف العباد. ۳۶- كتاب التقريب و الإرشاد فى الأصول. ۳۷- كتاب المقنع فى أصول الفقه. ۳۸- كتاب دقائق الإسلام و الرد على من خالف الحق من الأوائل و منتحلى الإسلام. ۳۹- كتاب مسائل سأل عنها ابن عبد المؤمن. ۴۰- كتاب البيان عن فرائض الدين. ۴۱- كتاب مختصر التقريب و الإرشاد الأصغر. ۴۲- كتاب مختصر التقريب و الإرشاد الأوسط طبع قسم منه، بتحقيق الدكتور أبو زنيد، طبع مؤسسة الرسالة ببيروت. ۴۳- كتاب مناقب الأئمة. ۴۴- كتاب الدماء التى جرت بين الصحابة. ۴۵- كتاب التبصرة. ۴۶- كتاب رسالة الأمير. الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۲۵ ۴۷- كتاب كشف الأسرار و هتك الأستار فى الرد على الباطنية. ۴۸- كتاب الانتصار، و هو ما نحن بصدد تحقيقه بعون اللّه تعالى. و هذه الكتب للباقلانى، أوردها القاضى عياض فى ترجمته للقاضى أبى بكر رحمهما اللّه تعالى، فى كتابه «ترتيب المدارك» (۲: ۶۰۱)، و هى من أوفى ما كتب عن الباقلانى من التراجم، و اللّه أعلم. هذا و قد أورد الباقلانى رحمه اللّه اسم كتاب له فى مؤلفه الذى نحن بصدد تحقيقه سماه كتاب جامع الأبواب و الأدلة، و لم يذكره القاضى عياض ضمن مجموعته. و هناك مجموعة من الكتب ورد ذكرها فى مصادر متناثرة، و منها ما نص عليها القاضى عياض لكن باختلاف يسير فى عناوينها، مثل كتاب «الإنصاف» الذى جزم سيد صقر أنه نفسه كتاب رسالة الحرة. و من هذه الكتب: ۱- كتاب نقض النقض، ذكره الباقلانى فى «هداية المسترشدين». ۲- كتاب الكسب، ذكره الأسفراينى فى «التبصير». ۳- كتاب الإيجاز، ذكره أبو عذبة فى كتاب «الروضة البهية». ۴- كتاب النقض الكبير، ذكره إمام الحرمين فى «الشامل». و كل هذه الكتب بينها تداخل، و قد يكون بينها قدر مشترك أحيانا.

* ثناء الأئمة على الباقلّانى:

* ثناء الأئمة على الباقلّانى: يكاد يكون إجماعا بين المؤرخين أن الباقلانى رحمه اللّه كان المجدد للدين على رأس المائة الرابعة، لما قدّم من جهود، و ما بذل فى خدمة مذهب أهل السنة و الجماعة و ما دافع من خلاله عن دين اللّه عز و جل، يقول ابن عساكر رحمه اللّه: «إن قول من قال: إن القاضى أبا بكر محمد بن الطيب الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۲۶ الباقلانى هو الذى كان على رأس الأربعمائة، أولى من قولهم: إن أبا الطيب سهل بن محمد بن سليمان النيسابورى هو الذى كان على رأس الأربعمائة لأنه أشهر من أبى الطيب النيسابورى مكانا و أعلى رتب القوم شأنا، و ذكره أكبر من أن ينكر، و قدره أظهر من أن يستر، و تصانيفه أشهر من أن تشهر، و تواليفه أكثر من أن تذكر، فأما أبو الطيب- النيسابورى- فإنما اشتهر ذكره ببلده» «۱». و عن القاضى أبى بكر رحمه اللّه يقول اليافعى رحمه اللّه فى كتابه «مرآة الجنان» و هو من أعيان المائة الثامنة: «هو سيف السنة، و ناصر الملة، الإمام الكبير، الحبر الشهير، لسان المتكلمين، و موضح البراهين، و قامع المبتدعين، و قاطع المبطلين، الأصولى المتكلّم، الأشعرى المالكى، المجدد على رأس المائة الرابعة، و كان كلّ ليلة إذا قضى ورده كتب خمسا و ثلاثين ورقة، تصنيفا من حفظه، و كان فريد عصره فى فنه، و له التصانيف الكبيرة المسندة الشهيرة، و إليه انتهت الرئاسة فى هذا العلم، و كان ذا باع طويلة فى بسط العبارة، مشهورا بذلك» «۲». و مع ما كان عليه إمامنا

الباقلّانی من الضلوع فی علم الكلام و المناظرات و الفلسفة، التی هی مظنة الخواء الروحی، إلا أنه رحمه اللّه كان مع كل ذلك يمتاز بقمة الورع و التقوی و المراقبة للّه تعالی، يقول عن ذلك الإمام أبو حاتم القزوينی: (________________________________١) «تبيين كذب المفتری» ص ۵۳.

(٢) «مرآة الجنان» (٣: ۶). الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٢٧ «إن ما كان يضمره القاضی أبو بكر الأشعری رضی اللّه عنه من الورع و الديانة و الزهد و الصيانة أضعاف ما كان يظهره، فقيل له فی ذلك، فقال: إنما أظهر ما أظهره غيظا لليهود و النصاری و المعتزلة و الرافضة و المخالفين، لئلا يستحقروا علماء الحق و الدين» «١». و عن ذلك يقول الصيرفی رحمه اللّه: «كان صلاح القاضی أكثر من علمه، و ما نفع اللّه هذه الأمة بكتبه و بثها فيهم إلا بحسن نيته و احتسابه بذلك» «٢». و أما عن علمه وسعة اطلاعه فهو بالمكانة العالية، فلقد كان العالم الذی يحدّث و يكتب من علمه و حفظه دون أن يحتاج إلی الرجوع لكتب الآخرين، يقول فی ذلك علی بن محمد بن الحربی المالكی: «كان القاضی أبو بكر يهمّ بأن يختصر ما يصنفه، فلا يقدر علی ذلك لسعة علمه و كثرة حفظه، و ما صنف أحد خلافا إلا احتاج أن يطالع كتب المخالفين، غير القاضی أبی بكر، فإن جميع ما كان يذكر خلاف الناس فيه صنّفه من حفظه» «٣». و عن سعة علمه و فصاحة لسانه يقول أبو القاسم النحوی (ت ۴۵۶): «من سمع مناظرة أبی بكر لم يستلذّ بعدها بسماع كلام أحد من المتكلمين و الفقهاء و الخطباء و المترسلين، و لا الأغانی أيضا لطيب كلامه و فصاحته، و حسن نظامه و إشارته» «۴». (________________________________١) «تبيين كذب المفتری» ص ٢٠.

(٢) مقدمة كتاب «نكت الانتصار» و كتاب «ترتيب المدارك» (٢: ۵٨٨). (٣) «ترتيب المدارك و تقريب المسالك» (٢: ۵٨٧). (۴) السابق. الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٢٨ و يقول أبو محمد الشافعی (ت ٣٩٨): «لو أوصی رجل بثلث ماله أن يدفع إلی أفصح الناس لوجب أن يدفع لأبی بكر الأشعری» «١». قال ابن العماد الحنبلی: «كان ابن الباقلانی ورعا لم تحفظ عنه زلة و لا نقيصة، و كان باطنه معمورا بالعبادة و الديانة و الصيانة، قال الطائی: رأيته فی النوم بعد موته و عليه ثياب حسنة، فی رياض خضرة نضرة، و سمعته يقرأ: فَهُوَ فِی عِيشَةٍ راضِيَةٍ (٢١) فِی جَنَّةٍ عالِيَةٍ [الحاقة: ٢١- ٢٢]، و رأيت قبل ذلك قوما حسنا حالهم، فقلت: من أين جئتم؟ فقالوا: من الجنة من زيارة القاضی أبی بكر» «٢». و لو أردنا استيفاء كلّ ما قيل عن هذا العالم لاتّسع بنا الأمر و لخرجنا عن المقصود، و أختم ذلك بما قاله عنه الصاحب ابن عبّاد- رحمه اللّه- و عن ابن فورك و الأسفراييني: «ابن الباقلانی بحر مغرق، و ابن فورك صلّ مطرق، و الأسفراييني نار تحرق» «٣».

* كتاب «الانتصار للقرآن»:

- اسم الكتاب:

- اسم الكتاب: الذی يرجّح لدی من خلال المطالعات أن اسم الكتاب هو: «الانتصار للقرآن»، و قد ورد بهذا اللفظ تماما دون زيادة أو نقصان علی الصفحة الأولی من النسخة الخطية، و هو ما أثبته السيوطی فی كتاب «الإتقان» عند النقل عن القاضی أبی بكر و كذا غيره من الناقلين (________________________________. ١) السابق. (٢) شذرات الذهب (٣: ١۶٩). (٣) «تاريخ بغداد» (۵: ٣٨۴). الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٢٩ و إن مما يؤكّد هذا الاسم أنّه بعينه الاسم الذی أثبته صاحب «النكت» حين اختصره، فجعل العنوان دالا علی أصل اسم الكتاب قبل الاختصار، فقال: «نكت الانتصار للقرآن»، و كذا أورده القاضی عياض فی كتاب «ترتيب المدارك» «١». و قد سماه بعض الكتّاب المعاصرين «٢»: «الانتصار لصحة نقل القرآن». و مستنده فی ذلك أن هذه التسمية قد وردت فی كتاب «هداية المسترشدين» للباقلانی نفسه، و ليس هذا مما يؤكد هذه التسمية، بدليل أن المؤلف حين يتحدث فی ثنايا كتابه عن كتاب آخر له و لا يكون دقيقا فی ذكر اسم الكتاب، حيث لا يكون ذلك مجال تحقيق

الاسم بقـدر قصد الإشارة إليه و إلى القضـية التى يعالجها، و هى صـحة نقل القرآن. و بعض الكتّاب يذكر تحت عنوان «الانتصار لنقل القرآن»، و الأول أولى أن يصـار إليه. ثم إن موضوع الكتـاب أشـمل من أن يكون مقتصـرا على صـحة النقـل للقرآن، فهو كتـاب فيه الحـديث عن القرآن الكريم من حيث نزوله و ثبوته و دقـة عبارته و جزالـة ألفاظه و تواتر نقله إلى غير ذلك من القضايا التى لها تعلق مسيس بكتاب اللّه تعالى.

* نسبة الكتاب إلى مؤلفه:

* نسبة الكتاب إلى مؤلفه: أما نسبة الكتاب إلى مؤلفه فتكاد تكون إجماعا بين أهل العلم قـديمهم و حديثهم، سواء من أخذ عنه، أو أشـار إليـه، أو نقـل عنه، أو لخصه، أو______________________________

(۱) «ترتيب المـدارك» (۲: ۶۰۱). (۲) الـدكتور محمـد رمضـان عبـد اللّه فى كتـابه «الباقلانـى و آراؤه الكلاميـة» ص ۲۰۵. الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۳۰ تكلّم عليه من قريب أو بعيـد. و قـد صـدّرت النسـخة الخطيـة للكتـاب بالنص التالى: «الأول من كتاب الانتصار للقرآن، تأليف الشـيخ الإمام العالم العامل، المتقن المحقق، القاضـى أبى بكر محمد بن الطيب بن محمد الأشـعرى، الباقلانى البصـرى رضـى اللّه عنه، توفى رحمة اللّه تعالى عليه آخر يوم السبت، و دفن يوم الأحد لسبع بقين من ذى القعدة سنة ثلاث و أربعمائة ببغداد». يقول الأسـتاذ فؤاد سـزكين فى تصـديره لنشـرته للأصـل الخطى للكتـاب: «ربما لا نخالف الصواب إن قلنا إن هـذا الكتاب من أحسـن نماذج ما وصل إلينا من التركة العلمية للباقلانى، لإعطائنا انطباعا عن شخصـيته، متكلما سـنيا أخذ قضـية الدفاع عن القرآن على عاتقه، واثقا بأنه كفؤ لها» «۱».

* نسخ الكتاب:

* نسخ الكتـاب: للكتاب نسـخة فريـدة محفوظـة بمكتبـة قرّة مصـطفى باشا باسـتانبول، تحتوى على المجلـد الأول من الكتاب فقط، و سيأتى وصـفها، و لم يذكر أحد من المحققين أنه عثر على الجزء الثانى منها، أو أنه قد حصل على نسخة أخرى لأحد الجزءين، غير ما ذكره الأسـتاذ فؤاد سزكين أن قسما من كلا المجلدين موجود فى المكتبة الحسنية بالرباط، و هو غير كامل، و غير واضح الكتابة، و لم يشـر إلى رقمه أو إلى أى معلومـة تدل عليه، و حاولت الحصول على مصوّرة عن هذا النسـخة لكن دون جدوى، فاقتصـر اعتمادى فى التحقيـق على نسـخة إسـتانبول (______________________________ ۱). مقدمة الناشر لهذا المخطوط ص ۷، أصدرها أ. فؤاد سزكين، عيون التراث سلسلة ج المجلد ۴۰. الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۳۱

* وصف المخطوط:

* وصف المخطوط: يقع مخطوط مكتبـة قرة مصـطفى باشا باسـتانبول من كتاب «الانتصار» فى ما يزيد على ثلاثمائة ورقة، تم تصويره كل صـفحة على حدة، فخرج بستمائة و ثلاث صـفحات، من القطع الوسط، فى كل صـفحة عشـرون سطرا، فى كل سطر ما بين ثلاث عشرة إلى ست عشرة كلمة، بخط مشرقى جميل، واضح فى أكثره فيه شيء من الطمس فى بعض الكلمات، و عدم وضوح فى بعضها، غير مشـكول، و غالبا ينقط الحروف، و قـد يترك النقط أحيانا، على هامشه استدراكات للناسـخ، أو تصويب لبعض الكلمات، أو بيان للآية التى يريد الحديث عنها، و خاصة فى باب مطاعنهم فى صـحة القرآن و نظمه من جهة اللغة. و هذه المخطوطة قام بنشرها تصويرا معهد تاريخ العلوم العربية و الإسـلامية الذى يشـرف عليه الأسـتاذ فؤاد سـزكين، ضـمن سلسـلة (ج) عيون التراث، المجلد ۴۰، و كتب عليه: «طبع بالتصوير عن مخطوطة قرة مصـطفى باشا، مكتبة بايزيد فى اسـتانبول، طبع بطريقة التصوير فى مطبعة كليت- شتوتسـغارت». فى صـفحة العنوان توقيع نصّه: أحمـد بن عثمان الشافعى. و النسـخة تبدو قديمة يقدّر أنها من مخطوطات القرن السابع، و قد ورد على

صفحـة الغلاف و الأخير تأريخ، للمطالعة في سـنة ۱۰۹۰. و جـاء ختم في أوله و أواسـطه في أكـثر من محـلّ، و هو ختم المكتبـة التي وقفت فيها هـذه المخطوطـة، و هو ختم بيضاوى كتب عليه: «وقف هذا الكتاب لوجه اللّه الأجلّ الأكرم، مصـطفى باشا الوزير الأعظم». الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٣٢ و يلاحظ على النسـخة الأمور التاليـة: ١- يكتب الناسـخ أحيانا بخط متشابك الحروف بحيث يصـعب تمييز الحروف بعضها من بعض. ٢- يقع في بعض الأخطاء الإملائية أحيانا، و اللغوية أحيانا، و قد ذكرت ذلك في مكانه و أشرت إليه في حاشية التحقيق. ٣- وقع في النسـخة خلط في ترتيب بعض الصـفحات، و ألحقت بعض الصـفحات في غير المبحث الذي ينبغي أن تكون فيه، و قد أشرت إلى ذلك، و صوّبته بحمد اللّه.

* سبب تأليفه كتاب «الانتصار» و الداعي لذلك:

* سـبب تأليفه كتاب «الانتصار» و الداعي لذلك: من أبرز الأمور التي دعت الباقلاني رحمه اللّه إلى تأليف هذا الكتاب ظهور فرق في عصـر المؤلف كـان همّهـا الطعن في القرآن و التشـكيك فيه، و في صـحة نقله و خلوه من الخطأ و اللحن، فانبرى لهم الباقلاني مفنّـدا لمزاعمهم داحضا لحججهم، مبينا و هاءها و صـغارها. و هذه الطعون كما أجملها المصنف رحمه اللّه دائرة حول قضايا من أبرزها: ١- دعوى الزيادة في القرآن الكريم. ٢- دعوى النقص منه. ٣- دخول الخلل و اللحن على النص القرآني. ۴- إيرادهم لشبه قد تنطلي على العامة مثل دعوى اللحن في القرآن و أنه كان منذ تنزل القرآن و أن العرب سـتقيمه بألسـنتها، و ما ورد عن ابن مسـعود أنه كان يحكّ المعـوذتين من القرآن. الإنتصـار للقرآن، ج١، ص: ٣٣ ۵- مـا يتمسـك به بعض طوائف الشـيعة من الطعن في بعض الصـحابة و أنهم كانوا السـبب في ضـياع جزء كبير من القرآن. بالإضافة لما سبق، لم يقتصر المؤلف على نقض الطعون التي وجهت إلى القرآن الكريم بـل أضـاف إلى ذلـك بحوثـا في علـوم القرآن الكريم أوفاهـا حقهـا مثـل عـد الآى، و ترتيب السور، و الأـحرف السـبعة و الناسـخ و المنسوخ، و غيرها من الأبواب. الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٣۴

موازنة بين كتاب «الانتصار للقرآن» و كتاب «نكت الانتصار»

- نبذة عن كتاب «نكت الانتصار»:

- نبـذة عن كتاب «نكت الانتصار»: كتاب «نكت الانتصار» قال عنه مؤلفه أبو بكر الصـيرفي رحمه اللّه: «لما وقفت على كتاب الانتصار للقاضي الإمام أبي بكر محمد بن الطيب الأشعري رضى اللّه عنه وقوف تأمل لفصوله، و اطلاع على أبحاثه، رأيت كتابا عظمت فوائده و جلّـت، و خصـت علـومه و عمّيـت، غير أنه رحمه اللّه عـوّل فيه على أسـلوبه في سـائر كتبه، في اسـتقصاء الأدلـة، و كـثرة البحث عن الحجـة، فصار المنتهى يضـجر عن مطالعته فضـلا عن المبتـدى، و السابق يكلّ دون شأوه فكيف بالمصـلى، فرأيت أن أجمع نكته على سبيـل الاختصـار، و أسـمى الكتـاب «نكت الانتصـار»، و لاـ أدّعى أن اختصـار مـا اختصـرته عن فساد، و لا أن اختيارى يحكم بصـحة الانتقـاد، غير أنى لطّفت حجم الكتـاب، و توخّيت طرق الصواب، ...» «١». من خلال هـذا التقـديم لكتاب «النكت» ندرك قيمة كتاب «الانتصار» و ما الذي علمه صاحب «النكت» في كتابه، من اختصار لما أسـهب فيه و أطال الباقلّاني في «الانتصار»، فلطف حجم الكتاب مع توخيه طرق الصواب. فهل أعطى كتاب «النكت» صورة واضـحة حقيقيـة عن كتاب «الانتصار»؟ هـذا ما أود بيانه في هذا الفصل إن شـاء اللّه تعـالى (____. ١) مقدمة كتـاب «نكت الانتصـار». الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٣۵ و كتاب «النكت» له أصل مخطوط بمكتبـة بلدية الإسـكندرية برقم ٨٢٨ ب، يقع في مائـة و أربع و أربعين ورقـة، و فيه صورة بمعهـد المخطوطات العربيـة بالقاهرة برقم (٢٨۴ تفسـير)، كما يذكر محمد زغلول سـلام في مقدمته للكتاب، و منه نسـخة مصورة على الميكروفلم في مكتبة الجامعة الأردنية اطلعت عليها، و هي مصورة بشكل ردىء غير واضح،

فيها طمس كثير، و صفحات غير واضحة، و بعضها بياض كامل، و القراءة فيها عسيرة. حقق كتاب «النكت» الدكتور محمد زغلول سلام، أستاذ اللغة العربية و عميد كلية الآداب بجامعة بنها بمصر، و قامت بنشره منشأة المعارف بالإسكندرية. يقع الكتاب بعد الطبع فى ثلاثمائة و سبعين صفحة من القطع الوسط، ما عدا المقدمات و الفهارس، جعله مصنفه فى ثمان و ثلاثين بابا، رتبها على غير ترتيب أصل كتاب «الانتصار»، فقدّم بعضها و أخر بعضها، و أتى بها مختصرة عما عليه الأصل، و قد أغفل جلّ المناظرات التى عقدها الباقلانى رحمه اللّه، و لم يأخذ مما عند الباقلانى إلا المادة العلمية دون سواها من الحجج المنطقية و المناظرات الكلامية. قدم المحقق للكتاب بمقدّمة بين فيها نبذة عن حياة الباقلانى باختصار، ثم تكلم عن منهج الباقلانى فى التأليف، و دراساته لبيان القرآن و إعجازه، و تطرّق إلى نظريته فى الإعجاز، و صار إلى القول بنتيجة عامة هى خلاصة نظريته فى الإعجاز التى عرضها الباقلانى فى كتبه بصور مختلفة، و هى: «خروج نظم القرآن عن سائر كلام العرب و نظومهم، و يقول: إن عجز القوم عن معارضته دليل خروجه على نمط كلامهم» «١» و يقول أيضا: «ليس (____ ١)

مقدمة «نكت الانتصار» ص ١١. الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٣٦ الإعجاز فى نفس الحروف، و إنما هو فى نظمها و إحكام رصفها، و ليس رصفها أكثر من وجودها متقدمة أو متأخرة، و مترتبة فى الوجود، و ليس لها نظم سواها، و هو كتتابع الحركات، و وجود بعضها قبل بعض، و وجود بعضها بعد بعض» «١». ثم يعقد مبحثا للحديث عن الإعجاز فى كتاب «الانتصار»، و يقول: «تمتاز دراسة الباقلانى للإعجاز فى كتاب «الانتصار» بأنها جاءت ضمن دراسته العامة للقرآن، فى تاريخه و قراءاته ... و يتدرّج فى أبواب الكتاب بابا بابا حتى يصل إلى باب (ذكر مطاعنهم على القرآن)، و يتولى فيه الردّ بالتفصيل على الآيات التى طعن عليه فيها من الناحية اللغوية، معتمدا فيما أورده على إثبات صحة الأسلوب القرآنى بمقابلته بأساليب العرب الصحيحة البليغة فى الشعر و النثر، و تكلم فى هذا الباب أيضا عن الحذف و التكرار و الزيادة و المشكل من لغات القرآن مما سبق الكلام فيه و خاصة فى «مشكل القرآن» لابن قتيبة» «٢». و يتكلم فى ابتداءات السور، و نظمه المعجز، و الدلالة على صحة مفارقة القرآن لكلام العرب، و هو لب نظريته فى الإعجاز، و يعقد بابا فى البيان، و آخر للحديث عن البراعة كما يعقد بابا للمقارنة بين فنون البيان فى القرآن و فى كلام العرب، ثم يتكلم عن موسيقى الوزن فى نظم القرآن، و كل هذه الأبواب إنما جاءت فى «الانتصار» فى جزئه الثانى الذى لم يتم تحقيقه فى هذه الدراسة، و من أراد الاستزادة منها فليرجع إلى ملخّصها منه محقق كتاب «النكت».

(____ ١) السابق ١١. (٢) السابق ١٢.

الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٣٧ و بعد الحديث عن إعجاز القرآن فى كتاب «الانتصار» يفرد بابا للحديث عن الإعجاز عند الباقلانى رحمه اللّه فى كتاب «إعجاز القرآن» و يقول واصفا له: «و هو الدراسة الناضجة لآراء الباقلانى مجتمعة فى نظم القرآن، و آراؤه هنا هى آراؤه فى كتابيه السابقين، بدأ بتلخيص مجمل لنظرية الإعجاز كما يراها، ثم تناولها بالشرح و التفصيل أثناء الكتاب، و ردّ على الاعتراضات و فنّد حجج المعارضين و المخالفين فى فصول الكتاب ...». و بعد المقدمة يأتى عرض المحقق للكتاب ضمن ثمانية و ثلاثين بابا منها ثلاثة عشر بابا هى تلخيص الجزء الأول من الكتاب بينما بقية الأبواب هى تلخيص للجزء الثانى منه، و سنأتى على ذكرها لاحقا إن شاء اللّه تعالى.

– بين «الانتصار» و «النكت»:

– بين «الانتصار» و «النكت»: بعد الحديث عن كتاب «نكت الانتصار» يتجلى الفرق بين الكتابين، فالباقلانى رحمه اللّه كان هدفه من تأليف هذا الكتاب ابتداء الرد على فرق الضلال و الزيغ التى تطعن فى أصل النص القرآنى، و تحاول من خلال كثير من الشبه أن تمسّ النص الكريم بما يجعل القارئ فى شبهة أو شك، و لذا عقد الأبواب و نصب المناظرات للرد على تلك الشبه و تفنيدها. و أما كتاب «النكت» فغالبا ما كان يذكر المادة العلمية المتعلقة بعلوم القرآن من ناسخ و منسوخ و أول ما نزل و آخره، و إعجاز القرآن و

بيانه، و ما يتعلق به من سائر العلوم و الفنون، دون التعويل كثيرا على رد الشبه و الوقوف عند أقاويل الفرق الضالة حول القرآن؛ على أنه كان أحيانا يذكر تلك الأقوال و يفندها و يبين ضعفها و و هاءها، و من الأمثلة على ذلك قوله: الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٣٨ «فإن قيل إن الصحابة كانت تدين بجواز القراءة على المعنى دون اللفظ، و ذلك أن عمر بن الخطاب رضى اللّه عنه سئل عن قوله تعالى: فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوَرٍ مِثْلِهِ مُفْتَرَياتٍ [هود: ١٣]، و قوله تعالى: فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ [البقرة: ٢٣]: فى أى سورة هذا و فى أى سورة هذا؟، فقال: «ما عليك أ هكذا قرأته أم هكذا»، فإنه خبر ضعيف، و إن صح فمعناه أنه فهم أن السائل سأله عن الآيتين، لأنه يعتقد اختلاف معناهما، فقال له: ما عليك، أى لا خلاف بينهما إن أردت أن تقرأ دون معرفة المعنى و الاحتجاج، فأما أن يكون خبره فى القرآن بأنهما سواء فلا يصح» «١». و قد جاء باب (ذكر مطاعنهم على القرآن) فى حوالى ثمانين صفحة فى كتاب «النكت»، بينما جاء نفس الباب فى كتاب «الانتصار» فى مائتى صفحة و خمس صفحات. و إذا أنعمنا النظر فيما كتب الباقلانى نجده قدّم بين يدى الحديث عن الآيات بحوالى ثلاث صفحات حول قضية ما يثيره المشككون حول الآيات، ثم يبدأ بالحديث عنها تفصيلا، آية آية، مع شيء من الإسهاب، فى حين نرى كتاب «النكت» بدأ مباشرة فى الحديث عن الآيات دون أن يذكر شيئا مما ذكره كتاب «الانتصار» «٢». على أن كتاب «النكت» حين تحدث عن الآيات تحدث بشكل مختصر اختصارا شديدا، و لا يذكر ما أورده الباقلانى من الاستشهاد بالآيات و الأحاديث و أبيات الشعر و أقوال أرباب اللغة.

(١) «نكت الانتصار» ص ٣٢٣- ٣٢٤.

(٢) انظر كتاب «الانتصار» ص ٣٩١- ٣٩٤ مخطوط، و كتاب «النكت» ص ١٣٥ و ما بعدها. الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٣٩ و سأذكر لذلك مثالا واحدا حتى لا يطول الحديث فى هذا المجال، و ذلك ما جاء من الحديث على قوله تعالى: كَما أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ [الأنفال: ٥]. يقول فى «النكت»: «و أما قوله تعالى: كَما أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ فإن اللّه تعالى شبّه إخراجه من بيته مع كراهة قوم من المؤمنين، بتنفيله عليه السلام يوم بدر السلب للمقاتلة، و فعل ذلك لقلة المسلمين يومئذ، فكره قوم ذلك كما كرهوا خروجه من بيته» «١». و أما فى «الانتصار» فقد أسهب الباقلانى فى الحديث عنها فقال: كَما أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ و لم يذكر الشيء الذى شبّهه بإخراج اللّه له من بيته بالحق، و كما أنه يدخل فى الكلام لتشبيه الشيء بغيره، و ذلك أن اللّه تعالى شبّه إخراجه له من بيته مع كراهة قوم من المؤمنين لذلك بتنفيله عليه السلام يوم بدر لسلب القاتل، و جعله لمن أتى بأسير كذا و كذا، و إنما فعل ذلك لقلة المسلمين يومئذ و كراهة كثير منهم القتال ... فقال اللّه لهم: قُلِ الْأَنْفالُ لِلَّهِ وَ الرَّسُولِ أى: يضعها حيث يشاء، فَاتَّقُوا اللَّهَ وَ أَصْلِحُوا ذاتَ بَيْنِكُمْ أى: فرّقوها بينكم على ما أمر اللّه، ثم قال: كَما أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ أى: إنهم كرهوا ذلك كما كرهوا إخراجك يوم أخرجت من بيتك، فحذف و جعل ما تقدم فى أول السورة جوابا لهذا الكلام، و اقتصر على دلالة الكلام عليه، و مثل هذا قول الشاعر: فلا تدفنونى إنّ دفنى محرّم عليكم و لكن حافرى أم عامر

(١) «نكت الانتصار» ص ١٣٦.

الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٤٠ يقول: لا تدفنونى، و لكن دعونى للتى يقال لها إذا صيدت حافرى أم عامر يعنى: الضبع، لتأكلنى، فحذف «دعونى» للعلم باقتضاء الخطاب له» «١». و الفرق بين الكتابين من خلال ما ذكرت واضح، و البون شاسع، و لا يمكن لقارئ «النكت» وحدها أن يستغنى بها عن الكتاب الأم بشموله و اتساعه و بسطه للمسائل، و تسلسله فى عرض المسائل بأسلوبه الشيّق الممتع. و فى نهاية كتاب «النكت» يقول الشيخ الإمام أبو عبد اللّه محمد بن عبد اللّه الصيرفى رحمه اللّه: «قد أثبتّ فى اختصار هذا الكتاب على ما أدّى إليه الاجتهاد ... و اللّه عز و جل أسأل و إليه أرغب فى المعافاة من سوء التأويل، و أن يهدينا سواء السبيل، و هو حسبنا و نعم الوكيل ... نجز كتاب «الانتصار لنقل القرآن» على جهة الاختصار، و اللّه يهدى من يشاء إلى صراط مستقيم، و الحمد للّه رب العالمين». و فى نهاية الكتاب العبارة التالية: «هذه النكت أملاها الشيخ أبو عبد اللّه الصيرفى كما تقدم ذكره، و لما توفى رحمه اللّه رتّبه عبد الجليل بن أبى بكر الصابونى، فالخطبة له و بعض ألفاظ الكتاب».

– الجزء الثانی من کتاب «الانتصار»:

– الجزء الثانی من کتاب «الانتصار»: قـد تم فی هـذه الدراسۀ تحقیق الجزء الأول من کتاب «الانتصار»، و أبوابه معلومۀ، و مادته العلمیۀ هی التی بین أیـدینا فی قسم التحقیق، و الذی أرید بیانه هنا هو ما یشـتمل علیه الجزء الثانی من کتاب «الانتصار»، خاصۀ أننا لم نتمکن مـن الحصـول علیـه، و یری کـثیر مـن المحققیـن أنـه مفقـود، لم (____________________________________ ۱) «الانتصـار» ص ۳۹۵ ، ۳۹۶ مخطوط. الإنتصـار للقرآن، ج۱، ص: ۴۱ یعثر علیه بعـد، و لم أجـد من یـدل علی أصـل مخطوطته أو ینبه إلیهـا، و لعلها تکون مما قد درس و ضاع من تراث هـذا العالم الکبیر. و یمکن التعرف علی محتویات هذا الجزء من خلال دراسـتنا لکتاب «نکت الانتصار»، حیث إنه مختصـر لکلاـ الجزءین کمـا رأینـا، و إذا اسـتثنینا الأـبواب التی لهـا نظـائر فی الجزء الأـول من «الانتصـار» تکون باقی الأبواب هی محتویـات الجزء الثانی، حیث إن صاحب «النکت» راعی إلی حـد کبیر ترتیب ابواب کلا الجزءین. و مما یؤکـد صـحۀ ما نقول أنه قد ورد فی نهایـۀ الجزء الأول عبارۀ: انتهت المجلـدۀ الأولی، یتلوه فی المجلدۀ الثانیۀ: باب الکلام علی من زعم من الرافضۀ أن القرآن قد نقص منه و لم یزد فیه شـیء، و لا یجوز الزیادۀ فیه، و باللّه التوفیق «۱». و بذلک تکون أبواب الجزء الثانی من «الانتصار» و موضوعاته هی: ۱- بـاب الکلاـم علی من زعم من الرافضـۀ أن القرآن نقص منه و لم یزد فیه. ۲- باب الکلام فی الدلالـۀ علی أن القرآن معجزۀ للنبی صلّی اللّه علیه و سلّم. ۳- باب الکلام علی صـحۀ مفارقۀ القرآن لسائر کلام العرب. ۴- باب البلاغۀ. ۵- باب الکلام علی البیان. ۶- بـاب الرد علی مـن زعم أن القرآن العزیز شـعر. ۷- باب الکلام علی المعتزلـۀ القائلین بأن العرب صـرفوا عن معارضـته مع قدرتهم علی الإتیان بمثله (____________________________________ ۱) آخر صفحۀ من المخطوط ۶۰۳. الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۴۲ ۸- بـاب فیما روی أنه سـمع من النبی صـلّی اللّه علیه و سـلّم من قوله: «تلک الغرانیق العلی». ۹- باب الکلام فی جواز نسـیان النبی صـلّی اللّه علیه و سلّم. ۱۰- باب ذکر أول من جعل القرآن بین اللوحتین، و الـدلیل علی صوابه تواتر الأخبـار. ۱۱- بـاب الکلاـم فی إبطال القراءۀ علی المعنی دون اللفظ. ۱۲- بـاب الکلام فی إبطال جواز القراءۀ بالفارسـیۀ. ۱۳- باب ذکر علل المخالفین و الاعتراض علیها. ۱۴- باب القول فی جمع أبی بکر رضی اللّه عنه فی المصحف، و فی أی شیء کتبه. ۱۵- باب الدلیل علی أنّ ما فعله أبو بکر رضـی اللّه عنه من ذلک صواب. ۱۶- باب جمع عثمان رضی اللّه عنه المصحف و الوجه فی ذلک. ۱۷- باب قصـۀ عبـد اللّه بن مسـعود و ما کان منه فی ذلک. ۱۸- بـاب الکلاـم علی جواز اختیار عثمان زیـد بن ثابت دون ابن مسعود. ۱۹- باب ذکر الأدلۀ علی صواب عثمان رضـی اللّه عنه فی اختیاره حرف زید دون غیره. ۲۰- باب فی أی لغۀ نزل بها القرآن العزیز. ۲۱- بـاب ذکر الحروف التی اختلفت فیها أهل الشام و أهل المدینـۀ و أهل العراق. ۲۲- بـاب ذکر ما یتعلق به عن الحجاج بن یوسف فی هـذا الباب. ۲۳- بـاب الکلاـم فی حکم قراءۀ الأئمـۀ السـبعۀ و وجوه اختلافهم. ۲۴- بـاب ذکر مـا یحاولون به الطعن علی عثمان رضی اللّه عنه فی حظر ما خالفه. الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۴۳ ۲۵- باب ذکر اختلاف القراء السبعۀ، و هل خالف جمیعهم أو بعضـهم حرف الجماعـۀ أم لاـ و مـا وجه اختلاف المصاحف. و الناظر فی محتوی الجزء الثانی یجـد أنّ فیه تکرارا لما ورد فی الجزء الأول، مثل الحدیث عن الصـرفۀ، فقد قدّم الحدیث عنها، و کذلک قصۀ الغرانیق، و الحدیث عن جمیع القرآن، و ما حصل بین عثمان و ابن مسـعود، و هو ما یحصل أحیانا للباقلانی، حیث إنه یکرر أحیانا لتأکیـد مسألـۀ أو إسـهاب الحدیث عنها فی وقت کان قد تناولها قبله بشیء من الإیجاز. الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۴۴

الخاتمۀ فی النتائج و التوصیات

اشارۀ

الخاتمـة فی النتائج و التوصـیات الحمد للّه المتفضّل بجزیل نعمه علی عباده، و الصـلاة و السـلام علی خیرته من خلقه و خاتم رسـله و أنبیـائه. أمـا بعـد: فقـد منّ اللّه تعـالی علیّ بإتمام هـذا العمل، فله الحمـد و المنـۀ و له الفضل و الثناء الحسن، و من خلاله نقـدّم کتاب «الانتصار للقرآن» للإمام الکبیر أبی بکر ابن الباقلّانی، دراسـۀ و تحقیقا، فبعـد أن کان هـذا الکتاب العظیم و السّـفر الدفین زمنا لا یری النور و لا یفیـد منه إلا النزر الیسـیر ها هو- و للّه الحمد- فی طریقه لیکون مرجعا ینهل منه العلماء، و یغترفون من بحر هذا العالم ما قد یتعـذّر وجوده عنـد غیره، و ینـدر من أوفی جانب الانتصار لصـحۀ نقل القرآن کما وفّاه هـذا المصـنّف البحر و الکاتب الثّر رحمه اللّه تعالی. و قـد جاء هـذا العمل فی جانبین: جانب الدراسـۀ و جانب التحقیق، و قد تحقّق للباحث من خلالهما أنّ کتاب «الانتصار» کتاب غنیّ بالموضوعات الهامـۀ فی الـدفاع عن القرآن و تأصـیل علومه و قـد خرج الباحث فی نهایـۀ هـذه الصـلۀ من الـدرس و البحث إلی النتائج و التوصیات التالیۀ:

أولا: النتائج:

أولا: النتائج: و قد خلصت هذه الدراسۀ إلی النتائج التالیۀ: ۱- الإمام الباقلانی إمام مجتهد مجدّد، مکثر فی شتی علوم الشریعۀ، تألیفا و أصالـۀ و تعلیما، و هو مجتهـد مجدّد فی مذهب الإمام أبی الحسن الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۴۵ الأشعری، و له مدرسته المستقلۀ فی ذلک؛ کان أشعریا لکنه لم یکن متعصّبا، و إنما هو صاحب مذهب وسط، و توفیق بین النصوص، متکلم سنّیّ دافع عن القرآن بکل ما أوتی من حجـۀ و بیـان. ۲- الإمـام الباقلّانی صاحب طریقـۀ فریـدۀ فی إفحام الخصم، له حجـۀ منطقیـۀ قویـۀ فی إثبات الحق، مکثر فی الحجـج النقلیـۀ و العقلیـۀ، و علمه أصـیل من فکره و إملائه قلّ أن ینقل عن غیره. ۳- کتـاب «الانتصـار» لا مجال للشک أنه من تألیف الإمـام الباقلّـانی، بل هو أوسع الترکات العلمیـۀ له مما وصل إلینا، و هو أساس للـدراسات القرآنیـۀ، أفاد منها من جاء بعـده من العلماء سواء فی مجـال علوم القرآن أم فی الـدفاع عنه و ردّ الشـبهات. ۴- و یعـدّ «الانتصـار» للإمام الباقلّانی من أوسع و أهم کتب الاحتجاج للقرآن، و مناقشاته غنیـۀ ثریۀ، و حججه منطقیۀ، و أدلته دامغۀ للخصم، موضـحۀ للحق. ۵- کتاب «نکت الانتصار للقرآن» الذی لخّصه الصـیرفی هو اختصـار لکلاـ الجزءین، لکنه لا یعطی صورۀ کاملـۀ عن محتویات الکتاب، و لا یسـتغنی قارئ «النکت» عن أصل کتاب «الانتصار».

ثانیا: التوصیات:

ثانیا: التوصـیات: توصی هذه الدراسۀ بما یلی: ۱- الإمام الباقلانی من أعلام الأمۀ و مدرسـته عظیمۀ، لذا یوصـی الباحث بتشکیل لجنۀ علمیـۀ للاهتمـام بآثـار هـذا العـالم و تحقیقها حتی تری النور و یفیـد منها العلماء. الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۴۶ ۲- کتاب «الانتصار للقرآن» علی درجـۀ کبیرۀ من السـبک اللغوی و الدقـۀ البیانیـۀ، و هو نموذج بلاغیّ ناضـج، و أسـلوبه من السـهل الممتنع، لـذا یوصـی الباحث أن یتناول المختصّون فصوله بالدراسـۀ و التحلیل فی کلیات الآداب و الشـریعۀ. ۳- یوصـی الباحث بإعادۀ تحقیق کتاب «نکت الانتصـار» تحقیقـا علمیـا أکثر دقـۀ مما هو علیه الآن. ۴- کما یوصـی الباحث أن تتم دراسـۀ وافیـۀ حول المدرسـۀ الأشـعریۀ کما یراها الباقلانی مدرسۀ تدافع عن العقیدۀ و تذبّ عن حیاضها و تقف فی وجه أهل الزیغ و الضلال من معتزلۀ و رافضۀ و باطنیۀ غیرهم، و أن تعطی حقّها مدرسـۀ سـنیۀ عظیمـۀ حملت لواء الإسـلام زمنا طویلا و دافعت عنه دفاعا مریرا، و هی العقیـدۀ التی یدین بها جماهیر أهل العلم سلفا و خلفا. ۵- و أخیرا، یوصی الباحث باستمراریۀ البحث عن الجزء الثانی من کتاب «الانتصار»، و خاصۀ فی المکتبات الخاصۀ التی ترجع ملکیتها إلی بعض الأفراد و العائلات، و خاصـۀ فی ترکیا و بلاد المغرب العربی، فهی مظنـۀ وجود مثل هـذه الکتب. هـذا و نسأله سـبحانه أن یجعل عملنا هذا مقبولا خالصا لوجهه الکریم، إنه ولیّ ذلک و القادر علیه، و الحمد للّه ربّ العالمین، و صـلی اللّه و

سلّم بارک علی نبیه الأمین، سیّدنا محمّد و علی آله و صحبه أجمعین. الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۵۱ النصّ المحقّق لکتاب «الانتصار للقرآن» الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۵۳

المقدّمة

بسم اللّه الرحمن الرحیم المقدّمة الحمد للّه ذی القدرة و الجلال و العزّ و السّلطان و الطّول و الامتنان منزل الفرقان، و الناسخ بما أودعه من البیان و تفصیل الحلال و الحرام ما سلف من الشرائع و الأحکام، و الضامن للرسول علیه السلام حفظه و حراسته من الناس أهل الکفر و البهتان و مطاعن ذی الجهل و الشّنآن، فقال جلّ ثناؤه: إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّکْرَ وَ إِنَّا لَهُ لَحافِظُونَ [الحجر: ۹]، و قال سبحانه: إِنَّ عَلَیْنا جَمْعَهُ وَ قُرْآنَهُ [القیامة: ۱۷]، و قال فیه تعالی: لا یَأْتِیهِ الْباطِلُ مِنْ بَیْنِ یَدَیْهِ وَ لا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِیلٌ مِنْ حَکِیمٍ حَمِیدٍ [فصلت: ۴۲]. و جعله مهیمنا علی الکتب، و قال عز و جل: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی أَنْزَلَ عَلی عَبْدِهِ الْکِتابَ وَ لَمْ یَجْعَلْ لَهُ عِوَجاً [الکهف: ۱]، و جعله بما فیه من عجیب نظمه و جزالة لفظه و بدیع وصفه و خروجه عن جمیع أوزان کلام العرب و نظومه، آیة لرسوله و دلالة قاهرة و حجة ظاهرة لنبوته، و فطر الخلق علی القصور عن مقابلته «۱»، و بالغ فی تعریفهم بالعجز عن معارضة

(____ ۱) قد یفهم من یقرأ هذه العبارة أن الباقلانی ممن یقولون بالصرفة، و لیس کذلک، قال فی «إعجاز القرآن»: (و مما یبطل ما ذکروه بالصرفة) (أنه لو کانت المعارضة ممکنة، و إنما منع منها (الصرفة) لم یکن الکلام معجزا، و إنما یکون المنع هو المعجز فلا یتضمن الکلام فضیلة علی غیره فی نفسه). «إعجاز القرآن» ص ۳۰. الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۵۴ سورة من مثله، و حسم بعظیم بلاغته و أنواع فصاحته أطماع الملحدین و المنحرفین فی تکلّف نظیره و التمکن من الإتیان بشبهه و عدیله، و أخبر أنّه لیس من بحار کلام المخلوقین و لا شبه ما أضافوه إلیه من أساطیر الأولین و تلفیق المتکلمین و نمط کلام الشعراء و المترسلین، فقال عز و جل فی نص التلاوة: فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوَرٍ مِثْلِهِ [هود: ۱۳]، ثم قال تعالی: فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ [البقرة: ۲۳]، ثم قال جل و عز: قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَ الْجِنُّ عَلی أَنْ یَأْتُوا بِمِثْلِ هذَا الْقُرْآنِ لا یَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَ لَوْ کانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِیراً [الإسراء: ۸۸]، و قال سبحانه: وَ إِنَّهُ لَذِکْرٌ لَکَ وَ لِقَوْمِکَ [الزخرف: ۴۴]، یقول إنه لشرف لک و لقومک، و قال تعالی: لِسانُ الَّذِی یُلْحِدُونَ إِلَیْهِ أَعْجَمِیٌّ وَ هذا لِسانٌ عَرَبِیٌّ مُبِینٌ [النحل: ۱۰۳]. ثم نبّه تبارک/ و تعالی إلی أن مجیء القرآن من مثله خرق للعادة و نقض لما علیه ترکیب الطبیعة مع علم القوم بنشوه و تصرفه فی ظعنه و مقامه، فقال جل اسمه: وَ ما کُنْتَ تَتْلُوا مِنْ قَبْلِهِ مِنْ کِتابٍ وَ لا تَخُطُّهُ بِیَمِینِکَ إِذاً لَارْتابَ الْمُبْطِلُونَ [العنکبوت: ۴۸]، و قال عز و جل: وَ ما کُنْتَ لَدَیْهِمْ إِذْ یُلْقُونَ أَقْلامَهُمْ أَیُّهُمْ یَکْفُلُ مَرْیَمَ وَ ما کُنْتَ لَدَیْهِمْ إِذْ یَخْتَصِمُونَ [آل عمران: ۴۴]، و قال تعالی: وَ ما کُنْتَ بِجانِبِ الْغَرْبِیِّ إِذْ قَضَیْنا إِلی مُوسَی الْأَمْرَ وَ ما کُنْتَ مِنَ الشَّاهِدِینَ (۴۴) وَ لکِنَّا أَنْشَأْنا قُرُوناً فَتَطاوَلَ عَلَیْهِمُ الْعُمُرُ وَ ما کُنْتَ ثاوِیاً فِی أَهْلِ مَدْیَنَ [القصص: ۴۴- ۴۵]، و قال عز و جل فی قصة نوح: تِلْکَ مِنْ أَنْباءِ الْغَیْبِ نُوحِیها إِلَیْکَ ما کُنْتَ تَعْلَمُها أَنْتَ وَ لا قَوْمُکَ مِنْ قَبْلِ هذا فَاصْبِرْ إِنَّ الْعاقِبَةَ لِلْمُتَّقِینَ [هود: ۴۹]، فتبه و نصّ و بیّن فی نفس التلاوة علی أنه إنما علم ذلک و تلقاه من قبل وحیه إلیه به، ثم أمر بالرجوع عند التنازع إلیه، و الاقتباس منه، و العمل بموجبه، و المصیر إلی محکمه، و التسلیم لمتشابهه علما منه بأنه تعالی الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۵۵ متولی «۱» لحفظه و حیاطته، و عرّفنا أنه ما فرّط فیه من شیء، و أنه تبیان لکل شیء، فقال عز و جل: فَإِنْ تَنازَعْتُمْ فِی شَیْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَی اللَّهِ وَ الرَّسُولِ [النساء: ۵۹]، أی إلی کتاب اللّه عز و جل و سنة رسوله صلّی اللّه علیه و سلّم، و قال جل ثناؤه: أَ فَلا یَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلی قُلُوبٍ أَقْفالُها [محمد: ۲۴]، و قال تعالی: ما فَرَّطْنا فِی الْکِتابِ مِنْ شَیْءٍ [الأنعام: ۳۸]، و قال جل ذکره: تِبْیاناً لِکُلِّ شَیْءٍ [النحل: ۸۹]، و قال سبحانه: إِنَّ هذَا الْقُرْآنَ یَهْدِی لِلَّتِی هِیَ أَقْوَمُ [الإسراء: ۹]، فی نظائر لهذه الآیات أخبر فیها عن حفظه لکتابه و حراسته، و الأمر بالرجوع إلیه و العمل علیه، و تشریفه علی سائر الکتب، و شدة تعظیمه له، و أنه محوط مصون من کید الزائغین و تحریف المبطلین، فالحمد للّه الذی هدانا بنور کتابه و أرشدنا لتصدیقه و وفقنا لاتباع متضمنه، و التمسک بمعالمه/ و النقض لمطامع القادحین فی تنزیله،

و الکشف عن شبه الملحدین فی تأویله، و صلی اللّه علی رسوله محمد القائم بما کلّفه من أدائه، و المناصح المجتهد فیما نصب له من کشف غامضه و تبیانه، و علی السلف الصالح من أولیائه الذین جعلهم شهداء علی عباده و خلفاء نبیّه و ورثهٔ علمه و حفاظ کتابه، و الذابین عن دینه، و الدّاعین إلی سبیله، و القائمین بحقه، و الحافظین لعهده، و إیّاه جلّ ثناؤه نسأل، و إلیه نرغب فی التوفیق، لما ألزمناه من موالاتهم، و الاقتداء لآثارهم، و سلوک سبیلهم، و المضی علی نهجهم، و یجنبنا الغضّ من أقدارهم، و الطعن علی أماناتهم و آرائهم (______________________________. ۱) متولی کذا فی الأصل و الجادهٔ حذف الیاء، و ما هنا جائز و فصیح، و قد جاء فی غیر موضع من رسالهٔ الإمام الشافعی الذی هی بخط تلمیذه الربیع بن سلیمان، انظر الفقرات (۸۱۵) و (۱۱۳۷) و (۱۱۴۶) و (۱۱۸۸) و (۱۳۵۷) و (۱۵۴۴) و (۱۵۹۷). الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۵۶ أما بعد: فقد وقفت- تولی اللّه عصمتکم، و أحسن هدایتکم و توفیقکم- علی ما ذکرتموه من شدهٔ حاجتکم إلی الکلام فی نقل القرآن، و إقامهٔ البرهان علی استفاضهٔ أمره و إحاطهٔ السلف بعلمه، و انقطاع العذر فی نقله و قیام الحجهٔ علی الخلق به، و إبطال ما یدعیه أهل الضلال، من تحریفه و تغییره و دخول الخلل فیه، و ذهاب شیء کثیر منه، و زیادهٔ أمور فیه، و ما یدّعیه أهل الإلحاد و شیعتهم من منتحلی الإسلام، من تناقض کثیر منه، و خلوّ بعضه من الفائدهٔ، و کونه غیر متناسب، و ما ذکروه من فساد النظم، و دخول اللحن فیه، و رکاکهٔ التکرار، و قلهٔ البیان، و تأخّر المقدم، و تقدیم المؤخر، إلی غیر ذلک من وجوه مطاعنهم، و ذکر جمل مما روی من الحروف الزائدهٔ، و القراءات المخالفهٔ لمصحف الجماعهٔ، و الإبانهٔ عن و هاء نقل ذلک و ضعفه، و أن الحجهٔ لم تقم بشیء منه، و عرفت ما وصفتموه من کثرهٔ استطراد الضعفاء بتمویههم/ و عظم موقع الاستبصار و الانتفاع ببعض شبههم، و نحن بحول اللّه و عونه نأتی فی ذلک بجمل تزیل الریب و الشبههٔ، و توقف علی الواضحهٔ، و نبدأ بالکلام فی نقل القرآن و قیام الحجهٔ به، و وصف توفّر همم الأمهٔ علی نقله و حیاطته، ثم نذکر ابتداء أبی بکر رضی اللّه عنه لجمعه علی ما أنزل علیه بعد تفرقه فی المواضع التی کتب فیها، و فی صدور خلق حفظوا جمیعه، و خلق لم یحیطوا بحفظ جمیعه، و اتباع عمر رضی اللّه عنه و الجماعهٔ له علی ذلک، و صوابه فیما صنعه، و سبقه إلی الفضیلهٔ به، و السبب الموجب لذلک، ثم نذکر جمع عثمان رضی اللّه عنه الناس علی مصحف واحد، و حرف زید بن ثابت، و نبین أنه لم یقصد فی ذلک قصد أبی بکر فی جمع القرآن فی صحیفهٔ واحدهٔ علی ترتیب ما أوحی الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۵۷ به، إذ کان ذلک أمرا قد استقر و فرغ منه قبل أیامه، و نبین صواب عثمان رضی اللّه عنه فی جمع الناس علی حرف واحد، و حظره و منعه لما عداه من القراءات، و إنّ الواجب علی کافهٔ الناس اتباعه، و حرام علیهم بعده قراءهٔ القرآن بالأحرف و القراءات التی حظرها عثمان و منع منها، و أنّ له أخذ المصاحف المخالفهٔ لمصحفه، و مطالبهٔ الناس بها، و منعهم من نشرها و النظر فیها، و نذکر ما یتعلق به من ادعاء نقصان القرآن و تغییر نظمه و تحریفه من الروایات الشاذهٔ الباطلهٔ عن عمر و عثمان و علی و أبیّ و عبد اللّه بن مسعود، و ما یرویه قوم من الرافضهٔ فی ذلک عن أهل البیت خاصهٔ، و نکشف عن کذب هذه الروایات، و نبین أیضا ما خالف عبد اللّه بن مسعود عثمان و الجماعهٔ، و هل دار ذلک علی جههٔ التخطئهٔ/ و نسبته إیّاهم إلی زیادهٔ فیه أو نقصان منه أو تغییر لنظمه و ما أنزل علیه، أو التصویب لما فعلوه، و إن استجاز بعد ذلک قرآنه و التمسک بحرفه، و نذکر ما شجر بینه و بین عثمان رضی اللّه عنه، و نصف رجوعه إلی مذهب الجماعهٔ و خنوعه لعثمان و قدر ما نقمه من أمر زید بن ثابت و عنّف علیه و علی الجماعهٔ لأجله، ثم نبین أن القرآن معجزهٔ للرسول صلّی اللّه علیه و سلّم و دلالهٔ علی صدقه، و شاهد لنبوته، ثم نبین أن القرآن نزل علی سبعهٔ أحرف کلها شاف کاف، و نوضح ما هذه السبعهٔ أحرف، و الروایات الواردهٔ فیها و جنس اختلافها، و نذکر خلاف الناس فی تأویلها، و نفصّل من ذلک ما لیس بصواب، و ندل علی صحهٔ ما نرغب فیه و نجتبیه، و نذکر حال قراءات القراء السبعهٔ، و هل قراءاتهم هی السبعهٔ أحرف التی أنزل القرآن بها، أو بعضها و هل هم بأسرهم متبعون لمصحف عثمان و حرف زید أو مختلفون فی ذلک و قارئون أو بعضهم بغیر قراءهٔ الجماعهٔ، و نصف جملا من مطاعن الملحدین و أتباعهم من الرافضهٔ فی کتاب اللّه عز و جل، الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۵۸ و نکشف عن تمویه الفریقین بما یوضح الحق، و نذکر فی کل فصل من هذه الفصول بمشیئهٔ اللّه و توفیقه ما فیه بلاغ للمهتدین و شفاء

و تبصرة للمسترشدين توخّيا لطاعة اللّه و توفيقه عز و جل و رغبة فى جزيل ثوابه، و ما توفيقنا إلا باللّه و هو المستعان. الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۵۹

[تمهيد]

[تمهيد] و اعلموا رحمكم اللّه أن معرفة صواب القول فى هذه الفصول و الأبواب مما تعم الحاجة إليه، إذ كان أصل الدين و أسّه، و كان مما شهد الكتاب ببطلانه وجب إلغاؤه/ و اطّراحه، و ما أيده و دلّ على صحته لزم الإذعان له و إثباته، و لأن بالمتكلمين و الفقهاء و قراء القرآن و أهل التفسير و المعانى ألم فاقة إلى الوقوف على حقيقة القول فى هذه الفصول و معرفة الصواب منها، لكثرة تخاليط أهل الضلال فيها، و قصدهم إلى إدخال الشّبهة و التمويه بما يوردونه منها، و ذهاب كثير من حفاظ التنزيل و المتكلمين فى التأويل عن تحقق معرفتها، و حاجة الكل إلى تبين الحق من ذلك و العلم به، و المصير إلى موجبه. و قد رأيت أن نبدأ بذكر جمل ما نذهب إليه فى نقل القرآن و نظمه، و قيام الحجة به، و ما يقوله المخالفون، ثم نشرع فى ذلك حجاجنا و نقض أقاويل مخالفينا و عللهم، و الذى نذهب إليه فى ذلك، القول بأن جميع القرآن الذى أنزله اللّه عز و جل و أمرنا بإثبات رسمه، و لم ينسخه و يرفع تلاوته بعد نزوله، هو هذا الذى بين الدفتين، الذى حواه مصحف عثمان رضى اللّه عنه، و أنّه لم ينقص منه شيء، و لا زيد فيه، و أن بيان الرسول صلّى اللّه عليه و سلّم كان بجميعه بيانا شائعا ذائعا، و واقعا على طريقة واحدة، و وجه تقوم به الحجة، و ينقطع العذر، و أن الخلف نقله عن السلف على هذه السبيل، و أنه قد نسخ منه بعض ما كانت تلاوته مفروضة، و أن ترتيبه و نظمه ثابت على ما نظمه اللّه سبحانه، و رتبه عليه رسوله من آى السور، لم يقدّم من ذلك الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۶۰ مؤخرا، و لا أخّر منه مقدما، و أن الأمة ضبطت على النبى صلّى اللّه عليه و سلّم ترتيب آى كل سورة و مواضعها، و عرفت مواقعها، كما ضبطت عنه نفس القرآن و ذات التلاوة، و أنه قد يمكن أن يكون الرسول صلّى اللّه عليه و سلّم قد رتب سوره على ما انطوى عليه مصحف عثمان، كما رتب آيات سوره، و يمكن أن يكون قد و كل ذلك إلى الأمة بعده، و لم يتولّ ذلك بنفسه صلّى اللّه عليه و سلّم، و أن هذا/ القول الثانى أقرب و أشبه أن يكون حقا على ما سنبينه فيما بعد إن شاء اللّه. و أن القرآن لم تثبت آية على تاريخ نزوله، بل قد قدّم فيه ما تأخر إنزاله، و أخّر بعض ما تقدم نزوله على ما وقف عليه الرسول صلّى اللّه عليه و سلّم من ذلك، و أن القرآن منزل على سبعة أحرف كلّها شاف كاف و حقّ و صواب، و أن اللّه تعالى قد خيّر القراء فى جميعها، و صوّبهم إذا قرءوا بكل شيء منها، كما روى ذلك فى الآيات التى سنقصّها، و نبين قيام الحجة بنقلها، و ظهور أمرها و انتشارها. و أن هذه الأحرف السبعة المختلف معانيها تارة و ألفاظها أخرى مع اتفاق المعنى، ليس منها متضاد و لا متنافى المعنى و لا أحاله، و فساد يمتنع على اللّه جلّ ثناؤه، و أنه لم يقم علينا حجة فى أنها مجتمعة فى سورة واحدة من القرآن، بل هى متفرقة فيه، و أننا لا ندرى أيها كان آخر العرض، و أن آخر العرض كان بعضها دون سائرها، و أن جميع هذه الأحرف السبعة قد كانت ظهرت و استفاضت عن الرسول صلّى اللّه عليه و سلّم و ضبطتها الأمة عنه، و لم يكن شيء منها مشكوكا فيه، و لا مرتابا به، و أن عثمان و الجماعة قد أثبتت جميع تلك الأحرف فى المصاحف، و أخبرت بصحتها، و خبّرت الناس فيها، كما صنع رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم، و أن من هذه الأحرف حرف أبىّ، و حرف عبد اللّه بن مسعود، و أن عثمان و الجماعة إنما ألغت و طرحت أحرفا، و قرأت أحرفا غير الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۶۱ معروفة و لا ثابتة، بل منقولة عن الرسول صلّى اللّه عليه و سلّم نقل الآحاد التى لا يجوز إثبات قرآن و قراءات بها. و أن معنى إضافة كل حرف مما أنزله اللّه عز و جل إلى أبىّ، و عبد اللّه، و زيد، و فلان و فلان، أنه كان أضيف إليه إذا أكثر قراءة و إقراء به، و ملازمة له و ميلا إليه، فقط لا غير، و أنه لا يجوز إثبات قرآن أو قراءة/ و حرف يقال إن القرآن أنزل عليه بخبر الواحد الذى لم تقم به الحجة، على أن يثبت ذلك به حكما؛ لا علما و قطعا، لما سنوضحه- إن شاء اللّه-. و أن الحجة لم تقم علينا بأن القرآن منزل بلغة قريش فقط دون جميع العرب، و إن كان معظمه منزلا بلغة قريش. و أن بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ [النمل: ۳۰]، قرآن منزل من سورة النمل، و أنها ليست آية من الحمد و لا فاتحة لكل

سورة «١»، و لا- من جملة كل سورة، و لا- آية فاصلة بين السورتين، و مفردة من جميعها. و أن المعوذتين قرآن منزل من عند اللّه تبارك و تعالى، و أن استفاضة نقلهما و إثباتهما عن الرسول صلّى اللّه عليه و سلّم بمنزلة استفاضة جميع سور القرآن، و أن عبد اللّه بن مسعود لم يقل قط إنهما ليستا بقرآن، و لا- حفظ عليه فى ذلك حرف واحد، و إنما حكّهما و أسقطهما من مصحفه لعلل و تأويلات سنذكرها فيما بعد إن شاء اللّه، و أنه لا يجوز أن يضاف إلى عبد اللّه أو أبىّ بن كعب أو زيد أو عثمان أو على أو واحد من ولده و عترته جحد آية أو حرف من كتاب اللّه عز و جل، أو تغييره و قراءته على غير الوجه المرسوم فى مصحف

(١) انظر آراء العلماء فى هذه المسألة فى «نصب الراية» للحافظ الزيلعى (١: ٣٢٧)، و انظر حاشية «سنن الترمذى» لأحمد شاكر (٢: ٢٠- ٢٢). الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ۶٢

الجماعة بأخبار الآحاد و ما لم يبلغ منها حدّ التواتر و الانتشار، و أن ذلك لا يحلّ و لا يسع بل لا يصلح عندنا إضافة ذلك إلى أدنى المؤمنين منزلة من أهل عصرنا بخبر الواحد، و ما لا يوجب العلم، فضلا عن إضافة ذلك إلى جلة الصحابة و الأماثل، و تعليقه عليهم بما دون التواتر و الانتشار من الأخبار التى لم تقم الحجة بأنه قرآن منزل، بل هو ضرب من الدعاء، و أنه لو كان قرآنا لنقل نقل القرآن، و حصل العلم بصحته، و أنه يمكن أن يكون منه كلاما كان قرآنا منزلا ثم نسخ و أبيح الدعاء/ به و خلط بكلام ليس بقرآن. و أنّ أبيّا لم يحفظ عليه قط أنه قال: إن كلام العرب قرآن منزل، و إنما روى انه أثبته فى مصحفه، و قد يثبت فى مصحفه ما ليس بقرآن؛ من دعاء و تأويل مع تنزيل، و غير ذلك لوجوه من التأويل سنبينها فيما بعد إن شاء اللّه. و أن أبيّا و عبد اللّه بن مسعود لم يطعنا قط على مصحف عثمان و الجماعة، و لا نسباه إلى أن فيه تحريفا أو تغييرا و تبديلا، و زيادة و نقصانا، أو مخالفة نظم و ترتيب، بل اعتقدا صحته، و أخبرا بسلامته، و إن رأيا جواز القراءة بجميع ما انطوى عليه مصحفهما، من غير قدح فى مصحف الجماعة. و أن عبد اللّه بن أبى سرح و غيره من كتبة الرسول صلّى اللّه عليه و سلّم قد يجوز أن تسبق يده و قلمه و لسانه إلى تلاوة آية و كلمة و آيتين مما نزل على الرسول صلّى اللّه عليه و سلّم من إظهار الرسول لذلك، إذا كان ما تقدم من إملائه يقتضى ما تسبق إليه يد الكاتب و لسانه، و أنه لم يجز أن يتفق مثل ذلك فى السورة بأسرها، و ما هو معجز و آية للرسول صلّى اللّه عليه و سلّم و أن موافقة الكاتب و سبقه إلى مثل هذا يجعل الحدس و صحيح العلم بما يقتضيه الكلام لا يوجب الشك فى صدق الرسول، و الارتياب بنبوته، و القول بأنه يثبت القرآن برأيه، فكما يتفق له الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ۶٣ على ما روى من أن ابن أبى سرح ظن ذلك و توهمه، فإن ما روى من أنه «١» سمع من النبى صلّى اللّه عليه و سلّم من قوله: «تلك الغرانيق العلى و إن شفاعتهم لترتجى غير مقطوع على أنه مسموع منه «٢»، و أنه و إن كان مسموعا منه فإنه يجب أن يكون كلامه على وجه التقريع لهم و التفنيد لرأيهم، و اعتقادهم فى أصنامهم، و أنه لا يمكن على قول بعض الناس أن يكون قد كان قرآنا منزلا ثم نسخ لموضع الشبهة به، و ذهاب قريش و قوم من الناس عن أنه إنما تنزل على وجه الاستفهام لهم، و التعجب من قولهم، و أنه قد يمكن أيضا أن يكون بعض قريش قال ذلك عقيب تلاوة النبى صلّى اللّه عليه و سلّم على وجه التعظيم للأصنام فاختلط/ الكلام، و ظن من سمعه و لم يعرف الحال أنه من تلاوة

(١) المعنىّ به هنا كاتب الوحى أيا كان، و لا يمكن أن يراد بقول الباقلانى: من أنه سمع، أن الذى سمع هو عبد اللّه بن أبى سرح و ذلك أن ما روى حول قصة الغرانيق قد وقعت على إثر نزول سورة النجم و هى مكية، و أن ابن أبى سرح أسلم بعد الهجرة قبل الفتح، و لم يكن حال نزول سورة النجم مسلما بعد، فضلا عن أن يكون كاتبا للوحى. (٢) قال ابن كثير رحمه اللّه: «و قد ذكر كثير من المفسرين هاهنا- و يعنى عند قوله تعالى: وَ ما أَرْسَلْنا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَ لا نَبِيٍّ إِلَّا إِذا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ [الحج: ۵٢]- قصة الغرانيق و ما كان من رجوع كثير من المهاجرة إلى أرض الحبشة ظنا منهم أن مشركى قريش قد أسلموا، و لكنها من طرق كلها مرسلة و لم أرها مسندة من وجه صحيح و اللّه أعلم، و قد ذكرها محمد بن إسحاق فى السيرة بنحو من هذا و كلها مرسلات منقطعات و اللّه أعلم، و قد ساقها البغوى فى تفسيره مجموعة من كلام ابن عباس و محمد بن كعب القرظى و غيرهما بنحو من ذلك، ثم سأل هاهنا سؤالا: كيف وقع مثل هذا

مع العصمة المضمونة من اللّه لرسوله صلوات اللّه و سلامه عليه؟ ثم حكى أجوبة عن الناس من ألطفها أن الشيطان أوقع فى مسامع المشركين ذلك فتوهموا أنه صدر عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم، و ليس كذلك فى نفس الأمر إنما هو من صنيع الشيطان لا عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و اللّه أعلم». «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير (٣: ٢٢٢- ٢٢٣). الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ۶۴ الرسول، و أنه لا يجوز أن يكون النبى صلّى اللّه عليه و سلّم قال ذلك ساهيا و لا ناسيا، سوى كان من كلامه أو ممّا أنزل عليه و نسخ، كما سنوضحه إن شاء اللّه. و إن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم يجوز منه و يصح أن ينسى شيئا من القرآن بعد تبليغه، و سيذكّره و يستثبته من حفاظ أمته، و أنه يجوز أن يسهو عن بعض عباداته التى أمر بها، و يوقعها على غير الوجه الذى أخذ عليه، مثل ما كان منه من السهو فى الصلاة، و أن ذلك أجمع غير قادح فى نبوته و لا مقتضى الارتياب به، و لا حاطّ له عن رتبة الفضل و الكمال. و أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم سنّ جمع القرآن و كتابته و أمر بذلك و أملاه على كتبته، و أنه لم يمت صلّى اللّه عليه و سلّم حتى حفظ جميع القرآن جماعة من أصحابه، و حفظ الباقون منهم سائره متفرّقا، و عرفوا مواقعه و مواضعه على وجه ما يعرف ذلك أحد ممّن ليس من الحفّاظ لجميع القرآن. و أن أبا بكر و عمر و زيد بن ثابت و جماعة الأمة أصابوا فى جمع القرآن بين اللوحين، و تحصينه و إحرازه و صيانته، و جروا فى كتبته على سنن الرسول و سنّته صلّى اللّه عليه و سلّم تسليما، و أنهم لم يثبتوا منه شيئا غير معروف، و لا ما تقم الحجة به، و لا أجمعوا فى العلم بصحة شىء منه و ثبوته إلى شهادة الواحد و الاثنين و من جرى مجراهما، و إن كانوا قد أشهدوا على النسخة التى جمعوها على وجه الاحتياط من الغلط، و طريق الحكم و الإنفاذ. و أن أبا بكر رضى اللّه عنه قد أحسن و أصاب، و وفّق لفضل عظيم فى جمع/ الناس على مصحف واحد و قراءات محصورة، و المنع فى غير ذلك، و أن علىّ بن أبى طالب رضى اللّه عنه و عترته، و شيعته متبعون لرأى أبى بكر و عثمان، فى جمع القرآن، و أن عليا أخبر بصواب ذلك نطقا، و شهد به، الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ۶۵ و أن عثمان لم يقصد قصد أبى بكر فى جمع نفس القرآن بين لوحين، و إنما قصد جمعهم على القراءات الثابتة المعروضة على الرسول، و إلغاء ما لم يجر مجرى ذلك، و أخذهم بمصحف عثمان لا تقديم فيه و لا تأخير، و لا تأويل أثبت مع تنزيل، و منسوخ تلاوته كتب مع مثبت رسمه، و مفروض قراءته و حفظه، و تسليم ما فى أيدى الناس من ذلك، لما فيه من التخليط و الفساد، و خشية دخول الشبهة على من يأتى من بعد، و أنه لم يسقط شيئا من القراءات الثابتة عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و لا منع منها، و حظرها. و أن جميع من روى عنه من الصحابة قول فى تغيير القرآن أو فساد نظمه، أو ذهاب شىء منه، أو كون بعضه ملحونا أو أن إعرابه و تقويمه مأخوذ من بعض الأمة، فإن صحت الرواية إمّا أن تكون باطلة متكذبة، أو منصرفة، أو لما سنذكره و نبينه من التأويل الذى لا يعود بجحده أو بشكه فى شىء مما فى مصحف الجماعة. و أنه لا مجال لإعمال الرأى و القياس فى إثبات قرآن، أو قراءة و حرف يقرأ القرآن عليه، و أن ذلك الجمع سنة متبعة و رواية مأثورة، و أن هذا هو باب إثبات القرآن و القراءات و طريقه الذى لا مصرف عنه و لا معدل، و أن/ من أعمل الرأى فى ذلك فقد ضلّ و أخطأ الحق، و تنكّبه. و أن القراء السبع متبعون فى جميع قراءاتهم الثابتة عنهم، التى لا شكوك فيها و لا أنكرت عليهم بل سوّغها المسلمون، و أجازوها لمصحف الجماعة، و قارئون بما أنزل اللّه جل ثناؤه، و أن ما عدا ذلك مقطوع على إبطاله و فساده و ممنوع من إطلاقه و القراءة به، و أنه لا يجوز و لا يسوغ القراءة على المعنى دون اتّباع لفظ التنزيل، و إيراده على وجهه، و سببه الذى أنزل عليه، و أداه الرسول صلّى اللّه عليه و سلّم. الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ۶۶ و أنه لا يمكن أن يكون الحجّاج بن يوسف «١» أو غيره من الأمراء، أو من الملوك أو من الخلفاء قد أسقط شيئا من مصحف عثمان رضى اللّه عنه أو زاد فيه أحرفا، أو غيّر شيئا مما تضمنه من قراءة أو خط أو رسم، فلم يظهر و لم ينتشر انتشارا تقوم به الحجة و ينقطع به العذر، و يعرف بعينه، و يضاف إلى فاعله. و أنه لا يجوز لأحد أن يقرأ القرآن بخلاف جميع الأحرف و الوجوه التى أنزل عليها، و إن كان ما قرأه لغة للعرب، أو لبعضها، و أنه ليس فى المتكلمين بلغة العرب من لا يطوع لسانه و يجرى ببعض الأحرف و الوجوه التى أنزل القرآن عليها، و أنّه لا يجوز القراءة بالفارسية، و أنه يجوز و يحل للألثغ «٢» و الألكن «٢» و التمتام «٢» أن يقرأ القرآن على وجه ما ينطق به لسانه، و إن كنا نعلم أن اللّه جل ثناؤه لم ينزله بلفظ الألكن و التمتام. و أن القرآن آية

للرسول صلّى اللّه عليه و سلّم و معجز شاهـد بصـدقه، دالّ على نبوته من ثلاثة أوجه: أحدها: ما فيه من عجيب النظم، و بديع الوزن و الرصف المخالف لجميع أوزان العرب و نظومه، و أنه لا قدرة لأحد من الخلق على تأليف مثله، و نظم مثل سورة منه، أو آية من طوال سـوره أو مـن قصـار سـوره، و لـو كـان فی فصاحـة يعرب و قحطـان و معـد بـن عـدنان. (______________________________١) الثقفی، الأمير الظالم المعروف (ت ٩٥ ه‍ـ). (٢) هذه الكلمات تدل على عيوب فی النطق لدى بعض الناس لا يحسن الشخص بسببها الإفصاح عما بداخله، فالألثغ لا يحسن إخراج بعض الحروف مثل الراء، و الألكن لا يحسن النطق بالحروف على وجهها و التمتام قد يردد الحروف أكثر من مرة لقصور فی قدرته على النطق. الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٦٧ و الوجه الآخر ما تضمنه من أخبار/ الغيوب، و ذكر ما سيحدث و يكون. و الوجه الثالث: ما انطوى عليه من شرح أقاصيص الأولين و سنن النبيين، و أحوال الأمم المتقدمين التی لا يعرفها و لا يحيط بها إلا من أكثر لقاء الأمم، و دراسة الكتب، و صحبة الأحبار و حملة الآثار، مع العلم بنشوء النبی صلّى اللّه عليه و سلّم فی مقامه و ظعنه، و أنه لم يكن يتلو قبل ذلك كتابا و لا يخط بيمينه، و لا ممن يعرف مداخلة أهل السّير و ملابسات أصحاب الآثار و حفاظ الكتب و الأخبار. هذه جمل ما نحتاج إلى الوقوف عليه من قولنا فی هذه الفصول و الأبواب، و قد قال الملحدون و أشياعهم من الطاعنين على النبوة و التوحيد أن القرآن مدخول، و أنه غير ثابت و لا مضبوط، و أن منه ما يعلم أن محمدا صلّى اللّه عليه و سلّم يأتی به، و فيه ما لا يعرف ذلك من حاله، و أن فيه لحنا و تناقضا و فسادا كثيرا، و ما لا معنى له، و لا يحسن التكلم به، و تعلقوا فی ذلك بأمور سنذكر عمدها، و نأتی على نقضها و الكشف عن فسادها. و زعم قوم من الرافضة أن القرآن قد بدّل و غيّر و خولف بين نظمه و ترتيبه، و أحيل عما أنزل إليه، و قرئ على وجه غير ثابت عن الرسول، و أنه قد زيد فيه و نقص منه، و قال بعضهم: قد نقص منه و لم يزد فيه، و أن لو قرئ كما أنزل لوجد فيه لعن قوم من قريش و صحابة الرسول صلّى اللّه عليه و سلّم بأسمائهم و أنسابهم، و لوجد فيه أسماء الأئمة الاثنی عشر منصوصا عليها، كما نص على ذكر الرسول صلّى اللّه عليه و سلّم و غيره من الأنبياء. و أننا لا ندری لعل الذی فی أيدينا من القرآن أقلّ من عشر ما أنزله اللّه تبارك و تعالى، و أن الداجن و الغنم قد أكل كثيرا مما كان أنزل و أوجب على الامة حفظه و ضبطه، و أن علم ذلك و معرفته عند الإمام الوافر المعصوم، الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٦٨ و أن أبا بكر و عمر رضی اللّه عنهما و جماعة الأمة/ أخطئوا فی جمع القرآن و جعله بين لوحين، و أنهم لم يرجعوا فی ذلك إلى ثقة و يقين، بل إنما تلقطوه و أخذوه من الواحد و الاثنين، و من الرقاع و اللخاف، و استشهدوا على ذلك الواحد و الاثنين و من لا تقوم الحجة بقوله و شهادته، و أن هذا هو سبب اختلاف المصاحف و القراءات، و ذهاب أهل الحجاز إلى حرف، و أهل الشام إلى غيره، و أهل العراق إلى خلاف ذلك. و يحكى أن قوما قالوا: إن القرآن موجود الذات غير مزيد فيه و لا منقوص منه، و لا متلو على غير الوجوه و الحروف التی أنزل عليها، غير أن نظمه و ترتيبه ليس على ما أنزل و رتب، فنفس القرآن صحيح ثابت، و تأليفه و نظمه هو الفاسد، و لأجل فساد نظمه اختلف الناس فی الناسخ منه و المنسوخ، و المجمل المفسّر، و العام و الخاص، قالوا: و لو قد وضع كلّ شیء منه فی موضعه و ضمّ إلى ما قرن به، لعرفت معانيه، و زال الاختلاف فيه، لأنه منزل بلسان العرب، و بأفصح لغة، و أبين لسان منها، فمن أين يأتيه الرّيب و الاختلاف لو رتّب على سنته و نظم على وجهه؟! قالوا: إلا أن أبا بكر و عثمان رضی اللّه عنهما و الجماعة قد أصابوا فی جمعه على ما هو اليوم عليه، لأن ذلك كان جهد رأيهم و غاية وسعهم و طاقتهم، و منتهى ما عندهم من الحزم و الاحتياط، لأن القرآن لم يكن محفوظا على تاريخ نزوله و ترتيبه فيثبته القوم كذلك، و إنما كان متفرقا فی الجماعة، و محفوظا لهم على حسب طاقتهم و ما ييسر لهم، فلم يمكنهم مع ذلك غير الذی صنعوه، فقد أصابوا فيما حاطوه من دخول خلل تحريف أكثر مما لحقه و دخل فيه، و كان الرأی معهم، و الصواب فی أيديهم حيث حاطوه و حصنوه من تزايد الغلط فيه و إيجاد السبيل إلى الإلباس فيه، و هذا القول الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٦٩ ليس بمحفوظ عن أحد من السلف، و لا من التابعين، و لا من الفقهاء المعدودين، و لا من أئمة أهل القرآن و الحديث، بل مذهب جميع من ذكرناه صدّ هذا القول و نقضه، و أن/ القوم اتبعوا فی نظمه و ترتيبه ما سنّ و شرع فيه، و حفظ من ضبط عن الرسول

صلّى اللّه عليه و سلّم. و قال خلق من المعتزلة و شذوذ من ضعفة القرّاء و المنتسبين إلى الحديث، لا يعرف لهم فى ذلك مصنف و لا ناصر مذكور يرجع إليه: إن عثمان جمع الناس على بعض الأحرف التى أنزلها اللّه تعالى و منع من باقيها و حظر، لما حدث من الاختلاف و الفتن، و كثرة التشاجر بين قرّاء القرآن، و أنه وفق فى ذلك و رفق به و أقام الحق، لأن الذى جمعهم عليه كان الغرض، و قال منهم قائلون: إنه لم يحظر ما خالف حرفه و لا منع منه، و لكن استنزل الناس عنه بطيب القلوب و كثرة الترغيب فى حرفه، و تنبيهه لهم على أنه أحوط الأمور و أولاها، فانقادوا له مذعنين، و رغبوا عن ما عدا حرفه، فضعف لذلك و وهى نقله و زالت الحجة به لا عن إكراه وقع فى الأصل. و قال قوم من الفقهاء و المتكلّمين: يجوز إثبات قرآن و قراءة حكما لا علما بخبر الواحد دون الاستفاضة، و كره ذلك أهل الحق و امتنعوا منه، و قال قوم من المتكلمين إنه يسوغ إعمال الرأى و الاجتهاد فى إثبات القرآن و أوجه و أحرف إذا كانت تلك الأوجه صوابا فى اللغة العربية و مما يسوغ التكلّم بها، و لم تقم حجة بأن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم قرأ تلك المواضع بخلاف موجب رأى القائسين، و اجتهاد المجتهدين، و أبا ذلك أهل الحق و أنكروه، و خطئوا من قال بذلك و صار إليه، و احتجوا على فساده بما سنوضحه فيما بعد إن شاء اللّه. و هذه جملة ما يجب الوقوف عليه، و سنأتى منه عند تفصيل الكلام و ترتيب الأبواب ما يأتى على البقية إن شاء اللّه. الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۷۱

فصلّ فيما اعترض به أهل الفساد على مصحف عثمان و ردّ شبههم

فصلّ فيما اعترض به أهل الفساد على مصحف عثمان و ردّ شبههم قال جميع من دان بما وصفناه/ فى مصحف عثمان رحمة اللّه عليه: إننا وجدنا الأمة مختلفة فى نقله اختلافا شديدا بشيعا، حتى صرنا لعظيم اختلافهم لا نقف على صحيحه من فاسده، و لا نعرف الزائد منه و لا الناقص، و لا نعرف موضع كلّ شيء منه الذى أنزل فيه و ما قبله و ما يليه، و قال قوم منهم: إنه لا يعرف الناقص منه إلا الإمام الذى أودع علمه و شيعته، و هذا قول من أنكر الزيادة فيه و أقر بنقصانه؛ قالوا: لأن أبا بكر و شيعته هم الذين تولّوا نظمه و ترتيبه و جعله سورا أو كثير منه و قدّموا منه المؤخّر، و أخّروا المقدّم، و وضعوا كثيرا منه فى غير حقه، و أزالوه عن موضعه الذى هو أولى به، قالوا: و الحجة لذلك أنه قد علم أن المصحف الذى فى أيدى الناس إنما هو مصحف عثمان الذى جمعه، و جمع بعضه من قبله أبو بكر و عمر، و إنما كانوا يجمعونه- زعموا- و يتبينونه بشهادة اثنين إذا شهدا على أنه قرآن، و خبر الاثنين و شهادتهما لا توجب علما و لا تقطع عذرا. قالوا: و قد قامت الأدلة القاطعة على نقصانه و فساد كثير من نظمه، و كونه غير متناسب و لا متلائم؛ قالوا: و ما نجده من اختلاف القراء السبعة، و أصحاب الشواذّ، و ما روى و ظهر من اختلاف سلفهم لزيد بن ثابت، و عبد اللّه بن مسعود، و أبىّ، و ما خرجوا إليه من المنافرة و المشاجرة و إعظام القول، الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۷۲ و إدخال بعضهم فى القرآن ما ليس منه، كأبىّ و إدخاله دعاء القنوت فى مصحفه، و عبد اللّه بن مسعود و إلغائه الحمد و المعوذتين من مصحفه، و إنكاره أن يكون من القرآن: أوضح دليل على ضعف نقل القرآن و و هائه، و أن الحجة غير قائمة به و أن القوم إنما جمعوه و رتبوه على آرائهم/ و ما استصوبوه بغالب ظنهم و اجتهادهم، و أنهم يقدّموا «۱» بذلك بين يدى منزله الحكيم العليم، و أن القراء مثل عبد اللّه بن مسعود و أبىّ و زيد بن ثابت و من أخذ عنهم إلى القراء السبعة إنما قرءوا القرآن بحسب اجتهادهم و ما قوى فى ظنهم، و ما استحسنوه و رأوا أنه أولى و أشبه من غيره، فلذلك صار أهل مكة إلى قراءة، و أهل الكوفة إلى أخرى و أهل البصرة إلى غيرها، و أهل الشام إلى خلاف ما عليه سواهم من أهل الأمصار. قال أهل الإلحاد: فكل هذا يدل على اضطراب نقل القرآن و ضعفه و أن الحجة غير قائمة به، و إن أحسن أحواله أنه لا يعرف ما أتى به محمد صلى اللّه عليه و سلّم منه، و أيّه على ما أتى به من غيره، و لا يوقف على صحيحه من فاسده، و ناقصه من زائده، و موضعه الذى أنزل فيه من غيره. و قال كثير من الشيعة إن الأمر فى هذا أجمع على ما قاله الملحدون، غير أننا نعلم أن علم ذلك أجمع عند الإمام المعصوم العالم المنتظر، و أنه حافظ له على سبيل ما نزل، و أنه يجب الرجوع إليه فى معرفة هذا الباب؛ و قال فريق من الرافضة: إن جميع هذه المطاعن على القرآن و الصحابة صحيحة، إلا ما ادّعى من الزيادة فى القرآن فإنه لا أصل لذلك، و

أنـه لا يمكـن أن يزاد فيه شيء من مجازه و نظمه، قالوا جميعا: و إنما تورّط سلف

(١) كـذا فى الأصل، و الصواب:

يقدّمون. الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٧٣ هذه الأمة و خلفها فى هذا الجهل و الاختلاف و الحيرة و التضييع لمّا قهروا و تآمروا و تجبّروا و غصبوا الإمام حقه و أزالوه عن رتبته، و خالفوا و نقضوا عهد الرسول صلى اللّه عليه و سلّم إليهم، و لو قد كانوا ردّوا الأمر إلى أهله و أقرّوه فى نصابه و سلّموه لمستحقّه و وقفوا حيث رتبوا، و أخذوا علم ما كلفوا من بابه و معدنه و عظّموا من أمروا بتعظيمه و الرجوع إليه و الاقتباس منه: لاجتمعت/ كلمتهم، و زال اختلافهم، و وصلوا إلى الحق الذى أمروا به و سلموا من (تضليل) «١» الإمام و الوقوع فى الجهل و الضلال، فيقال لهم: أما ادعاؤكم أن علة تورّط الناس فيما وصفتم مخالفتهم الإمام المعصوم المنصوص لهم على إمامته و وجوب اتباعه و أخذ الدين عنه و الانقياد له، فإنه باطل لا أصل له؛ لما قد أوضحناه و بيناه فى كتابى «الإمامة» «٢» من بطلان النصّ و ثبوت الاختيار، و إطباق الأمة من السلف على العمل بذلك و تسليمهم الأمر إلى من عقد له جهة الاختيار، و أن هذه الجملة مذهب أمير المؤمنين على عليه السلام و دينه و الظاهر المشهور عنه فى أفعاله و أقواله من حيث لا سبيل إلى دفعه و إنكاره. و أما ادّعاؤكم لتخطئة الخلف و السلف فى نقل القرآن، و تضييعه و إهمال أمره و ذهابهم عن علم صحيحه من فاسده، و عملهم فى ترتيبه و نظمه و الحرف الذى يقرأ به على آرائهم و ظنونهم من غير عمل على توقيف و خبر، و لا حفظ لرواية و أثر، فليس الأمر فى ذلك على ما ادعيتم و لا مما يذهب تخليطكم فيه على ذى تحصيل، و أن الصدر الأول ثم من بعدهم من التابعين و جميع المسلمين و قادتهم و حكّامهم و فقهائهم فى سائر الأعصار كانوا على

(١) فى الأصل غير مقروء، و لعلها كما أثبتت بين القوسين. (٢) للباقلانى كتابان تحت هذا العنوان هما: «الإمامة الكبير» و «الإمامة الصغير»، و قد سبق ذكرهما فى مؤلفات المصنف. الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٧٤ حالة معروفة من تعظيم شأن القرآن و إجلاله، و عظم محلّه من قلوبهم، و قدره فى نفوسهم، و التقرّب إلى اللّه عز و جل بتعلّمه و تعليمه، و تحصيل أعظم الثواب و الشرف بحفظه، و اعتقاد انحطاط كل عالم عن رتبة الكمال بالتقصير فى حفظ جميعه، و تدبر مواقعه و مواضعه، إلى غير ذلك من كثرة فضائله عند كافّة المسلمين فى كلّ وقت و أوان، متّبع عند كل عاقل عرفهم و عرف حال/ القرآن فى نفوسهم، و حثّ رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم و حضه على تعليمه و التحذير من تضييعه و نسيانه، و تغليط الأمر فى ذلك. من أن يظن بهم التشاغل عن ضبطه و التفريط فى حفظه، و قلة الاحتفال به، و إثبات حفظ غيره، و العدول عنه إلى سواه. و كيف يتفق ذلك لهم أو يمكن فى العادة وقوعه منهم و القرآن عندهم كتاب ربهم، و أسّ شريعتهم، و ينبوع علومهم، و مجموع فضيلتهم، و المحتوى على أحكامهم و تفصيل دينهم، و هو مفزعهم و معقلهم، و القاضى عليهم و الفاصل بينهم، و مدار أمرهم و قطب دينهم، الذى لا شيء عندهم أعظم منه شأنا، و لا أحق بالحياطة و الحفظ و التحصين من كل سبب يوهنه، و كيف لا يكون ذلك كذلك عندهم و قد سمعوا اللّه جلّ ثناؤه يقول: وَ مَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ [الشورى: ١٠]، و يقول تعالى فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَ الرَّسُولِ [النساء: ٥٩]، و يقول سبحانه: تِبْياناً لِكُلِّ شَيْءٍ [النحل: ٨٩]، و ما فَرَّطْنا فِي الْكِتابِ [الأنعام: ٣٨]، و يقول تعالى: بَيانٌ لِلنَّاسِ [آل عمران: ١٣٨]، و يقول جلّ و عزّ: أَ فَلا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلى قُلُوبٍ أَقْفالُها [محمد: ٢٤]، و يقول جلّ اسمه: لا يَأْتِيهِ الْباطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَ لا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ [فصلت: ٤٢]، و إِنَّ هذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ [الإسراء: ٩]، و يقول جلّ ثناؤه: وَ نُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ ما هُوَ شِفاءٌ وَ رَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ [الإسراء: ٨٢]، الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٧٥ و يقول تعالى: لَوْ أَنْزَلْنا هذَا الْقُرْآنَ عَلى جَبَلٍ لَرَأَيْتَهُ خاشِعاً مُتَصَدِّعاً مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ ... الآية [الحشر: ٢١]، و يقول تعالى ذكره: وَ لَوْ أَنَّ قُرْآناً سُيِّرَتْ بِهِ الْجِبالُ أَوْ قُطِّعَتْ بِهِ الْأَرْضُ أَوْ كُلِّمَ بِهِ الْمَوْتى بَلْ لِلَّهِ الْأَمْرُ جَمِيعاً [الرعد: ٣١]، و يقول: حِكْمَةٌ بالِغَةٌ فَما تُغْنِ النُّذُرُ [القمر: ٥]، و يقول سبحانه: وَ ما كانَ هذَا الْقُرْآنُ أَنْ يُفْتَرى مِنْ دُونِ اللَّهِ [يونس: ٣٧]، و يقول: وَ أَنْزَلْنا إِلَيْكَ الْكِتابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِما بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتابِ وَ مُهَيْمِناً عَلَيْهِ [المائدة: ٤٨]، فكيف يمكن أن يتفق من مثل الصدر الأول مع شدّة تبيّنهم و تشدّدهم و تبسّطهم و تمسّكهم بالواجب عليهم، و

بذلهم أموالهم و أنفسهم فى نصرة دينهم، و الجهاد عن نبيّهم، و قتل الآباء و الأبناء فى طاعته، و فرض الاتّباع له، أن يغفلوا عن حفظ كتاب اللّه و ضبطه، مع ما قد سمعوه من تعظيم اللّه سبحانه لشأن كتابه و إجلاله، و الأمر بالرد إليه و الإذعان لحكمه، و هم قد علموا مع ذلك أنّه أسّ دينهم، و أصل شريعتهم، و أنّ الصحيح ما نطق بصحته و الباطل ما أفصح بفساده. و هم مع هذه الحالة التى ذكرناها من حياطة الدين، و بذل النّفوس و الأموال، و مفارقة الأوطان فى نصرة الرسول، من ذرابة الألسن، و جودة القرائح، و ثاقب الأفهام، و سهولة الحفظ عليهم، و لصوق الكلام بقلوبهم، على حال لم يكن عليها أحد قبلهم، و لا ساواهم فيها أحد بعدهم، فإذا لم يكن بهم من قلّة الدين و التهاون بأمر رب العالمين، و شأن رسوله صلى اللّه عليه و سلّم ما يحملهم على ترك الإحفال بالقرآن، و التصغير لشأنه، و لم يكونوا من سوء الإفهام و جلافة الطباع، و قلة الحفظ و تعدد الكلام، و العيّ و اللّكنة، بحيث يصدّهم ذلك عن حفظ كتاب ربّهم، و مدار شريعتهم، فأىّ سبب يقتضى جواز توافى هممهم و دواعيهم على ترك تحفّظ القرآن و ضبطه، و التشاغل الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٧٦ بغيره عنه، و قد علم بمستقر العادة أنّه لا يجوز أن يذهب أهل كلّ علم انتصبوا له، و قالوا بتعظيمه و تفضيله، و رأوا الشرف فى حفظه، و النقص التامّ بالذهاب عنه، و عن حفظ أشرف باب فيه، و ضبط أعلى ضرب من ضروبه، و لا يجوز أن يتفق منهم- على كثرة عددهم- ترك حفظ كلام من هو أصل ذلك العلم و منبعه و الرجوع إليه فيه و التشاغل بغيره. هذه قصة الشعراء و الخطباء/ و أصحاب الرسائل و علم العربية و طلب علم العروض، و الأطبّاء و الفلاسفة، و أهل كل علم و صناعة، بها يصونونه و عليها يعوّلون، فى أنّه لا- يجوز عليهم التهاون بحفظ ما عظم قدره عندهم، و الاشتغال بما دونه، و لا حفظ كلام الجاهل عندهم و العدول عن حفظ قول العالم المبرّز، فإذا كان ذلك كذلك و كان شأن المسلمين فى التديّن و التمسك بالشريعة ما وصفناه، و حال القرآن عندهم و فى نفوسهم، و قدره فى دينهم ما ذكرناه كان ذلك مانعا من ذهابهم عن حفظهم له، و توافى هممهم على إهمال أمره، و التشاغل بغيره. و كلّ ما وصفناه من حالهم و حال القرآن من نفوسهم من أدلّ الأمور على جهل من ظنّ بهم احتقاره و تضييعه و الاشتغال بغيره عنه، و أنّ الغنم و الداجن أكل كثيرا منه لم يكن له أصل و لا نسخة عند غير من أكل من عنده، و أنّه لم يكن المكتوب فى المصحف مما أكل و مما لم يؤكل محفوظا فى صدور كثير من الأمّة بأسره، و متفرقا عند آخرين منهم، فإنّه لو ظنّ ظانّ أن الغنم و الداجن أكل كثيرا من كتاب إقليدس «١»، أو «المجسطى»

(١) هو ابن نوقطرس بن برنيقس، المظهر للهندسة المبرّز فيها و يعرف بصاحب جومطريا، قال الكندى: كان كثير الاطلاع. «تاريخ الحكماء» ص ٩٢. الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٧٧ لبطليموس «١»، الذى كان عند علمائهم و أصول هذا العلم منهم، فضاع و درس لكان جاهلا غبيّا أو متجاهلا، و كذلك لو توهّم متوهّم أنّ نصف (قفا نبك) «٢»، (و ألا- هبّى) «٣»، و ثلثى شعر الأعشى و النابغة «۴»، و شطر كتاب سيبويه، و ثلثى كتاب «الأم» للشافعى و معظم موطّأ مالك قد ضاع و ذهب و أكلته الغنم و الدواجن من عند كل عالم بهذا الباب، و أنّه لم يكن بقى منه إلا نسخة واحدة عند رجل واحد، و لم يكن حفظ تلك النسخة عند غيره بعد أن استفاض ذلك العلم و انتشر، و سمع من قائله و حفظ و دوّن لكان من الجهل و التخلف و الذهاب عن معرفة عادات الناس فى حفظ هذه الأبواب من العلوم بمحل من لا يستحق الكلام. إذا كان ذلك كذلك و كانت الصحابة أشدّ فى دينها/ من كل أحد، و فى حياطته و حراسته من جميع من ذكرنا و كانوا قد مكثوا نيفا و عشرين سنة ينزل فيهم القرآن على النبيّ صلى اللّه عليه و سلّم و يسمعونه منه و يتلقّونه عنه، و يعملون بمحكمه، و يسألون عن متشابهه و غامضه، و يتّعظون بمواعظه، و يصيرون إلى موجبه، و يعرفون أسبابه و الأحوال التى نزل عليها، و هو آية نبيهم و أعظم حجة له،

(١) إمام فى الرياضة من فضلاء هذا العلم، عالم يونانى إليه انتهى علم حركات النجوم و معرفة أسرار الفلك، من كتبه: «المجسطى» «تاريخ الحكماء» ص ٩٥. (٢) إحدى المعلقات السبع، و هى قصيدة امرئ القيس. (٣) مطلع معلقة عمرو بن كلثوم، و تمام البيت: ألا- هبى بصحنك فاصبحينا و لا تبقى خمور الأندرينا (۴) لعله يريد النابغة الذبيانى أو النابغة الجعدى، و كلاهما شاعر مجيد، أما الذبيانى فاسمه زياد بن معاوية بن خباب

الغطفانیّ المضری أبو أمامهٔ و هو جاهلی من أهل الحجاز مات نحو ۱۸ قبل الهجرهٔ. «الأعلام» (۳: ۵۴). و أما الجعدی فاسمه قیس بن عبد اللّه بن عدس بن ربیعهٔ أبو لیلی شاعر زمانه و له صحبه، توفی نحو خمسین للهجرهٔ. «الأعلام» (۵: ۲۰۷) السیر (۳: ۱۷۷). الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۷۸ و قد عرفوا تحدّی النبی صلی اللّه علیه و سلّم للعرب أن تأتی بمثله مجتمعین و متفرقین، و أنّه أعجزهم و أفحمهم، و کان شجیّ فی حلوقهم، و أنّهم تشتّتت آراؤهم و اختلفت أقوالهم لمّا تحدّوا أن یأتوا بمثله، و منهم من کتبه مصحفا و دوّنه کأبیّ و عبد اللّه بن مسعود و علیّ بن أبی طالب علی ما ترویه الشیعهٔ و غیرهم: لم یجز علی الصدر الأول و من بعدهم- مع أنّ حالهم ما وصفناه، و حال القرآن عندهم ما نزلناه و رتّبناه- أن یهملوا أمر القرآن و یتشاغلوا عن حفظه، و یقصّروا عن واجبه، أو یغیّروا شیئا من نظمه، أو یضعوا مکان کلّ شیء منه غیره، و أن یتساهلوا فی ذلک و هم قد ضیّق علیهم هذا الباب، و أخذوا بتلاوته و إقرائه علی ما لقّنوه و تلقّوه، و شدّد علیهم الأمر فی هذا الباب. فمن ظن أنه لم یکن القرآن یوم أکل الداجن بعضه إن صح هذا الخبر عند أحد من الأمهٔ، و لا فی صدره، و لا عند أکثرهم عددا، حتی ذهب و سقط منه شیء کثیر عند کثیر، فلیس هو عندنا بمحل من یکلّم، و لا ینتفع بکلام مثله، لأنه بمثابهٔ من لا یعرف الضرورات، و ما علیه الفطر و العادات، و هو إذا کان ذلک أبعد عن معرفهٔ ما یحتاج فیه إلی لطیف بحث و استخراج، و کیف لا یکون حال الأمهٔ فی أمر حفظ القرآن و القیام به و بتحصینه و حیاطته و المحافظهٔ علی درسه و تأمّله و تعلّمه و تعلیمه، التقدیم له علی کل مهم ماسّ من أمر دینه، مع الذی وصفناه ممّا ورد فی نفس التنزیل المحفوظ من تعظیم شأن القرآن، و الأمر بتدبره و الرجوع إلیه، و العمل علیه، مع کثرهٔ ما سمعوه من الرسول صلی اللّه علیه و سلّم فی الحض علی تعلّمه/ و تعلیمه و الأمر بالتفقه به، و الحث علی حراسته، و الإکثار من تلاوته، و ضمانه الثواب الجزیل علی قراءهٔ کل حرف منه، و تفضیل أهل القرآن علی سائر الناس، و التعظیم لشأنهم و الإخبار عن رفیع درجتهم عند اللّه، و ما أعده لهم، إلی غیر ذلک مما قد الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۷۹ تظاهرت الأخبار بذکره، و علم فی الجملهٔ ضرورهٔ من دین النبی صلی اللّه علیه و سلّم الأمر به و الدعاء إلیه، و التفخیم لشأن القرآن و إجلال حملته نحو قوله صلی اللّه علیه و سلّم: «إنّ هذا القرآن مأدبهٔ اللّه» «۱»، و «خیرکم من تعلّم القرآن و علّمه» «۲»، و «لیؤمّکم أقرؤکم لکتاب اللّه» «۳». فلقد أخرجهم تکرر سماع هذه الأقاویل من النبی صلی اللّه علیه و سلّم إلی إکثار وصیّهٔ بعضهم لبعض بحفظ القرآن و تعلّمه و تعلیمه، و المحافظهٔ علیه، و التحذیر من تضییعه حتی روی عنهم فی ذلک أمر عظیم یطول تتبعه و اقتصاصه، و کیف یظنّ بالأمّهٔ التی حالها ما ذکرناه تضییعها لوصیهٔ النبی صلی اللّه علیه و سلّم، و توافی هممها علی العدول عن حفظ القرآن علی وجه ینفی عنه الخلل و التضییع، لو لا الجهل و قلهٔ الدین. و قد روی أنس بن مالک قال: قال رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلّم: «للّه من خلقه أهلون، فقیل: من هم یا رسول اللّه؟ قال: أهل القرآن، هم أهل اللّه و خاصّته» «۴»، و روی أنس بن مالک قال: قال رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلّم: «من قرأ مائهٔ آیهٔ کتب من القانتین، و من قرأ مائتی آیهٔ لم یکتب من الغافلین، و من قرأ

____
(۱) رواه بان أبی شیبهٔ فی «المصنف» (۶: ۱۲۵ برقم ۳۰۰۰۸)، و رواه عبد الرزاق فی «مصنفه» موقوفا علی عبد اللّه بن مسعود (۳: ۳۶۸ برقم ۵۹۹۸)، و رواه الحاکم فی «المستدرک» (۱: ۷۴۱ برقم ۲۰۴۰)، و رواه ابن الجوزی فی «العلل المتناهیهٔ» (۱: ۱۰۹ برقم ۱۴۵) و قال: هذا حدیث لا یصح عن رسول اللّه و یشبه أن یکون من کلام ابن مسعود. (۲) رواه البخاری من حدیث عثمان بن عفان رضی اللّه عنه. (۳) رواه أبو القاسم الرازی فی «الفوائد» (۲: ۲۶۵ برقم ۱۷۰۰)، عن أبی مسعود الأنصاری رضی اللّه عنه، و رواه الطبرانی فی «الکبیر» (۱۷: ۲۲۰ برقم ۶۰۵). (۴) رواه النسائی و ابن ماجهٔ کما فی «تهذیب الکمال» (۱۶: ۵۴۴). الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۸۰ ثلاثمائهٔ آیهٔ لم یحاجّه القرآن» «۱»، و روی الضحّاک «۲» عن عبد اللّه بن عباس قال: قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم: «أشرف أمتی حملهٔ القرآن و أصحاب اللّیل» «۳»، و روی بهذا الإسناد أیضا عن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم أنّه قال: «ثلاثهٔ لا یکترثون بالحساب، و لا تفزعهم الصیحهٔ، و لا یحزنهم الفزع الأکبر: حامل القرآن، المؤدّی إلی اللّه بما فیه، یقدم علی ربّه سیّدا شریفا حتی یرافق المرسلین، و مؤذّن أذّن سبع سنین لا یأخذ/ علی أذانه طعما، و عبد مملوک أحسن عبادهٔ ربّه و نصح لسیّدهٔ، أو قال: لموالیه» «۴». و روت عائشهٔ زوج النبی صلّی اللّه علیه و سلّم

قالت: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم: «قراءة القرآن فى صلاة أفضل من قراءة القرآن فى غير صلاة، و قراءة القرآن أفضل من التسبيح و التكبير، و التسبيح و التكبير أفضل من الصدقة، و الصدقة أفضل من الصوم، و الصوم جنّة من النار» «۵»، و هذا تفضيل من النبى صلّى اللّه عليه و سلّم لقراءة القرآن على سائر أعمال البر. و روى عبد اللّه بن مسعود عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم أنه قال: «كان الكتاب الأول نزل من باب واحد على حرف واحد، و نزل القرآن من سبعة أبواب و على سبعة أحرف؛ زاجر و آمر، و حلال و حرام، و محكم و متشابه، و أمثال (________________، ١)

رواه ابن عدى فى «الكامل فى ضعفاء الرجال» (٣: ٧۶)، و قد ورد بلفظ: «من قرأ بعشر آيات أو من قرأ عشر آيات فى ليلة لم يكتب من الغافلين»، و وردت هذه الروايات عند الدارمى (٢: ۵۴۴)، و عند أبى داود فى «السنن» (٢: ۵٧). (٢) هو ابن مزاحم البلخى الخراسانى أبو القاسم، مفسّر توفى بخراسان سنة خمس و مائة للهجرة «الأعلام» (٣: ٢١۵). (٣) لم أجده. (۴) رواه البيهقى فى «شعب الإيمان» (٢: ۵۵۵ برقم ٢٧٠٢). (۵) رواه البيهقى فى «شعب الإيمان» (٢: ۴١٣ برقم ٢٢۴٣). الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٨١ فأحلّوا حلاله، و حرّموا حرامه، و اعملوا ما أمرتم به، و انتهوا عما نهيتم، و اعتبروا بأمثاله، و اعملوا بمحكمه، و آمنوا بمتشابهه، و قولوا: آمنا به كلّ من عند ربّنا» «١»، و فى هذا الخبر من الحثّ على حفظه و الأمر بالنزول عند حكمه و القطع على موجبه ما لا خفاء به على أحد. و روى عاصم بن ضمرة «٢» عن علىّ قال: «قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم: «من قرأ القرآن ظاهرا أدخله اللّه الجنة مع عشرة من أهل بيته، كلّهم قد استوجبوا النار» «٣»، و روى أبو الدرداء «۴» قال: سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم يقرأ: ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنا مِنْ عِبادِنا ... [فاطر: ٣٢] إلى آخر الآية، فقال: «أما (________________١) قال فى «فتح البارى»: أخرجه أبو

عبيد و غيره، قال ابن عبد البر: هذا حديث لا يثبت لأنه من روايات أبى سلمة بن عبد الرحمن عن ابن مسعود و لم يلق ابن مسعود، و قد رده قوم من أهل النظر منهم أبو جعفر أحمد بن أبى عمران، قلت: و أطنب الطبرى فى مقدمة «تفسيره» فى الرد على من قال به، ... و قد صحح الحديث المذكور و رواه ابن حبان و الحاكم، و فى تصحيحه نظر لانقطاعه بين أبى سلمة و ابن مسعود، و قد أخرجه البيهقى من وجه آخر عن الزهرى عن أبى سلمة مرسلا و قال: هذا مرسل جيد، ثم قال: إن صح فمعنى قوله فى هذا الحديث سبعة أحرف أى سبعة أوجه كما فسرت فى الحديث، و ليس المراد الأحرف السبعة التى تقدم ذكرها فى الأحاديث الأخرى، لأن سياق تلك الأحاديث يأبى حملها على هذا، بل هى ظاهرة فى أن المراد أن الكلمة الواحدة تقرأ على وجهين و ثلاثة و أربعة و على سبعة تهوينا و تيسيرا، و الشيء الواحد لا يكون حراما و حلالا فى حالة واحدة. انظر «فتح البارى» (٩: ٢٩). (٢) السلولى الكوفى، صدوق من الطبقة الثالثة مات سنة أربع و سبعين للهجرة. «التقريب» (١: ۴۵٧). (٣) رواه ابن الجوزى فى «العلل المتناهية» من حديث عائشة، و قال عنه الخطيب: رجال إسناده كلهم ثقات إلا السقطى، و الحديث غير ثابت. «العلل المتناهية» (١: ١١۴ برقم ١۵۴). (۴) اسمه عويمر بن زيد، صحابى جليل أنصارى خزرجى، من الطبقة الأولى، توفى سنة اثنتين و ثلاثين. «معرفة القراء الكبار» (١: ۴٠). الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٨٢ السّابق فيدخل الجنة بغير حساب، و أما المقتصد فيحاسب حسابا يسيرا ثم يدخل الجنة بفضل رحمة اللّه، و أما الظالم لنفسه فأولئك يوقفون يوم القيامة موقفا كريها حتى ينال منهم، ثم يظلّهم اللّه برحمته، فهم الذين قالوا: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزَنَ إِنَّ رَبَّنا لَغَفُورٌ شَكُورٌ [فاطر: ٣۴]» «١»، و فى هذا الخبر من التعظيم لشأن حافظ القرآن و حسن منقلبه و إن كان/ ظالما لنفسه ما لا خفاء فيه. و روى الناس أنّ عمر بن الخطاب تلا هذه الآية: ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنا إلى آخرها ثم قال: «سابقكم سابق، و مقتصدكم ناج، و ظالمكم مغفور له» «٢»، و روى أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم كان يقول: «ألا إنّ أصفر البيوت من الخير بيت صفر من كتاب اللّه، و الذى نفس محمد بيده إنّ الشيطان ليخرج من البيت أن يسمع سورة البقرة تقرأ» «٣»، و روى ابن عمر عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم أنّه قال: «لا حسد إلا فى اثنين: رجل آتاه اللّه مالا فهو ينفق منه آناء الليل و آناء النهار و رجل آتاه اللّه القرآن فهو يقوم به آناء الليل و آناء النهار» «۴»، و هذا حثّ و ترغيب شديد على حفظ القرآن و القيام به.

(١) ذكره الإمام القرطبى رحمه اللّه بنحو ما ورد فى المتن و بألفاظ متقاربة. «تفسير القرطبى» (١۴: ٣۵٠). (٢) لم أجده من كلام عمر لكن ذكره ابن كثير من حديث محمد بن الحنفية بلفظ: «إنها أمة مرحومة، الظالم مغفور له، و المقتصد فى الجنان عند اللّه، و السابق بالخيرات فى الدرجات عند اللّه». «تفسير ابن كثير» (٣: ۵۵٧). (٣) رواه عبد الرزاق فى «المصنف» (٣: ٣۶٨ برقم ۵٩٩٨)، و هو من كلام عبد اللّه بن مسعود، و ورد عند الحارث فى «مسنده» مرفوعا إلى النبى صلّى اللّه عليه و سلّم مع اختلاف فى بعض ألفاظه. انظر «بغية الباحث بزوائد مسند الحارث» للهيثمى (٢: ٧٣٨ برقم ٧٣٢) .. (۴) رواه الإمام أحمد فى «المسند» (٢: ١۵٢ برقم ۶۴٠٣) من حديث ابن عمر باختلاف يسير فى بعض ألفاظه. الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٨٣ و روى عبد اللّه بن مسعود عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم أنه قال: «إن هذا القرآن مأدبة اللّه، فتعلّموا من مأدبة اللّه ما استطعتم، إنّ هذا القرآن حبل اللّه، و هو النور النيّر، و الشفاء النافع، عصمة اللّه لمن تمسّك به، و نجاة لمن تبعه، لا يعوجّ فيقوّم، و لا يزيغ فيستعتب، و لا تنقضى عجائبه، و لا يخلق عن كثرة الردّ فاتلوه، فإنّ اللّه يأجركم على تلاوته بكل حرف عشر حسنات، أما إنى لا أقول الم حرف، و لكن ألف عشر، و لام عشر، و ميم عشر» «١»، و هذا غاية الحثّ على حفظ القرآن و التعظيم لشأنه. و روى أنس بن مالك قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم: «القرآن شافع و مشفّع، و ما حل «٢» مصدّق، و من شفع له القرآن يوم القيامة نجا، و من محل به القرآن كبه اللّه يوم القيامة على وجهه فى النار» «٣»، و أحق من شفع فيه القرآن أهله و حملته، و أولى من محل به من عدل عنه و ضيّعه، و الصحابة أجلّ قدرا و موضعا من أن يتفق لسائرهم الدخول فى هذه الصفة و النقيصة. و روت عائشة أن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم قال: «إن الذى يتعاهد القرآن و يشتد عليه له أجران، و الذى يقرأه/ إنّى و هو خفيف عليه مع السفرة الكرام البررة» «۴».

(١) أخرجه الحاكم فى «المستدرك» بألفاظ قريبة (١: ٧۴١ برقم ٢٠۴٠) و قال عنه: هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه. (٢) قال فى «مختار الصحاح» (م ح ل): جعله يمحل بصاحبه إذا لم يتّبع ما فيه، أى: يسعى به إلى اللّه تعالى، و قيل: معناه و خصم مجادل مصدّق. (٣) لم أجده بهذا اللفظ عن أنس بن مالك، و إنما هو مروى بألفاظ قريبة عند ابن حبان و البيهقى عن جابر، و عند الطبرانى و البيهقى عن ابن مسعود. كما أورد ذلك صاحب «كشف الخفاء» (٢: ١٢۴). (۴) لم أجده بهذا اللفظ، و قد رواه الإمام مسلم فى «صحيحه» (١: ۵۴٩ برقم ٧٩٨) بلفظ: «الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة و الذى يقرأ القرآن و يتعتع فيه و هو عليه شاق له أجران». الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٨۴ و روى عقبة بن عامر «١» قال: خرج علينا رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و نحن فى الصف فقال: «أيكم يحب أن يغدو إلى بطحان «٢» و العقيق «٣»، و يأتى كل يوم بناقتين حمراوتين زهراوين يأخذهما من غير إثم باللّه و لا قطع رحم؟ قالوا: كلنا يا رسول اللّه يحب ذلك، قال رسول اللّه: فلأن يغدو أحدكم إلى المسجد فيتعلم آيتين من كتاب اللّه خير له من ناقتين، و ثلاث خير من ثلاث، و أربع خير من أربع، و من أداد من الإبل» «۴». و روى أبو عبد الرحمن السّلمى «۵»، عن عثمان بن عفان قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم: «أفضلكم من تعلّم القرآن و علّمه» «۶».

(١) الجهنى، صحابى مشهور، اختلف فى كنيته على سبعة أقوال أشهرها أبو حمّاد، ولى إمرة مصر لمعاوية ثلاث سنين، و كان فقيها فاضلا مات فى قرب الستين. «التقريب» (١: ۶٨١). (٢) بضم أوله ثم السكون، و قيل بطحان بكسر الطاء و فتح الباء و هو واد بالمدينة، و هو أحد أوديتها الثلاثة: العقيق و بطحان و قناة. «معجم البلدان» (١: ۴۴۶). (٣) بفتح أوله و كسر ثانيه، العرب تقول لكل سيل ماء شقه السيل فى الأرض فأنهره و وسعه، عقيق، و هو واد عليه أموال أهل المدينة، و هو على ثلاثة أميال أو ميلين، و قيل ستة، و قيل سبعة. «معجم البلدان» (۴: ١٣٩). (۴) رواه أبو داود فى «سننه» (٢: ٧١ برقم ١۴۵۶) باختلاف يسير فى بعض ألفاظه، و رواه الإمام أحمد فى «المسند» (۴: ١۵۴ برقم ١٧۴۴۴) بنحو ألفاظ أبى داود. (۵) اسمه عبد اللّه بن حبيب بن ربيعة، لأبيه صحبة، و هو ولد فى حياة النبى صلّى اللّه عليه و سلّم، تابعى جليل أخذ

القراءة عنه عاصم بن أبی النجود توفی سنة أربع و سبعین للهجرة. «معرفة القراء الکبار» (۱: ۵۲). (۶) رواه النسائی بهذا اللفظ (۵: ۱۹ برقم ۸۰۳۷)، و عند البخاری: «إنّ أفضلکم من تعلّم القرآن و علّمه» (۴: ۱۹۱۹ برقم ۴۷۴۰)، و رواه الإمام أحمد فی «المسند» (۱: ۵۷ برقم ۴۰۵). و سبق بلفظ: «خیرکم من تعلم القرآن و علمه». الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۸۵ و روی إسماعیل بن عیّاش «۱» قال: سمعت أبا أمامة الباهلی «۲» یقول: سمعت رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم یقول: «من علم رجلا آیة من کتاب اللّه فهو مولاه، لا یخذله و لا یستأثر عنه» «۳». ثم یأمرهم صلّی اللّه علیه و سلّم بتعلیمه للّه و طلب مرضاته فقط، و یحرم أخذ الأجر علیه، فروی ضمرة بن حبیب «۴» عن زید بن ثابت، أن رجلا کان یعلّمه أتاه بقوس، فقال: هی فی سبیل اللّه، فقال النبی صلّی اللّه علیه و سلّم: «قوس من نار، تقلّدها أو دعها» «۵»، فردّها إلیه. و هذا غایة الوعید. ثم لا یقنع یحثّهم علی حفظ القرآن و تعلّمه حتی یأمرهم بالتنغّم به، و بحسن تلاوته، فروی من غیر طریق أنه صلّی اللّه علیه و سلّم قال لأسید بن الحضیر «۶»: «لقد أوتی هذا مزمارا من مزامیر آل داود» «۷»، یرید حسن صوته بالقرآن. و روی (______________________________ ۱) ابن سلیم العنسی، أبو عتبة الحمصی من الثامنة مات سنة إحدی و ثمانین أو اثنتین و ثمانین و له بضع و تسعون سنة. «تقریب التهذیب» (۱: ۹۸). (۲) اسمه صدیّ بن عجلان، صحابی مشهور سکن الشام و مات بها سنة ست و ثمانین. «تقریب التهذیب» (۱: ۴۳۷). (۳) رواه البیهقی فی «شعب الإیمان» (۲: ۴۰۶ برقم ۲۲۱۳)، و قال بعد أن رواه: «هذا هو المحفوظ عن ابن عباس و هو منقطع و ضعیف». (۴) هو ضمرة بن حبیب بن صهیب الزبیدی أبو عتبة الحمصی، ثقة من الرابعة، مات سنة ست و ثلاثین. «تقریب التهذیب» (۱: ۴۴۵). (۵) رواه الهیثمی (۴: ۹۵) بألفاظ متقاربة مع ما ذکره الباقلانی، و رواه الطبرانی فی «الأوسط» بألفاظ قریبة مع ألفاظ الهیثمی و کلاهما ینسب القصة للطّفیل بن عمرو الدوسی مع أبیّ بن کعب، و لیس لزید بن ثابت رضی اللّه عنهم أجمعین. (۶) ابن سماک بن عتیک الأنصاری الأشهلی، صحابی جلیل مات سنة عشرین أو إحدی و عشرین. «تقریب التهذیب» (۱: ۱۰۴) (۷) رواه البخاری فی «صحیحه» (۴: ۱۹۲۵ برقم ۴۷۶۱) و عنده أن الرسول قاله فی حق أبی موسی الأشعری و لیس فی حق أسید بن الحضیر، و رواه مسلم فی «صحیحه» الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۸۶ أبو هریرة أن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم دخل المسجد فسمع قراءة رجل فقال: «من هذا؟» فقیل: عبد اللّه بن قیس «۱»، فقال: «لقد أوتی هذا مزمارا من مزامیر آل داود»، فی کثیر من الروایات، و روی أیضا أبو هریرة و غیره عن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم أنه سئل عن أحسن الناس صوتا بالقرآن، فقال علیه السلام: «الذی إذا سمعته/ رأیته یخشی اللّه»، و فی خبر آخر: أیّ الناس أحسن قراءة؟ فقال: «الذی سمعته و أریته یخشی اللّه» «۲». ثم إنه بالغ فی زجرهم عن نسیان ما حفظ من القرآن و تضییعه، و ضیّق الأمر فیه و شدده، و کرر القول فی ذلک تکرارا یردع من به أدنی مسکة فی الدین عن مخالفته، فضلا عن الصحابة الجلة علیهم السلام، و روی أنس بن مالک عن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم أنه قال: «عرضت علیّ أجور أمتی حتی القذاة یخرجها الرجل من المسجد، و عرضت علیّ ذنوبهم، فلم أر منها ذنبا أعظم من رجل تعلم آیة أو سورة من کتاب اللّه ثم نسیها» «۳». و هذا تحذیر و تشدید من تضییعه ______________________________. و الحدیث عنده عن أبی موسی الأشعری کذلک (۱: ۵۴۶ برقم ۷۹۳)، و هو ما ذکره المصنف بعد هذا الأثر مباشرة، و کذا جمیع أصحاب السنن، و المشهور عن أهل العلم أن هذا القول من النبی صلّی اللّه علیه و سلّم فی حق أبی موسی الأشعری و لیس فی حق أسید بن حضیر، أما أسید فقد ورد فی حقه قصة فرسه التی جالت حین کان یقرأ القرآن و قول النبی حینذاک: إنها السکینة نزلت عند قراءة القرآن. (۱) و هو أبو موسی الأشعری، مشهور باسمه و کنیته معا، مات سنة اثنتین، و قیل أربع و أربعین، و هو ابن نیف و ستین سنة. «الإصابة» (۴: ۱۸۳). (۲) روی نحو هذه الأخبار الدارمی فی «السنن» (۲: ۵۶۳ برقم ۳۴۸۹)، و سعید بن منصور فی «السنن» (۱: ۲۰۵ برقم ۴۷)، و الطبرانی فی «الأوسط» (۲: ۳۱۱ برقم ۲۰۷۴). (۳) رواه أبو داود فی «السنن» (۱: ۱۲۶ برقم ۴۶۱)، و رواه أبو یعلی فی «المسند» (۷: ۲۵۴ برقم ۴۲۶۵)، و رواه الطبرانی فی «الأوسط» (۶: ۳۰۸ برقم ۶۴۸۹)، و قال: تفرد به محمد بن زید الآدمی. الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۸۷ و روی سلمان الفارسی «۱» عن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم أنه قال: «من أکبر ذنب یوافی به أمتی یوم القیامة سورة من کتاب اللّه

كانت مع أحدهم فنسيها» «۲»، و هذا كالأول. و روى سعد بن عبادة «۳» قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم: «ما من أحد تعلم القرآن ثم نسيه إلا لقى اللّه أجذم» «۴». و روى عبد اللّه بن مسعود عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم أنه قال: «بئس ما لأحدكم أن يقول: نسيت آية كيت و كيت، بل هو نسّى، استذكروا القرآن فإنه أسرع تفلّتا من قلوب الرجال، من الإبل من عقلها» «۵»، و فى رواية أخرى عن موسى بن (______________________________ ۱) أبو عبد اللّه، و يقال له سلمان الخير، أصله من أصبهان، و قيل من رامهرمز، من أول مشاهده الخندق، و هو صاحب فكرته، مات سنة أربع و ثلاثين، يقال بلغ ثلاثمائة سنة. «التقريب» (۱: ۳۷۵). (۲) هو رواية أخرى للحديث الوارد عن أنس بن مالك، و قد سبق تخريجه. (۳) ابن ديلم بن الحارثة الأنصارى الخزرجى أحد النقباء و سيد الخزرج، مات بأرض الشام سنة خمس عشرة. «التقريب» (۱: ۳۴۴). (۴) رواه الإمام أحمد فى «المسند» (۵: ۲۸۴ برقم ۲۲۵۰۹)، و الطبرانى فى «الكبير» (۶: ۲۳ برقم ۵۳۹۰)، و رواه أبو داود، و قال فى «عون المعبود» (۴: ۲۴۲)، أجذم أى ساقط الأسنان أو على هيئة المجذوم ... و قال الطيبى: أى مقطوع اليد من الجذم و هو القطع، قال ابن منظور فى «لسان العرب»: الجذم: القطع، جذمة يجذمه جذما: قطعه فهو جذيم، و الجذم سرعة القطع، و الأجذم المقطوع اليد، و قيل هو الذى ذهبت أنامله. (۵) لم أجده بهذا اللفظ، و إنما هو بألفاظ قريبة منه، فعند الإمام أحمد فى «المسند» (۴: ۴۱۱ برقم ۱۹۷۰۰): «تعاهدوا القرآن فإنه أشد تفلتا من قلوب الرجال من الإبل فى عقله». الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۸۸ أبى على بن رباح «۱»، عن أبيه قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم: تعلّموا كتاب اللّه، و تعاهدوه، و تغنّوا به، فو الذى نفس محمد بيده لهو أشدّ تفلّتا من المخاض من العقل» «۲»، و هذا غاية الوعيد و التحذير من نسيانه. و روى أبو سعيد الخدرى عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم أنه قال: «تعلّموا القرآن و سلوا اللّه به قبل أن يتعلمه قوم يسلون به الدنيا، فإنّ القرآن يتعلمه ثلاثة نفر: رجل يباهى به، و رجل يستأكل به، و رجل يقرؤه للّه عز و جل» «۳». و فى رواية أخرى أنه قال صلّى اللّه عليه و سلّم: «اقرءوا القرآن قبل أن يجىء قوم يقيمونه كما يقام القدح، يتعجّلون أجره و لا يتأجلون» «۴»، و يتبع ما روى عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم/ فى هذا الباب كثير جدا، و فى بعض ما ذكرناه كفاية فيما قصدناه. فمن ظنّ أن الصحابة مع ما وصفناه من حالهم، و فضل دينهم و شدة حرصهم و قوة دواعيهم على حفظ الدين و النصيحة للمسلمين، أنهم يضيّعون ما وجب عليهم من حفظه و يهملون أمره، و يحرّفونه عن مواضعه، و يتلونه (______________________________ ۱) اللخمى، أبو عبد اللّه البصرى، صدوق ربما أخطأ من السابعة، مات سنة ثلاث و ستين و مائة و له نيف و تسعون. «التقريب» (۱: ۲۲۶). و أبوه هو على بن رباح بن قصير اللخمى أبو عبد اللّه المصرى، ثقة من كبار الثالثة مات سنة بضع عشرة و مائة. «التقريب» (۱: ۶۹۴). (۲) رواه النسائى فى «السنن الكبرى» (۵: ۱۸ برقم ۸۰۳۴)، و قال الهيثمى فى «مجمع الزوائد» (۷: ۱۶۹): رواه أحمد و الطبرانى إلا أنه قال: «لهو أشد تفصّيا من المخاض فى العقل»، و رجال أحمد رجال الصحيح. (۳) أخرجه أبو عبيد فى «فضائل القرآن» عن أبى سعيد، قال فى «الفتح» (۹: ۱۰۰) «و صححه الحاكم و رفعه». عند الكلام على حديث رقم (۴۷۷۱): «لا يجاوز حناجرهم». (۴) رواه أبو داود فى «السنن» (۱: ۲۲۰) من حديث جابر بن عبد اللّه مع اختلاف يسير فى بعض ألفاظه. الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۸۹ على غير وجه ما أمروا به، و هم يسمعون هذه الأقاويل و أضعافها مما أضربنا عن ذكره من الرسول صلّى اللّه عليه و سلّم، و يسمعون من تعظيم اللّه لشأنه، و يقدمون على مخالفة اللّه و رسوله: فقد أعظم الفرية عليهم، و بالغ فى ثلبهم، و فارق بما صار إليه من ذلك مذهب العقلاء، و جحد العادة التى ذكرناها الموجبة لحفظ القرآن و شدة الاعتناء بتحصيله و حياطته، و لقد روى عن الصحابة رضى اللّه عنهم و من بعدهم من التابعين فى حثّ بعضهم لبعض على حفظ القرآن و تلاوته، و العمل بموجبه و الإعظام لشأنه ما يطول ذكره و اقتصاصه. فروى حسّان بن عطية «۱» قال: قال أبو الدرداء: «لا يفقه الرجل كل الفقه حتى يعرف القراءات و وجوهها» «۲»، و روى الحكم بن هشام الثقفى «۳» عن عبد الملك بن عمير «۴» قال: كان يقال: أنقى الناس عقولا قرّاء القرآن» «۵»، و قال عطاء بن يسار «۶»: «بلغنى أن حملة القرآن عرفاء أهل الجنة» «۷»، و روى (______________________________ ۱) من أهل الشام

من أفاضل أهل زمانه یروی عن سعید بن المسیب، روی عنه الأوزاعی و عبد الرحمن بن ثابت. «الثقات» لابن حبان (۶: ۲۲۳ ترجمة رقم ۷۴۵۶). (۲) «حلیة الأولیاء» للأصفهانی (۱: ۲۷۱ برقم ۶۸۴). (۳) ابن عبد الرحمن الثقفی مولاهم، أبو محمد الکوفی نزیل دمشق، صدوق من السابعة. «التقریب» (۱: ۲۳۴). (۴) ابن سوید اللخمی الکوفی، ثقة فصیح عالم فقیه، تغیّر حفظه و ربما دلّس من الرابعة، مات سنة ست و ثلاثین و مائة و له مائة و ثلاث سنین. «التقریب» (۱: ۶۱۸). (۵) «مصنف ابن أبی شیبة» (۷: ۱۵۶ کتاب فضائل القرآن، فی فضل من قرأ القرآن). (۶) الهلالی، أبو محمد المدنی مولی میمونة، ثقة فاضل صاحب مواعظ و عبادة، من صغار الثالثة، مات سنة أربع و عشرین و مائة، و قیل قبل ذلک. «التقریب» (۱: ۶۷۶). (۷) رواه الطبرانی فی «المعجم الکبیر» (۳: ۱۴۴ برقم ۲۸۹۹)، و رواه ابن الجوزی فی «الموضوعات» (۱: ۲۵۳ أبواب تتعلق بالقرآن، باب حفاظ القرآن عرفاء أهل الجنة). الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۹۰ سالم بن أبی الجعد «۱» عن معاذ «۲» قال: «من قرأ فی لیلة ثلاثمائة آیة کتب من القانتین، و من قرأ ألف آیة کان له قنطار من بر؛ القنطار منه أفضل مما علی الأرض من شیء» «۳». و روی حطّان بن عبد اللّه الرقاشی «۴» عن السّدوسی «۵» قال: «قدم علینا جندب بن عبد اللّه «۶» البصرة، فلما أراد أن یخرج شیّعناه و قلنا له: أوصنا یا صاحب رسول اللّه، فقال: من استطاع منکم أن یجعل لا فی بطنه إلا طیّبا فلیفعل؛ فإنه أول ما ینتن من الإنسان، و من استطاع منکم أن لا یحول بینه و بین الجنة ملء کفّ من دم امرئ مسلم یهریقه/ کأنما یذبح به دجاجة، لا یأتی بابا من أبواب الجنة إلا حال بینه و بینه: فلیفعل، و علیکم بالقرآن فإنه (____ ۱) و اسم أبیه رافع، الغطفانی الأشجعی مولاهم، الکوفی، ثقة، و کان یرسل کثیرا، من الثالثة، مات سنة سبع أو ثمان و تسعین. «التقریب» (۱: ۳۳۴). (۲) معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس الأنصاری الخزرجی أبو عبد الرحمن من أعیان الصحابة، شهد بدرا و ما بعدها، مات بالشام سنة ثمان عشرة، و قبره الآن فی الأردن معروف یزار. «التقریب» (۲: ۱۹۱). (۳) رواه سعید بن منصور فی «سننه» (۱: ۱۲۸) بسند ضعیف. (۴) حطّان بن عبد اللّه الرقاشی، قال عنه العجلی: البصری، تابعیّ ثقة، و کان رجلا صالحا. و قال عنه ابن المدینی: ثبت. «معرفة الثقات» (۱: ۳۰۸)، «الجرح و التعدیل» (۳: ۳۰۳). (۵) هو أبو الخطاب قتادة بن دعامة بن عزیز بن عمرو بن ربیعة بن سدوس الأعمی، المفسّر، حدّث عن أنس بن مالک و غیره. «تذکرة الحفاظ» للذهبی (۱: ۱۲۲)، «الکنی و الأسماء» (۱: ۲۸۶). (۶) هو جندب بن عبد اللّه بن سفیان البجلی العلقی، کان بالکوفة ثم صار إلی البصرة ثم خرج منها، من أصحاب النبی صلّی اللّه علیه و سلّم. «التاریخ الکبیر» للبخاری (۲: ۲۲۱). الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۹۱ هدی النهار و نور اللیل المظلم، فاعملوا به علی ما کان من جهد «۱» و فاقة، فإن عرض بلاء فقدّموا أموالکم دون دمائکم، فإن تجاوزها البلاء فقدّموا دمائکم دون دینکم، فإن المحروب من حرب دینه، و إنّ المسلوب من سلب دینه، إنه لا فقر بعد الجنّة، و لا غنی بعد النار، و إن النار لا یفکّ أسیرها، و لا یستغنی فقیرها، و السلام علیکم و رحمة اللّه» «۲». فکیف یعدل قوم هذه صفتهم و حالهم عن حفظ کتاب ربّهم، و تضییع ما وجب علیهم؟ و قال أبو هریرة: «نعم الشفیع القرآن»، قال شعبة «۳»؛ و هو راوی الحدیث عنه: «نعم، و أحسبه قال: یقول یوم القیامة: یا ربّ حلّه، فیلبسه تاج الکرامة، ثم یقول: یا ربّ زده، فیکسی حلّة الکرامة، فیقول: یا ربّ ارض عنه، فإنه لیس بعد رضاک شیء، قال: فیرضی عنه» «۴»، و قد روی مثل هذا عن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم من طریق آخر ذکر فیه أن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم قال: «إن القرآن یلقی صاحبه یوم القیامة کالرجل الشاحب، فیقول له: هل تعرفنی؟ فیقول له: ما أعرفک، فیقول له: أنا صاحبک، القرآن الذی أظمأتک فی الهواجر، و أسهرت لیلک، إنّ کل تاجر من وراء تجارته، و إنی الیوم من (____ ۱) الجهد بالفتح و الضم: الطاقة، و الجهد بالفتح: المشقة. «مختار الصحاح». (۲) رواه الطبرانی فی «المعجم الکبیر» (۲: ۱۶۰ برقم ۱۶۶۲). (۳) هو ابن الحجاج بن الورد العتکی مولاهم، الواسطی، ثقة حافظ متقن، قال عنه الثوری: هو أمیر المؤمنین فی الحدیث، و هو أول من فتّش فی العراق عن الرجال، و ذبّ عن السنة، من السابعة، مات سنة ستین. «التقریب» (۱: ۴۱۸). (۴) رواه الترمذی فی «السنن» (۵: ۱۷۸ برقم ۲۹۱۵)، و رواه الدارمی فی «سننه» (۲: ۵۲۲ برقم ۳۳۱۱)، و رواه الحاکم فی «المستدرک» (۱: ۷۳۸ برقم ۲۰۲۹) و قال: «هذا حدیث

صحيح الإسناد و لم يخرجاه»، و رواه البيهقى فى «شعب الإيمان» (٢: ٣٤٧ برقم ١٩٩٧)، و ألفاظهم متقاربة. الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٩٢ وراء كل تجارة، قال: فيعطى الملك بيمينه، و الخلد بشماله، و يوضع على رأسه تاج الوقار، و يكسى والداه حلّتين لا يقوم لهما أهل الدنيا، فيقولان: بما كسينا هذا؟ فيقال لهما: بأخذ ولدكما القرآن، ثم يقال له: اقرأ و اصعد فى درج الجنة و غرفها، فهو فى صعود ما دام يقرأ؛ حدرا هدرا أو ترتيلا» «١». و كيف يصحّ أن يتفق الأمة جميعا [على «٢» تضييع كتاب اللّه و هم قد سمعوا من النبى صلّى اللّه عليه و سلّم أمثال هذه الأقاويل و هذا التفخيم لشأن القرآن و حملته من التعظيم، و المراد بذكر القرآن فى هذا الخبر. و فيما يروى من قوله: «البقرة و آل عمران يأتيان/ يوم القيامة كأنهما غمامتان أو غيايتان يظلّان صاحبهما» «٣». و نحو ذلك: أى ثواب القرآن يأتى كذلك، و كذلك ثواب القرآن هو الذى يقول: يا رب، و يتصوّر فى تلك الصورة، لأنّ الثواب فعل مخلوق، و ليس كذلك القرآن، نعنى كلام الرّبّ جل و عز لا القراءة التى فى مقابلتها الثواب، و يمكن أن يبعث اللّه ملكا يتصوّر للمؤمن الحامل لكتاب اللّه فى تلك الصورة ليسكّن روعه، و يزيل خوفه، و يسميه قرآنا على معنى أن كلامه و تسكينه من ثواب قراءة القرآن، و كذلك يخلق اللّه تعالى جسمين عظيمين يوم القيامة، يبشّران قارئ القرآن، على معنى أن بشراهما من ثواب

(______________________________١) رواه ابن ماجة فى «سننه» (٢: ١٢٤٢ كتاب الأدب، باب ثواب القرآن، برقم ٣٧٨١)، و رواه الإمام أحمد فى «مسنده» (٩: ١٥ برقم ٢٣٠٣٧)، و رواه الدارمى فى كتاب فضائل القرآن (٢: ٣٣٣ باب فضل سورة البقرة و آل عمران، برقم ٣٣٩١). (٢) ما بين القوسين ساقط من الأصل. (٣) رواه مسلم (١: ٥٥٣ بالأرقام ٨٠٤، ٨٠٥)، باب فضل قراءة القرآن و سورة البقرة، و رواه الدارمى (٢: ٣٣٣ برقم ٣٣٩١ كتاب فضائل القرآن، باب فضل سورة البقرة و آل عمران)، و الترمذى فى السّنن (٥: ١٦٠ برقم ٢٨٨٣) فى كتاب فضائل القرآن، و رواه الإمام أحمد فى «مسنده» (۶: ٢٠٠ برقم ١٧۶٥۴). الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٩٣ قراءة البقرة و آل عمران، فلا معنى لرد ما ورد من نحو هذه الأخبار من تعظيم شأن حملة القرآن من طريق ثبتت إذا احتملت من التأويل ما وصفناه، قال عبد اللّه بن عمر: «من قرأ القرآن فقد اضطربت النبوة بين جنبيه، فلا ينبغى لصاحب القرآن أن يلعب مع من يلعب، و لا يرفث مع من يرفث، و لا يتبطّل مع من يتبطّل، و لا يجهل مع من يجهل» «١»، و هذا تعظيم منه لشأن القرآن و أهله بيّن شديد. و لما قدم أهل اليمن أيام أبى بكر سمعوا القرآن فجعلوا يبكون، فقال أبو بكر: «هكذا كنّا ثم قست القلوب» «٢»، يعنى بذلك أن قلوب كثير من أهل ذلك العصر قست، دونه و دون الأئمّة و من جرى مجراهم من جلّة الصحابة، و قد يمكن أن يكون ذلك على وجه العظة و طلب الزيادة و الخشوع «٣». و قد روى الناس أن عمر بن الخطّاب قرأ مرة: إِنَّ عَذابَ رَبِّكَ لَواقِعٌ (٧) ما لَهُ مِنْ دافِعٍ [الطور: ٧- ٨]، قال: فرنّ لها رنة عيد منها عشرين يوما، فكيف يضيّع كتاب اللّه من هذا تأمّله له و اتعاظه به، و انتفاعه بقراءته و استماعه. و كان ابن عمر إذا صلى يترنّح و يتمايل حتى لو رآه راء ممن يجهله لقال: أصيب الرجل، و ذلك لذكر النار إذا مرّ بقوله: وَ إِذا أُلْقُوا مِنْها مَكاناً ضَيِّقاً مُقَرَّنِينَ دَعَوْا هُنالِكَ ثُبُوراً [الفرقان: ١٣].

(______________________________١) رواه البيهقى فى «الأسماء و الصفات» ص ٢۴۶، و رواه الحاكم فى «المستدرك» (١: ٥٥٢ كتاب فضائل القرآن، أخبار فى فضائل القرآن و حملته) عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص، و أخرجه أبو عبيد فى «فضائل القرآن» ص ١١۴. (٢) أخرجه أبو نعيم فى «الحلية» (١: ٣۴). (٣) و قال أبو نعيم فى معنى قول أبى بكر ثم قست القلوب: أى قويت و اطمأنت بمعرفة اللّه تعالى. «الحلية» (١: ٣۴). الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٩۴ و لو قصد بالتقصّى جميع ما روى عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم و عن الصحابة و التابعين، و أئمة المسلمين من فضائل/ القرآن و قراءته، و ما خصّ اللّه به أهله، لأخرجنا كثرة ما روى فيه عن غرض الكتاب، و إنما ذكرنا هذه الجمل فى فضائل قراءة القرآن و حملته و الاتعاظ به، و إيجاب الرجوع إليه، و التعلّق به، ليعلم متأمّل الحال فى ذلك أن من صريح عادات الناس فى حفظ القرآن و ما قصر عن رتبته من أصول الشرع بخلاف ما تدّعيه الشيعة من اضطراب نقله، و ذهاب أهل الإسلام عن صحيحه من فاسده، و سليمه و سقيمه، و زائده من ناقصه، و أنّ مثل هذا الاضطراب إذا لم يجز أن يقع فى أشعار الشعراء، و خطب الخطباء، و رسائل البلغاء، و الأمثال السائرة،

و سائر الأمور التى بالناس إلى علمها حاجة مما ظهر أمره و اشتهر، و قد بيّنا أن ظهور القرآن فوق ظهور جميع هذه الامور، و أن بالناس إلى معرفة جميعه و ترتيب نظمه و الإحاطة به و معرفة لبابه و مخارجه: أتمّ فاقة و أشدّ حاجة، و إذا كان ذلك كذلك ثبت بطلان ما يدّعونه من اضطراب نقل القرآن، و ذهاب الناس عن علم صحيحه من سقيمه، و إمكان دخول الشبهة فيه و الزيادة عليه و النقصان منه. [فصل دليل آخر: و مما يدل أيضا على أن القرآن المرسوم فى مصاحفنا هو جميع كتاب اللّه الذى أنزله على رسوله، و فوّض حفظه و اثباته و الرجوع إليه، نقل جميع السلف و الخلف الكثير من بعدهم الذين ببعضهم تثبت الحجة و ينقطع العذر أنّ هذا القرآن الذى فى أيدينا هو جميع كتاب اللّه الذى أنزله و أمر بحفظه و إثباته و الرجوع إليه، و قد علم أن التشاجر و التراسل و اتّفاق الكذب متعذر ممتنع على مثلهم، فوجب لذلك العلم بصحة ما نقلوه، و سقوط كل رواية جاءت من جهة الآحاد بخلاف ذلك عن بعض الصحابة و التابعين، و ما يجوز أن يروى من ذلك و يفتعل و يتكذّب فى الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۹۵ المستقبل، لأن نقل ما ذكرناه أوجب لنا علم الضرورة بصحة ما نقلوه، و انتفاء السهو/ و الإغفال و الكذب و الافتعال عنهم لما هم عليه من كثرة العدد و اختلاف الطبائع و الأسباب و الهمم. و لو ساغ لمدعى «۱» أن يدّعى أنّ القرآن قد نقص منه لأجل ما روى عن عمر و عبد اللّه بن مسعود فى المعوذتين و غيرهما، أو زيد فيه ما ليس منه لأجل ما روى عن أبيّ من إثباته القنوت فى مصحفه، أو لأنه لا يدرى أن القرآن الذى فى مصاحفنا زائد أو ناقص، أو على ترتيب ما أنزل أم لا- لأجل ما روى عن الآحاد من الزيادة فيه أو النقصان منه، و لأجل ما روى من اختلاف مصاحف الصحابة، و بجعل ذلك ذريعة إلى دفع النقل الظاهر المشهور: لساغ لآخر أن يدّعى أنه لا يدرى أن هذا المصحف الذى فى أيدينا هو مصحف عثمان على وجهه و نظمه و تأليفه، أو قد زيد فيه و نقص منه، أو نقطع على أنه مغيّر و مبدّل عما كان اجتمع عليه عثمان و الجماعة فى وقته، و إن كان هذا المصحف قد نقل عن عثمان نقلا متواترا مستفيضا، لأجل ما يرويه و يظنه كثير من الناس- و من الشيعة خاصة- من أن الحجّاج بن يوسف قد غيّر المصحف الذى هو إمام عثمان و زاد فيه أحد عشر حرفا، و نقص منه، و أخذ مصاحف أهل العراق و نشر فيهم ما كان غيّره و زاده و نقصه، فلما لم يجز ذلك و وجب القطع على صحة نقل من نقل مصحف عثمان، و ترك الإحفال و الاكتراث، بخلاف من خالف فى ذلك و ادّعى أنه مغيّر و مبدّل عما أمر به عثمان و رسمه زيد و الصحابة و الجماعة وجب لمثل هذا بعينه القطع على صحة من نقل أن مصحف عثمان هو جميع الثابت من القراءات عن الرسول، و أنه مثبت على ما أنزله و رتبه الرسول، لأنهم قوم

(۱) كذا فى الأصل، و الصواب: لمدّع، بدون ياء. الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۹۶ ببعضهم يثبت التواتر و تقوم الحجّة، و لزم لأجل ذلك ترك الإحفال بما روى مما يخالف ذلك. فإن قال قائل: ما أنكرتم أن يكون الفرق بين الأمرين أنه لم يرو عن أحد خلاف فى أن هذا هو جميع مصحف/ عثمان الذى جمعه و ألّفه على حسب ما نظمه و رتبه، و لا وقع فى ذلك تشاجر بين الناس، و قد اختلف فى أنّ هذا المصحف هو جميع ما جاء به الرسول صلّى اللّه عليه و سلّم عن اللّه سبحانه على وجهه و ترتيبه، أم لا؟ فادعى قوم أنه أقلّ من ذلك؛ و أنه مزيد فيه، و ادّعى آخرون أنه منقوص منه، و شكّ فى ذلك شاكّون، و قطع قوم على أنه مغيّر عن ترتيب ما أنزل عليه، و إذا كان ذلك كذلك افترقت الحال فيما ادعيتم الجمع بينهما؛ يقال لهم: أول ما فى هذا أننا لا نسلّم قطعا و يقينا أنه لا مخالف فى العالم فى هذا الباب، و لا شاكّ فيه مع سماعه لنقل الحجة، و لا ندرى لعل فى الناس من يدّعى تخليط النقلة لمصحف عثمان، و أنه مغيّر مبدّل، أو يشك فى أنه على ما رتبه عثمان، بل قد علمنا أنّ فى الناس من يدّعى تغيير الحجّاج لمصحف عثمان، و إذا كان ذلك كذلك بطل فرقكم هذا، على أننا لو تيقنا أنه لا مخالف فى ذلك. لم يمنع هذا من جواز حدوث خلاف فى هذا الباب، و أن ينشأ خلق كثير يدّعون و يرون غلط النقلة لمصحف عثمان، أو تعمدهم للكذب فيه، و دعوى تغيير النقلة له عما رتبه و نظمه عليه عثمان، فإنّ حدوث مثل هذا الخلاف غير متعذّر و لا ممتنع فى عقل و لا سمع، و قد تيقّنا أن مثل هذا الخلاف لو حدث و قاله قائل و اعتقده معتقد لم يجب لأجله جحد نقل الكافّة أو الشكّ فى صحته، لأجل ما يروى من خلاف ذلك، مع قيام الحجة و انقطاع العذر بنقل من نقل أن هذا المصحف هو

مصحف عثمان على وجهه و ترتيبه الذى ألّفه عليه، فبطل بذلك ما فصّلوا به. الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٩٧

فصل [فى القول فيما يعتبر فى العلم بصحة النقل

اشارة

فصل [فى القول فيما يعتبر فى العلم بصحة النقل و اعلموا رحمكم اللّه أنه ليس المعتبر فى العلم بصحة النقل و القطع على ثبوته بأن لا يخالف فيه مخالف، و إنما المعتبر فى ذلك مجيئه عن قوم بهم يثبت التواتر و تقوم الحجة، سواء اتفق على نقله أو اختلف فيه، و لذلك لم يجب الإحفال/ بخلاف السمنية «١» فى صحة الأخبار، و قولهم إنه لا يعلم بها شيء أصلا، و لم يجب أن يبطل النقل، أو يشك فى صحته بعد ظهوره و استفاضته. و عدم الخلاف عليه إذا حدث خلاف فى صحته لم يكن من قبله، و لغير ذلك من الأمور، و إذا كان ذلك كذلك سقط ما فصّلوا به بين الأمرين. فإن قال قائل: و لو صرنا إلى أننا لا ندرى أيضا أن هذا هو مصحف عثمان و الجماعة على وجهه و تأليفه أم لا، ما الذى كان يمنعنا و يصدّنا عن ذلك؟ قيل له: يمنع منه أن فيه جحدا للضرورات، و أن قائل ذلك صائر بمثابة من جحد وجود عثمان فى العالم، و أن يكون كان له مصحفا جمع الناس عليه، و منعهم من غيره، و أن يكون ولى الخلافة، و قتل بالمدينة، إلى غير ذلك من الجهالات، فإنّ نقل مصحفه بمثابة نقل وجوده و خلافته و قتله و الفتنة التى

(______________________________

١) قال ابن النديم: «قرأت بخط رجل من أهل خراسان قد ألف أخبار خراسان فى القديم و ما آلت إليه فى الحديث قال: نبيّ السمنية بوداسف، و على هذا المذهب كان أكثر أهل ما وراء النهر قبل الإسلام و فى القديم، و معنى السمنية منسوب إلى سمنى و هم أسخى أهل الأرض و الأديان آنذاك». «الفهرست» لابن النديم (٢: ٤٨٦). الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٩٨ جرت و حدثت فى أيامه، و بمثابة نقل: «قفا نبك»، و: «ألا هبى»، و كتاب سيبويه، و موطّأ مالك، و غير ذلك من الامور الظاهرة المشهورة، فجحد ذلك بمثابة واحدة، و لا فائدة و لا طائل فى مناظرة من صار إلى مثل ذلك. و إذا لم يجز الشك فى شيء مما وصفناه أو الجحد له لأجل خلاف يروى فى ذلك أو خلاف يجوز أن يحدث فيه: لم يجز الشكّ فى أن ما فى أيدينا هو مصحف عثمان بعينه و على جهته، و قد بيّنا من قبل أن طريق العلم بأنه مصحف عثمان لم يغيّر و يبدّل هو طريق العلم بأن جميع ما أتى به الرسول من القرآن الثابت رسمه على وجهه و ترتيبه الذى أمر صلّى اللّه عليه و سلّم به، فوجب القطع على صحة ما قلناه، و إبطال جميع مطاعن الشيعة و الملحدين و غيرهم من أهل الضلال و القدح فى القرآن. فإن قال قائل: باضطرار يعلم أن المرسوم فى هذه المصاحف هو جميع مصحف عثمان، على وجهه و ترتيبه، و لسنا نعلم باضطرار و لا/ غيره أن هذا المصحف هو جميع كتاب اللّه الثابت الرسم، و المنزل على الرسول عليه السلام بالترتيب المدعو بأن يقال له: على الفضل بينك و بين من قال باضطرار يعلم أن هذا المصحف هو جميع المنزل على رسوله، على وجهه و ترتيبه، و لسنا نعلم باضطرار و لا غيره أنّ جميع مصحف عثمان الذى ألفه و جمع الناس عليه، على وجهه و ترتيبه، و أن ذلك لو كان معلوما لما اختلفت مصاحف أهل الشام و مكة و العراق، و لما اختلفت القرّاء السبعة، و لما شكّ فى ذلك أحد، فإن رام فى ذلك فضلا لم يجده، و إن مرّ على الأمرين ردّ عليه ما سلف من جواب جحد عثمان، و كون مصحف له، و غير ذلك مما ذكرنا، و إن عاد إلى أنّ ذلك أجمع مما لا خلاف فيه بيّن له سقوط التعلّق بذلك بما بيناه من قبل. الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٩٩ و يقال للشيعة أيضا: إن وجب بطلان نقل الكافة و الدّهماء و السواد الأعظم أن المرسوم بين اللوحين الذى فى أيدينا هو جميع القرآن المنزل على الرسول، الثابت الرسم و التلاوة، لأجل خلاف من خالف فى ذلك، و نشكّ فيه منكم و من غيركم ممن له تناقل الأخبار، و يعرف السير و يخالط النقلة مخالطة تقتضى له علم الضرورة، وجب لأجل هذا بعينه بطلان نقلكم للزيادة فى القرآن و النقصان منه، و التغيير له أو الشكّ فيه، لأجل خلافنا و خلاف سائر سلف الأمة لكم على ذلك، و خلاف جميع فرق الأمة، خلفها و سلفها لكم فى صحة نقلكم عن الأئمة و غيرهم نقصان القرآن و

زيادته و تغييره، و تكذيبنا لكم فى هذه الدعوى، و لزمكم أيضا لأجل هذا الفصل بعينه بطلان نقلكم للنص على علىّ عليه السلام، لأجل مخالفة سائر فرق الأمة لكم فى ذلك، و تكذيبهم إياكم، فإن مرّوا على ذلك أجمع أقروا ببطلان مذاهبهم و نقلهم، و كفينا مؤنتهم، و إن راموا فيه فضلا أبطلوا اعتلالهم و أسقطوا فصلهم، و إن عوّلوا على أن الحجة قد قامت بنقل الشيعة للنص على علىّ، و تغيير القرآن، و نقصانه و إفساد نظمه، و ترتيب كثير منه، و أنه لا معتبر فى ذلك بخلاف من خالفهم، قيل لهم: و كذلك الحجة قد قامت بنقل من ذكرناه فى أن الذى فى أيدينا هو جميع ما أنزل/ اللّه على رسوله، أثبت رسمه، و فرض حفظه، على وجهه و ترتيبه، فلا معتبر خلاف من خالف فى ذلك، و هذا مما لا فضل لهم فيه أبدا، و سنتكلم إن شاء اللّه فيما بعد على دعواهم صحة نقل الشيعة لتغيير القرآن، و نوضح تكذّبهم فى ذلك، و نقيم الحجة على فساد قولهم و نقلهم بما يوضح الحق. ثم يقال لهم: ارووا لنا حرفا واحدا عن عبد اللّه بن مسعود، أو عن أبىّ، أو عن على رضى اللّه عنهم أنهم قالوا: إن المعوذتين ليستا من كتاب الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۱۰۰ اللّه، و أن دعاء القنوت مما أنزله اللّه على رسوله، و أن عليا قال: هذه الآية أو هذا الحرف ليس من كتاب اللّه، أو قد نقص من كتاب اللّه، و هذا مما لا يقدرون عليه أبدا، و إنما يروون برواية الآحاد أن عبد اللّه بن مسعود لم يثبت المعوذتين فى مصحفه، و أنه حكّهما من المصحف، و أن أبيا أثبت دعاء القنوت فى مصحفه، و لم يقل إن كل ما أثبته فى مصحفى من كتاب اللّه المنزل، بل قد ثبت فيه الدعاء و التفسير، إذ كان ذلك مصحفا له وحده يرجع إليه، و قد يمكن أن تكون سورة القنوت من القرآن نسخت تلاوة أثبته أبىّ، و كذلك قد يمكن ابن مسعود اعتقد أن المعوذتين من القرآن الذى لا يجوز إثبات رسمه فى المصحف، إما لظنه أنه منسوخ أو لغير ذلك من العلل. و قد ثبت بما سنصفه فيما بعد أن ما أنزل اللّه تعالى و نسخه مما لا يجوز إثباته فى المصحف، و إذا كان ما يرونه من ذلك محتملا لهذه التأويلات و غيرها، و لم يرو عن أحد منهم ذكرناه أنه جحد شيئا من كتاب اللّه، أو التصريح بأن من جملته ما ليس منه، لم يجز أن نجعل هذه الروايات معارضة لنقل الكافة بأن جميع ما فى الدنيا هو جميع ما أنزل اللّه على الرسول و ثبت رسمه، فبطل بذلك ما يدّعونه من الرواية لمخالفة قوم من السلف فى هذا الباب، و ثبت بذلك أنه لا حقيقة لما روى من ذلك. و أما ما يختصّون هم بروايته عن الصادق «۱» و الباقر «۲»/ و غيرهما من أهل البيت و غيرهم، مما لا يعرفه أصحاب الحديث و مصنّفو جميع

(____ ۱) هو جعفر بن محمد بن على بن الحسين بن على بن أبى طالب، صدوق فقيه إمام، من السادسة، مات سنة ثمان و أربعين و مائة. «التقريب» (۱: ۱۶۳). (۲) هو محمد بن على بن الحسين بن على بن أبى طالب، أبو جعفر الصادق ثقة فاضل مات سنة بضع عشرة و مائة. «التقريب» (۲: ۱۱۴). الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۱۰۱ المصاحف، و الخلاف فيها، فسنبين فيما بعد إن شاء اللّه أنها من الأخبار التى يجب القطع على فسادها و تكذيب نقلتها و تنزيه أهل البيت عنها. دليل آخر: و مما يدل أيضا على أن القرآن المرسوم بين اللوحين هو جميع القرآن الذى أتى به الرسول صلّى اللّه عليه و سلّم على ترتيب ما أنزل نقل الكافّة الذين ببعضهم يثبت التواتر أن هذا القرآن هو جميع ما رسم حفظه، و ألزمنا الرجوع إليه، لم يغيّر و لم يبدّل، فوجب لذلك القطع على صحة نقلهم و ثبوت علم الضرورة بصدقهم، لأنه لو جاز أن يقال فى نفس البقرة و آل عمران و الأحزاب و لَمْ يَكُنْ قُلْ يا أَيُّهَا الْكافِرُونَ [الكافرون: ۱] ليست على ما أنزلت، و أن يكون قد سقط من هذه السور شىء كثير أكثر مما بقى، أو زيد فيها ما ليس منها أو غيّرت و بدّلت عن نظمها و ترتيبها الذى أنزلت عليه، لساغ كذلك فى الحمد و الناس و الفلق و قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، و أن يقول قائل: إن ذلك أجمع مزيد فيه أو منقوص فيه، و مرسوم فى المصحف على خلاف ما أنزله اللّه، و ما كان يتلوه الرسول و يكرره مدة أيام حياته، فى صلواته، و يجهر به، و يأخذ الناس بحفظه، و لو جاز على الجماعات الناقلة للحمد و المعوذتين و قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ الكذب و الافتعال، و السهو و الإغفال، لجاز عليهم ذلك أجمع فى نقل وجود الرسول بمكة و المدينة، و دعائه إلى نفسه، و احتجاجه بالقرآن، و تحدّيه العرب أن تأتى بمثله، و فى نقل وقائعه و مغازيه و فتوحه، و غير ذلك من أحواله الظاهرة المستفيضة، فلمّا لم يجز جحد شىء من ذلك أو الشكّ فيه لم يجز الشكّ فى شىء من القرآن، و أنه هو جميع ما أتى به الرسول على وجه ما أنزل، و لا الجحد لشىء من ذلك. فإن قال قائل: نحن نعلم باضطرار أن النبى صلّى اللّه عليه و

سلّم کان بمکة و المدینة و أنه دعا إلی نفسه/ و تحدّی بمثل الکتاب الذی أتی به، و غیر ذلک مما ذکرتم، الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۱۰۲ فلم یجز جحد شیء من ذلک أو الشک فیه، قیل: فما الفصل بینکم و بین من قال: إننا نعلم باضطرار أن هذا القرآن هو الذی أتی به الرسول، و ثبت رسمه، و لزم القیام بحفظه، لم یغیّر و لم یبدّل، و إن سورة البقرة و الحمد و الأحزاب و لَمْ یَکُنْ مرسومة محفوظة علی ما أنزلت علیه، من غیر تغییر و لا تبدیل، و لا زیادة و لا نقصان، و أنه مضطر إلی العلم بصحة ذلک عند سماع نقل النّقلة عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم، فهل یجدون فی ذلک فصلا؟ فإن قالوا: الفصل بین الأمرین أنه لا مخالف فی ظهور الرسول علیه السلام و دعائه إلی نفسه، و ما کان من حروبه و وقائعه، و قد خالف قوم من الناس فی أن المرسوم بین اللوحین هو جمیع ما أنزل اللّه علی وجه ما أنزله، غیر مغیّر و لا مبدّل، فلم یجب القطع علی صحة النقل بذلک لأجل هذا الخلاف، قیل لهم: قد بیّنا فیما سلف أنه لا معتبر فی قیام الحجة بالنقل و العلم بصحته بعدم الخلاف علیه و لا بوجوده، و إنما المعتبر فی ذلک بمجیئه علی وجه یوجب العلم و یقطع العذر، فبطل بذلک ما أصّلتموه. ثم یقال لهم: فیجب لأجل فعلکم هذا جحد ما ترونه من النص علی علیّ و ما ترونه من تغییر القرآن و نقصانه أو الشک فی صحة نقلکم هذا، لأجل خلافنا و خلاف سائر الأمة لکم فی ذلک و تکذیبنا إیاکم، و لا فصل لهم من ذلک إلا بما یبطل ما فصلوا به، ثم یقال لهم: فخبرونا هل علمتم ضرورة وجود النبی صلّی اللّه علیه و سلّم و ظهوره فی العالم بخبر جمیع الناس أو بخبر بعضهم؟ فإن قالوا: بخبر جمیعهم لنا بذلک، کذبوا و بهتوا لأنهم لم یلقوا جمیع الناس فی شرق الأرض و غربها، و إن قالوا: بخبر بعض الناس علمنا ذلک إذا لم یخالفهم فی نقلهم مخالف، قیل لهم: و بأی شیء تعلمون تصدیق جمیع الناس لذلک البعض/ فی نقلهم و أنه لا مخالف لهم؟ أ بلقاء الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۱۰۳ جمیع الناس أم بخبر بعضهم؟ فإن قالوا: بلقاء جمیع الناس بهتوا و کابروا و لزمهم أن لا یعلموا تصدیق جمیع الناس بشیء من الأخبار، إذ کان لقاء جمیع الناس متعذرا، و إن قالوا: بخبر بعض الناس عن باقیهم أنهم مصدّقون لما نقل و غیر مخالفین فیه، قیل لهم: فإذا جاز أن تکون الجماعات الکثیرة التی نقلت عن الرسول الحمد و المعوذتین و قُلْ یا أَیُّهَا الْکافِرُونَ قد افتعلوا و تکذبوا و اعتمدوا التحریف و التغییر فیما أخبروا أنه عنه، أو وهموا أو ظنوا الأمر بخلاف ما کان، و نقلوا ما لا أصل له، فما یؤمنکم أن یکون من نقل إلیکم ظهور النبی فی العالم و أنه لا مخالف له فی نقله لذلک کاذبا فی نقله أنّه لا مخالف له؟ و أن یکون فی الناس من یخالف فی ذلک؟ فإن نقل هذا البعض أنه لا مخالف له فیما نقله فلا یجدون إلی دفع ذلک سبیلا و هذا یبطل علیهم طریق العلم بأنه لا مخالف علی النقل. و یقال لهم: إذا وجب إبطال الخبر و اطّراحه لوجود الخلاف فی نقله، فإن کان قد نقله أهل تواتر وجب اطّراحه أیضا لجواز کون الخلاف و إن لم یتیقّن، و لجواز حدوث الخلاف علیه فی المستقبل و لا فصل فی ذلک. ثم یقال لهم: إذا جاز علی الجماعات الکثیرة نقل الکذب فیما خولفت علیه، فلم لا یجوز علیها نقل الکذب فیما لم یتخالف علیه؟ فإن جاز الکذب علی أهل مصر و مصرین فلم لا یجوز علی أهل جمیع النواحی و الأمصار، و سائر الشرق و الغرب؟ فإن قالوا: العادة تمنع من ذلک فی أهل سائر الأمصار، قیل لهم: و کذلک هی تمنع منه فی أهل مصر واحد و مسجد واحد و قبیلة واحدة، و نقلة القرآن عن الرسول صلّی اللّه علیه و سلّم أکثر عددا من أهل أمصار و أقالیم کثیرة فوجب بذلک تصدیقهم، و إحالة الکذب و الغفلة و التوهم علیهم. الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۱۰۴ ثم یقال لهم: من أین یعلم صدق الجماعة فی أنه لا مکذّب لهم فی نقلهم لما نقلوا؟ فإن قالوا: بخبرهم عن أنه لا مکذب لهم/، قیل لهم: فإذا جاز علیهم الکذب فی بعض ما یخبرونکم به فما أنکرتم من جواز الکذب علیهم، فی أنه لا مخالف لهم فی نقلهم؟ ثم یقال لهم: و من أین نعلم أیضا أنه لا مخالف لهم فیما قالوا إنه لا مخالف لهم فیه فالکذب جائز علیهم؟ و یقال لهم: إذا لم تعلموا صحة نقلهم حتی تعلموا أنه لا مکذّب لهم فیه و لا تعلموا أنه لا مکذّب لهم فیه حتی تعلموا صحة نقلهم عن أنه لا مکذّب لهم فیه، و أمکن أن تکذبوا فی نقلهم إنه لا مکذّب لهم فیما نقلوه لم یصحّ أن یعلموا أبدا صحة نقلهم من حیث لم یصحّ أن یعلموا صدقهم فی قولهم و نقلهم أنه لا مکذب، و لم یأمنوا أن یکونوا فی دعواهم لذلک کاذبین، هذا ما لا خلاص لهم منه أبدا. و یقال لهم: إذا لم تعلموا صحة النقل إلا إذا علمتم أنه لا مخالف لهم فیه، و لم تعلموا أنه لا مخالف لهم فیه حتی تعلموا أنه صحیح: لم یصح أن یعلموا أبدا صحة الخبر، لأنکم تجعلون

الشىء شرطا فيما هو شرط فيه. و يقال لهم: يجب على اعتلالكم إبطال جميع الأخبار لخلاف السمنية عليها، و يجب أن يصير العلم بصحة الخبر إذا لم يكن منه مخالف جهلا و إذا حدث مخالف فى صحته و جاحد لموجبه، و أن ينقلب العلم جهلا لحدوث الخلاف على الخبر، و تجويز انقلاب العلم بصحته جهلا بجواز حدوث خلاف فيه، و هذه غاية من الجهل لا يبلغها ذو تحصيل، فوجب بذلك سقوط جميع ما تعلقوا به. الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ١٠٥ و مما يدل أيضا على بطلان قولهم فى إمكان نقصان القرآن و ضياع شىء منه أو القطع على ذلك أو الزيادة فيه: أنه لو جاز مع ما وصفناه من حال نقلته و حفّاظه أن يكون قد ذهب منه شىء كثير لا نعرفه و لا نقف عليه لجاز أن يكون قد ذهب أكثره و ما يزيد على سبعة أعشاره، و أن يكون الذى فى أيدينا منه أقل من العشر، و لو جاز ذلك لم نأمنه و لم نأمن أن يكون معظم الدين و الفرائض و السنن قد ذهب فى القدر الذى سقط منه و ذهب/ على الناس ضبطه، و لعل فيه أيضا نسخ جميع العبادات التى فى أيدينا و تبديلها بغيرها، و لعل فيه توقيفا على أنبياء يأتون بعد النبى صلّى اللّه عليه و سلّم بنسخ شريعته، و لعل فى ذلك القرآن الضائع إباحة نكاح الأخوات و الأمهات و سائر ذوات المحارم، و لعل فيما سقط منه تفسير معنى الصلاة و الزكاة و الصيام، أن المراد بذكر هذه العبادات تولّى رجال سموا صلاة و حجا و صياما، و أن الخمر و الميسر و الأنصاب و الأزلام رجال أمر الناس بلعنهم و البراءة منهم فقط، و لعل فيه أيضا ذم جميع من يعتقد الشيعة فيهم أنهم أئمة منصوص عليهم و إيجاب التبرّى منهم، و إيجاب تولّى معاوية «١» و زياد «٢» و الحجّاج و الشمّر و شيعته «٣»، (__________) ١) معاوية بن أبى سفيان، و اسمه صخر بن حرب بن أمية الأموى، أبو عبد الرحمن الخليفة، صحابىّ أسلم قبل الفتح، و كتب الوحى، و مات فى رجب سنة ستين و قد قارب الثمانين. «التقريب» (٢: ١٩٥). (٢) هو زياد بن عبيد الثقفى، و هو زياد بن سمية- أمه- و هو زياد بن أبى سفيان، الذى استلحقه معاوية بأنه أخوه، يكنى أبا المغيرة، كان كاتبا بليغا، أصابه الطاعون سنة ثلاث و خمسين. «سير أعلام النبلاء» (٣: ۴٩۶). (٣) الشمرية: جماعة من القدرية المرجئة، أتباع شمر أو أبى شمر أو بنى شمر، و يقال الشمريون، و كان منهم الأخفش. «معجم الفرق الإسلامية» ص ١۴٨. الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ١٠۶ و لعل القرآن إن كان زائدا على قدر ما أنزل أن يكون أكثر ما فيه من فرض الصيام و الصلاة و الحج ساقطا غير لازم، و إنما زيد فيه ما ليس منه، فإذا كان هذا يسدّ علينا طريق الأمان من جميع هذه الأمور و فيها إبطال الشرع و الانسلاخ من الإسلام فلا شبهة على مسلم فى فساد كل قول و مذهب أدى إلى ذلك. و ليس لهم أن يحتجوا فى دفع هذا بإجماع الأمة على بطلانه، لأن الإجماع عندهم لا يجب القطع على صوابه و أمان الغلط على أهله إذا لم نعلم دخول الإمام المعصوم فيه، و نحن فلسنا نعرف مذهب الإمام فى هذه الأبواب و لا نقبل دعواهم، و روايات الشيعة عنه مداهنة، لأنهم عندنا كذبة فى ذلك، و فيما هو أعظم منه، و دعوى التواتر بينهم عن الإمام متعذر و جهل فيمن صار إليه، و هم عندنا قد ضلّوا و فسقوا بأمور لا يجوز معها قبول أخبارهم، و لأنهم عندنا و عندهم غير معصومين من الكذب و السهو و الإغفال فيما يروونه عن الإمام إن كان لهذا الإمام أصل و ما يروونه عن غيره أيضا، و لا صحة فى رواية من هذه سبيله. و ليس لهم أيضا أن يقولوا: لو كان الأمر فى هذه الشرائع و العبادات على ما وصفتم لوجب أن يوجد من الأمة قائل/ بهذا، لأنّ الأمّة كلّها لا يجوز أن تضيّع الحق و الواجب، و تتركه و تعدل عنه قصدا منها و عنادا و غلطا و جهلا و سهوا و إغفالا، و إنما يجب أن تقوم بالواجب فى هذه الأبواب لو كانت بأسرها حجة أو كان فيها فرقة هذه سبيلها، و متى لم يكونوا كذلك لم يجب أن لا يجوز على سائرهم تضييع الحق و الذهاب عنه، و لأن فيمن ينسب إلى الأمّة و يزعم أنه أحقّ بهذه التسمية- أعنى أنّهم أمّة محمد صلّى اللّه عليه و سلّم- الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ١٠٧ خلق كثير يقولون ذلك، و هم الغلاة «١» الإسماعيلية «٢» و من صنّف الكتب المعروفة المشهورة فى أنّ المراد بذكر العبادات و المعاصى المحرمات رجال أمرنا بموالاة بعضهم و البراءة من بعضهم، و أن المراد باسم النكاح و الطلاق و العتاق و غير ذلك دخول فى البيعة و تحفّظ من نشر الدعوة أو إذاعة لها و خروج عنها، و غير ذلك مما قد عرف من أقاويلهم، و كل ذلك مروىّ عندهم عن أهل البيت و من هم الأئمة و الصفوة عليهم السلام، لعلهم مثل عدد الشيعة أو أكثر عددا، و الغلبة اليوم لهم فى كثير من الأمصار و الآفاق «٣»، و إذا كان ذلك

كـذلك بطل قولهم أن ليس فى الأمـة قائل بهـذا. فإن قالوا: هؤلاء ليسوا من الأمة، قيل لهم: إن جاز لكم أن تدخلوا أنفسكم فى الأمة مع قولكم بأن الأئمـة الاثنا عشر أفضل من جميع الأنبياء إلا محمدا و نوح و إبراهيم و نفر يسير من النبيين، و أن يقولوا إن الإمام يعلم الغيب، و أنّه لا يحكم بنسب و لا مال حتى يعلم صدق المدّعي و صدق

(١) الغلاة هم عدة طوائف غلوا فى حق الأئمة حتى أخرجوهم من حدود الخليفة، و حكموا فيهم بأحكام إلهية، فربما شبّهوا واحدا من الأئمة بالإله، و ربما شبهوا الإله بالخلق، ثم إن الغلو استغرق أشخاص زعماء الغلو أنفسهم نقلا للإمامة إليهم عبر إمام شيعى، و من هؤلاء الغلاة: المفوّضة، الخطّابية، العجلية، البيانية. «معجم الفرق الإسلامية» ص ١٨٠. (٢) الإسماعيلية فرقة من الإمامية، قالوا بإمامة الستة، و أن السابع هو إسماعيل بن جعفر الصادق و ليس الإمام الكاظم كما يقول غيرهم من الإمامية. المرجع السابق ص ٣٠. (٣) يشير الإمام بذلك إلى الدولة العبيدية الإسماعيلية الباطنية المسمّاة زورا بالفاطمية، و قد صنف فى النقض على هذه الفرقة كتابه «كشف الأسرار و هتك الأستار»، و كان يقول فيهم: «هم قوم يظهرون الرفض و يبطنون الكفر المحض». انظر للاستزادة: «من عبر التاريخ» للعلّامة محمد زاهد الكوثرى ص ١٩- ٢٩، و غيره. الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ١٠٨ شهوده و يقف على بواطنهم، و أنّ المعجزة يجوز أن تظهر على يدى الأئمة، و أنّ الرجل يجوز له أن يجمع بين ألف حرّة بعقد متعة، و أن العمّ لا يرث مع الابنة، و مع قول كثير منكم بتصديق الخطب المروية لكم عن عليّ من نحو الشّلشلية و الشّقشقيّة «١» التى يقول فى إحداهما: أنا رفعت سماءها، أنا دحوت أرضها، أنا أنشأت سحابها و أخرجت نباتها، أنا أهلكت/ عادا و ثمودا و لو شئت أن يعودا لعادا، حتى يقول شاعر هذه الفرقة: و من أهلك عادا و ثمودا بدواهيه و من كلّم موسى فوق طور إذ يناجيه و من قال على المنبر يوما و هو راقيه سلونى أيّها الناس فحاروا فى معانيه و يقول فى الشقشقية: و الذى فلق الحبّة و برأ النسمة، لو لا ما أخذ على العلماء من كظم الظالم و صعب المظلوم لأرسلت حبل غاويها، و لسقيت أولها بكأس آخرها، و لألفيت دنياكم عندى أهون من عفطة عنز، و شتّان بين القولين، فإنّ من أهلك عادا و ثمود و كلّم موسى، و أنشأ السحاب، و أخرج النبات من الأرض يقول: ألفيت دنياكم عندى أهون من عفطة عنز، يعنى: من رحلة عير، هذا بعيد، فإن مثل هذا كان يقدر أن يهلك الجميع الذين يخالفون عليه و لا يفتقر إلى بقية منهم، و مع هذا قول دعبل «٢»

(١) أسماء خطب لعلى بن أبى طالب رضى اللّه عنه، تشتمل على الشكوى من أمر الخلافة ثم ترجيح صبره عنها ثم مبايعته الناس له، و سميت بذلك لقوله فيها: إنها شقشقة صدرت ثم قرّت، و تعرف كذلك بالمقمّصة لقوله تقمّصها فلان. «نهج البلاغة» (١: ٣٩). (٢) هو دعبل بن على الخزاعى شاعر زمانه، له ديوان مشهور و كتاب «طبقات الشعراء» و كان من غلاة الشيعة، و له هجو مقذع، مات سنة ست و أربعين و مائتين. «سير أعلام النبلاء» (١١: ٥١٩). الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ١٠٩ و كثير «١» و غيره منكم بالرجعة فى الدنيا، و قول الكيسانية «٢» إنّ محمد بن الحنفية «٣» حيّ يرزق بجبال رضوى إلى يوم يخرج، إلى غير هذه المذاهب و التّرّهات. فإن ساغ لكم أن تدّعوا مع هذه المذاهب و الأقاويل أنكم من الأمة ساغ للإسماعيليّة أن تدّعى أنّها من أخصّ الامة، و لا جواب عن هذا. و ليس لهم أيضا أن يزعموا أنّهم يعلمون ضرورة من دين الرسول وجوب هذه العبادات و تحريم هذه المحرّمات، فإن الغالبية منهم ينكرون ذلك و يقولون إنهم لا يعلمون شيئا مما قالوه، و كذلك من زعم أنّ الأنبياء باقون تترى إلى يوم القيامة، و كلّ الباطنية يرون فى هذه الأمور خلاف رأيهم و يقولون إنّ الذى بعث به محمد صلى اللّه عليه و سلّم هو ما هم عليه. و ليس لهم أيضا الاعتصام مما ألزمناهم بأنّ الأمر لو كان على ما قلناه لظهر عن الإمام ذكر الفرائض الذاهبة، لأننا لا نعرف هذا الإمام، و لأنه لو كان موجودا لجاز أن يسكت عن ذلك تقية كما أمسك عن/ نقض أحكام أبى بكر و عمر و أظهر الإقرار بمصحف عثمان و سوّغ التحكيم، لأنه أيضا قد

(١) هو كثير بن عبد الرحمن بن الأسود بن عامر الخزاعى، أبو صخر، شاعر من أهل المدينة، أكثر إقامته بمصر توفى سنة خمس و مائة. «الأعلام» (٥: ٢١٩). (٢) فرقة

من الشیعة أتباع کیسان مولی بجیلة، و یکنی أبا عمرة کان مولی أمیر المؤمنین علی، و قیل: تلمیذ محمد بن الحنفیة، و یعتقدون فیه اعتقادا فوق جده و درجته من إحاطته بالعلوم و اقتباسه الأسرار من علم التأویل، و یقال إن لقب المختار کان کیسان. «معجم الفرق الإسلامیة» ص ۲۰۲. (۳) هو ابن علی بن أبی طالب رضی اللّه عنه، أبو القاسم، أمه من بنی حنیفة، المدنی، ثقة عالم، من الثانیة، مات بعد الثمانین. «التقریب» (۲: ۱۱۵). الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۱۱۰ یلقی ذلک إلی أبوابه و دعاته، و أنّ الأمر فی ذلک علی ما قلناه، فیکتمونه و یحرّفون علیه و یکذبون، لأنّهم غیر معصومین، و کذلک إن عیّر علیتهم بآخرین کان حالهم کذلک، و إذا کان ذلک کذلک بطل جمیع ما یحاولون به دفع هذه الإلزامات. فإن قالوا: إن هذا أیضا لازم لکم و منقلب علیکم، لأنکم جمیعا تعترفون بأن اللّه سجّله، فإن نسخ منه آیات کثیرة و قرآنا کان أنزله، و نهی بعد ذلک عن إثبات رسمه و قراءته، و نسخ تلاوته، و إذا کان ذلک عندکم کذلک فما یؤمّنکم أن یکون فیما نسخه و أزال رسمه جمیع أحکام الباقی رسمه أو تغییرها و إزالة فرضها، و لعل فیما نسخه نصا علی أنبیاء و أئمة بعده و إطلاق جمیع ما یعتقدون دلالة الباقی علی تحریمه. قیل لهم: لا یلزمنا شیء مما قلتم، و ذلک أننا لا نجیز علی الأمة بأسرها و علی العدد الکثیر الذین بهم تقوم الحجة أن تتفق هممهم و دواعیهم علی کتمان نسخ ما نسخ عنهم فرضه، و وفقوا علی تغیّر حکمه بغیره و تبدیله، و لا أن یفتعلوا خبرا کذبا علی نبیهم علیه السلام، فإنّه أوجب علیهم ما لم یوجبه، و شرع لهم ما لیس من دینه، بل لا یجوز ذلک علیهم فیما لا تعلّق له بباب الدیانات، لامتناع ذلک علیهم فی العادة، و تعذّره من مثلهم، و أنهم متجبّرون علی جمیع الأئمة سوی الإمام المعصوم، أو أهل العدد الکثیر، و الدّهماء منها افتعال الکذب و کتمان ما سمع و شوهد، و یزعمون أنهم قد کتموا قرآنا کثیرا کانوا سمعوه من الرسول صلی اللّه علیه و سلّم و حفظوه عنه، و لا مأمون أن یکون ما کتموه منه أضعاف ما فی أیدینا و إن کان الرسول قد وقفهم علی ما کتموه کتوقیفه لهم علی هذا القدر الذی نقلوه عنادا منهم و قصدا إلی الإدخال و الإلباس فی الدین. الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۱۱۱ و یحکون أن القرآن کان من الکثرة إلی حدّ لا نقله علیّ و قنبر «۱»/ و لا ینهضان بحمله مع شدة علیّ و فضل قوته، و کل هذا قد کتم و اندرس و انطوی علمه إلا عن الإمام عندکم وحده، و یروون عن أهل البیت علیهم السلام أنهم قالوا: ربع القرآن منزل فینا و أنتم لا تحفظون من هذا الربع تمام خمس آیات و لا تعرفون منه إلا ما نعرفه من قوله عز و جل: إِنَّما یُرِیدُ اللَّهُ لِیُذْهِبَ عَنْکُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَیْتِ وَ یُطَهِّرَکُمْ تَطْهِیراً [الأحزاب: ۳۳]. و یزعمون أن سائر سلف الأمة إلا أقلّ من عشرة منها کتمت النصّ علی علیّ و جحدته، عاندت و أخفت الحقّ، و کذلک سائر فرق الأمة الیوم عندکم قد اتفقوا علی کتمان هذا النص علی الإمام، مع علمهم به و معرفتهم له، و أنهم جمیعا قد افتعلوا الکذب، و تواطئوا علی نقل الباطل فی نقلهم لفضائل أبی بکر و عمر و عثمان و غیرهم من الصحابة، إلی غیر ذلک مما یحملون أنفسهم علیه. و إن لم تجیزوا هذا الکذب و الافتعال علی جمیع من عدا الإمام من الأمة فإنکم تجیزونه علی معظمها و جمیع فرقها المخالفة لکم، و قد علمتم أن ببعضهم یثبت التواتر، و أنه لا فصل بین إجازة الکذب و الافتعال علی تسع فرق من الأمة و بین إجازته علی العشرة، و إذا کان ذلک کذلک و کنتم قد اعترفتم بکتمان جمهور من السلف و الخلف لأکثر القرآن مع شهرة أمره

____
(۱) قنبر هو مولی علی بن أبی طالب، و یقال أنه أصبح حاجبا و مولی لمعاویة بن أبی سفیان، و یقال هو بفتح القاف و سکون النون و فتح الباء المعجمة بواحدة، روی عن أبی ذر و سلمان و عبادة بن الصامت و معاویة، و قال ابن ماکولا: هو قتیر بضم القاف و فتح التاء المعجمة من فوقها باثنتین بعدها یاء معجمة من تحتها باثنتین، و هذا وهم و غلط. «تکملة الإکمال» لابن نقطة (۴: ۶۴۸). الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۱۱۲ و قطع الرسول صلی اللّه علیه و سلّم العذر فی بابه: لدیکم أیضا فیما کتموه منه نسخ جمیع ما فی أیدینا من الأحکام و کتمان شرائع و فرائض أخر تأتی بعد الرسول، و إطلاق جمیع المحرّمات من حیث لا یمکنکم دفع ذلک و لا الخلاص منه. فأما نحن فإننا نحیل هذا أجمع علی الأمة، علی قدر عدد أهل التواتر منها، و نقول: إنه لا بد فی مستقرّ العادة من توفر دواعیها و هممها علی نقل الناسخ و المنسوخ من دینها و ضبطها لذلک، فشتّان بیننا و بینکم. فإن رجعتم إلی أنّ الإمام و الأئمة من ولده هم العالمون بعلم ذلک و معرفته و أنهم لم/

يرو عنهم شيء في هذا الباب: لزمكم أن يكونوا قد قالوا ذلك و وقفوا عليه، غير أن الناس كتموا ذلك و كذبوا عليهم، و أنتم أول من يتكذب عليهم و يكتم ما قد نقل عنهم، و يفتعل عليهم ما لا أصل له، و إن ادّعيتم أو واحد منكم أنكم لقيتم الإمام فأخبركم بأنّ الشرع مبقّى و أنّ ما ألزمناكم لا أصل له فقد عرفتم الجواب عن هذا، و إنّ من جوابه ما يجب تنزيه الكتاب عن ذكره، و أقلّ ما فيه أنكم تكذبون و تعلمون أنكم تكذبون. و في الشيعة من يقول إنه قد لقي الإمام و عرّفه أن القرآن الذي في أيدينا على ما أنزل عليه لم يغيّر و لم يبدّل، و كذلك يدّعي أهل كل مذهب و رأي دان به الشيعة أنهم قد لقوا الإمام فوقّفهم على صحة ما رووه و دانوا به، و هذا كلّه من التّرّهات و ما يسترضون به الجهال و الأوغاد الطغام. و بعد: فلو سلّمنا لكم أن هاهنا إماما معصوما و أنكم قد لقيتموه: من أين كنّا نعلم صدقكم عليه و أنكم غير كاذبين فيما تروونه عنه؟ و أنتم باعترافكم غير معصومين من الكذب و السهو و الغلط، و الاعتماد لكونكم على هذه الصفة احتجتم إلى إمام معصوم وافر؟ و إذا كان ذلك كذلك فلا سبيل لهم إلى دفع ما ألزمناهم. الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۱۱۳ و يقال لهم: أنتم تعلمون أنّ الكيسانيّة تكذبكم و تجحد إمامكم و تدّعي أن الإمام الذي عنده علم ذلك لا سبيل إلى الوصول إليه، فإنّه مقيم بجبال رضوى «۱»، أسد عن يمينه، و أسد و نمر عن شماله، و يحفظانه إلى يوم يخرج فيظهر الحق، و يقمع الباطل و أهله، فأيكم يصدّق؟ و من منكم أولى أن يتبع على هذه الخرافات و التّرّهات. و منكم من يقول إنه بعسقلان «۲»، و منكم من يقول بالطالقان «۳»، و منكم من يقول: لا ـ أعرف داره، و لا أصدّق من أخبر بلقائه، و كل هذا يدل على علمكم ببطلان ما أنتم عليه في هذه الدعاوي، و أن تعلّقكم في دفع ما تسألون عنه أحيانا أو تصحيحه بإقرار الإمام له أو إنكاره: من المهرب و الفرار، و من جنس اللّعب و المجون، نعوذ باللّه من التلاعب بالدين و الإدغال لأئمة المؤمنين. قال أيّده اللّه «۴»: و ما يجابون به عن هذا الاعتراض أيضا: أن في الأمة من يقول: لا أعلم أنّ من القرآن المنزل ما قد نسخ رسمه و رفعت تلاوته، (____) جبال رضوى، جبل بالمدينة، و

هو من ينبع على مسيرة يوم، و من المدينة على سبع مراحل، ميامنه طريق مكة، و مياسره طريق البريراء، و هو على ليلتين من البحر، و هو جبل بين ينبع و الحوراء. «معجم البلدان» (۳: ۵۱). (۲) عسقلان: هو الإقليم الثالث من جهة المغرب خمس و خمسون درجة و عرضها ثلاث و ثلاثون درجة، و هي مدينة بالشام من أعمال فلسطين على ساحل البحر بين غزة و بيت جبرين، و يقال لها عروس الشام، نزلها بعض الصحابة. المرجع السابق (۴: ۱۲۲). (۳) قال ياقوت الحموي: هما بلدتان إحداهما بخراسان بين مرو الروذ و بلخ، بينهما و بين مرو الروذ ثلاث مراحل، و هي أكبر مدينة بطخارستان، و هي مدينة في مستوى الأرض، و بينها و بين الجبل علوة سهم، و لها نهر كبير و بساتين. المرجع السابق (۴: ۶). (۴) هذا من كلام الناسخ. الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۱۱۴ و أنّ جميع الأخبار في ذلك أخبار آحاد لم تقم بها الحجة، و لا يجوز القطع على إنزال قرآن و نسخه بأخبار آحاد لا حجة فيها، و هذا يبطل أيضا اعتراضهم إبطالا ظاهرا. دليل آخر: مما يدلّ على صحة القرآن و بطلان ما يدّعونه فيه من النقصان و الفساد ما صحّ و ثبت من شدّة نصرة السلف للرسول صلى اللّه عليه و سلّم و بذل أموالهم و أنفسهم و الجهاد بين يديه، و قتلهم لآبائهم و إخوانهم في نصرته و تشييد دعوته و إقامة دينه و شريعته، و ما كان من هجرتهم الهجرتين و ما احتملوا من العذاب في اللّه، و حملوا أنفسهم عليه من مفارقة العز و الأهل و الأوطان و الدّعة، إلى القلة و احتمال الهوان و الضّيم و الانتقال عن الديار، و أنّ من هذه صفته و سبيله لا يجوز عليه أن يقصد إفساد ما نصره، و إبطال ما أيّده، و القدح فيما دان به، و رأي الاستنقاذ من النار باعتقاده و الانقياد لمورده، و إذا كان ذلك كذلك و كانت الرافضة تدّعي أن فيما كتمه القوم من القرآن و غيره ما يعلم أنّه لا ـ غرض في كتمانه و تغييره، و لا طائل لهم فيه و لا هو مما يتعلّق بولاية أحد و البراءة من غيره، و لا تقتضي تفضيل تيم و عديّ و بني أمية على بني هاشم، و لا ينقص الولاء و لا يفسد البراءة، و لا يوجب رئاسة، و لا يقتضي عاجل نفع و رئاسة، و لا يعود بصلاح عاجلة و لا آجلة في النفس، و لا في العاقبة و الذرية، و إذا كان ذلك كذلك ثبت أنّ من هذه سبيله لا يجوز أن يحمل عاقل ليس بذي دين نفسه عليه؛ فضلا عن أهل الوقار و الدين و حسن النسك و المسألة و الجهاد. فمن التغيير الذي ادّعوه و لا ـ غرض / لعاقل منه قولهم إنّ أبا بكر و عمر و عثمان و الجماعة فصلوا بين الكلام

المتصل المتناسب و عضوه حتى صار منبترا غير مقيد، و قدّموا المدنىّ على المكى فى الكتابة و الرسم، فاللّه الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۱۱۵ سبحانه بزعمهم قدّم المكّى على المدنى فى التأليف و الترتيب، و نقصوا قوله (و هى صلاة العصر) من قوله: حافِظُوا عَلَى الصَّلَواتِ وَ الصَّلاةِ الْوُسْطى [البقرة: ۲۳۸]، و حذفوا قوله: (و نوائب الدهر، و إن فيه إلى آخر الدهر) من سورة العصر، و أسقطوا قوله: (و الشيخ و الشيخة فارجموهما البتة بما قضيا من اللذة نكالا من اللّه، و اللّه عزيز حكيم)، أثبتوا مع ذلك الحكم و فرض الرجم على المحصنين، و أبدلوا مكان قوله: (صراط من أنعمت عليهم) ب: الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ، و حذفوا من قوله: فَصِيامُ ثَلاثَةِ أَيَّام (متتابعات) [المائدة: ۸۹] ذكر التتابع، و حذفوا من قوله: وَ كانَ وَراءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْباً [الكهف: ۷۹] قوله: (صحيحة)، و أبدلوا مكان قوله: (و لقد نصركم اللّه ببدر و أنتم ضعفاء) بقوله: وَ أَنْتُمْ أَذِلَّةٌ [آل عمران: ۱۲۳]، و أسقطوا من قوله: (حتى تسلّموا و تستأنسوا) ذكر الاستئناس، أسقطوا من قوله: قالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الْكِتابِ [النمل: ۴۰]: (أنا أنا أنظر فى كتاب ربى اللّه، ثم آتيك به قبل أن يرتد إليك طرفك)، فى أمثال لهذه الترّهات التى قد رويت رواية الآحاد عن قوم من السلف يطول تتبعها، قد نقلوها من تصانيف أصحاب الحديث و رواة الشواذّ، و علّقوها على الصحابة، و ادّعوا أنّ الأئمة و العترة الهادية وقّفتهم على حذف القوم لها و قصدهم إلى نقصانها، و هى بأسرها موجودة فى كتب من صنف القراءات و ذكر الشواذّ من الروايات، و قصد إلى الإلباس على الجهّال من أتباعهم، و قد بيّنا فيما سلف أنه لا غرض لعاقل فى هذا الباب و لا نفع فى عاجل و لا آجل يجرى بذلك إليه، و إذا كان ذلك كذلك ثبت كذب هذه الروايات و كذب من ادّعى على القوم اعتمادهم التخليط فى التأليف و نقصان ما لا غرض فى حذفه. الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۱۱۶ فإن قالوا: ما أنكرتم أن يكونوا إنما قصدوا بذلك الإفساد/ للشريعة و إيقاع الخلل و التخليط فى الكتاب معاندة للدين و الرسول فقط، قيل لهم: ما قدمناه من وصف دينهم و تشدّدهم و عظيم عنائهم و نصرتهم و إنفاقهم و جهادهم فى تأييد الدين و نصرة الرسول و إقامة كلمة الحق: ما ينفى ذلك عنهم، و كيف يقصد مثل هذا من قتل أباه و أخاه و عشيرته فى نصرة الدين و مورده، و أنتم إلى التهمة بإفساد الدين و الطعن على الشريعة و القرآن و إيقاع التخليط و الإلباس فيما يتعلق بالدين أقرب، فلذلك يقدمون على قذف الصحابة و الجلّة من الأئمة بمثل هذه الأمور، ليحمل العامة أنفسهم على ثلب السلف، ثم ثلب من قدّمهم اللّه و أجلّهم و أظهر إكرامهم، و أنتم تعترفون بأن النبى صلى اللّه عليه و سلّم فعل بهم ذلك، ثم بثلب من وادع هؤلاء، و أخذ عطائهم و حكّم مصحفهم و قرأه و أقرأ أصحابه به، و لم يعرض لنقض أحكامهم، و أورد التمويه و الكلام المحتمل للتأويلات فى بعضهم، ثم ثلب من أظهر تسليم الامر إلى من هو شرّ من الطبقة التى قبله، ثم كذلك إلى وقتنا هذا. و قد علمتم أن كثيرا من الناس من يحكى أن كثيرا منكم يبرأ من الرسول حيث قرّب هؤلاء القوم و لم يكشف للناس حالهم، ثم يرقى إلى ثلب جبريل و صاحب الرّوشن، ثم يختم ذلك بأن يقول: كل هذا التخليط من قبل اللّه الذى وثّق هؤلاء و جعلهم وسائطا إلى خلقه متحملين لرسالته، و ربما كنّى عنه- جلّ ثناؤه- بالقبسىّ، و كل هذا تلاحد و تلاعب بالدين و إدغال له و لأهله، و فتح باب ماحل به، فأنتم فى شتم السلف و قذفهم بما قد نزّههم اللّه عنه أقرب إلى قصد عناد الرسول و الطعن فى الدين و القدح فى أئمة المسلمين. دليل آخر: و مما يدلّ أيضا على أن الصحابة لم يثبتوا فى المصحف إلا ما كان ظاهرا مشهورا بينهم و أن نقلهم لجميع القرآن واقع على وجه تقوم به الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۱۱۷ الحجة و ينقطع العذر علمنا بأنّ رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم ألقى القرآن إلى جميع الأمة و بيّنه و نشره و أظهر أمره فيهم على طريقة واحدة، و أنه/ بيّن لهم أنّ يوسف و الرعد و الأحزاب و لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا [البينة: ۱] مما أنزل عليه و أقر برسمه كما بيّن لهم ذلك فى الحمد و قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ و البقرة و آل عمران، و أنه كان يبلّغ ذلك و يؤدّيه و يظهره و يعلنه تبليغا واحدا و على طريقة واحدة متساوية، و أنه لا يجوز فى وضع العادة أن يكون قد عرف من حال الرسول أنه ربما بيّن بعض القرآن للكافّة أو من ينقطع به العذر منهم فى نقله عنه، و ربما لم يفعل ذلك فى بعضه و بيّنه الواحد (و الاثنان) «۱» و من لا يحجّ خبره و لا يعلم صدقه و لا ينقطع العذر بقوله، لأمرين: أحدهما: أنه لا يخلو مدّعى إلقاء ذلك من أن يكون مفصّلا لهذا الباب و عارفا بما يذكر أن رسول اللّه ألقاه و بلّغه بلاغا قطع به العذر، و أقام به الحجة و ما ليس هذه سبيله منه أو غير عارف بتفصيل ذلك، فإن كان عارفا به و ادّعى أن

البيان العامّ وقع منه فى البقرة و آل عمران و لم يقع فى الأحزاب و لَمْ يَكُنْ قيل له: ما أنكرت أن يكون ذلك إنما وقع منه فى الأحزاب و لَمْ يَكُنْ و العصر، و لم يقع منه فى البقرة و آل عمران و الرعد، فلا يجد إلى دفع ذلك طريقا، لأن الأمة تنقل ذلك عن نبيّها نقلا واحدا متساويا، و إن كان غير عارف بذلك قيل له: فأنت لا تعرف ما قامت به الحجة من القرآن من غيره، و لعل الحمد و جميع المفصّل مما لم يقم به الحجة به، و لعل قوله: إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَ هُمْ راكِعُونَ [المائدة: ۵۵]، و قوله:* أَ جَعَلْتُمْ سِقايَةَ الْحاجِّ وَ عِمارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ كَمَنْ آمَنَ

(١) فى الأصل: الاثنين، و الصواب ما أثبتناه. الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ١١٨ بِاللَّهِ [التوبة: ١٩] الآية، و قوله: إِنَّما يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً [الأحزاب: ٣٣] و جميع ما يدّعونه فى علىّ و أهل البيت ما لم تقم الحجّة به، و لعلّ الحجّة لم تقم بقوله: يا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا (٢٧) يا وَيْلَتى لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلاناً خَلِيلًا (٢٨) [الفرقان: ٢٧- ٢٨] و جميع ما يدّعون أنه نزل فيمن يبرءون منه من الصحابة مما لم تقم به الحجّة فلا يجدون إلى دفع ذلك سبيلا. و الوجه الآخر:/ أنه لو عرف من حال الرسول أنّه ربّما ألقى القرآن إلقاء خاصا إلى الواحد و الاثنين لوجب أن ينقل ذلك الأمة عنه و أن يعرف من دينه كما عرف ذلك من حاله فى الأحكام التى كان بيّنهما على الوجهين جميعا، فلمّا لم يكن ذلك كذلك و لا كان هذا معروفا من حال النبىّ صلى اللّه عليه و سلّم بطل ما قالوه. و يدلّ على فساد ذلك أنّه لو جاز لمدّع أن يدّعى أنّ ما هو من أصل الدين و أسّ الشريعة و معدن علمها، و مفزع الأمّة المتعبّدة بها و ملجئها، و منتهى علمها و الفاصل بينها: ما كان يبشّر الرسول صلى اللّه عليه و سلّم بيانا خاصا لا تقوم به الحجّة لساغ أن يدّعى مثل ذلك عليهم فى النصّ على الإمام المفروض الطاعة عندهم بعده، و لساغت هذه الدعوى فى بيان كثير من أركان الصلاة و الحج و صيام رمضان و تحريم القتل و الخمر و الزنا و اللواط و غصب الأموال، و أن يقول قائل و يتوهّم متوهّم أنّ رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم كان ربما ألقى كثيرا من أحكام هذه الأمور إلقاء خاصّا لا تقوم الحجة بمثله، و أنه كان يستثنى فى حكم جميعها أمورا يسوّغها لبعض أمته و يلقيها إليه وحده دون غيره من تجويز الأكل فى أيام الصيام، و إباحة الصلاة بغير وضوء، و ترك حضور عرفة و طواف البيت و رمى الجمار، و يسوغ له فى كثير من الأوقات الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ١١٩ ترك الصلاة لغير علّة و لا عذر يبيح له الإفطار فى بعض أيّام الصيام من رمضان، و أن يترك سائر الكفّارات، و أن يشرب الخمر، و يقتل النفس، و يستبيح الفرج، و يغصب الأموال، و أنّ ذلك كان معروفا من عادة الرسول و حاله فى بيان هذه الأمور، و أنّنا لا نأمن أن يكون قد حضّ كثيرا من صحابته بإطلاق هذه الأمور و إباحتها، و فى هذا تعطيل الدين، و الشكّ فيه، و الخروج عنه، و لا سبيل إلى الخلاص منه. و إن هم قالوا فى جميع هذا: لا يجوز ما طالبتمونا به فى هذه الأمور لإجماع الأمّة على أنّ ذلك لم يقع من رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم، قيل لهم: أنتم لا تحفلون بالأمّة و لا تكترثون بقولها،/ إنما يجب أن تعرفوا مذهب الإمام المعصوم فى ذلك فقط فإنه هو الحجّة، و لعلّ مذهب الإمام فى بيان هذه الأمور و الفرائض ما ألزمناكموه، و أنتم لا تعرفون ذلك من دينه، و إن ادّعيتم أنكم قد عرفتم دينه فى هذا لم تكونوا حجّة فى الخبر عنه و قلبنا دعواكم، و قلنا لكم: فكذا تقول الشيعة الموافقة لنا على أنّ نقل جميع القرآن شائع ذائع قد قامت به الحجّة، و أنّ رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم بيّنه بيانا واحدا: إنّنا لا نعرف أنّ هذا دين الإمام فى نقل القرآن و إذاعته، و بيان الرسول، فلا يجدون إلى دفع ذلك سبيلا، و إذا كان ذلك كذلك صحّ بهذه الجملة أنّ نقل جميع القرآن قد قامت به الحجة و انقطع العذر، و أن بيان الرسول له وقع على وجه واحد، و أنّ كلّ طريق يثبت به قيام الحجّة بالبقرة و آل عمران و الحمد و قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ و كلّ آية يحتجّ بها الشيعة هو الطريق الذى يجب به قيام الحجّة بنقل سورة من القرآن و آية من آياته و كلمة من كلماته. و كذلك فلا يجوز أن يكون الرسول صلى اللّه عليه و سلّم يلقى بيان بعض القراءات و الأحرف التى نزل عليها القرآن إلقاء خاصّا لا تقوم به الحجّة، لأنّه ليس الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ١٢٠ مدّع ذلك فى بعض الأحرف أسعد من مخالفيه و مدّعيه فى غير ما ادّعاه، و لأنّ ذلك لو كان كذلك من الرسول لو تجب أن يعرف من دينه، و أن ينقل ذلك عنه نقلا تقوم به الحجّة، و لأنه بمثابة دعوى ذلك فى بيان بعض أحكام

الفرائض العامّة اللازمة للأعيان المشهورة من دين الرسول. و إذا كان ذلك كذلك بان أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم قد بيّن جميع القرآن و صدع به و قطع العذر فى بابه فى بيان جميع وجوهه و أحرفه التى تدلّ عليها، و أطلق القراءة بها، و أخبر أنّ اللّه شرع تسويغ القراءة بها. و ممّا يدلّ على ذلك أيضا و يوضّحه وجودنا جميع الأمّة فى زمن أبى بكر و وقت جمعه للقرآن، و فى أيام عثمان و جمعه الناس على الأحرف و القراءات/ التى أثبتها و أخذ الناس بها متفقين مطبقين على إثبات ما أثبتوه من القرآن و القراءات، فلو كان من ذلك ما نقل إليهم نقل الآحاد و ما لم يقم به الحجّة و لا انقطع العذر لم يجز فى مستقرّ العادة و موضوعها أن يطبقوا على إلحاق قرآن و قراءة تروى لهم من جهة الآحاد لم تقم به حجّة بالقرآن و القراءة الثابتة المعلومة من دين الرسول صلّى اللّه عليه و سلّم بالخبر الظاهر المستفيض القاطع للعذر، و أن يخلطوا ما لم يعلم من ذلك و لم يثبت بالخبر الظاهر المعلوم، و لكان لا بد فى مستقرّ العادة من أن يمتنعوا من ذلك أو أكثرهم، أو أن يقول خلق منهم: كيف يجوز أن يلحق بما قد علمناه من القرآن و القراءات و تيقّناه و انقطع عذرنا فيه ما لم نعلم صحّته و لا ندرى لعلّ الرسول لم يبلّغه و لم ينزل عليه، أو لعلّه بلّغه و أنزل عليه على غير هذا الوجه و أن يمرجوا و يموجوا فى ذلك، و يكثر خوضهم و يكون الرادّ لذلك و المنكر له و المانع من إثباته و إلحاقه بالظاهر المعلوم أكثر و أغلب من الراضى به و المسوّغ له، لأنّه لا يجوز على مثل عددهم فى فضلهم و دينهم و أماناتهم أن الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۱۲۱ يهملوا ذلك و أن يستجيزوا ترك قراءة قرآن قد قامت به الحجّة إلى قراءة و قرآن و تلاوة على وجه لم تقم به الحجة و لا انقطع العذر، و يدوّنونه و يعظّمونه تعظيم ما علموه فى دين نبيهم عليه السلام، كما أنّه لا يجوز على مثلهم فى حالهم تعظيم الشعر و الآداب و كتب الفلسفة و التنجيم على كتاب ربّ العالمين، و إلحاقه بدرجته، أو أن يعظّموا هذه الكتب و يمتهنوا المصاحف و يحتقروا القرآن، و لأجل أنّ العادة ممتنعة من كل أهل علم و صناعة تعظيم لعالم و علم صنّفه و كتاب وضعه هو معظم علمه و موضع شرفه و فضيلته، و قد عرفوا ما وضعه منه و تيقّنوه و لقّنوه عنه، و شاهدوا إثباته له و حثّه عليه و أمره بالرجوع إليه أن يلحقوا بما فى ذلك الكتاب ما يرد عليهم عن ذلك العالم المصنّف ورود الآحاد الذى لا يعرف صدق ناقله و راويه. و كذلك ما/ لا يجد الفقهاء و المتكلّمين و الشعراء و المتأدّبين و الفلاسفة و المنجّمين يستجيزوا أن يلحقوا «بموطإ مالك» و «مختصر المزنى» «۱» و «المقتضب» «۲» و «إقليدس» و «المجسطى» «۳» و (قفا نبك من ذكرى حبيب و منزل) ما يرد عليهم الورود الشاذّ الذى لا يعرفونه و لا يحقّقونه تحقيق معرفتهم بما تضمنته هذه الكتب من الأمر الظاهر المشهور، هذا معلوم بالعادة و الطباع، فكتاب اللّه أولى بذلك، و السلف الصالح من الأمّة أحقّ من (________________________________ ۱) الإمام العلامة أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل بن عمرو المزنى المصرى، أحد أبرز و أجلّ تلامذة الإمام الشافعى، توفى سنة أربع و ستين و مائتين. «سير أعلام النبلاء» (۱۲: ۴۹۲). (۲) مؤلف كتاب «المقتضب» هو أبو العباس محمد بن يزيد المبرد، و هو أول كتاب عالج مسائل النحو و الصرف بالأسلوب الواضح و العبارة المبسوطة، و الذى يظهر أنه ألّفه أثناء شيخوخته. «المقتضب» (۱: ۷۰، ۷۲). (۳) هذه أسماء كتب لبعض الفلاسفة سبق الحديث عنها. الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۱۲۲ سبق إلى إنكار إلحاق شىء غير معلوم عن الرسول صلّى اللّه عليه و سلّم بما ثبت و علم عنه من كتاب اللّه الذى هو الأمل و المفزع، و عليه عند الكافّة العماد و المعوّل. و إذا كان ذلك كذلك وضح بهذه الجملة قيام الحجة بنقل جميع القرآن الثابت فى مصحفنا و القراءات، و أنّ ذلك أجمع ثابت معلوم من دين الرسول صلّى اللّه عليه و سلّم و إثباته لجميعه و قليله و كثيره و لطوال سوره و قصارها، كان على وجه واحد فى الإذاعة و الإعلان و الإشاعة و القصد إلى إقامة الحجة و إثبات الحفظ له عنه، و حصول العلم به، و هذا ما لا شبهة على عاقل فيه. و مما يدلّ أيضا على أنه لا يجوز أن يكون قد ذهب و سقط على الأمّة حفظ شىء من كتاب اللّه مما قلّ أو كثر، و أن الذى بين الدفتين هو جميع كلام اللّه الذى أقرّ برسمه و إثباته و حفظه أنه لو كان قد ضاع منه شىء و ذهب علمه و حفظه على الأمّة لم يخل ذلك الضائع الذاهب من أن يكون سورة كاملة من سور القرآن أو آيات من سورة معروفة أو كلمات من آيات من السور، و لكان أيضا لا بد من أن يكون سبب سقوط ذلك و ذهاب علمه و معرفته عن الأمة هو أنّ الرسول لم يبلّغ ذلك و يصدع به و يؤدّيه، لو أنّ الأمّة لم تصغ إلى ما أدّاه

الرسول من هـذا الضـائع و لم تعه و لا حفظته عنه و لا أحفلت به و أعظمته، بل كـذّبته فيه و ردّته و صـغّرت شأنه و حقّرته، و لم تحلّه محلّ غيره مما تلى عليها فحفظته و أعظمت شأنه و انصـرفت هممها إلى حفظه و العلم به، فإن كان ذلك لأجل أنّ الرسول لم يؤدّه/ و يبلّغه و يقوم بحقّ اللّه فيه و فى تلاوته عليهم و أمرهم بحفظه، فهـذا طعن على الرسول و قـدح فى نبوّته و دينه و أمـانته لاـ شـيء على الأمّـة فيه و لاـ لوم و لا عيب، و نحن فلم نوجب على الأمّـة حفظ ما لم يبلغها و يؤدّى إليها، و ليس فى المسـلمين من يسـتجيز وصـف النبيّ بهـذه الصـفة و يحلّون فى هـذه المنزلة مع اعتقاد تصديقه و نبوّته. الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۱۲۳ و إن كان السبب فى سقوط حفظ ذلك و ذهابه على الأمّـة أنها لم تصغ إليه و لا أحفلت به و لا صـدّقت الرسول فيما أتى به منه فـذلك محال، لأنّه ليس من دين أحـد من المسـلمين اعتقاد شـيء من هذا فى القرآن و لا فيما دونه من السـنن و الآثار، و لأنّ الأمّة مطبقة و غيرهم من الملل و كل من عرف سيرة المسـلمين فى تلقّى القرآن من النبيّ صلّى اللّه عليه و سلّم يعلم أنه لم يكن هذا دين المسلمين أو رأيهم أو أحدا منهم فى شيء من القرآن الـذى يتلوه عليهم و يخبر بـأنّه منزّل من عنـد اللّه، بـل كـانوا على سـجيّة واحـدة و نمـط متسـاو فى حفـظ القرآن عن الرسول و تعظيم جميعه و انصـراف هممها إلى تحفّظه و اعتقاد تعظيمه و تصـديق من جاء به. و لو ساغت مثل هـذه الـدعوى لمدّعيها لساغ لآخر أن يدّعى أنّ القرآن الذى تلاه رسول اللّه صـلى اللّه عليه على أمّته و أمرهم بحفظه كان أكثر من مائة ألف ألف ألف آية، و إنه كان يزيـد على ألف حمل بعير، غير أنّ الأمـة لم تحفظ منه إلا هذا القدر، و لم تع الباقى عن الرسول و لا اكترثت به و لا عظّمته و لا أصـغت إليه، و لا كانت حالها فى قبوله و الحرص على تحفّظه و تعلّمه كحالها فى قبول هـذا القـدر الحاصل فى أيدينا و الحرص على تحصـيله و الإحاطة بعلمه، فذهب كلّ ما تلاه عليهم عنهم، و بقى هذا القدر اليسير لشهوتهم بحفظه و خفّة ذلك على قلوبهم، أو لتعظيم هـذا القرآن أكثر من تعظيمهم كان لما «۱» لم يصـغوا إليه و لاـ يعلموا بحفظه، و هـذا جهـل ممن صار إليه و دان به، و لو ساغ مثـل هـذا لقـائله لسـاغ لآـخر أن يقـول: إنّ الثـابت فى شـريعة الرسـول مـن الفرائض و السّـنن و الحـدود و الأـحكم أضـعاف مـا فى/

(۱) هكذا فى الأصل، و لعل الصواب: «لما كان».

الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۱۲۴ أيدينا من ذلك، و أنه قد ذهب على الأمّة حفظ أكثر ما شرعه الرسول لها، و إن كانت قد حفظت هـذا القدر الباقى لأجل أنّها لم تحفظ تلك الأحكام و الحدود و الفرائض لتركهم للإصـغاء للرسول عليه السـلام و قبول ذلك منه، و قلّة احتفـالهم به، و إنّما حفظوا هـذا القـدر لخفّته على قلوبهم، أو لسبب أوجب ذلك لا يعرفونه، و من بلغ إلى هـذا فقـد ظهر جهله، و كفينا مئونـة كلامه. و إن كان هذا و الذى قبله محالا و كانت الأمّة قد حفظت عن الرسول صـلّى اللّه عليه جميع ما أتى به من القرآن و عظّمته و جرت فى تفخيم شأنه على سبيل واحـد غير أنّها أسـقطت ذلك فتركت نقله و ضـبطه بعد أن كانت و عنه و حفظته فذلك أيضا محال، لأنّه لا يخلو سقوط ذلك عليها و تركها لإثباته من أن يكون عن قصد منهم إلى ذلك و مواطأة و تراسل على طيّه و كتمـانه، أو باتفـاق ذلـك و سـهو سـائرهم عنه عن غير قصـد إلى ذلـك و لا اعتماد لتركه و تواطئ على كتمانه فيسـتحيل أن يكون ذلك واقعا منهم بعـد حفظه و معرفته على سبيل القصـد و الاعتماد و التشاعر و التراسل على كتمانه، لأنّه لو كان ذلك كذلك لوجب فى مستقرّ العادة و مقتضاها أن يظهر عليهم و عنهم ذكر هذا التواطى أو التراسل، و أن يدور الحديث به بينهم، و يعلم ذلك من حالهم فى يسير الوقت و أقصر المدّة، فإن يذكروا أسبابهم و دواعيهم الباعثة لهم على كتمان ما قد عرفوه و سمعوه من القرآن حتى لا يخفى على أحد عرفهم و تأمّل بأحوالهم و خالطهم أنّهم أهل تراسل و تشاعر على إنكار ما عرفوه و دفع ما علموه، فلمّا لم يظهر ذلك عليهم و يعلم من حـالهم ثبت بـذلك أنّهم لم يتواطئوا على كتمـان شـيء من كتـاب اللّه. و لو جـاز أن يكتموا من القرآن سورة أو سورا أو آيـات بقـدر سورة أو سور منه لأسـباب تعنيهم أو أغراض و بواعث حـدتهم عليه، ثم لاـ يظهر ذلـك الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۱۲۵ عليهم و لاـ يعرف من حـالهم لجاز أن يقع منهم/ تواطؤ و تراسـل على كتمـان فرائض كـثيرة، و أحكـام و حـدود هى أكثر ممـا نقلوه لأسـباب دعتهم إلى ذلـك، ثم لاـ يعرف ذلـك من حـالهم و أن يتفقوا على كتمـان وقائع كثيرة و غزوات و حروب هزموا فيها، و نال الرسول فى سائرها جراح و كلوم، و قتل كثير من أصـحابه و جلّة الأئمّـة الأربعـة، و أن يتفق لهم التواطؤ على كتمان أسـر قريش للنبى

صلّى اللّه عليه مرات، و أن يطبقوا على كتمان معارضة القرآن و سائر آيات النبيّ صلّى اللّه عليه، ثم ينكتم ذلك عليهم، و لا يعرف الاتفاق عليه من أحوالهم، فكذا لا نأمن أن يكون قد كتموا فرض عشر صلوات كانت مفروضة مع هذه الخمسة، و فرض صيام شهور أخر فرض صومها كفرض رمضان، و حجّ واجب و حدود و أحكام هى أكثر مما فى أيدينا، و أن لا نأمن أن يكون النبيّ صلّى اللّه عليه قد غزى ألف غزاة و أسر ألف مرّة و قتل من أصحابه خلق هم فى محلّ أبى بكر و عمر و عثمان و عليّ و حمزة بن عبد المطلب «۱» و سعد بن معاذ «۲»، غير أنّهم كتموا ذلك أجمع، و اتّفقوا على طيّه. و أن لا يأمن بأن يكون القرآن قد عورض بمثله و سائر آياته، و اتّفقت الأمّة أو معظمها على جحد ذلك و إنكاره، فإن مرّوا على ذلك هذا كفينا مئونة الكلام معهم، و صاروا إلى القدح فى الرسالة و جحد العادة (____. ۱) ابن هاشم بن عبد مناف القرشى، أبو عمارة عم رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و أخوه من الرضاعة، ولد قبل النبى بسنتين، و أسلم فى السنة الثانية من البعثة، و استشهد بضربة وحشى فى غزوة أحد فى السنة الثالثة. «الإصابة» (۲: ۱۰۵). (۲) ابن النعمان الأنصارى الأشهلى، أبو عمرو سيد الأوس، شهد بدرا و استشهد من سهم أصابه فى الخندق، و مناقبه كثيرة. «التقريب» (۱: ۳۴۶). الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۱۲۶ و إن أبوه و قالوا: لو وقع منهم اتّفاق على كتمان شيء من هذا لوجب ظهوره عليهم و العلم به من حالهم، و أن يعلم ذلك أيضا من ليس من أهل ملّتهم، لأنّ ذلك هو موجب العادة فى كتمان الجمّ الغفير و العدد الكثير فيما يتّفقون على كتمانه، و إن جاز حقّا تواطؤ الاثنين و النفر اليسير على ما يتّفقون على كتمانه. قيل لهم: و كذلك لو اتّفقت الأمّة أو عدد كثير منها على كتمان شيء من كتاب اللّه لوجب أن يظهر ذلك عليهم و يتحدّث به من أمرهم و يعرف من حالهم، و هذا ما لا جواب عنه. و يستحيل أيضا أنّ ما أسقطوا ما كان حفظوه عن الرسول من القرآن و وعوه بعد ذكرهم له و معرفتهم به، و تركوا إثباته لأجل سهو/ عن ذلك عمّهم، و نسيان شملهم، و عمّ سائرهم، لأنّه ممتنع على مثل عددهم فى العادة، و من هو أقلّ منهم فى العدد الكثير، و لو جاز ذلك عليهم لجاز أن يكونوا جميعا قد تركوا ذكر فرائض و حدود، و أحكام و حروب، و غزوات، و مقاتل فرسان جلّة، كانوا بمحلّ الصدر الأوّل، و تركوا أيضا ذكر آيات أخر للرسول هى أكثر مما نقلوه بأمر عظيم، لا عن سهو عن ذلك عمّهم، و نسيان لحق سائرهم و غفلة اقتطعتهم عن ذكر شيء منه، و من صار إلى ركوب مثل هذا فقد بلغ فى الجهل حدّا لا يرجى معه برؤه و استقامته، و لا يطمع فى الانتفاع بكلامه، لأنّ هذا أجمع دفع للضرورة و جحد لموجب العادة، أو آفة و غلبة تقطع صاحبها عن التميز، و يستحيل أن يكونوا إنّما تركوا إثبات ما سقط عليهم من القرآن لأجل هلاك من كان يحفظ تلك السّور و الآيات، التى ترك القوم إثباتها إمّا بالقتل أو الموت لأمرين: الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۱۲۷ أحدهما: أنه كان لا بد فى وضع العادة و مستقرّها من أن يتحدّث الباقون من الأمّة بأنّه قد ذهب قرآن كثير و سور، و آيات من سور بقيت منتثرة «۱» بذهاب حفّاظها، لأنه لا بدّ أن يكون علم ذلك مشهورا مستقرا عندنا فى الأمّة، و إن كانوا لا يحفظون ذهاب الذاهب على ترتيبه و نظامه و تعيّنه كما يعلم أهل بلد و إقليم من أقاليم المسلمين و قرية من قراهم اليوم أنّ من حفظ من الكهف إلى الناس فإنّه لم يحفظ جميع القرآن، و أنّ من حفظ عشرين آية من سورة البقرة فلم يحفظ سائرها، و إنّ ما لم يحفظه زيد من السّور هى السورة التى تسمّى كذا و سورة كذا، و إن لم يحفظوا هم أيضا ذلك القدر؛ لأنّ القرآن كان أشهر عندهم و أظهر من أن يخفى أمره، لأنّهم كانوا يتلقّنون ذلك من رسول اللّه صلّى اللّه عليه، سوره مرتبة منظومة على سبيل ما يتلقّنه الناس اليوم، و كان من لا يحفظ السورة منه/ يعلم أنّ فى القرآن سورة تدعى بكذا و إن كان لا يحفظها، هذه هى العادة فى علم الناس بالقرآن و معرفتهم بجملته حفاظا كانوا له أو غير حفّاظ. و إذا كان ذلك كذلك وجب أنه لو سقط من القرآن سور و آيات لهلاك من كان يحفظ ذلك أن يعلم الباقون من الأمّة أنّه قد ذهب كثير من القرآن، و أن يتحدثوا بينهم حديثا لا يمكن معه الجهل بما ضاع من القرآن لذهاب حفظته، و لو كان منهم قول فى ذلك و تحدّث به لوجب أن ينقل ذلك عنهم، و يتّسع ذكره فيهم، و فى علمنا بأنّ ذلك لم يكن: دليل على بطلان هذه الدعوى. و الوجه الآخر: أنه لا يجوز فى مستقرّ العادة أن يتّفق القتل و الموت و الهلاك بأيّ وجه كان بجميع من كان يحفظ الذاهب من القرآن و بقاء

(____١) لعلها: مندثرة. الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ١٢٨ الحافظين لغيره، كما أنّه لا يجوز أن يتّفق هلاك جميع من يحفظ سورة الكهف و بقاء جميع من يحفظ مريم و عطب «١» كلّ حافظ لشعر جرير و بقاء كل حافظ لشعر الفرزدق، و هلاك جميع المرجئة و بقاء سائر المعتزلة، و عطب جميع من يحفظ مسائل و بقاء جميع الحفّاظ للوصايا، كلّ هذا باطل ممتنع فى مستقرّ العادة، و ذلك لا يجوز فيها هلاك جميع من حفظ شيئا من كتاب اللّه، و بقاء الحافظين لغيره منهم. و إذا كان ذلك كذلك ثبت أنّه لا يجوز سقوط شيء من القرآن بهذا الضرب من الضياع و هلاك الحفّاظ له دون الحافظين لغيره، فإذا كان كذلك ثبت بهذه الجملة أنه لا يجوز ضياع شيء من كتاب اللّه تعالى و ذهابه على الأمّة بوجه من الوجوه التى عددناها و وصفناها، و لا- فرق بين أن يقول القائل إنّ الذاهب على الأمّة سور من القرآن أو سورة منه طويلة أو قصيرة أو آيات أو آية من سورة لأجل أنّ جميع القرآن كان ظاهرا مستفيضا عندهم على عصر الرسول و حين أدائه إليه و تبليغه لهم، فكما أنّه لو هلك حفّاظ سورة منه ليس عند الباقين حفظها وجب علم الباقين من الأمّة بها و إن لم يحفظوها/ لأجل شهرتها فيهم و ظهور أمرها، فكذلك يجب عليهم بذهاب الآية منه سقوطها بهلاك حفّاظها لأجل شهرتها، و معرفتهم فى الجملة بها. و لو ساغ و جاز أن يذهب عليهم حفظ آية أو آيات نزلت و رتّبت فى بعض السور بذهاب حفّاظها لساغ أيضا و جاز أن يذهب عليهم سور كثيرة من القرآن أو سورة منه قد كانت أنزلت مع السور، و أن يخفى أمرها لذهاب حفّاظها و هلاكهم، فإن مرّوا على ذلك تجاهلوا (____. ١) العطب: العلاك، «مختار الصحاح» (عطب) ص ١٨٤. الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ١٢٩ و إن أبوه قالوا: يجب أن لا- يخفى نزول السورة على من حفظها منهم و من لم يحفظها، قيل لهم: و كذلك لا يجوز أن تخفى عليهم آية منه إذا سقطت لأجل ذهاب حفّاظها، لظهور أمرها و علمهم بنزولها، و أمر الرسول لهم بإثباتها. فإن قالوا: نزول السورة أظهر فيهم و أشهر من نزول آية مضافة إلى سورة. قيل لهم: ما الفصل بينكم و بين من قال: بل نزول الآية و الآيتين المضافة إلى سورة من سور القرآن، فقد كانوا عرفوا نزولها من قبل، و أنّ تلك الآية لم تكن فيها، و لا مضافة إليها، أشهر و أظهر فيهم من نزول سورة بكمالها، لم يتقدم علمهم بها و تحفّظهم لها لأجل أنّ ما تقدّم نزوله و حفظ عاريا مجرّدا مما أضيف إليه يجب فى العادة أن لا يخفى البتة نزول ما نزل بعده و أضيف إليه، لأنّ الناس يعمدون أبدا لحفظ ما نزل و تجدّد و أضيف إلى ما سلف، و إلى ذكر سبب نزوله و قصّته و فيمن نزل و لأجل ما ذا ألحق بتلك السورة، و بنقل أمر رسول اللّه صلّى اللّه عليه الناس أن يضعوها فى السورة المعيّنة دون ما قبلها و بعدها، و كلّ هذا يوجبه أن يكون نزول الآيات الزوائد المضافة إلى السّور أشهر من نزول سورة كاملة، فإن لم يكن الأمر فيها كذلك فلا أقلّ من أن يكون فى الشهرة كهى، و إذا كان ذلك كذلك صحّ بجميع ما وصفناه أنّه لا يجوز أن يكون قد سقط و ذهب على الأمّة شيء من كتاب/ اللّه تعالى، و أن يكون الذى بين اللوحتين هو جميع ما أنزل اللّه تعالى، و بقى رسمه و أمر بحفظه و إثباته، و العمل به و الرجوع إليه، و أنّ من ادّعى ذهاب شيء منه لبعض الوجوه و الأسباب التى قدّمنا ذكرها فقد قال باطلا و جهل جهلا عظيما. الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ١٣٠ دليل آخر: و ممّا يدلّ أيضا على صحّة نقل القرآن و أنّه هو المرسوم فى مصاحفنا على وجهه و ترتيبه الذى رتّبه اللّه جلّ و عزّ عليه، اتفاقنا و الشيعة على أنّ عليّا عليه السلام كان يقرأه و يقرئ به، و أنّه حكّمه أيام التحكيم من فاتحته إلى خاتمته، و أقرّ من حكّمه بإحياء ما أحيا و إماتة ما أماته، و أنّه كان يحتجّ و يستدلّ به و رجع إليه، هذا ما لا- خلاف بيننا و بينهم فيه، فوجب بذلك أن يكون نقله و تأليفه صحيحا ثابتا و أن يكون غير منقوص منه و لا- مزيد فيه، و لا- مرتّب على غير الوجه الذى أمر عليه السلام بترتيبه عليه، لأنّه لو كان فيه شيء من ذلك لسارع عليّ عليه السلام إلى إظهاره و إشهاره، و لكان تشدّده فيه أعظم من تشدّده فى كل ما حارب و نابذ عليه، و لم يحكّمه و لم يقرّه، و كان أحقّ الناس و أولاهم بذلك. و قولهم بعد هذا إنّه و إن كان قد فعل جميع هذا فإنّه قد أظهر أحيانا ضدّ ذلك، و أنّه كان فى إظهاره لذلك فى تقية و تحت غلبة: قول باطل و دعوى لا- برهان معها و لا شبهة فى سقوطها، و أيّ تقية تعاب عليه مع كثرة أجناده و نصّاره، و نصبه الحرب سجالا مع أهل البصرة و صفّين و حروراء و النخيلة و النهروان و قتل من قتل فى هذه المواقف لو لا

القحة «١» و قلّة الدّين و التحصيل، و سنتكلّم بعد هذا فى إبطال تعلّقهم بهذه التقية، و شدّة و هاء قولهم، و نذكر ضروبا من الكلام فيها و ما يعنى اليسير منها إن شاء اللّه، فبطل بذلك ما قالوه، و ثبت أنّ من مذهب علىّ عليه السلام فى اعتقاده: صحّة مصحف الجماعة و سلامة نقله و تأليفه من التخليط و الفساد مذهب سائر الأمّة فى وقته/ و من حدث بعده.

(١) وقح الرجل أى قلّ حياؤه فهو وقح و وقّاح. بيّن القحة بالفتح و الكسر فى القاف. «مختار الصحاح» (ص ٣٠۴). الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ١٣١

دليل آخر على صحة نقل القرآن و صحة تأليفه و ترتيبه

دليل آخر على صحة نقل القرآن و صحة تأليفه و ترتيبه و مما يدلّ على ذلك قوله تعالى: إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَ إِنَّا لَهُ لَحافِظُونَ [الحجر: ٩] و قوله: إِنَّ عَلَيْنا جَمْعَهُ وَ قُرْآنَهُ [القيامة: ١٧]، و قد ثبت بإجماع الأمّة منا و منهم أن اللّه تعالى لم يرد بهاتين الآيتين أنه تعالى يحفظ القرآن على نفسه و لنفسه، و أنّه يجمعه لنفسه و أهل سماواته دون أهل أرضه، و أنّه إنّما عنى بذلك أنّه يحفظه على المكلفين للعمل بموجبه و المصير إلى مقتضاه و متضمّنه، و أنّه يجمعه لهم فيكون محفوظا عندهم و مجموعا لهم دونه و محروسا من وجوه الخطأ و الغلط و التخليط و الإلباس. و إذا كان ذلك كذلك وجب بهاتين الآيتين القطع على صحة مصحف الجماعة و سلامته من كل فساد، و ليس لأنّه لو كان مغيّرا أو مبدّلا أو منقوصا منه أو مزيدا فيه و مرتّبا على غير ما رتّبه اللّه سبحانه لكان غير محفوظ علينا و لا مجموع لنا، و كيف يسوغ لمسلم أن يقول بتفريق ما ضمن اللّه جمعه، و تضييع ما أخبر بحفظه له، و لس هاهنا مصحف ظاهر فى أيدى الشيعة أو غيرهم يدّعون أنّه هو كتاب اللّه الظاهر المنقطع العذر به الذى حفظه اللّه على عباده! و كيف يدّعون ذلك و هم يزعمون أنّ ربع القرآن نزل فى أهل البيت و أنّهم و سائر الأئمة مسمّون فيه كما سمّى من قبلهم، و هم لا يعرفون من هذا الربع، و هذه التسمية شيئا، و يدّعون أن سورة (لم يكن) كانت فى طول البقرة، و لا يعرفون من الساقط عندهم منها شيئا، و يدّعون أنّ معظم الأحزاب قد سقط، و لا يعرفون ذلك، و أن سورة نزلت فى طول البقرة ليس الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ١٣٢ مع الناس من حفظها إلا كلمة أو كلمتين: «لو أنّ لابن آدم و اديان من ذهب لابتغى إليهما ثالثا، و لا يملأ عين ابن آدم إلا التراب، و يتوب اللّه على من تاب»، و لا عندهم مصحف يدّعون تواتر الشيعة أو غيرهم فى/ نقله عن علىّ عليه السلام أو عن أحد من الأئمة من ولده. و إذا لم يكن القرآن الصحيح السليم من عوارض الإلباس و الشّبه عندنا و لا عندهم و لا عند غيرهم من فرق الأمة؛ وجب لذلك أن يكون غير مجموع لنا و لا محفوظ علينا، و هذا تكذيب للّه تعالى فى خبره، و قبح افتراء و جرأة عليه، فوجب بذلك القطع على سلامة مصحف عمر و الجماعة، و كذب كلّ من ادّعى دخول خلل فيه ببعض الوجوه. فإن قالوا: ما أنكرتم أنّه و إن لم يكن محفوظا عندنا و لا عندكم و لا عند أحد من فرق الأمّة أن يكون محفوظا على وجه و هو أن يكون مودعا عند الإمام القائم المعصوم المأمور بإظهاره لأهله، فى حين ظهور و انبساط سيفه و سلطانه، فهذا ضرب من الحفظ له، يقال لهم: أقلّ ما فى هذا أنه لا أصل لما تدّعونه من وجود إمام معصوم منصوص عليه، و قد أوضحنا ذلك و دلّلنا عليه بوجوه من الأدلة فى كتابى الإمامة، و غيرها من الشروح و الأمالى بما يغنى اليسير منه، و إذا كان ذلك كذلك ثبت أنّه لا أصل لوجود هذا الإمام و لا معنى فى التعلّق فى حفظ القرآن و جمعه بإيداعه إياه. ثم يقال لهم: فيجب أن يكون اللّه سبحانه ما حفظ القرآن و لا جمعه لأحد من المكلّفين منذ وقت وفاة النبى صلّى اللّه عليه و سلّم و إلى وقتنا هذا، لأنّ عليا عندكم كان فى تقية فى أيام نظرة و قبلها و إلى أن توفى عليه السلام، و لا يظهر ما عنده ظهورا تقوم به الحجة، و إنما كان يعتمد فى الظاهر على مصحف عثمان و القوم كذلك، و إلى وقتنا هذا، و إنما يجب أن يكون القرآن محفوظا الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ١٣٣ وقت ظهور المهدى فقط، و على أهل عصره دون سائر الأعصار، و هذا خلاف الظاهر و الإجماع، و إن ساغ ذلك لمدّعيه ساغ لآخر أن يقول: أنّه ما جمع و لا حفظ إلا على أهل عصر الرسول صلّى اللّه عليه و سلّم فى أيام حياته فقط، و أنّه مضيّع فى سائر الأعصار إلى يوم القيامة، و لا فصل فى ذلك. و كذلك إن قالوا: فكل إمام فى وقته لا/ يخلو من دعاة و أبواب

یوعز إلیهم صحیح القرآن المودع عنده، قیل لهم: فیجب أن یکون محفوظا علی الأبواب دون غیرهم، و إن ساغ ذلک ساغ لآخر أن یقول: إنه محفوظ علی أهل عصر واحد فقط، و علی قریش دون من سواهم أو علی الأنصار دون غیرهم، و کلّ هذه الدّعاوی باطلهٔ فارغهٔ. فإن قالوا: فإن الدعاهٔ و الأبواب یجب أن یؤخذ ذلک عنهم، و یرجع الناس إلیهم، قیل لهم: کیف یجب ذلک و هم عندکم غیر معصومین و لا کالإمام، بل یجوز علیهم الکذب و الغلط و التغییر و التبدیل، فکیف یحفظ علی المکلّفین القرآن بقوم هذه صفتهم، فإن صاروا إلی أنهم معصومون کالإمام، ترکوا قولهم و ألزموا عناء الأمهٔ بعصمهٔ هؤلاء الأبواب عن الأئمهٔ. ثم یقال لهم: و یجب أیضا علی قولکم أن لا یکون القرآن محفوظا علی جمیع الأمهٔ إذا ظهر الإمام و انبسط السلطان و تمکّن من إظهار مکنون علمه و مخزونه، لأنه إنما یظهر فی بعض بلاد المسلمین و لا یمکنه لقاء أهل الشرق و الغرب، و إنما یمکنه المشافههٔ بالبیان لأهل داره فقط، دون أهل سائر دور الإسلام. فإن قالوا: لا یجب ما قلتم لأنه یرسل رسله و أبوابه إلی أهل الأقالیم و الأطراف، قیل لهم: و ما ینفعهم ذلک و هم قد علموا أنّ الرّسل و الأبواب الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۱۳۴ غیر معصومین، و أنّه یجوز علیهم الکذب و التبدیل و التغییر و التحریف علی الإمام و الشهود و الأغفال. ثم یقال لهم: أیّ فائدهٔ و نفع فی إیداع صحیح القرآن إماما غائبا لا یقدر علی إزالهٔ جهالهٔ، و لا إیضاح حجهٔ، و لا کشف نقمهٔ، و لا تجدید نعمهٔ، و لا ردّ مظلمهٔ، و لا یوصل إلیه و لا یعرف له دار و لا قرار، و لا تقدّم منه قبیل غیبته بیان ما عنده، فیکون ذلک عذرا و غیر مضرّ بالعباد غیبته و تقیته. و إن قالوا: هذا أجمع لازم لکم فی تجویز تقیهٔ الرسول صلّی اللّه علیه و سلّم وقت غیبته و اختفائه فی الغار، یقال لهم: و لا سواء، لأننا نحن إنما أجزنا تقیهٔ الرسول صلّی اللّه علیه و سلّم بعد تقدّم بیانه/ و إیضاح ما حمّله و کثرهٔ صبره علی الأذی و المکاره، و مناظرته و ترکه دعاهٔ إلی دینه و مباینین لمخالفیه، و إن کانوا تحت الضّیم و الغلبهٔ، و منهم أمیر المؤمنین عمر بن الخطاب الذی یقول: «و اللّه لا یعبد اللّه سرّا بعد الیوم» صلوات اللّه علیهم، و یقول لهم: «لو بلغت عدّتنا مائهٔ لعلمتم أنکم تترکونها لنا أو نترکها لکم» یعنی مکهٔ، و أنه کان ینصب الحرب معهم بمائهٔ، و یقول لهم فی جموعهم یوم هجرته و وقت غیبهٔ الرسول علیه السلام: «شاهت الوجوه، لا یرغم اللّه إلا هذه المعاطس، إلا من أراد أن یرمّل زوجته و یوتم ولده فلیلحق بی وراء هذا الوادی»، ثم یخرج عنهم مهاجرا معدّا شاکیا فی سلاحه. فلو توفی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم فی الغار لم یکن بقی علیه شیء یحتاج إلی إنفاذ و بیان، و لیست هذه حال إمامکم و لا صفته، لأنه لم یتقدّم منه بیان و لا إعداد، فشتّان بیننا و بینکم. فإن قالوا: أ فلیس القرآن عندکم محفوظا و الشرع أیضا کذلک، و قد أدخل فی تأویل القرآن و فی أحکام الشرع ما لیس منه، و أخرج منه بعض ما الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۱۳۵ هو منه، و طعن فی ذلک أهل الزّیغ و الإلحاد، فکذلک حکم القرآن فی جواز تغییره و تبدیله، و إن کان اللّه تعالی قد حفظه علی الأمهٔ و جمعه. یقال لهم: لا معنی لما أوردتموه، لأن مطاعن الملحدین و غلط المتأولین، و تحریف الزائفین و المنحرفین، لا یمنع من إظهار اللّه تعالی تأویل کتابه بواضح الأدلهٔ و البراهین المنصوبهٔ الناطقهٔ بالحق، و صحیح النقل لأحکام الشرع، إما علی وجه یوجب العلم أو العمل دون العلم، علی ما رتّبت علیه عباداتنا، و لن یخلّینا اللّه تعالی فی جمیع ذلک من حجهٔ لائحهٔ، و دلالهٔ قاطعهٔ ناطقهٔ، و إن صرف النظر فیها أهل التقصیر و الجهل، فهم عندنا فی ذلک بمثابهٔ المکذّب بتنزیل القرآن، و الجاحد أن یکون من عند اللّه، و أن یکون معجزا للرسول صلّی اللّه علیه و سلّم، و کلّ ذلک لا یخرجه عن صحهٔ نزوله و کونه آیهٔ للرسول، إذ کانت الحجج علی ذلک باهرهٔ ظاهرهٔ، و القرآن/ الصحیح الذی یدّعون ضیاعه و ذهاب جمعه علی الأمهٔ غیر ظاهر و لا موجود و لا منصوب لنا علیه دلیل یوصلنا إلیه بعینه، و یفرق لنا بینه و بین غیره، فشتّان ما شبّهتم به و ظننتم الاعتصام بذکره. و إن قالوا: أ فلیس قد قال اللّه جل و عز: وَ الَّذِی قَدَّرَ فَهَدی [الأعلی: ۳]، و قال: إِنَّ عَلَیْنا لَلْهُدی [اللیل: ۱۲]، فضمن هدی العالمین و إن ضلّ منهم خلق کثیر، یقال لهم: لیس الأمر علی ما توهّمتم، لأن اللّه جل و عز أراد بهاتین الآیتین أن یهدی المؤمنین فقط و من فی معلومه أن یهدیه و أن یأخذ خلقه لنفعه و المصیر إلی جنته، دون من أضلّه و ختم علی قلبه و سمعه، و أخبر أنّ القرآن عمی علیه، و أنه قد أضلّه و ضیّق صدره و جعله حرجا و خلقه لناره، فإذا کان ذلک کذلک بطل ما توهّمتم من أنه إذا جاز أن یهدی اللّه من یضل، و لا ینفع من یستضرّ جاز أن یحفظ ما ضاع، و یجمع ما افترق و تشذّر و تبدّل، و کلّ هذا یدل علی الهرب و

الوغادة و التلفيق من المتعلّق به. الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ١٣٦ فإن قالوا: ما أنكرتم أن يكون المراد بقوله: وَ إِنَّا لَهُ لَحافِظُونَ [الحجر: ٩] نفس الرسول عليه السلام دون القرآن، لأنه هو المبدأ بذكره، لأن اللّه تعالى قال: وَ قالُوا يا أَيُّهَا الَّذِی نُزِّلَ عَلَيْهِ الذِّكْرُ إِنَّكَ لَمَجْنُونٌ [الحجر: ۶]، إلى قوله تعالى: وَ إِنَّا لَهُ لَحافِظُونَ، يعنى الرسول و أنه محفوظ من الجنون الذى قذفوه به، و أضافوه إليه، يقال لهم: هذا أيضا من ضيق الحيلة و الطعن، و تطلّب الغميزة و الطعن فى كتاب اللّه تعالى، لأنه لا خلاف بين الأمة فى أن المراد بالآية حفظ القرآن، و أنه بمعنى قوله: إِنَّ عَلَيْنا جَمْعَهُ وَ قُرْآنَهُ [القيامة: ١٧]، فلا معنى لما قلتموه، و لأنه أيضا قطع لسياق الكلام و نظمه، و ردّه إلى أمر مستبعد غير مستعمل فى اللسان، لأن الظاهر من قوله تعالى: إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَ إِنَّا لَهُ لَحافِظُونَ [الحجر: ٩]، أنّه حافظ للمنزّل من الذكر، فلا معنى لقطع الكلام عن نظامه و حمله على المستبعد، و لأنه لا تعلّق بين إنزاله للذكر، و بين حفظه للرسول، لأنه قد يحفظه و إن لم ينزل عليه الذكر، فما معنى إناطته إنزال القرآن بحفظ الرسول من الجنون، هذا ما لا وجه له، على أنه يكفى/ فى تصحيح ما قلناه التعلّق بقوله: إِنَّ عَلَيْنا جَمْعَهُ وَ قُرْآنَهُ [القيامة: ١٧]، فوجب بذلك سقوط ما ظنوا الانتفاع به، اللهمّ إلا أن يقولوا إنّ تنزيل هذه الآية الأخرى عندنا: إِنَّ عَلَيْنا جَمْعَهُ وَ قُرْآنَهُ [القيامة: ١٧]، فيصيرون بذلك إلى التّرّهات، و إلى فتح باب يجب تنزيه الكتاب عن ذكره، و لا طائل فى مناظرة من انتهى إلى هذه الجهالات. ثم يقال لهم: إنّ التنزيل ورد كذلك أن قوله: لا تُحَرِّكْ بِهِ لِسانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ [القيامة: ١۶] يقتضى جوابا و تماما و صلة، يجعل الكلام مقيّدا، فإذا وصل ب إِنَّ عَلَيْنا جَمْعَهُ وَ قُرْآنَهُ [القيامة: ١٧] لم يكن الكلام مفيد شىء، لأنه لا ينبغى أن لا يحرّك به الرسول صلى اللّه عليه لسانه، و يشتدّ حرصه على الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ١٣٧ حفظه و تحصيله، لأن عليا عليه السلام جمعه و قرأ به، لأن ذلك ليس مما يوجب حفظ الرسول له، و تمكينه من أدائه، و لا ضمان من اللّه سبحانه لمعونته على جمعه و تسهيل سبيله له، و كذلك لو قال بأن جبريل جمعه و قرأ به لم يكن مفيدا لشىء، و إنما قال اللّه سبحانه: إِنَّ عَلَيْنا جَمْعَهُ وَ قُرْآنَهُ [القيامة: ١٧] على سبيل الإخبار له عن معونته فى جمعه له و حفظه إياه، على وجه يتمكّن به من تفهّمه و أدائه، و حفظ الغير له لا يوجب كون النبى صلى اللّه عليه على هذه الصفة، فبطل ما قالوه. ثم يقال لهم: قد أجمع المسلمون و سائر أهل التأويل على أنّ هذا الكلام إنما خوطب به الرسول صلى اللّه عليه وقت نزول القرآن عليه و عند تلقّيه الوحى من جبريل، و شدة حرصه على تحفّظه لتفهّمه و أدائه، لم يكن حفظ ذلك و القراءة له عند علىّ و لا عند غيره من الأمة، فكيف يجوز أن يقال له: إِنَّ عَلَيْنا جَمْعَهُ وَ قُرْآنَهُ [القيامة: ١٧]، و بعد لم يحصل للرسول حفظه و لا كان منه أداؤه، و ترى أنه متى جمعه علىّ و قرأ به فى الذّرّ الأول أو فى القدم، أو بعث به إليه قبل الرسول و نسخه، أو ألهمه و اضطر إليه و صعب حفظه و تلقّيه على الرسول، و لو لا جهل من يتعلق بهذا و يورده لوجب ترك الإخبار به. ثم يقال لهم: إذا كان السلف قد أسقط من القرآن شيئا كثيرا و حذفه جملة و لم يصحّفه و لم يبينه إلى غير معناه و كانوا/ قد سمعوا هذه الآية فى تعظيم شأن على عليه السلام و هم من قلة الدين و الإدغال «١» له و العناد لعلىّ عليه السلام على ما وصفهم: وجب أن يحذفوا أيضا هذه الآية من الكتاب،

(١) من الدّغل بفتحتين و هو الفساد.

اه- من «مختار الصحاح» ص ٨٦. الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ١٣٨ و يقطعوا بذلك تعلقكم بها، كما صنعوا فى إسقاط ربع القرآن المنزّل فى أهل البيت، و حذف أسماء الأئمة من غير تصحيف و لا ترك لما يحتمل جملة و توهمه على ما أنزل عليه، فكيف لم يحذفوا منه هذه الفضيلة العظيمة لعلىّ و تركوها على وجه يمكن حمله على تعظيمه و ما نزلت عليه؟! و هل هذه الدعوى إلا بمنزلة دعوى من قال إنّما قال:* إِنَّ اللَّهَ اصْطَفى آدَمَ وَ نُوحاً وَ آلَ إِبْراهِيمَ و (آل على) عَلَى الْعالَمِينَ [آل عمران: ٣٣]، و إنما جعل آل عمران قصدا و عنادا، و كل هذا مما لا شبهة على نقلتهم فى فساده و إنما يوردونه (ليوهموا) «١» به العامة و الجهّال، و أن يكون طريق العلم بصحة نقل القرآن و ثبوته هو طريق العلم بظهور النبى صلّى اللّه عليه و سلّم و دعائه إلى نفسه و سائر ما ظهر و استفاض من أحواله و دينه و أحكامه، و هذا ما لا سبيل إلى الخلاص منه. و هذه جملة مقنعة فى صحة نقل القرآن تكشف عن بطلان قول من ادّعى فيه الزيادة و النقصان، و ذهاب خلق من السلف و الخلف عن حفظ كثير منه و إدخالهم فيه ما ليس منه، و موقف من نصح

لنفسه و هدى لرشده، على سلامة نقل القرآن من كل تحريف و تغيير و تبديل، و قد بيّنا فيما سلف من عادات الناس فى نقل ما قصر عن حال القرآن فى عظم الشأن و وجوب توفّر هممهم و دواعيهم على إشاعته و إذاعته و اللّهج بتحفّظه، و أخذ الأنفس بحياطته و حراسته و إعظامه و صيانته بما يوجب أن يكون القرآن من أظهر الأمور المنقولة و أكثرها إشاعة و أرشدها إذاعة و أحقّها و أولاها بالإعلان و الاستفاضة، و أبعدها عن الخطأ و الخمول و الإضاعة و الدّثور، و أن تكون هذه حال جميعه و كلّ سورة و آية منه.

(____١) ما بين القوسين غير مقروء فى الأصل، و لعل الصواب ما ذكرته و اللّه أعلم. الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ١٣٩ و قد وصفنا أيضا فيما سلف ما كانت عليه أحوال سلف الأمة من إعظام القرآن و أهله، و أخذهم أنفسهم/ بتحفّظه و إجلال مؤدّيه إليهم، و بذلهم أنفسهم و أموالهم فى نصرته و تثبيت أمره و تصديق ما جاء به، و الخنوع لموجبه، و أنّ ذلك أجمع يمنع فى وضع العادة و ما عليه الفطرة من ضياع شىء من كتاب اللّه تعالى و إدخال زيادة فيه يشدّك أمرها، و يخفى على الناس حال الملتبس بها. و لقد أخرج الصحابة ظهور القرآن بينهم و شهرته فيهم و شدة تعليم الرسول و تعلّمهم إياه منه، و مداومتهم على ذلك، و جعله ديدنا و شعارا إلى ضرب المثل به، و إقرائه بما شهر تعليم الرسول له على وجهه و ترتيبه الذى لا يجوز و يسوغ مخالفته و تقديم مؤخّر منه أو تأخير مقدّم. و كانوا يقولون فى حديث التشهّد: «كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم يعلّمنا التشهّد كما يعلّمنا السورة من القرآن» «١»، و إنما قالوا ذلك على وجه تعظيم أمر التشهّد و الإخبار عن تأكّد فريضته، و لزوم ترتيبه على سنن من لقّنوه، و كيف يجوز مع هذا أن يذهبوا عن حفظ القرآن الذى هو الأصل أن يؤخّروا منه مقدّما أو يقدّموا مؤخّرا، و يجتهدوا فى إحالة نظمه و تغيير ترتيبه. و لقد كانوا يأخذون أنفسهم بكثرة دراسة القرآن، و القيام به و التبتّل له، حتى ظهر ذلك من حالهم و انتشر، حتى تظاهرت الروايات بأنّ الصحابة كان لهم إذا قرءوا فى المسجد دوىّ و اشتباك أصوات بقراءة القرآن، حتى يروى أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم أمرهم إذا قرءوا أن يخفضوا أصواتهم لئلا يغلّط بعضهم بعضا، و روى عن عبد اللّه بن عمر أنه قال: «إنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم كان إذا قرأ

(____١) رواه مسلم فى «صحيحه» (١: ٣٠٢ كتاب الصلاة باب التشهد فى الصلاة برقم ۴٠٣)، و رواه أبو داود فى «سننه» (١: ٢۵۶ كتاب الصلاة باب التشهد برقم ٩٧۴). الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ١۴٠ سورة السجدة سجد فنسجد معه حتى لا يجد أحدنا مكانا لجبهته» «١»، و روى عنه أيضا أنه قال: «كنّا نقرأ عند رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم السجدة فنسجد حتى يزحم بعضنا بعضا»، و هذا من أوضح الأدلة على أنه صلى اللّه عليه و سلّم كان يلقى القرآن إلقاء شائعا ذائعا و يجمعهم له و يأخذهم بتعليمه و الإنصات له، و أنّ الحفظة له كانوا فى عصره خلقا كثيرا. و كان عبد اللّه بن مسعود يقول: «تعلّمت من فى رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم سبعين سورة، و إنّ زيدا له ذؤابة/ يلعب مع الغلمان» «٢»، و قال معاذ بن جبل: «عرضنا على رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم فلم يعب على أحد منّا، و قرأت عليه قراءة سفرتها سفرا فقال: يا معاذ هكذا فاقرأ» «٣»، و كان رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم يقرأ على أبىّ و هو أعلم بالقرآن منه و أحفظ، ليأخذ أبىّ نمط قراءته و سنته، و يحتذى حذوه، و قد روى هذا التأويل عن أبىّ و ابن أبى. و كان رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم يعرّفهم قدر القراء، و يأمرهم بتعظيمهم، و أخذ القرآن منهم، و يقول: «خذوا القرآن من أبىّ و عبد اللّه بن مسعود و حذيفة» «۴» فروى عنه صلى اللّه عليه أنّه قال: «خذوا القرآن من أربعة: عبد اللّه بن____

(١) رواه البخارى فى كتاب أبواب سجود القرآن و سنتها، باب من سجد سجود القارئ حديث ١٠٧۵، و باب ازدحام الناس إذا قرأ الإمام السجدة (١: ٣٢٨ برقم ١٠٧۶)، و رواه مسلم فى كتاب المساجد و مواضع الصلاة باب سجود التلاوة حديث ١٠٣، ١٠۴، و رواه أبو داود فى «سننه» (٢: ۶٠)، و البيهقى فى «السنن» (٢: ۴۵٨)، و الحاكم فى «المستدرك» (١: ٢٢٢) و أحمد فى «المسند» (۶: ٢٣۵ برقم ۴۶۶٩). (٢) رواه أبو نعيم فى «الحلية» (١: ١٧٢ برقم ٣٧٨). (٣) لم أجده. (۴) رواه مسلم (۴: ١٩١٣ كتاب فضائل الصحابة، باب فضل عبد اللّه بن مسعود و أمه، برقم ٢۴۶۴). الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ١۴١ مسعود، و سالم مولى أبى حذيفة، و أبىّ بن كعب، و

معاذ بن جبل» «۱»، ثم يحثّهم على كثرة دراسته، و يأمرهم بتزيين القرآن بأصواتهم، و يحثّهم على ذلك خوف الكلال و الملال، فقال صلى اللّه عليه و سلّم: «زيّنوا القرآن بأصواتكم» «۲». و روى عنه رواية مشهورة أنه قال و قد سمع قراءة أبى موسى الأشعرىّ: «لقد أوتى هذا مزمارا من مزامير آل داود» «۳». و روى عنه أنه قال لأسيد بن حضير و كان حسن الصوت بالقرآن و قد قرأ من الليل فسمع حسّا جالت منه فرسه حتى خشى أن تطأ ابنه، فانصرف من صلاته إلى فرسه، و نظر فإذا مثل الظّلّة من السماء، فيها كالمصابيح، فأخبر بذلك رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم فقال صلى اللّه عليه و سلّم: «تلك الملائكة دنت لصوتك، و لو مضيت لرأيت العجائب» «۴». و كان مع ذلك يأمر بتقديم القراء و تعظيمهم، و يعرّفهم ما لهم من عظيم الثواب فى تحصيله، و شدة الأمر فى الإبطاء عنه و النسيان له، و يأخذ كلّ (____ ۱) رواه البخارى (۵: ۴۱۹ كتاب فضائل القرآن، باب القراء من أصحاب النبى، برقم ۴۹۹۹) و الترمذى فى «الجامع» (۵: ۶۷۴ برقم ۳۸۱۰ كتاب المناقب)، و النسائى فى «سننه» كتاب فضائل القرآن، باب ذكر الأربعة الذين جمعوا القرآن على عهد رسول اللّه، برقم ۸۰۰۱)، كما ورد عند النسائى فى الأحاديث (۸۲۴۱، ۸۲۵۹، ۸۲۸۰، ۸۲۲۹) انظره (۵، ۹، ۶۷، ۷۲، ۷۶، ۶۴)، و رواه أحمد فى «مسنده» (برقم ۶۸۰۰، ۶۸۰۴، ۶۸۰۹، ۶۸۵۳). (۲) رواه أحمد فى «مسنده» (۶: ۴۰۴ برقم ۱۸۵۲۰، ۱۸۷۳۴)، و أبو داود فى «السنن» (۲: ۷۴ برقم ۱۴۹۸)، و ابن ماجة فى «السنن» (۱: ۴۲۶ برقم ۱۳۴۲). (۳) رواه أحمد فى «مسنده» (۹: ۲۸۲، ۵۱۹ برقم ۲۴۱۵۲، ۲۵۳۹۸). (۴) رواه مسلم فى «صحيحه» (۱: ۵۴۸ كتاب صلاة المسافرين، باب نزول السكينة لقراءة القرآن برقم ۷۹۶)، و رواه الطبرانى فى «المعجم الكبير» (۱: ۲۰۸ برقم ۵۶۶). الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۱۴۲ داخل فى الإسلام بقراءة القرآن و تعلّمه إياه بعد الشهادتين، و لا يقدّم على ذلك شيئا غيره، و يعرّفهم قدر موقعه، و لا يدع ذلك ببلده و دار مهاجره و سائر الآفاق و الأقطار التى افتتحها و فشا الإسلام فيها، و لا يخلّى أهل ناحية و جماعة من الأمة من معلّم القرآن و منتصب له فيهم، كما لا يخلّيهم من معلّم للإسلام و أركانه و فرائض دينهم التى لا يسعهم/ جهلها و التخلّف عن حفظه و معرفتها، و ظهر ذلك من أمره و اشتهر لكثرة إبدائه و إعادته بالقرآن و تعظيم الشأن فيه و الحثّ عليه و كثرة تلاوته بقوله على أهل المواسم و المحافل فى أيام الحج و غيرها، و الإذاعة له فى أندية قريش و مجالسهم، و ذكر أصحابه و رسله و الداعين إليه للقرآن، و أخذهم الناس بتعليمه و تحفّظه حتى صار كثير من قريش و من اليهود و النّصارى يحفظون كثيرا منه كما يحفظ المسلمون، و يعرفون ما يتلى عليهم منه كما يعرفه الناظر فى المصحف من المسلمين و الذى كثر طرقه لسمعه و إن لم يحط حفظا به. و لم يكن هذا أمرا خافيا و لا مكتوما، فروى الناس رواية ظاهرة أنّ النفر من الأنصار الذين منهم النقباء و الأفاضل لما لقوا رسول اللّه صلى اللّه عليه فى الموسم فأجابوه إلى الإسلام و لم يرجعوا إلى المدينة حتى حفظوا فى وقتهم صدرا من القرآن و كتبوه و رجعوا به إلى المدينة، فلما كان من قابل كانت العقبة الأولى، و نشأ الإسلام فى المدينة، فأرسلت الأنصار إلى رسول اللّه صلى اللّه عليه يطلبون رجلا يقرئهم القرآن و يفقّههم فى الدين، فوجّه إليهم مصعب بن عمير «۱»، و كانوا يسمّونه المقرئ، و ما زال مقيما عندهم (____ ۱) ابن هاشم بن عبد مناف العبدرى، أحد السابقين إلى الإسلام، يكنّى أبا عبد اللّه، أسلم قديما، شهد بدرا ثم أحدا و معه اللواء فاستشهد فيها، أول من علّم القرآن الكريم بالمدينة المنورة بعد بيعة العقبة. «الإصابة» (۶: ۹۸). الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۱۴۳ و يقرئهم القرآن إلى أن انتشر الإسلام بالمدينة و استعلى، و كانت العقبة الثانية، و ذكر أنّ مصعب بن عمير عاد إلى النبى رسول اللّه صلّى اللّه عليه فى بعض تلك الأيام إلى مكة ثم عاد إلى المدينة و هاجر ابن أمّ مكتوم «۱» معه، أو بعده، و كان مصعب و ابن أم مكتوم يقرءان القرآن بالمدينة إلى توافى أصحاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه إلى المدينة مهاجرين إليها «۲». و لما افتتح رسول اللّه صلى اللّه عليه مكة خلّف بها معاذ بن جبل يعلّم الناس القرآن، و يفقّههم فى الدين، و قال عبادة بن الصامت «۳»: «كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه إذا قدم عليه الرجل مهاجرا دفعه إلى رجل منّا يعلّمه القرآن، قال: فدفع إلىّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه رجلا و كان معى فى البيت أعشّيه عشاء البيت و أقرئه القرآن» «۴»،/ و قال عبادة أيضا: «علّمت رجلا من أهل الصّفّة القرآن و الكتابة» «۵». و كان المسلمون بأرض الحبشة لما هاجروا إليها

يتدارسون القرآن و يحاجّون به مخالفيهم، و يستظهرون به على الطاعن فى دينهم، و ذكروا أنه لمّا أنزلت: قُلْ يا أَهْلَ الْكِتابِ تَعالَوْا إِلى كَلِمَةٍ سَواءٍ بَيْنَنا وَ بَيْنَكُمْ [آل عمران: ۶۴] مع آيات أنزلها اللّه تعالى فى محاجّة أهل الكتاب كتب بهنّ رسول اللّه صلى

(____١) هو عبد اللّه بن أم مكتوم، الأعمى القرشى العامرى، كان قديم الإسلام و هاجر إلى المدينة، و قيل اسمه عمرو، مات فى آخر خلافة عمر. «الاستيعاب» (۳: ۱۱۹)، «الإصابة» (۴: ۹۹۴). (۲) رواه ابن سعد فى «الطبقات الكبرى» (۴: ۲۰۶)، (۳: ۱۱۷). (۳) ابن قيس الأنصارى الخزرجى، أبو الوليد المدنى، أحد النقباء، بدرىّ مشهور، مات بالرملة سنة أربع و ثلاثين و له ثنتان و سبعون سنة. «تقريب التهذيب» (۱: ۴۷۰). (۴) انظر تخريجه فى «نصب الراية» للزيلعى (۴: ۱۳۷)، بألفاظ قريبة. (۵) رواه أبو داود فى «السنن» (۳: ۲۶۴). الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۱۴۴

اللّه عليه إلى جعفر ابن أبى طالب عليه السلام و أمره أن يحاجّ بهنّ النصارى فيما كان يحاجّهم به من القرآن. و لما قدم وفد الحبشة إلى رسول اللّه صلى اللّه عليه و هو بمكة و دعاهم إلى الإسلام و احتجّ عليهم و أوضح لهم، فأسلموا و حسن إسلامهم، و أقاموا عنده ثلاثا، فيقال إنهم أخذوا عنه فى تلك الأيام قرآنا كثيرا و رجعوا به إلى بلادهم. و لما جاء وفد ثقيف كان منهم عثمان بن أبى العاص «۱»، فجعل يستقرئ رسول اللّه صلى اللّه عليه القرآن و يتعلّمه منه و يختلف إليه فيه، حتى أعجب رسول اللّه صلى اللّه عليه ما رأى من حرصه على تعلّم القرآن فأمّره على قومه، و كان من أحدثهم سنا. و روى عبد اللّه بن مسعود قال: «جاء معاذ إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه فقال: يا رسول اللّه أقرئنى، فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه: يا عبد اللّه أقرئه، قال: فأقرأته ما كان معى، ثم اختلفت أنا و هو إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه فقرأت و معاذ و صار معلّما من المعلّمين على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه. و لما هاجر رسول اللّه صلّى اللّه عليه إلى المدينة لقيه بريدة ابن الحصيب «۲» فى بعض الطريق، فعرض عليه الإسلام فأسلم، و علّمه من وقته صدرا من سورة مريم، ثم قدم بريدة بعد ذلك إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه فقال له رسول اللّه: ما معك من القرآن يا بريدة؟ فقال: يا رسول اللّه علمتنى

(____١) الثقفى الطائفى، أبو عبد اللّه، صحابى شهير، استعمله رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم على الطائف، و مات فى خلافة معاوية بالبصرة. «التقريب» (۱: ۶۶۰). (۲) هو بريدة بن الحصيب بضم الحاء المهملة و فتح الصاد، الأسلمى، شهد خيبر، و روى عنه ابناه عبد اللّه و سليمان و الشعبى، و توفى سنة ۶۲، و هو آخر من توفى من الصحابة بخراسان. «الكاشف» (۱: ۹۹). الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۱۴۵

بالغميم ليلة لقيتك صدرا من السورة التى يذكر فيها مريم، فأقبل رسول اللّه صلّى اللّه عليه على أبىّ بن كعب، فقال: «يا أبىّ أكملها له»، ثم قال: «يا بريدة تعلم سورة الكهف معها، فإنها تكون لصاحبها نورا يوم القيامة»، و كان بريدة/ يقرئ قومه، و استعمله رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم على صدقاتهم. و قد عرفت حال الصحابة فى حسن طاعة النبى صلّى اللّه عليه و الانقياد له و إيثار نصرته و الانتهاء إلى أوامره، و أنهم قتلوا الآباء و الأبناء فى طاعته، فكيف يجوز مع ذلك أن يهملوا القرآن و يحتقروا شأنه و هم يرون و يسمعون من تعظيم النبى صلّى اللّه عليه و حثّهم على تعليمه، و أخذهم بدرسه و إقرائه بالشهادتين، و جعله تالى ما يدعو إليه من فرض التوحيد؟! و لقد ظهر من حرصهم و شدة عنايتهم لحفظ القرآن و دراسته، و القيام به فى آناء الليل و آخر النهار ما ورمت معه أقدامهم، و اصفرّت ألوانهم، و عرفت به سيماهم من أثر السجود و الركوع، حتى همّ خلق كثير منهم بالتبتّل و الرهبانية و الإخلاد و الاجتهاد إلى العبادة فقط، و قطع الحرث و النسل حتى أنكر ذلك رسول اللّه صلّى اللّه عليه و نهاهم عنه، حتى ظهر عن سعد بن مالك أنه قال: «لقد ردّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه على عثمان بن مظعون «۱» التبتل «۲»، و لو رخّص فيه لاختصينا» «۳».

(____١) ابن حبيب بن وهب الجمحى، أسلم بعد ثلاثة عشر رجلا، و هاجر إلى الحبشة هو و ابن السائب، توفى بعد شهوده بدرا فى السنة الثانية من الهجرة، و هو أول من مات بالمدينة من المهاجرين. «الإصابة» (۴: ۳۸۱). (۲) التبتل هنا المراد منه الانقطاع للعبادة و ترك شواغل الدنيا و عدم الزواج حتى لا ينشغل بالزوجة و الأولاد عن العبادة، و هو أمر منهى عنه فى الشرع الحنيف. (۳) رواه النسائى فى «السنن الكبرى» (۳: ۲۶۳ كتاب

النكاح، باب النهى عن التبتل برقم ٥٢٢٣). الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ١٤۶ و لقد كثرت قراءة رسول اللّه صلّى اللّه عليه و الصحابة للقرآن و إقراؤهم إياه و تدارسه بينهم و مواظبتهم عليه و كثرة دعائهم الناس إليه حتى حفظ كثيرا منه البوادى و الوفود و الأعراب، فضلا عن المهاجرين و الأنصار، فروى عن عمرو بن سلمة «١» قال: «كنا على حاضر فكان الركبان يمرون بنا راجعين من عند رسول اللّه صلّى اللّه عليه، فأدنوا منهم فأسمع حتى حفظت قرآنا كثيرا» «٢»، و هذا لا يكون إلا مع كثرة الراجعين بالقرآن من عنده، و انطلاق ألسنتهم به، و لصقه بقلوبهم، و حرصهم على معاودته و دراسته. و فى رواية أخرى عن عمرو بن سلمة قال: «كان ركبان يأتوننا من قبل رسول اللّه صلّى اللّه عليه فنستقرئهم فيخبروننا أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه قال: «ليؤمّكم أكثركم قرآنا» فكنت أؤمّهم و كنت من أحدثهم سنا، و كنت من أكثرهم قرآنا» «٣»، و هذا يدل على حفظ الوفود له و شهرة إمرة القرآن فيهم، و كثرة/ الحافظين له منهم، و لقد حفظوه من رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم و حفظ كثيرا منه النساء و الصبيان، لظهور أمره و تعاظم قدره و كثرة حثّ الرسول عليه السلام و حضّه على تعليمه. قالت عائشة رضوان اللّه عليها فى قصة الإفك لما قصّتها و ذكرتها لما نزلت به من القرآن فى الوقت الذى أجابت فيه رسول اللّه صلّى اللّه عليه:

(____١) هو عمرو بن سلمة الجرمى، أمّ قومه زمن النبى صلى اللّه عليه و سلّم، لم يصحّ له سماع و لا رواية عن النبى صلى اللّه عليه و سلّم، و روى أنه وفد مع أبيه و به قال ابن حبان و أبو نعيم، و هو ما يقتضى صحبته. «الكاشف» (٢: ٢٨٥). (٢) رواه البخارى فى «صحيحه» (۵: ١٠۴ كتاب المغازى برقم ۴٣٠٢). (٣) رواه الإمام أحمد فى «مسنده» (۵: ٣٨۶ برقم ١۵٩٠٢)، (٧: ٢٩۴، ٣٧٣، ١۵٩٠٢، ٢٠٣۵۵، ٢٠٧١٢، ۵: ٣٨۶، ٧: ٢٩۴، ٧: ٣٧٣). و رواه أبو داود فى سننه حديث ۵٨۵، (١: ١۶٠) كتاب الصلاة. الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ١۴٧ «و كنت جارية حديثة السن لا أقرأ كثيرا من القرآن» «١»، فدلّت بذلك على أنها قد كانت تقرأ منه و أنّ كبار النساء آنذاك كنّ يحفظن كثيرا من القرآن، و أنّ الحداثة منعتها من مشاكلتهن فى ذلك. و جاءت الأخبار بأنه قد كان إذ ذاك نساء كنّ يحرصن على قراءة القرآن و جمعه و حفظه، و أن أخت «٢» عمر بن الخطّاب رضوان اللّه عليها كانت تقارئ زوجها سورة طه، و أنّ عمر عليه السلام دخل عليها فجأة فسمعهما يقرءان، و سأل عن ذلك، و كان ما سمعه و استعاده سبب إسلامه «٣». و روى الوليد بن عبد اللّه بن جميع «۴»: مما حدّثتنى جدّتى أم ورقة بنت عبد اللّه بن الحارث الأنصارى «۵»، و كان رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم يسميها الشهيدة، و كانت قد جمعت القرآن، و روى أن رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم كان يزورها و يقول: «انطلقوا بنا نزور الشهيدة»، و أقرّ أن يؤذّن لها، و أن يؤذّن فى أهل دارها فى الفرائض» «۶».

(____١) قول السيدة عائشة رضى اللّه عنها ورد فى قصة الإفك، و هى مروية فى كتب الصحاح، انظر: «صحيح البخارى» (٢: ٩۴۵)، و «صحيح مسلم» (۴: ٢٣۵). (٢) اسمها فاطمة، أسلمت قديما مع زوجها سعيد بن عمرو بن نفيل القرشى. «الإصابة» (٨: ٢٧١). (٣) «الطبقات الكبرى» لابن سعد (١: ٢۶٧) باب إسلام عمر رضى اللّه عنه، «سيرة ابن هشام» (١: ۴٣١) قصة إسلام عمر بن الخطاب. (۴) هو ابن جميع بالتصغير، عن أبى الطفيل و أبى سلمة، ثقة، قال عنه أبو حاتم: صالح الحديث. «الكاشف» (٣: ٢١٠). (۵) أنصارية صحابية، كانت تؤمّ أهل دارها، و ماتت فى خلافة عمر، قتلها خدمها، و كان النبى يسميها الشهيدة. «التقريب» (٢: ۶٧۴). (۶) رواه أبو داود (١: ١۶١ فى كتاب الصلاة باب إمامة النساء برقم ۵٩١)، و رواه أحمد فى «مسنده» (١٠: ٣۶٢ برقم ٢٧٣۵١). الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ١۴٨ و كانت أمّ الدرداء «١» من المشهورات بحفظ القرآن و أخذ نفسها بدرسه و القيام بإعرابه، و روى يونس بن ميسرة الجيلانى عن أم الدرداء قالت: «إنى لأحبّ أن اقرأه كما أنزل» و كانت أم عامر الأشملية ممّن تقرأ القرآن و يكتب لها، و جاءت بما كانت تحفظه إلى زيد بن ثابت أيام جمع أبى بكر القرآن مكتوبا لها بخط أبيّ بن كعب. و روى داود بن الحصين «٢» عن أبيه «٣» عن أبى سفيان «۴» مولى ابن أبى أحمد «۵» قال: «سمعت أمّ عامر «۶» تقول: «قرأت قبل أن يقدم رسول اللّه صلّى اللّه عليه علينا من مكة/ إحدى و عشرين سورة»، ثم عدّتها فى الرواية عنها، منها من الطوال و منها من المفصّل، و من الطوال يوسف، و طه، و مريم، و من الحواميم. فنرى أنه كم يجب على هذا أن يكون

حفظ القرآن و كثيرا منه عند انتشار الإسلام و ظهوره فى الآفاق، و كثرة أهل العلم و الشدة فيهم و سماع أزواج (____۱) هى زوج أبى الدرداء، اسمها هجيمة، و هى الصغرى، و الكبرى اسمها خيّرة، و الصغرى ثقة فقيهة من الثالثة، ماتت سنة إحدى و ثمانين. «التقريب» (۲: ۶۶۷). (۲) الأموى مولاهم، أبو سليمان المدنى، ثقة من السادسة، مات سنة خمس و ثلاثين. «التقريب» (۱: ۲۷۸). (۳) قال الذهبى: مولى آل عثمان، ضعّف. «الكاشف» (۱: ۱۷۶). (۴) اسمه قزمان، و قيل وهب، من رجال البخارى، مدنىّ، و كان له انقطاع إلى ابن أبى أحمد فنسب إلى ولائهم. «التعديل و التجريح» للباجى (۳: ۱۲۷۵). (۵) اسمه عبد اللّه بن أبى أحمد بن جحش الأسدى، ولد فى حياة النبى صلى اللّه عليه و سلّم، تابعىّ ثقة. «تقريب التهذيب» (۱: ۲۹۵). (۶) اسمها أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية، إحدى نساء بنى عبد الأشهل، من المبايعات، تكنّى أمّ سلمة و أمّ عامر، مدنية، كانت من ذوات العقل و الدين. «الاستيعاب» (۸: ۱۷۸۸). الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۱۴۹ الرسول عليه السلام كحفصة و أمّ سلمة و عائشة عند ترادف نزول الوحى به و تلاوته فى بيوتهن، و أخذه من منازلهن، و حضور من يحضر من النساء عندهن، و يقرأ عليهن و يحتجن إلى تدريسهن، و يأمرهن الرسول صلّى اللّه عليه بتعليمهن. و كان الرسول صلّى اللّه عليه يأخذ الصحابة بتعليم الولائد و الأطفال و الأخذ لهم به، حتى روى سعيد بن جبير عن عبد اللّه بن عباس أنه قال: «جمعت المحكم على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه»، يعنى المفصّل و كانت سنّة إذ ذاك ثلاث عشرة سنة أو دونها. و قد تحفّظ أيضا زيد بن ثابت شيئا كثيرا فى حال صغر سنه، فروى ابن أبى الزّناد «۱» عن أبيه أبى الزناد «۲» عن خارجة «۳» بن زيد بن ثابت أنه أخبره أنه قدم على رسول اللّه صلّى اللّه عليه المدينة، قال زيد: فذهب بى إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه ليعجب بى، فقالوا: يا رسول اللّه هذا غلام من بنى النجار معه مما أنزل اللّه عليك سبع عشرة سورة، قال: فأعجب رسول اللّه صلّى اللّه عليه، و قال لى النبىّ صلّى اللّه عليه: «يا زيد، تعلّم كتاب يهود، فإنى و اللّه ما آمن يهود على كتابى»، قال: فتعلّمت له كتابهم، فما مرّت بى (____۱) هو عبد الرحمن بن أبى الزناد، صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد و كان فقيها من السابعة مات سنة أربع و سبعين و مائة و له أربع و سبعون سنة. «التقريب» (۱: ۵۶۹). (۲) هو عبد اللّه بن ذكوان القرشى، أبو عبد الرحمن المدنى، ثقة فقيه من الخامسة مات سنة ثلاثين و مائة و قيل بعدها. «التقريب» (۱: ۴۹۰). (۳) الأنصارى، أبو زيد المدنى، ثقة فقيه من الثالثة مات سنة مائة و قيل قبلها. «التقريب» (۱: ۲۵۴). الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۱۵۰ خمسة عشر حتى حذقته، و كنت أقرأ كتبهم إذا كتبوا إليه، و أجيب عنه إذا كتب، و ذكر أنه كانت سنة إذ ذاك إحدى عشرة سنة «۱». و أن زيد بن ثابت قال: «كانت وقعة بعاث و أنا ابن ست سنين، و كانت قبل هجرة رسول اللّه صلّى اللّه عليه لخمس سنين، فقدم رسول اللّه صلّى اللّه عليه المدينة و أنا ابن إحدى عشرة سنة، فلم أجز فى بدر و لا أحد، و أجزت فى الخندق». و كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه مع أمره للصحابة/ بتعليم القرآن و الانتصار له و تأكيد الوصية بذلك ينهاهم عن أخذ رفد أو أجرة عليه، إعظاما له، و حثا على طلب القربة و المثوبة به، فروى أن رجلا قدم و أبىّ يقرئ فى مسجد رسول اللّه صلّى اللّه عليه، فجعل يختلف إليه يعلّمه، فأعجبت أبيّا قوس كانت مع الرجل، فسأله أن يبيعه إياها، فوهبها له الرجل، ثم سأل رسول اللّه صلّى اللّه عليه عن ذلك فنهاه عن قبولها، و ذكر فى بعض الأخبار أنه قال: «قوس من نار» «۲». و ذكر أن هذا الرجل كان الطّفيل بن عمرو الدّوسى «۳»، قال بعض الرواة: إن المقرئ كان زيد بن ثابت، و قال آخرون: كان عبادة بن الصامت، و قال آخرون: أبىّ بن كعب، مع اتفاقهم على تصحيح هذه القصة و ثبوت الرواية (____. ۱) رواه الإمام أحمد فى «مسنده» (۸: ۱۴۶ برقم ۲۱۶۷۴). (۲) رواه ابن ماجة فى «سننه» (۲: ۷۳۰ كتاب التجارات، باب الأجر على تعليم القرآن، برقم ۲۱۵۷، ۲۱۵۸). (۳) هو ابن طريف ابن العاص بن ثعلبة الدوسى، نسبة إلى قبيلة دوس، أسلم بمكة، و قصة إسلامه مشهورة، استشهد يوم اليمامة «الاستيعاب» (۲: ۳۱۰)، «الإصابة» (۳: ۴۲۳). الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۱۵۱ و لقد كثر حفّاظ القرآن على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و انتشروا و عرفوا به حتى كانوا يدعون أهل القرآن و قرّاء القرآن و القراء من الصحابة، و ينادون به فى المغازى و عند

المعترك و شدة الحاجة إلى الجهاد و الإذكار بالآخرة، و يتنادون بأصحاب سورة البقرة، هذا مع العلم بأن طالب القرآن منهم لم يكن يبدأ بتحفّظ البقرة و أمثالها و إن كان منهم الشاذّ النادر ممن يفعل ذلك، و إنما كانوا يبدءون بالمفصّل و ما خفّ و سهل حفظه على النفس، و إنما كان يتعرّض لحفظ البقرة و أخواتها من الطّوال من قد حفظ سائر ما أنزل و لم يبق عليه منه إلا القليل، و ربما جعل البقرة آخر شيء يحفظه، هذا هو العادة و المعروف من أحوال من سبقت هجرته و طالت صحبته، و حال من ابتدأ الدخول في الإسلام و من بلغ الحلم و احتاج إلى التعليم و التدريج، فثبت بذلك أن أهل سورة البقرة إنما كانوا حفّاظ القرآن، و كان يكنى بذكر البقرة عن حفظ سائر القرآن لكونها أصعب سورة منه و أطولها. و قد روى الناس «١» أنه لما كان يوم حنين خاضت بغلة رسول اللّه صلّى اللّه عليه و كانت بغلة بيضاء/، فكره رسول اللّه صلّى اللّه عليه أن ينهزم فاعتنق البغلة حتى مال السرج حتى كاد يقع عن بطنها، قال عبد اللّه: فأتيته فأدخلت يدى تحت إبطه، ثم رفعته حتى عدّلت السرج، ثم قلت: «ارتفع رفعك اللّه»، ثم أخذت بلجام البلغة فوجهتها فى وجه العدو، و نودى فى الناس: يا أصحاب سورة البقرة، يا أصحاب الصّفّة، فأقبلوا بالسيوف كأنها الشهب، و أخذ رسول اللّه صلّى اللّه عليه قبضة من تراب فرمى بها فى وجوه القوم، فهزمهم اللّه جلّ و عزّ، و فى رواية العباس مثل ذلك، و أنه قال: فرمى بالتراب و قال:

(____ ١) رواية يوم حنين و انحسار الناس عن رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم و ثباته عليه الصلاة و السلام مروية فى «صحيح مسلم» (٣: ١٣٩٨ كتاب الجهاد، باب فى غزوة حنين برقم ١٧٧٥). الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ١٥٢ «شاهت الوجوه»، و أن المؤمنين و أهل القرآن توافوا بالسيوف، و أحدقوا برسول اللّه صلّى اللّه عليه و حفّوا به إحداق البقر بأولادها، قال: حتى خفت على رسول اللّه صلّى اللّه عليه، يعنى من الزّحام حوله و شدة الذّيادة عنه. و الأغلب من حال هذه الرواية أن يكون أكثر من أحدق برسول اللّه صلّى اللّه عليه هم أهل سورة البقرة، و حفّاظ كتاب اللّه، و أهل الصفّة الذين كانوا متبتّلين لعبادة ربهم، و منتصبين لقراءة القرآن و لحفظه، و أخذ أنفسهم به، و لعل سائر أهل الصفة كانوا حفّاظا لكتاب اللّه جلّ و عزّ على ما يوجبه و يقتضيه ظاهر حالهم، لأنهم لم يكن لهم فى زمن رسول اللّه صلّى اللّه عليه عمل و لا معيشة و لا حرفة غير ملازمة المسجد و الصلاة و تعلّم القرآن و التشاغل بصالح الأعمال، لا يتشاغلون بشيء سوى ذلك، و كان الناس قد عرفوهم بذلك فكانوا لأجل ما ذكرناه من أحوالهم يحنون عليهم، و يؤثرونهم على أنفسهم، و يراعون أمورهم، و يشركونهم فى أقواتهم، و يرون تفضيلهم على أنفسهم، و إجارتهم عظيم الفضل بما انقطعوا إليه من التشاغل بأمر الآخرة و الانتصاب لحفظ القرآن و تدارسه و الصلاة به. و الأشبه بمن هو دون هؤلاء فى الفضل و الدين و حسن البصائر، و ثاقب الأفهام، و صحة القرائح و النحائر، و سرعة الحفظ و الاقتدار على الكلام و حفظ ما قصر/ و طال: أن لا يبطئوا و يتخلّفوا عن حفظ القرآن الذى هو أصل دينهم، و عماد شريعتهم، و أفضل أعمالهم، و أعظمه ثوابا عند اللّه تعالى، فوضع العادة يقتضى إحاطة جميع أهل الصفّة بحفظ جميع ما كان ينزل من كتاب اللّه تعالى، فكيف يجوز مع ما وصفناه أن يهملوا أمر القرآن، و يعرضوا عن تحفّظه، و يحتقروا شأنه، و يتشاغلوا بغيره عنه، و قد سمعوا من الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ١٥٣ اللّه و من رسوله فى الحثّ عليه و التفضيل لقرأته ما حكيناه من حالهم فى إعظامه و إعظام أهله ما وصفناه؟! و هم مع ذلك لم يحولوا طول تلك الأيام عن صفتهم، و لا ارتدوا عن دينهم، و لا لحقهم عناء و لا فتور فى طاعة ربهم، و نصرة نبيهم، و حسن الإصغاء و الإنصات لما يورده عليهم، و يأخذهم بحفظه، و يأمرهم بحياطته، بل يزدادون فى كل يوم بصيرة و تيقّنا و تمسّكا بطاعة اللّه تعالى و تثبيتا، و بذلك وصفهم اللّه تعالى فى غير موضع من كتابه و على لسان رسوله، فمن أى ناحية يتجه عليهم الظنّة فى تضييع القرآن و إهماله و الذهاب عن تأليفه و ترتيبه و استجازة تغييره و تبديله و الزيادة فيه و النقصان منه لو لا قلة الدين و الذهاب عن التحصيل؟! و لقد اتسع حفظ القرآن فى الناس فى زمن عمر بن الخطاب رضوان اللّه عليه و كثر حفّاظه، و القائمون به، و التالون له، حتى إنه كان لهم فى ذلك هيعة و ضجة و أمر عظيم مشهور. و روى عبد الرزاق «١» عن معمر «٢» عن ابن سيرين «٣» قال «۴»: «كان أبيّ (____ ١) هو الإمام الحافظ أبو بكر عبد الرزّاق بن همّام الصّنعانى، أحد الأعلام، روى عن معمر و ابن جريج و غيرهم، و روى عنه الإمام أحمد و

ابن راهويه و الرمادى و غيرهم، صنف التصانيف، توفى سنة ٢١١. اه- من «الكاشف». (٢) هو معمر بن راشد، أبو عروة الأزدى مولاهم عالم اليمن، عنه عبد الرزاق و ابن المبارك و غيرهم، قال أحمد: لا تضم معمرا إلى أحد إلا وجدته يتقدمه، قال عبد الرزاق: سمعت منه عشرة آلاف حديث. توفى فى رمضان سنة ١٥٣. «الكاشف» (٣: ١۴۵). (٣) هو محمد بن سيرين، أبو بكر، أحد الأعلام، البصرى العابد، ثقة ثبت من الثالثة، روى عن أبى هريرة و عمران، له سبعة أوراد من الليل، مات سنة ١١٠. «التقريب» (٢: ٨۵)، «الكاشف» (٣: ۴۶). (۴) خبر قيام أبىّ و أبى حليمة للناس فى رمضان، رواه عبد الرزاق فى «المصنف» (۴: ٢۵٩). الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ١۵۴ يقوم للناس على عهد عمر فى رمضان، فإذا تمت عشرون ليلة انصرف إلى أهله و قام للناس أبو حليمة» «١». و روى ابن عيينة «٢» عن إبراهيم بن ميسرة «٣»، عن طاوس «۴» قال: سمعت ابن عباس يقول: «دعانى عمر أتسحّر عنده، أو أتغذى عنده فى شهر رمضان، فسمع عمر هيعة الناس خرجوا من المسجد، فقال لى: ما هذا؟ قلت: الناس حين خرجوا من المسجد، قال: ما بقى من الليل أحبّ إلىّ مما ذهب منه» «۵». و روى عاصم «۶» عن أبى عثمان «٧» قال «٨»: «كان لعمر ثلاثة قرّاء، فأمر أسرعهم قراءة بأن/ يقرأ ثلاثين آية، و أوسطهم بخمس و عشرين، و أدناهم____

(١) اسمه معاذ بن الحارث القارئ، صحابىّ صغير، استشهد فى الحرة، روى عنه نافع مولى ابن عمر. «الكنى و الأسماء» (١: ٢٧٢). (٢) هو سفيان بن عيينة بن أبى عمران ميمون الهلالى، أبو محمد الكوفى ثم المكى، ثقة حافظ فقيه، مات سنة ثمان و تسعين و مائة. «التقريب» (١: ٣٧١). (٣) إبراهيم بن ميسرة الطائفى، نزيل مكة، ثبت حافظ من الخامسة، مات سنة ثنتين و ثلاثين و مائة للهجرة. «التقريب» (١: ۶٧). (۴) هو طاوس بن كيسان اليمانى، أبو عبد الرحمن الحميرى مولاهم الفارسى، يقال: اسمه ذكوان و طاوس لقبه، ثقة فقيه فاضل، مات سنة ستّ و مائة، و قيل: قبل ذلك. «التقريب» (١: ۴۴٩). (۵) رواه ابن أبى شيبة فى «المصنف» (٢: ٢٨٨ كتاب صلاة التطوع، باب فى قيام الليل). (۶) هو عاصم بن سليمان الأحول، أبو عبد الرحمن البصرى، ثقة من الرابعة، مات بعد سنة أربعين. «التقريب» (١: ٢٨۵). (٧) هو عبد الرحمن بن ملّ النهدى، روى عنه قتادة و عاصم الأحول، و سمع من عمر بن الخطاب. «الكنى و الأسماء» (١: ۵۴٢). (٨) رواه ابن أبى شيبة فى «المصنف» (٢: ٢٨۴ كتاب صلاة التطوع، باب صلاة رمضان). الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ١۵۵ بعشرين». و روى حمّاد بن زيد «١» عن كثير بن شنظير «٢» عن الحسن «٣» أن عمر بن الخطّاب رضوان اللّه عليه أمر أبيّا أن يصلّى بالناس فى رمضان. و روى يزيد بن خصيفة «۴» عن السائب بن يزيد «۵» عن عمّه قال: «جمع عمر الناس على أبىّ بن كعب و تميم الدارى» «۶». و روى محمد بن سيف «٧» عن السائب بن يزيد أنه قال: «أمر عمر بن الخطّاب أبىّ بن كعب و تميم الدارى أن يقوما للناس، قال: فكان القارئ يقرأ بالمئين، حتى كنا نعتمد على العصىّ من طول القيام، و ما كنا ننصرف إلا فى بزوغ الفجر» «٨». ____ (١) ابن درهم الأزدى الجهضمى، أبو

إسماعيل البصرى، ثقة ثبت فقيه، من كبار الثامنة، مات سنة تسع و سبعين و مائة و له إحدى و ثمانون سنة. «التقريب» (١: ٢٣٨). (٢) المازنى، أبو قرة البصرى، صدوق يخطئ، من السادسة. «التقريب» (٢: ٣٨). (٣) هو أبو سعيد الحسن ابن أبى الحسن البصرى، من أسياد التابعين، مناقبه عظيمة، من الطبقة الثالثة. توفى سنة عشر و مائة. «معرفة القراء الكبار» (١: ۶۵). (۴) هو يزيد بن عبد اللّه بن خصيفة الكندى، ثقة ناسك، و قال عنه أحمد: منكر الحديث. «الكاشف» (٣: ٢۴۶). (۵) السائب بن يزيد بن سعيد من ثمامة الكندى، و يعرف بابن أخت النمر، صحابىّ صغير، روى الكثير، مات بالمدينة سنة ثلاث و ستين أو أربع و سبعين. و قيل: ست و ثمانون. «التقريب» (١: ٣۴۵)، «الكاشف» (١: ٢٧٣- ٢٧۴). (۶) هو تميم بن أوس بن خارجة الدارى، صحابىّ مشهور، سكن بيت المقدس بعد قتل عثمان، قيل: مات سنة أربعين. «التقريب» (١: ١۴٣). (٧) محمد بن سيف الأزدى الحدّانى، أبو رجاء البصرى، ثقة من السادسة. «التقريب» (٢: ٨۵). (٨) هذه الآثار جميعها رواها ابن أبى شيبة فى «المصنف» (٢: ٢٨۴، ٢٨۵ كتاب صلاة التطوع، باب كم يصلى فى رمضان من ركعة). الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ١۵۶ و روى ابن جريج «١» أنّ أول من قام لأهل مكّة فى خلافة عمر بن الخطّاب زيد بن منقذ بن زيد بن جدعان «٢»، و كان من شاء قام معه، و من شاء قام لنفسه، و من شاء طاف».

(١) هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموى مولاهم المكى، ثقة فقيه فاضل، من السادسة، مات سنة خمسين و مائة و قد جاوز السبعين. «التقريب» (١: ٦١٧). (٢) لم أجده. الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ١٥٧

سبب جمع عمر بن الخطّاب رضى اللّه عنه الناس فى صلاة التراويح على إمام واحد

سبب جمع عمر بن الخطّاب رضى اللّه عنه الناس فى صلاة التراويح على إمام واحد و روى مالك بن أنس عن ابن شهاب «١» عن عروة بن الزّبير «٢» عن عبد الرحمن بن عبد اللّه القارى «٣» قال: «خرجت مع عمر بن الخطّاب ليلة فى شهر رمضان إلى المسجد، فإذا الناس أوزاع متفرّقون، يصلّى الرجل لنفسه، و يصلّى الرجل فيصلى لصلاته الرّهط، فقال عمر: «إنى لأرى لو جمعت هؤلاء على قارئ واحد لكان أمثل»، ثم عزم فجمعهم على أبىّ بن كعب، ثم خرجت بعد ليلة أخرى و الناس يصلون، فقال عمر بن الخطاب: «نعمت البدعة هذه، و التى ينامون عنها أفضل من التى يقومون» يريد آخر الليل، و كان الناس يقومون أوله» «٤».

(١) هو محمد بن مسلم بن عبد اللّه بن شهاب الحارث القرشى الفقيه الحافظ، من رءوس الرابعة، مات سنة خمس و عشرين و مائة، و قيل غير ذلك. «التقريب» (٢: ١٣٣). (٢) هو ابن الزبير بن العوّام الأسدى، أبو عبد اللّه المدنى، ثقة فقيه مشهور من الثالثة، مات سنة أربع و تسعين على الصحيح، و ولد فى أوائل خلافة عثمان. «التقريب» (١: ٦٧١). (٣) ورد فى «التقريب» باسم: عبد الرحمن بن عبد، دون إضافة فى اسم أبيه، من ثقات التابعين، مات سنة ثمان و ثمانين، رأى النبىّ و سمع عمر و أبا طلحة، و القارى بتشديد الراء نسبة إلى قبيلة القارة من خزيمة. «التقريب» (١: ٥٨٠)، «الكاشف» (٢: ١٥٥). (٤) رواه البخارى (٢: ٦١٨ كتاب صلاة التراويح، باب فضل من قام رمضان برقم ٢٠١٠)، و رواه الإمام مالك فى «الموطّأ» (١: ١١٤ كتاب الصلاة فى رمضان، باب ما جاء فى قيام الليل). الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ١٥٨ و ذكر أصحاب التواريخ أنّ عمر بن الخطّاب أمر بالقيام فى شهر رمضان فى المدينة، و كتب إلى البلدان فى سنة أربع عشرة، ثم لم يزل كذلك طول سنينه و أيام نظره إلى أن مات رضوان اللّه عليه، و لم يزل الأمر كذلك إلى أيام عثمان و علىّ و التلاوة تكثر، و الحفظ يتّسع، و القرآن ينتشر، و الإصغاء إليه يحصل من الصغير و الكبير، و الحاضر و البادى، و القاصى و الدانى، فلا يحفظ على أحد من الناس أنه قال فى طول تلك الأيام: إنّ القرآن مبدّل و مغيّر، و مزيد فيه و منقوص منه، و مرتّب على غير سننه و وجهه الذى أنزل/ عليه، و لا يقدح بهذا على راع و لا رعية، و لا تابع و لا متبوع، و لا يتناكر الناس شيئا مما يظهر بينهم منه، و لا يتحزّن متحزّن و لا يتأسّف متأسّف على ضياع شىء منه، و لا يطعن طاعن، و لا يقدح قادح على تاليه و مقرئه و كاتبه و ناسخه بتغيّر شىء منه، أو الزيادة فيه، أو النقصان منه، و كل هذا يدلّ دلالة بيّنة على تكذّب من ادّعى تغيير القرآن و انقطاع نقله و خفاء أمره، و قلة حفّاظه، و انصراف همم الناس و دواعيهم عن حفظه و إحرازه، و أنه لو وقع فيه تغيير أو تبديل، أو زيادة أو نقصان، أو مخالفة فى الترتيب لسارع الناس إلى نقل ذلك و المذاكرة به، و التذامر لأجله، و الإبداء و الإعادة له، و فى فقد العلم بذلك دليل على بطلان ما يدّعونه من هذا الباب. فإن قال قائل: هذا الفصل من الكلام و من فعل عمر و سيرته و إن كان شاهدا لكم على ما قلتم، و حجة لصحة ما اعتقدتم، فإنه من أوله إلى آخره طعن على عمر و قدح فيه، و غضّ فى عمله و قدره، لأنكم جميعا تشهدون عليه بأنه أحدث فى هذا الباب سنّة لم تكن على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه، و فعل ما لم يره الرسول صوابا، و قدّم رأيه لرأى النبى صلّى اللّه عليه، و اعتقد أنه قد استدرك من مصلحة الأمة و حسن الاحتياط لها ما ذهب على الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ١٥٩ الرسول علمه، و كل هذا طعن على من اعتقده فى نفسه و أبدع فى الدين ما لم يشرعه اللّه سبحانه و لم يسنّه رسوله، فما العذر عندكم لعمر فى هذا الباب، و ما المخرج له منه؟ فيقال لمن اعترض بهذا من أغبياء الرافضة و أوغادها: ليس الأمر فى هذا على ما توهّمتم، بل ما وصفناه: من فضائل عمر الشريفة و سننه الرضيّة الحميدة التى رضيها المسلمون، و نوّر بها مساجدهم، و قوّى بها هممهم و دواعيهم على طاعة ربهم، و حفظ كتابه، و

إعظام دينه، و إقامة معالمه، و كان ما صنعه/ من ذلك متّبعا للرسول صلّى اللّه عليه و حاضّا على ما حثّ عليه و دعا إليه و رغّب فيه، و ذلك أنّ رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم قد كان صلى بالناس هذه الصلاة فى شهر رمضان، جمعهم لها و قام بهم فيها، ثم ترك ذلك مع إيثاره له و رغبته فيه خوفا من فرضه على أمته، أو خوف توهّم متوهّم من بعده أنها لمداومة الرسول عليها من اللوازم المفروضات، و أخبرهم بأنه إنما تركها لهذه العلة، لا لقبحها و لا لكونها بدعة فى الدين، و لا لأجل أنها مفسدة للدين و المسلمين، و لا مما يجب أن يزهدوا فيه و يرغبوا عنه. و روى أحمد بن منصور الرّمادى «١» عن عبد الرزاق عن معمر عن الزّهرى عن عروة عن عائشة رضوان اللّه عليها قالت: «صلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه بالناس فى شهر رمضان فى المسجد، ثم صلى الثانية و اجتمع تلك الليلة أكثر من الأولى، فلما كانت الليلة الثالثة و الرابعة امتلأ المسجد حتى غصّ بأهله، فلم يخرج إليهم، فجعل الناس ينادونه الصلاة، فلم يخرج (____، ١) هو الحافظ أحمد بن منصور بن سيار، أبو بكر الرمادى، مات سنة خمس و ستين و مائتين. و الرمادى نسبة إلى بلدة رمادة. «الكاشف» (١: ٢٨- ٢٩). الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ١٦٠ فلما أصبح قال عمر بن الخطّاب: ما زال الناس ينتظرونك يا رسول [اللّه البارحة، قال: أمّا إنه لم يخف علىّ أمرهم، و لكنى خشيت أن تكتب عليهم» «١». و روى قتيبة بن سعيد «٢» عن مالك (عن) «٣» ابن شهاب، عن عروة عن عائشة رضى اللّه عنها أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه صلى فى المسجد ذات ليلة فصلى بصلاته ناس، ثم صلى من القابلة فكثر الناس، ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة أو الرابعة، فلم يخرج إليهم رسول اللّه صلّى اللّه عليه، فلمّا أصبح قال: «قد رأيت الذى صنعتم، و لم يمنعنى من الخروج إليكم إلا أنى خشيت أن يفرض عليكم»، و ذلك فى رمضان. و قد تظاهرت الأخبار بصلاة رسول اللّه صلّى اللّه عليه بهم، و إخبارهم بأنه إنما امتنع من ذلك لما ذكره، فبيّن بهذه الأخبار أنّ هذه الصلاة سنة حسنة، فإن الاجتماع لها و القيام بها فضل كثير، و سنة جميلة، و لو كان ذلك مكروها عند اللّه تعالى فى دينه لم يفعله و إنما وقع من الرسول صلّى اللّه [٨٢] عليه/ باجتهاده: لكان خليقا بأنّ جبريل نهاه عن ذلك و أخبره أنّ هذه الصلاة (____١) رواه البخارى فى كتاب صلاة التراويح باب فضل من قام رمضان (٢: ٦١٩ برقم ٢٠١٢)، و رواه مسلم فى كتاب صلاة المسافرين و قصرها باب الترغيب فى قيام رمضان (١: ٥٢٤ برقم ٧١٦). (٢) ابن جميل بن طريف، أبو الرجا البغلانى البلخى، ثقة ثبت، من العاشرة مات سنة أربعين و مائتين عن تسعين سنة، من العاشرة روى عن مالك و الليث بن سعيد. «الكاشف» (٢: ٣٤١)، «التقريب» (٢: ٢٧). (٣) ما بين القوسين ساقط من الأصل، و الصواب ما أثبته، حيث إن مالكا يروى عن ابن شهاب، و ليس فى الرواة مالك بن شهاب. الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ١٦١ بدعة مكروهة، و أنّ الاجتماع لها ليس من المصلحة، فلمّا عدل عن ذلك إلى القول بأنه إنما ترك ذلك مخافة أن تفرض عليهم ثبت أنّ هذه الصلاة و التجمّع لها سنة حسنة، و أنه إنما امتنع من ذلك- مع إيثاره لها- خيفة أن تفرض، فلما توفّى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و انختم الوحى و انقطعت الرسالة، أمن فرض ذلك و زال الخوف منه عادت الصلاة و التجمّع لها إلى ما كانت عليه من الحسن، و استحبّ لكل مسلم فعل مثل ما كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه فعله- على وجه التقرّب- و دعا إليه، و رغّب فيه، و قد تظاهرت الأخبار عنه صلّى اللّه عليه أنه كان يكثر الترغيب فى هذه الصلاة و يحثّ على فعلها، و يرى الناس مجتمعين للقيام بها و أفذاذا، فيقرّ الفريقين جميعا و يستحسن ذلك من صنيعهم. و روى عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء «١» أن القيام كان على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه فى رمضان يقوم النفر و الرجل كذلك، و النفر وراء الرجل، فكان عمر أول من جمع الناس على قارئ واحد، و من المحال أن يكثر هذا منهم و يتردّد على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و لا يرى عليه السلام اجتماعهم، و لا يسمع منه بذلك، و لو كان الاجتماع لهذه الصلاة منكرا لأنكره و زجره عنه، و رغّب فى سواه، و إنما ترك هو التقدّم بهم لعلة ما ذكره، و لعلهم أو كثيرا منهم مجمّعون لأنفسهم و يبلغه ذلك فلا ينكر عليهم، و كيف ينكر عليهم ذلك و هو يحثّهم و يبعثهم على هذه الصلاة و المحافظة عليها بغاية الترغيب (____!؟ ١) هو ابن أبى

رباح، و اسم أبى رباح: أسلم، القرشى المكى، من الموالى، ثقة فقيه فاضل، لكنه كثير الإرسال، من الثالثة، مات سنة أربع عشرة و مائة على المشهور. «التقريب» (۱: ۶۷۵). الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۱۶۲ و روى الزّهرى عن أبى سلمة «۱» عن أبى هريرة أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه كان يرغّب فى قيام شهر رمضان من غير أن يأمر بعزيمة فيه، فيقول: «من قام رمضان إيمانا و احتسابا غفر له ما تقدّم من ذنبه» «۲». [۸۳] و روى الزّهرى قال: أخبرنى أبو سلمة بن عبد الرحمن/ و عبيد اللّه بن عبد الرحمن «۳» عن أبى هريرة أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه قال: «من قام رمضان إيمانا و احتسابا غفر له ما تقدّم من ذنبه». و فى أمثال لهذه الرواية كلّها بهذا المعنى، و قريبة من هذا اللفظ، فكيف تكون هذه الصلاة بدعة. و هذا قدر حثّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه عليها، و ترغيبه فيها، و قد ثبت مع ذلك أنه جمع الناس للقيام بها، ثم امتنع من ذلك للعلة التى ذكرناها، و قد بيّنا أن هذه العلة مأمونة غير مخوف وقوعها بعد وفاة النبى صلّى اللّه عليه فوجب أن يكون القيام بها و الاجتماع لها سنة حسنة جميلة مع ما فى ذلك من أخذ الإمام نفسه بتجويد الحفظ و إقامة القراءة و الحذر من عيب الغلط و شدة إصغاء من خلفه و تذكّرهم و ضبطهم لما يسمعونه، و تفريغ قلوبهم و أذهانهم كذلك، و انصراف هممهم إلى سماعه و تأمّله و تصفّحه

(۱) هو أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، أحد الأئمة، روى عن أبيه و عائشة و أبى هريرة، و عنه ابنه عمر و الزهرى و غيرهم، و فى موته أقوال أشهرها أنه توفى سنة أربع و تسعين للهجرة. «الكاشف» (۳: ۳۰۲). (۲) رواه البخارى (۲: ۶۱۸ كتاب صلاة التراويح، باب من قام رمضان برقم ۲۰۰۹)، و رواه مسلم (۱: ۵۲۳ كتاب صلاة المسافرين و قصرها برقم ۷۵۹، ۷۶۰). (۳) هو ابن رافع، و قيل غير ذلك، روى عن جابر و أبى سعيد، صحّح الإمام أحمد حديثه فى بئر بضاعة. «الكاشف» (۲: ۲۰۱). الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۱۶۳ و الاتّعاظ به، فإنّ لسماعه من قارئه فى المحراب من عظيم الاتعاظ و الموقع و التديّن من نفوس المؤمنين ما لا خفاء به، فأى بدعة فى هذا و مخالفة للسنة! و هى سنة جميلة فى تعظيم الدين و مصالح المسلمين و إكادة عدوهم، و إقامة معالم دينهم و تنوير مساجدهم، و الترغيب فى طاعة ربهم، و التشاغل بعبادته و تعظيم كتابه، فمن ظن هذا بدعة من أغبياء الشيعة و عامّتهم فلا حيلة فى أمره، و من قال ذلك و ناظر عليه ممن له أدنى مسكة منهم فلا شكّ و لا شبهة علينا و لا على أحد فى تلاحده و تلاعبه، أو فرط تعصّبه و تنقّصه لعمر رضوان اللّه عليه و الحرص على بخسه حظّه، و تحيّفه فضائله، و تطلّب العنت له و العيب عليه بما لا عيب فيه و لا نقيصة، و لا أقلّ- مع الإنصاف و ترك العناد- من سلامة عمر من هذا الفعل، كفافا، لا له و لا عليه، فأما الطعن عليه و الغضّ منه و من قدره لأجله فإنه إفراط فى الجهل و العنادة، و اللّه المستعان. فإن قيل: ما معنى قول النبى صلّى اللّه عليه: «ما منعنى أن أخرج إليكم إلا خشية أن تكتب عليكم»؟ قيل له: معنى ذلك ظاهر، و هو إيثاره التخفيف عن الأمة، و يمكن أن يكون قد/ أخبره اللّه جلّ و عزّ على لسان جبريل أنه إن خرج إليهم و واصل [۸۴] هذه الصلاة فرضت عليهم، إمّا لإرادته فرضها فقط على ما يذهب إليه، أو لأنه إن دام عليها حدث فيهم من الاعتقادات و تغيّر الحالات و الأسباب ما يقتضى أن تكون أصلح الأمور لهم كتب هذه الصلاة عليهم، و أنه إذا تركها لم يكن منهم ما يوجب كون فرضها صلاح حالهم. و يحتمل أيضا أن يكون ظنّ أن ذلك سيفرض عليه، و أن تكون قد جرت عادته و عادة الصحابة فى أعمال القرب أنهم إذا داوموا عليها على وجه الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۱۶۴ الاجتماع عليها و الاشتراك فيها كتب عليهم، فامتنع من ذلك على وجه إيثار التخفيف عن الأمة، و قد يمكن أيضا أن يكون عنى بقوله: «خشية أن تكتب عليكم» أننى أخاف أن يظن ظانّ بعدى من خليفة و إمام أنّها واجبة فى شريعتى لمداومتى عليها فيلزمكم إيّاها و يأخذكم بها و بالقول إنها مفروضة فى الدين، و ما قلناه أولا أقرب، لأن إطلاق القول إنها تكتب و تفرض عليكم إنما يعقل منه أن يكتبها و يفرضها من له- تعالى- تعبّد خلقه و تكليفهم و امتحانهم، دون من ليس له ذلك ممن يظنّ أن اللّه قد فرض و كتب على خلقه ما يدعوهم هو إليه، و كل هذه الأسباب مأمونة بعده صلّى اللّه عليه، و فى إقامتها و الاجتماع عليها و لها من الفضل و الانتفاع بها ما قدّمنا وصفه، فبطل بذلك جميع ما توهّموه قادحا فى فضيلة عمر بهذا الباب و إضافة بدعة إليه، و أنّه شرع فى الدين ما ليس منه. فإن قال قائل: جميع ما ذكرتموه من أخبار الرسول صلّى اللّه عليه فى الحثّ على حفظ القرآن و إقرائه له، الشهادة الحق، و كلمة التوحيد، و تعليمه إياه كلّ داخل فى

الإسلام، و قراءته على الوفود أيام المواسم، و حفظ خلق من أهل الكفر لكثير منه، فضلا عن المسلمين بحفظ النساء و الصبيان له، و إنفاذ رسول اللّه صلّى اللّه عليه خلفاءه و دعاته به إلى البلاد، و سبق الأنصار [۸۵] بحمله إلى المدينة قبل الهجرة، و حصول قرّاء له عندهم و منتصبين/ لإقرائه الناس قبل مهاجره و ظهور تسمية حفّاظه بأنهم أهل القرآن، و أهل سورة البقرة، و وجوب توافى همم أهل الصّيفّة على حفظه، و تشاغل سائرهم به دون غيره، و مما روى من تغليظ القول فى نسيانه بعد حفظه، و شدة تفلّته و عظيم المأثم فى تركه، إلى غير ذلك مما أطنبتم فى ذكره، يقتضى فى مستقرّ العادة و تركيب الطبيعة و ما فطر الناس عليه أن يكون فى الصحابة خلق الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۱۶۵ كثير من المهاجرين ثم من الأنصار قد حفظوا جميع القرآن و جمعوه، و أحاطوا به حتى لم يذهب عليهم شيء منه، بل يجب أن تكون هذه حال كافة أهل العلم و الفضل و الهجرة و السابقة من الصحابة، فإذا لم يكن الأمر على هذا علم أنّ الحجّة لم تقم بهذه الأخبار التى رويتموها، و أن الأمر فى حال القرآن و تعظيم شأنه لم يكن عند القوم و لا فى صدر الشريعة على ما وصفتم، و الأخبار قد تظاهرت من الجهات المختلفة بأن الذين جمعوا القرآن على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه كانوا أربعة نفر فقط أو خمسة، و هذه الأخبار هى من طرقكم و رواياتكم، و عن الرجال الذين توثّقون نقلهم و تسكنون إلى أخبارهم، فروى الحكم «۱» عن مقسم «۲» عن ابن عباس قال: «جمع القرآن على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه أربعة: معاذ بن جبل، و أبيّ بن كعب، و مجمع بن جارية، و سالم مولى أبى حذيفة، و كان ابن مسعود قرأ على رسول اللّه صلّى اللّه عليه سبعين سورة»، فى أمثال لهذا الخبر كلّها وردت بأنّ قدر عدد الذين جمعوا القرآن على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه ما ذكرناه، و هذا نقيض ما ادّعيتموه. يقال لهم: جميع ما قدّمناه من أحوال الصحابة و شدّة تديّنهم و تمسّكهم بالدين و القرآن و تحفّظه و تلقّنه، و الإقبال عليه، و حثّ الرسول عليه السلام لهم على حفظه و دراسته، و إنفاذ الدّعاة به، إلى غير ذلك مما وصفناه، مما

(____ ۱) هو الحكم بن عتيبة الكندى مولاهم، فقيه الكوفة، عابد قانت ثقة صاحب سنّة، توفى سنة ۱۱۵ هجرية. «الكاشف». (۲) هو مقسم بن بجرة، عن ابن عباس و عائشة، و عنه الحكم و خصيف و عبد الكريم توفى سنة ۱۰۱ هجرية، كان يقال له: مولى ابن عباس للزومه له، قال عنه ابن حجر: صدوق و كان يرسل. «الكاشف» (۳: ۱۵۲). الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۱۶۶ قد تواترت و تظاهرت به الأخبار على المعنى و إن اختلفت فى ذلك الألفاظ [۸۶] و العبارات، و علم ضرورة ثبوته، كما نعلم فى الجملة تمسّك/ الصحابة بالإيمان و تصديقهم الرسول و إعظامهم له و شدة نصرتهم إياه، و إن اختلفت الروايات فيما كان من أفعالهم و ألفاظهم و حالاتهم الدالة على صدق جهادهم، و شدة إيثارهم له، و عداوتهم لأهل الشرك، و ليس هذا مما لعاقل فيه شبهة و لا يجب ترك هذه الروايات المتوافية على المعنى و العلم بما عليه العادات و ما كانت عليه الصحابة بمثل الأخبار المروية فى أنه لم يجمع القرآن من الصحابة إلا أربعة نفر، بل يجب أن يعتقد فيه أحد أمرين: الضعف و الوهاء، و السهو و الإغفال لما هى عليه من اختلاف المتون و الألفاظ، و زيادة عدد الحفّاظ فى بعض الأخبار و نقصانهم فى بعضها، و الشكّ فى حفظ آخرين، و تنافى ما جاءت به أو تصحيحها و تخريجها و تأويلها على وجه صحيح يمكن معه الجمع بينها و بين ما قدّمناه، و اعتقاد حفظ هؤلاء النفر و حفظ خلق معهم من المهاجرين و الأنصار، هذا ما لا بدّ منه. و أوّل ما نقول فى هذا أنّ الأخبار المروية فى حفظ هؤلاء النفر قد وردت من جهة الآحاد ورودا مختلفا متفاوتا يدل على الاضطراب و قلة الضبط و ضعف المخرج و النقل، و ذلك أنه روى عن عبد اللّه بن عبّاس ما حكيناه عنهم،/ و روى أيضا عبد اللّه بن إدريس «۱» عن شعبة عن قتادة «۲» قال (____: ۱) ابن زيد بن عبد الرحمن، الإمام الحافظ المقرئ، القدوة شيخ الإسلام، أبو محمد الأودى، ولد سنة عشرين و مائة، و توفى سنة ۱۹۲ هجرية. «سير أعلام النبلاء» (۹: ۴۲). (۲) قتادة بن دعامة السّدوسى، أبو الخطّاب البصرى، ثقة ثبت مات سنة بضع عشرة و مائة، رأس الطبقة الرابعة. «التقريب» (۲: ۲۶). الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۱۶۷ سمعت أنسا يقول: «قرأ معاذ و أبيّ و زيد و أبو زيد، قال: قلت: من أبو زيد؟ قال: أحد عمومتى» يعنى: على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه. و روى مسلم بن إبراهيم «۱» عن قرّة «۲» قال: حدّثنا قتادة قال: «قرأ القرآن

على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه أبيّ بن كعب و زيد بن ثابت و معاذ بن جبل و أبو زيد، قال: قلت: من أبو زيد؟ قال: من عمومة أنس» «٣»، و لم يخبر قتادة فى هذين الخبرين و لا عبد اللّه بن العبّاس بذلك عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه، و لا عن النفر الأربعة بلفظ ينفى حفظ غيرهم للقرآن، و إنما قالا ـ ذلك من جهة غالب الظنّ و الرأى، أو على وجه ما يذكره من التأويل، و كذلك كلّ رواية وردت فى ذلك ليست عن الرسول و لا ـ بلفظ عن قوم يحجّ خبرهم يقتضى / أن لا حافظ للقرآن سوى من ذكره الرواة. [٨٧] و روى غير واحد فى غير خبر عن محمد بن سيرين فى ذلك روايات مختلفة، فمنها أنه قال فى بعض: «جمع القرآن على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه أبيّ بن كعب و زيد بن ثابت و عثمان بن عفان و تميم الدارى»، و فى

(____١) الأزدى الفراهيدى، أبو عمرو البصرى، ثقة مأمون مكثر، من صغار التاسعة، مات سنة اثنتين و عشرين و مائتين، من شيوخ أبى داود. «التقريب» (٢: ١٧٧). (٢) هو قرة بن خالد السّدوسى، روى عنه القطّان و مسلم، ثقة ثبت مات سنة ١۵۴ ه‍. «الكاشف» (٢: ٣۴۴). (٣) رواه البخارى فى «صحيحه» (۴: ۶٠٣ كتاب مناقب الأنصار، باب مناقب زيد بن ثابت برقم ٣٨١٠)، و رواه مسلم فى «صحيحه» (۴: ١٩٠۴ كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل أبى بن كعب و جماعة من الأنصار برقم ٢۴۶۵)، و رواه الترمذى فى «جامعه» (۵: ۶۶۶ كتاب المناقب، باب مناقب معاذ بن جبل و أبيّ بن كعب و زيد بن ثابت برقم ٣٧٩۴). الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ١۶٨ رواية أخرى عنه أنه قال: «كان أصحابنا لا يختلفون أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه مات و لم يجمع القرآن من الصحابة إلا أربعة كلّهم من الأنصار: معاذ بن جبل و أبيّ بن كعب و زيد بن ثابت و أبو زيد»، و روى الواقدى «١» قال: حدّثنى معمر و جماعة عن أيوب «٢» عن محمد بن سيرين قال: «لم يختلفوا فى أربعة جمعوا القرآن على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه، و اختلفوا فى رجلين، قال: «جمع القرآن على عهد النبى صلّى اللّه عليه أبيّ و معاذ بن جبل و زيد بن ثابت و أبو زيد الأنصارى، و اختلفوا فى رجلين: عثمان بن عفان و تميم الدارى»، و قال بعضهم: «عثمان بن عفان و أبو الدرداء». و روى سعد بن إسحاق «٣» عن أبيّ بن كعب القرظى قال: «جمع القرآن على عهد النبى صلّى اللّه عليه خمسة من الأنصار: أبيّ بن كعب و أبو أيوب و عبادة بن الصامت و معاذ بن جبل و أبو الدرداء». و روى أيضا ربيعة بن عثمان «۴» عن أبيّ بن كعب القرظيّ قال: «عليّ و ابن مسعود و عثمان جمعوا

(____١) هو محمد بن عمرو بن واقد الأسلمى الواقدى المدنى القاضى، نزيل بغداد، قال فى «التقريب»: متروك مع سعة علمه، مات سنة سبع و مائتين و له ثمانون سنة. «التقريب» (٢: ١١٧). (٢) هو أيوب بن أبى تميمة، كيسان السختيانى، أبو بكر البصرى، ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء و العبّاد من الخامسة، مات سنة إحدى و ثلاثين و مائة و له خمس و ستون سنة. «التقريب» (١: ١١۶). (٣) ابن كعب بن عجرة البلوى المدنى، حليف الأنصار، ثقة من الخامسة، مات بعد الأربعين و مائة للهجرة. «التقريب» (١: ٣۴٢). (۴) هو ربيعة بن عثمان بن ربيعة التيمى المدنى، روى عن نافع و زيد بن أسلم، ليس بذاك كما قال أبو زرعة، مع أن ابن حبّان ذكره فى الثقات. توفى سنة أربع و خمسين و مائة. «الكاشف» (١: ٢٣٨). الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ١۶٩ القرآن على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه» و روى عن سليمان بن يسار «١» قال: «كان عثمان بن عفّان قد جمع القرآن من المهاجرين على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه» فقلت: غيره؟ قال: «لا أعلمه». و روى الأصبع بن أبى منصور «٢» عن زيد بن أسلم «٣» أن عثمان بن عفان جمع القرآن على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه» و روى الثورى «۴» عن إسماعيل «۵» عن الشعبى «۶» قال: «جمع القرآن على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه خمسة من الأنصار: معاذ بن جبل، و أبيّ بن كعب، و زيد بن ثابت، و أبو زيد، و أبو الدرداء». و روى عن عاصم «٧» عن الشعبى أنه قال: «ستة بعد

(____١) الهلالى المدنى مولى ميمونة و قيل أم سلمة، ثقة فاضل، أحد الفقهاء السبعة من كبار الثالثة مات بعد المائة و قيل قبلها. «التقريب» (١: ٣٩٣). (٢) هو إصبع بن زيد الواسطى، المصاحفى، نسبة إلى كتابة المصاحف، عن القاسم بن أبى أيوب و عدة، صدوق، توفى سنة ١۵٧ ه‍. «الكاشف» (١: ٨۴).

(۳) العدوی، مولی عمر، أبو عبد اللّه أو أبو أسامة، مدنیّ ثقة من الثالثة، كان یرسل، توفی سنة ست و ثلاثین و مائة. «التقریب» (۲: ۱۳۳). (۴) سفیان بن سعید بن مسروق الثوری، أبو عبد اللّه الكوفی، ثقة حافظ فقیه عابد إمام حجة من رءوس السابعة، مات سنة إحدی و ستین و مائة. «التقریب» (۱: ۳۷۱). (۵) هو إسماعیل بن سلمان الكوفی الأزرق، روی عن أنس و الشعبی، قال الذهبی: ضعیف. «الكاشف» (۱: ۷۳). (۶) عامر بن شراحیل أبو عمرو الشعبی، أحد الأعلام، ولد زمن عمر، و سمع علیا و أبا هریرة و المغیرة، قال: أدركت خمسمائة من الصحابة، فقیه فاضل من الثالثة، مات سنة ثلاث و مائة. «الكاشف» (۲: ۴۹). (۷) هو عاصم بن سلیمان، أبو عبد الرحمن البصری الأحول الحافظ، ثقة توفی سنة ۱۴۲ ه‍. «الكاشف» (۲: ۴۴). الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۱۷۰ [۸۸] هؤلاء» قال: «و نسیت السادس»/. و روی ابن أبی ذئب «۱» عن سعید بن خالد «۲» عن ابن مسعود أنه جمع القرآن علی عهد رسول اللّه صلّی اللّه علیه، و روی صالح بن محمد بن زائدة «۳» عن مكحول «۴»: قال أبو الدرداء: «ممن جمع القرآن علی عهد رسول اللّه صلّی اللّه علیه: أبیّ بن كعب، و معاذ، و زید، و أبو الدرداء، و سعد بن عبید «۵»، و لم یقرأه أحد من الخلفاء من أصحاب رسول اللّه صلّی اللّه علیه إلا عثمان بن عفان، و قرأه مجمع بن جاریة «۶» إلا سورة أو سورتین». و روی ابن عیینة عن زكریا «۷» عن الشعبی قال: «لم یقرأ القرآن علی رسول اللّه صلّی اللّه علیه إلا ستة، كلّهم من الأنصار: معاذ بن جبل، و أبیّ بن

(____۱) هو محمد بن عبد الرحمن بن الحارث أبی ذئب القرشی، أبو الحارث المدنی، ثقة فقیه فاضل، من السابعة، مات سنة ثمان و خمسین و مائة. «التقریب» (۲: ۱۰۵). (۲) هو سعید بن خالد القارظی المدنی، عن ربیعة بن عباد و ابن المسیب، و عنه ابن أبی ذئب و ابن إسحاق و كثیر من العلماء. «الكاشف» (۱: ۲۸۴). (۳) هو صالح بن محمد بن زائدة، أبو واقد اللیثی، روی عن أنس و ابن المسیب، أورده البخاری فی فصل من مات من الأربعین إلی الخمسین و مائة. «الكاشف» (۲: ۲۱). (۴) مكحول الشامی، أبو عبد اللّه، ثقة فقیه كثیر الإرسال، مشهور من الخامسة، مات سنة بضع عشرة و مائة. «التقریب» (۲: ۲۱۱). (۵) الزّهری، مولی ابن زهر روی عن عمر و علی، و روی عن الزهری سعید بن خالد، توفی سنة ثمان و تسعین، یكنی أبا عبید، من الثانیة، یقال إن له إدراكا للنبی صلّی اللّه علیه و سلّم، و هذا ما یؤكده الخبر المروی عن الشعبی. «التقریب» (۱: ۳۴۵)، «الكاشف» (۱: ۲۷۹). (۶) مجمع بن جاریة الأنصاری، أحد من جمع القرآن إلا یسیرا، قال الشعبی: كان بقی علیه سورتان حین قبض النبی صلّی اللّه علیه و سلّم، توفی زمن معاویة بن أبی سفیان. «الكاشف» (۳: ۱۰۷). (۷) هو زكریا بن أبی زائدة الهمدانی الوادعی الحافظ، روی عن الشعبی و سماك بن حرب، ثقة یدلّس عن شیخه الشعبی، توفی سنة ۱۴۹ ه‍. «الكاشف» (۱: ۲۵۲). الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۱۷۱ كعب، و زید بن ثابت، و أبو الدرداء، و سعد بن عبید، و بقی علی مجمع بن جاریة سورة أو سورتین»، و روی موسی بن عقبة «۱» عن شیخ من ولد عبادة ابن الصامت، عن عبادة بن الصامت قال: «جمع القرآن أبیّ بن كعب، و عبادة بن الصامت، و معاذ بن جبل، و زید بن ثابت، و أبو الدرداء، و عثمان ابن عفان». و أكثر هذه الروایات مختلفة متفاوتة مضطربة علی ما نراها من الزیادة و النقصان، عن الرجال و عن الرجل الواحد أیضا، و لیس فیهم أحد أخبر بذلك عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و لا عن أحد الصحابة أو جماعة منهم بلفظ یقتضی لا محالة نفی حافظ القرآن غیر من ذكره، و قد یجوز إن صحّت الأخبار عن هؤلاء القوم أن یكون ذلك إخبارا عن تقدیرهم و غالب رأیهم و اجتهادهم، و أ یكون معناها ما سنذكره فیما بعد، و إذا أحصی عدد من ذكر فی هذه الأخبار من الحفّاظ علی عهد رسول اللّه صلّی اللّه علیه كانوا نحو خمسة عشر رجلا، لأنه قد ذكر منهم: أبیّ، و معاذ، و سالم، و زید بن ثابت، و عبد اللّه بن مسعود، و أبو زید، و مجمع، و أبو الدرداء، و سعد بن عبید، و تمیم الداریّ، و أبو أیوب الأنصاریّ/، و عبادة بن الصامت، و علیّ [۸۹] بن أبی طالب، و عثمان بن عفان، و هؤلاء أربعة عشر رجلا من المهاجرین و الأنصار، و المعترض علینا بهذه الأخبار و بهذا الضرب من المطالبة و السؤال أراد أن یجعل الحفّاظ علی عهد رسول اللّه صلّی اللّه علیه أربعة نفر فقط، و الأخبار التی حاول التعلّق بها توجب أنّ الحفّاظ أضعاف ما قاله.

(____۱) هو موسی بن عقبة بن أبی عیاش

الأسدی، مولی آل الزبیر، ثقة فقیه من الخامسة، مات سنة إحدی و أربعین و مائة. «التقریب» (٢: ٢٢۶). الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ١٧٢ فهذه جملة تدل علی اختلاف الروایات و اضطرابها فی هذا الباب، و أنه لا یجوز أن یترک ما قدّمنا ذکره من الأخبار المستفیضة عن الصحابة و ما علیه ترکیب الطبائع و العادة لأجل هذه الروایات، فإما أن تکون مدخولة أو منصرفة إلی ما سنذکره من التأویل، علی أنه قد روی جماعة عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص «١» أنه کان ممن جمع أیضا علی عهد رسول اللّه صلّی اللّه علیه صلی اللّه علیه و سلّم، و ما یوجب أن یکون أبوه عمرو بن العاص «٢» ممن جمعه أیضا علی عهد رسول اللّه صلّی اللّه علیه، و روی أیضا ما یوجب أن یکون عثمان بن أبی العاص ممّن حفظه و جمعه علی عهد النبی صلّی اللّه علیه و قرأه فی لیلة، فقال له رسول اللّه صلّی اللّه علیه: «إنّی أخشی أن یطول علیک الزمان و أن تملّ، فاقرأ به فی شهر»، فراجعه فی ذلک و نازله إلی أن بلغ إلی تقریره له سبع لیال «٣». و روی سماک بن الفضل «۴» عن وهب بن منبّه «۵»، عن عبد اللّه بن عمرو أنه سأل النبیّ صلّی اللّه علیه فی کم یقرأ القرآن، فقال له: «فی أربعین»، قال عبد اللّه: إنی أطیق أکثر من ذلک، قال: «فی شهر؟» قال: إنی أطیق أکثر من

(١) ابن وائل السهمی، صحابیّ مشهور، أحد السابقین المکثرین من الصحابة، أحد العبادلة الفقهاء، مات فی ذی الحجة لیالی الحرة علی الأصح. «التقریب» (١: ۵١٧). (٢) أبو عبد اللّه، أسلم عام الحدیبیة، و ولی إمرة مصر مرتین و هو الذی فتحها، و مات بها سنة نیف و أربعین، و قیل بعد الخمسین. «التقریب» (١: ٧٣٨). (٣) رواه الإمام أحمد فی مسنده حدیث رقم ۶۵٢۶ و حدیث ۶٨٩٠ (٢: ۶۵٠، ۶٣٩). (۴) سماک بن الفضل الصنعانی، ثقة قدیم. «التقریب» (١: ٣٩۵). (۵) وهب من منبه بن کامل الیمانی، أبو عبد اللّه الأبناوی، ثقة من الثالثة، مات سنة بضع عشرة و مائة. «التقریب» (٢: ٢٩٣). قال فی «الکاشف»: أخباری علّامة قاصّ، صدوق صاحب کتب، مات سنة ١١۴ ه-. الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ١٧٣ ذلک، قال: «فی خمسة عشر»، ثم قال: «فی عشر»، ثم قال: «فی سبع»، و لم ینزل من سبع «١». و روی معمر عن قتادة أنّ عبد اللّه بن عمر سأل النبیّ صلّی اللّه علیه: فی کم تقرأ القرآن؟ قال: «فی شهر»، فقال: إنی أطیق أکثر من ذلک. فذکر مثل حدیث سماک، حتی انتهی إلی ثلاث، ثم قال النبیّ صلّی اللّه علیه: «من قرأه فیما دون ثلاث لم یفهمه» «٢»، و ظاهر هذه الروایة تقتضی أن عبد اللّه کان ممن جمع القرآن علی عهد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و إن کان یحتمل أن یکون جمع کثیرا منه من المکی إلی وقت سأل رسول اللّه/ صلّی اللّه علیه عن [٩٠] هذا السؤال، غیر أنّ ذلک خلاف الظاهر. و روی الحارث بن سعد «٣» العتقی «۴» عن عبد اللّه بن منین من بنی عبد هلال «۵» عن عمرو بن العاص أن النبیّ صلّی اللّه علیه أقرأه خمس عشرة

(١) رواه الإمام أحمد بألفاظ متقاربة (٢: ۵۴٩، ۵۶٠ برقم ۶۴٨٧، ۶۵٢۶)، و رواه الدارمی فی «سننه» (٢: ٣۴۵ کتاب فضائل القرآن، باب فی ختم القرآن برقم ٣٨۴۶). (٢) رواه الإمام أحمد فی «مسنده» (٢: ۵۶٣، ۶٢۶، ۶٣١ برقم ۶۵۴۶، ۶٨٢۴، ۶٨۵۶)، و رواه ابن أبی شیبة فی «المصنف» (٢: ٣٨۴ کتاب صلاة التطوع و الإمامة، باب فی القرآن فی کم یختم) و رواه ابن ماجة (١: ۴٢٨ فی کتاب إقامة الصلاة باب فی کم یستحب الختم برقم ١٣۴٧). (٣) کذا فی الأصل، و الصواب: سعید. «الکاشف» (١: ١٣٨). (۴) هو الحارث بن سعید العتقی، نسبة إلی العتقیین و العتقاء، و هم قبائل عدة، و روی عن عبد اللّه بن منین و عن نافع بن یزید. «الکاشف» (١: ١٣٨). (۵) عبد اللّه بن منین، مصری، روی عن عبد اللّه بن عمرو، ذکره ابن حجر فی «تهذیبه» و قال فیه: عدة من الثقات لیعقوب بن سفیان، روی عنه الحارث بن سعید. «الکاشف» (٢: ١٢٠). الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ١٧۴ سجدة فی القرآن، منها ثلاث فی المفصّل و فی الحجّ سجدتان» «١»، و هذا الخبر یوجب ظاهره فی غالب الحال جمع عمرو بن العاص جمیع القرآن علی عهد رسول اللّه صلّی اللّه علیه، لأنه لا یمکن أن یتفق أن لا یتحفّظ عمرو من هذه السورة إلا سجود القرآن فقط، و لا اتفق هذا لغیره، و لا یعلم أنّ أحدا اعتمد علی ذلک و قصده وحده، و لو کان ذلک مما انفرد به عمرو لکان مفارقا لعادة القوم و ما نحن أیضا علیه فی هذا الوقت و لوجب أن یظهر ذلک عنه و أن یبحث عن غرض فیه و أن یکون من الناس قول فی هذا الباب، و فی عدم ذلک دلیل علی أنه کان یعرض القرآن علی رسول اللّه صلّی اللّه علیه

و أنّه وقفه على السجدات التى فى القرآن و فصّلها له، و عرّفه مواضعها، و هذا أمر لا يصنع مع المبتدئ و لا يؤخذ به، فوجب لظاهر الحال من هذه الرواية أن يكون عمرو ممن جمع القرآن على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه. و روى مبارك بن فضالة «۲» قال: حدّثنى أبو محرز «۳» مولى عثمان بن أبى العاص، عن عثمان بن أبى العاص قال: «وفدت إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه مع ناس، فكنت أنا أصغرهم، قال: فلمّا قدمنا المدينة خلّفونى أحفظ متاعهم، قال: فقلت لهم: إنى أشترط عليكم أن تنتظرونى حتى آتى

(______________________________ ۱) رواه ابن ماجة (۱: ۳۳۵ فى كتاب إقامة الصلاة و السنن فيها، باب عدد سجود القرآن برقم ۱۰۵۷)، و رواه أبو داود (۲: ۵۸ كتاب الصلاة، باب كم سجدة فى القرآن برقم ۱۴۰۱). (۲) أبو فضالة مبارك بن فضالة بن أبى أمية البصرى العدوى، مولى آل الخطّاب، من علماء البصرة، ثقة من النسّاك، و كان يدلّس. انظر «الكاشف» و «تهذيب التهذيب» (۱۰: ۲۷). (۳) اسمه حشيش، روى عن أبى عمران الجونى، و روى عنه سعيد بن عامر. «الكنى و الأسماء» (۲: ۸۲۹). الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۱۷۵ رسول اللّه صلّى اللّه عليه فأطلب إليه حاجة، قالوا: نعم، فلما رجعوا أتيت رسول اللّه صلّى اللّه عليه فسألته عن أشياء قال أبو فضالة «۱»: حفظتها قال: قلت: أعطنى المصحف الذى عندك، قال: فأعطانى و استعملنى عليهم، فكنت أؤمّهم حتى جئت». و ما على أحد شكّ و لا شبهة فيما كان عليه عثمان بن أبى العاص من التوفّر و الحرص على تعلّم القرآن لمّا وفد على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و تلقّنه منه، حتى قيل إنه لم يلبث إلا يسيرا حتى تحفّظ/ القرآن عن رسول [۹۱] اللّه صلّى اللّه عليه و طلب منه مصحفه فأعطاه، و لو لا أنه أكثر قومه الوافدين معه قرآنا و أخذا عن الرسول صلّى اللّه عليه لم يولّه الصلاة عليهم، و لم يوقّره و يستعمله عليهم، و لم يقدّموه فى صلاتهم، و لم يخصّه رسول اللّه صلّى اللّه عليه بإعطائه مصحفه على ما ورد فى هذه الرواية، و هذا الظاهر من الأمر يدلّ على أنّ عثمان كان أيضا ممن حفظ القرآن و جمعه على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه. و لو تتبع هذا لطال و كثر و اتسع الخرق فيه، و إذا كان ذلك كذلك، لم يكن لقول من قال إنّه لم يجمع القرآن على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه إلا أربعة نفر: معنى، و مثل روايته التى يتعلّق بها فى ذلك يقتضى أن يكون قد حفظه نحو عشرين رجلا، و إذا كان ذلك كذلك زال التعلّق علينا بما ذكروه، فإنّ القول بأنّ فلانا جمع القرآن كلّه على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه دون غيره قول يتعذّر العلم بالوصول إلى حقيقته، لأنه لا يمكن علم ذلك مع قيام رسول اللّه صلّى اللّه عليه بينهم، و اتصال نزول الوحى عليه، و العلم بتجويز (______________________________ ۱) و هو مبارك بن فضالة الآنف الذكر. الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۱۷۶ قرآن ينزل عليه فى كل يوم و ليلة إلى يوم يموت صلّى اللّه عليه مع العلم أيضا بأنه لا يمكن أن يقال فى كلّ سورة نزلت على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه إنّها قد كملت لجواز أن ينزل بعد ذلك ما يضمّ إليها، و يكتب معها، على ما كان يأمرهم به الرسول صلّى اللّه عليه و إذا كان ذلك مما اتّفق عليه تعذّر العلم بأنّ فلانا قد حفظ جميع القرآن على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه، لأن ذلك أمر لا يتحقّق و يتيقّن إلا بعد وفاة رسول اللّه صلّى اللّه عليه و انقطاع الوحى. و إذا كان ذلك كذلك لم يستجز كثير من الصحابة أن يخبر عن نفسه أنه قد حفظ جميع كتاب اللّه و هو لا يدرى لعلّه سينزل على الرسول بعد ذلك مثل قدر ما حفظه عنه، و لا يدرى لعلّ فيما نزل ما قد نسخ و رفعت تلاوته [۹۲] فلم يحفظه، و لعله قد/ نزل على الرسول فى الساعة التى فارقه عليها قرآن كثير غير الذى قرأه لم يقرئه الرسول إياه و حفظه غيره و ألقاه إلى سواه، و إذا كان جوّز العلماء و الفضلاء منهم جميع هذه الأمور لم يستجيزوا أن يخبر كلّ واحد منهم عن نفسه و لا عن غيره أنّه قد حفظ جميع القرآن و جمعه، بل يجب أن يتجنبوا هذا القول و أن يعدلوا عنه. و إذا وجب ذلك لم يستفيض «۱» بينهم عدد حفّاظ جميع ما نزل، و لم يكن لهم إلى ذلك سبيل و لا طريق، و لم ينكر لأجل هذا أن يكون حفظ القرآن على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه جماعة لم يخبّروا بذلك عن أنفسهم و لا خبّر به عنهم غيرهم، لأنّ ذلك أمر لا ينتشر و يستفيض و يتقرّر علمه إلا بعد موت النبى صلّى اللّه عليه و سلّم و انقطاع الوحى و العلم بآخر ما نزل و ختم به______________________________

(۱) هكذا فى الأصل، و الصواب: لم يستفض. الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۱۷۷ الكتاب، و أن السورة قد كملت و استقرّت و تم نظمها

و رتّبت فى مواضعها، و جمعت فيها آياتها. و إذا كان ذلك كـذلك وجب بهذه الجملة أن لا يكون فيما روى من هذه الأخبار حجة تـدفع مـا قلناه، و أن يكون القوم الـذين قـالوا ذلـك و خبّروا بمـا أخبروا به عن الاجتهاد و غلبـة الظنّ و أمر غير متيقّن و على قـدر ما سمعوه ممّن قال: حفظت جميع القرآن، أو فلان قـد حفظ جميعه، و الظنّ فى هـذا لا حجـة فيه، و قـد يمكن أيضا أن يكون على عهد الرسول صلّى اللّه عليه خلق كثير قد حفظوا القرآن و كتموا ذلك على أنفسهم و لم يذيعوه و لا دعاهم داع إلى إظهاره و التحدّث به، و رأوا أن كتمانه و ترك المفاخرة و التّبجّح به أولى و أفضل لأجل أن التزيّن بذلك قدح فى العمل و شوب و نقص يلحق صاحبه، و إن اتفق أن يقول ذلـك قائـل من الصـحابة فلأجـل سبب يـدعوه إلى ذلك غير القصـد إلى التزيّن به و الإخبار بكثرة علمه و عمله، و عظم مرتبته، هـذا أولى الأـمور بالصـحابة. و قـد روى ذلـك عن جلّة منهم، فروى أنّه قيل لعبـد اللّه بن مسعود فى رجل يزعم أنه قرأ القرآن/ البارحـة، فقال: «ما له إلا كلمته التى قال» «١». [٩٣] و روى عن تميم الـدارىّ أنّ رجلاـ قال له: كم جزءا تقرأ؟ فغضب تميم و قال: لعلّك من الـذين يقرأ أحـدهم القرآن فى ليلة ثم يصبح فيقول: قرأت القرآن الليلة! هذا شأن القوم و سجيّتهم، فكيف يمكن مع ذلـك اسـتفاضة حـال حفظـة القرآن و اشـتهارهم بـه و هـذه صـفتهم؟! و قـد روى عـن الحسـن البصـرىّ أنه

(____١) أخرجه أبـو عبيـد فى «فضـائل القرآن» ص ٣٨٠ بلفـظ: «حظه من قراءته كلامه»، أو قـال: «ذلك حظه من قراءته». الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ١٧٨ قال: «لقد أدركنا أقواما إنّ أحدهم قد جمع القرآن و ما شعر به جاره، و لقد أدركنا أقواما ما كان فى الأرض عمل يقدرون على أن يعملوه سرا فيكون علانية أبدا» «١». و كذلك روى أن رجلا قال بحضرة قوم من أصحاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم قرأت الليلة كذا و كذا، فقالوا: «حظّك منه هذا»، و هذا تغليظ منهم شديد فى التحدّث بذلك، فكيف لا تتوفّر دواعى خلق منهم على أن لا يشعر غيره بما يحفظه، و لاـ يرون إظهـاره. و قـد يجوز أيضا أن يكونوا إنما كرهوا أن يقال فلان حافظ للقرآن كلّه أو جامع له أو قرأ جميع القرآن لأجل أنّه لا يأمن قائل هـذا قـد سـقط عليه من الحفظ أو الـدرس كلمـة أو آيـة، أو شـىء منه، أو بعض حروفه التى أنزل بها، فيكون إطلاق القول لـذلك تزيّدا فى المعنى، فتورّعوا عن ذلك، و يمكن أيضا أن يكونوا إنما كرهوا أن يقال ذلك لأجل أنهم كانوا يرون أن المسـتحقّ لهذه الصـفة و التسـمية هو المتمسّك العامل بجميع حدود القرآن، و العالم بأحكامه، و حلاله و حرامه. و قد روى أبو الزاهدية «٢» أن رجلا أتى أبا الـدرداء فقال: يا أبا الدرداء، إن ابنى هذا قد جمع القرآن، فقال: «اللهمّ غفرا، إنما جمع القرآن من سـمع له و أطاع» «٣»، فهـذا إنكـار يـدلّ على أنّ هـذا الوصـف عنـدهم بجمعـه إنمـا يجرى على مـن عمـل بمـوجبه و وقـف عنـد حـدوده.

(____١) رواه ابـن المبـارك فى كتـاب «الزهد» ص ٤٥. (٢) اسـمه حدير بن كريب، سـمع أبا أمامة و عبد اللّه بن بسر، روى عنه معاوية بن صالح، وثّقه ابن معين، مات سـنة تسع و عشـرين و مائة، من الثالثة. «الكنى و الأسماء» (١: ٣٥٠). (٣) أورد هذا الخبر ابن حجر العسقلانى فى «الفتح» (٩: ٥١) و قال: قد أخرجه أحمـد فى «الزهد». الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ١٧٩ و روى أن بعض التـابعين ذكر عنـده إنسـان فقيل: «أحكم القرآن؟» فكره ذلـك فقيل: «حامل قرآن» فكرهه، و قال: «قولوا: حفظ». لأنّه اعتقـد أنّ الحفظ إنما يراد به التلاوة، و قولهم (أحكم، و حمل القرآن، و حافظ القرآن) إنما يجرى على القائم بحـدوده السامع المطيع لموجبه/. و حكى عن الحسن البصـرى أنه كان يقول: إنّ أحدكم ليقول: و اللّه لقد قرأت القرآن كلّه، و ما أسقطت منه حرفا واحدا، و قد و اللّه أسقطه كلّه» «١»، يعنى بذلك ترك العمل بموجبه، و المحافظة على حـدوده و مراسـمه. و روى أن عقبـة بن عـامر كان من أحسن الناس صوتا بالقرآن، فاستقرأه عمر فقرأ عليه براءة، فبكى عمر، ثم قـال: «مـا كنت أظنّ أنّها نزلت» «٢». إنمـا قال ذلك لما وجـد من نضارتها و جـدّتها بحسن قراءة عقبـة، و ما جـدّدته و أحـدثته له من الخوف و الوجل و الإذكار بأمر اللّه تعالى، و التحـذير من وعيده، و الترغيب فى ثوابه على نحو ما يقول القائل: كأنى ما قرأتها قطّ و لا سمعتها. و من ظنّ بعمر رضـى اللّه عنه أنّه لم يعرف أنّ سورة براءة قد نزلت مع شـهرتها و إنفاذ الرسول بها إلى أهل مكة مع أبى بكر و على، و تذلّل أبى هريرة بها، و ما تضمنته من حال العقود و العهود و غير ذلك: فهو الغبىّ المغرور، بل من ظنّ ذلك بأدنى المؤمنين

منزلـة فقد جهل جهلا فاحشا. و قد يجوز أيضا أن تكون كراهتهم لإطلاق القول بأنّ فلانا حافظ للقرآن و جامع له لأجل أنهم اعتقدوا أن ذلـك إنمـا يجرى على مـن حفـظ ناسـخ القرآن و منسـوخه، و جميـع وجـوهه و حروفه الـتى أنزل عليهـا، فلاـ يوصـف به عنـدهم (____۱) رواه ابن المبارک فى «الزهد» ص ۲۷۴. (۲) لم أجده. الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۱۸۰ إلا من أخذه و جمعه من فى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و قرأه عليه لما لا يؤمن من الغلط بكلمـة أو آية أو حرف أو قراءة شـىء منه بوجه لا يجوز و يسوغ مثله. و إذا كان ذلك كذلك وجب حمل الأمر فى إنكار هذه الألفاظ و الامتناع من هـذه الإطلاقات، و دعوى القوم حفظ القرآن و الحمل له و الإحاطة به: على الوجوه التى ذكرناها دون ما ظنّوه و توهّموه من سـقوط شـىء من القرآن على سـائر الأمـة أو عـدم حافظ لجميعه فيهم، و كونه غير مشـهور ظـاهر بينهم. و إذا كان ذلك كذلك كان هذا أيضا أحد الأسباب المانعة من العلم بجميع عدد حفظة القرآن على عهد الرسول صلّى اللّه عليه. و ما ينكر أيضا [۹۵] على هذا الأصل أن لا يعرف ذلك بعد موته، لأنه لا ينكر أن يحفظه/ بأسره قوم منهم، و ماتوا بعد موت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و لم يطّلع على ذلك من أمرهم و إن علم فى الجملـة أنهم من حملـة القرآن و درسـته، و هـذا يمنعهم من التعلّق بما ذكروه منعا عنيفا. فإن قالوا: فما تأويل هـذه الأخبار المرويـة فى تحديـد عـدد حفظـة القرآن على عهـد رسول اللّه صـلّى اللّه عليه؟ قيل لهم: يحتمل أن نثبت وجوها من التأويل، فمنها: - أن يكون معنى قولهم: ما جمع القرآن على عهـد رسول اللّه صـلّى اللّه عليه إلا أربعـة نفر أو خمسة أنه لم يجمعه على جميع الوجوه و الأحرف و القراءات التى نزل بها و خبّر الرسول صلّى اللّه عليه أنها كلّها شاف كاف إلا أولئك النفر فقط، و هذا غير بعيد، لأنه لا يجب على سائرهم و لا على أولئك النفر أيضا أن يحفظوا القرآن على جميع أحرفه و وجوهه السـبعة. الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۱۸۱ - و يمكن أيضا أن يكون معنى ذلك أنه لم يجمع ما نسـخ منه و أزيل رسـمه بعد تلاوته مع ما ثبت رسـمه و بقى فرض حفظه و تلاوته إلا تلك الجماعة وحدها، لأنه قد ثبت أنه قد كان أنزل قرآن نسخ رسـمه، و أزيلت تلاوته. - و يجوز أيضا أن يكون معنى ذلـك أنه لم يجمع جميع القرآن عن رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و سـلّم و يأخـذه من فيه تلقّيـا غير تلك الجماعـة، فإنّ أكثرهم أخـذ بعضه عنه و بعضه عن غيره. - و يحتمل أيضا أن يكون معنى هذا القول أنه لم يجمع القرآن على عهد رسول اللّه صـلّى اللّه عليه: ممّن ظهر به و أبـدى ذلـك من أمره و انتصب لتلقينه عن تلك الطبقـة المـذكورة، مع جواز أن يكون فيهم حفّاظ لا يعرفهم الراوى إذا لم يظهر ذلـك منهم. هـذا ما لا بـدّ من صـرف الأخبار إليه إن ثبت و حملها عليه، لأجل ما قـدّمناه و لأجل تظاهر الروايات أيضا بما يوجب و يقتضـى حفظ الأئمـة الأربعـة لجميع القرآن على عهـد رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و إحاطتهم به، و لأجل أنّ هذا هو الواجب من حـالهم فى العادة و ما كانوا عليه من الأحوال فى السـبق إلى الإسـلام و التقـدّم و إعظام الرسول لهـم و ما توجبه العادة فى/ مثلهم، [۹۶] و تـأمين النبى صـلّى اللّه عليه لهم و تقـديمه إيـاهم، و ما روى من طول قراءتهم و كثرة تعليمهم الناس القرآن له عنهم، و هم عنـدنا أولى النـاس بحفـظ كتاب اللّه، و أحقّهم بالسـبق إلى ذلك، و الرغبـة عن الإبطاء عنه و التمادى فيه، مع ما كانوا منصوبين و مرشّـحين له، و مع ارتفاع أقدارهم و علوّ شأنهم، و امتداد الأعين و الأعناق إليهم، و تعويل النبى صلّى اللّه عليه فى النوائب و المهمّات عليهم.*** الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۱۸۲

[فصل فى فضل أبى بكر الصدّيق رضى اللّه عنه و حفظه للقرآن

[فصل فى فضل أبى بكر الصـدّيق رضـى اللّه عنه و حفظه للقرآن فأما أبو بكر الصدّيق صـلوات اللّه عليه فقد وردت الأخبار المتظاهرة بـدوام تقدّمه فى الصـلوات و قراءته لطوال السور فى المحراب التى لا يتهيأ إقامتها إلا لأهل القدر و الإتقان و القوة فى الحفظ، و كثرة الـدرس و الدّربـة بقراءة القرآن، فروى هشام الدّسـتوائى «۱» قـال: حـدّثنا قتادة عن أنس: «صـلى بنا أبو بكر الصـدّيق رضوان اللّه عليه صلاـة الصـبح، فقرأ آل عمران، فقالوا له: يا خليفـة رسول اللّه كادت الشـمس أن تطلع، فقال: لو طلعت لم تجـدنا غافلين» «۲». و روى سفيان بن عيينـة «۳» عـن الزّهرى عـن أنس بن مالـك: «أنّ أبـا بكر رضـوان اللّه عليه قرأ فى صـلاة الصـبح البقرة، فقـال عمر: كـادت

الشـــــــمس أن تطلـــــــــع، فقـــــــال: لـــــــو طلعـــــــت لـــــــم تجـــــــدنا غـــــــافلين».

(________________________________۱) هشام بن أبی عبد اللّه سنبر، أبو بكر الدستوائی، ثقة ثبت من كبار السابعة، مات سنة أربع و خمسين و مائة و له ثمان و سبعون سنة. «التقريب» (۲: ۲۶۷). (۲) لم أجده. (۳) ابن أبی عمران ميمون الهلالی، الكوفی المكی، ثقة حافظ فقيه إمام حجة، إلا أنه تغيّر حفظه بأخرة، من رءوس الثامنة، مات فی رجب سنة ثمان و تسعين و له إحدی و تسعون سنة. «التقريب» (۱: ۳۷۱). الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۱۸۳ و قد علم أنّ كثيرا من الحفّاظ و أهل الدّربة و إدمان درس القرآن يتهيّبون الصلاة بالناس مثل هذه السّور الطوال، و ما هو دونها بالشیء الكثير، و هذا يقتضی أن أبا بكر كان حافظا للقرآن، و ليس بين هذين الخبرين معارض، لأجل أنه ذكر فی أحدهما صلاته بالبقرة، و فی الأخری صلاته بآل عمران، و وقوع جواب واحد عن ذلك، لأنه لا يمكن أن يكون ذلك فی وقتين و فی صلاتين، و أن يكون جوابه لعمر قد وقع له و لغيره بلفظ واحد، و هذا غير مستنكر و لا بعيد. و قد تظاهرت الروايات بأن أبا بكر رضوان اللّه عليه بنی مسجدا بمكة قبل الهجرة فی فناء داره، و أنه كان يقوم بالقرآن فيه و يدعو/ إلی اللّه و إلی [۹۷] رسوله، و يشتری عرض رسول اللّه صلّی اللّه عليه، و يزيّن صوته بالقرآن، و يكثر بكاؤه و نشيجه، فإذا كان ذلك منه أسرع عوامّ المشركين و نساؤهم و ولدانهم يسمعون قراءته و تسبيحه، حتی قالت عائشة رضوان اللّه عليها فی خطبتها: «أبی و ما أبيه، أی و اللّه لا تعطوه الأيدی، ذلك و اللّه طود منيف، و ظل مديد، صدّق و اللّه إذ كذّبتم، و سبق إذ وثبتم سبق الجواد إذا استولی علی الأمد، فتی قريش ناشئا و كهفها كهلا، يكلأ عانيها، و يريش مملقها، و يرأب صدعها، حتی خلبته قلوبها، ثم استشری فی دينه، فما برحت تلك شكيمته فی ذات اللّه، حتی اتّخذ بفنائه مسجدا، يحيی به ما أمات المبطلون، و كان رحمة اللّه عليه غزير الدمعة، و قيد الجوارح، شجیّ النّشيج، فأصفقت إليه نسوان قريش و ولدانها، يسخرون منه و يستهزءون به، اللّه سبحانه يستهزئ بهم و يمدّهم فی طغيانهم يعمهون، و أكبرت ذلك رجالات قريش، فحنّت له أفئدتها، و فوّقت يمامها، و امتثلوه عرضا فما ملوا له صفاة، و لا قصفوا له قناة». الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۱۸۴ ثم مرّت رضوان اللّه عليها فی صفته و صفة دعائه إلی اللّه تعالی، و عظيم عنائه فی الإسلام، و تمسّكه به، و كيف لا يظنّ بمثل أبی بكر فی فضله و سابقته و قيامه فی الدعوة إلی الإسلام يقرأ بالقرآن، و تزيينه لصوته، و شدّة نشيجه: أنه أولی الناس بحفظ كتاب اللّه عزّ و جلّ و أحرصهم عليه و أقربهم إليه، فكيف لا ـ يظنّ بمثله أنّه حافظ؟ و كان عثمان بن أبی العاص لمّا دخل فی الإسلام و قصد رسول اللّه صلّی اللّه عليه ليتعلّم القرآن يختلف إلی النبیّ صلّی اللّه عليه، فإذا لم يجده جاء إلی أبی بكر فاستقرأه القرآن، و ربما جاء إلی أبیّ بن كعب علی ما ذكر، فلو لا أن أبا بكر كان إذ ذاك محلّ من يحفظ القرآن، و يؤخذ عنه لم تكن هذه حال من اختلف إليه، إذا لم يجد الرسول صلّی اللّه عليه و لو لا علم النبیّ صلّی اللّه عليه بذلك من أمره لم يقدّمه لإمامة المسلمين، و هو حاضر يشاهد [۹۸] مكان غيره و يقول: «يأبی اللّه/ و رسوله و المؤمنون إلا ـ أبا بكر، و إنّكنّ لصويحبات يوسف» «۱»، هذا مع قوله: «يؤمّ القوم أقرؤهم لكتاب اللّه، و أكثرهم قرآنا» «۲»، و فی خبر آخر إلی ذكر الهجرة و السن، إلی أن قال: «فأثبتهم صلاحا»، و قوله: «أئمتكم شفعاؤكم إلی اللّه، فانظروا بمن تستشفعون» «۳»، و قـــوله: «ليـــؤمّ القـــوم أفضـــلهم». فی أمثـــال لهـــذه الأخبـــار كلّهـــا تـــدلّ علی أنـــه يجـــب أن [لا ـــ] «۴» يتقـــدّم فی

(________________________________۱) رواه أبـــو داود (۴: ۲۱۵ كتاب السنة، باب استخلاف أبی بكر، برقم ۴۶۶۰)، و رواه الترمذی (۵: ۵۷۳ كتاب المناقب، باب فی مناقب أبی بكر و عمر، برقم ۳۶۷۲). (۲) رواه مسلم (۱: ۴۶۵ كتاب صلاة المسافرين و قصرها، باب من أحق بالإمامة برقم ۶۷۳). (۳) لم أجده. (۴) ما بين القوسين ساقط من الأصل، و لا تستقيم العبارة إلا به. الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۱۸۵ ذلك المقام الشريف إلا أقرأ الأمة لكتاب اللّه تعالی و أثبتهم فضلا و صلاحا، و لو لا علم الرسول بذلك من حاله و سكونه إليه لم يؤمّره علی الناس فی المواسم سنة تسع، و تقديمه يوم المجتمع الأـعظم للصلاة بالناس و تعليمهم المناسك و أركان الحج و تقويمهم و إرشادهم فی هذا الشأن العظيم و الخطر الجسيم، فكلّ ما ذكرناه مع مقتضی العادة و موجبها فی مثل حال أبی بكر يوجب أن يكون من كبار الحفّاظ و الأماثل. *** الإنتصار للقرآن، ج۱،

ص: ۱۸۶

[فصل فی فضل عمر بن الخطّاب رضی اللّه عنه و حفظه للقرآن

[فصل فی فضل عمر بن الخطّاب رضی اللّه عنه و حفظه للقرآن و أما عمر بن الخطاب صلوات اللّه علیه فقد تظاهرت الروایات عنه بمثل ذلک، فروی الناس عنه أنّه کان یؤمّ الناس بالسّور بالطوال، و حفظوا عنه أنّه کان قرأ مرة سورة یوسف فبلغ إلی قوله تعالی: وَ ابْیَضَّتْ عَیْناهُ مِنَ الْحُزْنِ فَهُوَ کَظِیمٌ [یوسف: ۸۴] فأنشج حتی سمع بکاؤه من وراء الصّفوف، و أنّه قرأ یوما سورة الأحزاب فلمّا بلغ إلی قوله تعالی: یا نِساءَ النَّبِیِّ مَنْ یَأْتِ مِنْکُنَّ بِفاحِشَةٍ مُبَیِّنَةٍ [الأحزاب: ۳۰] جهر جهرا شدیدا، فقیل له فی ذلک فقال: «أذکّرهنّ العهد»، و أنّه قرأ من سورة الحجّ فسجد فیها سجدتین. و روی عبد اللّه بن عمر أنّه قال: «لقد رأیت أمیر المؤمنین عمر بن الخطّاب و أنّه لجالس علی المنبر و المهاجرون «۱» و الأنصار حوله یعلّمهم الدین و القرآن کما یعلّم الکاتب الغلمان» و کیف تکون هذه حاله و قدره إلا و حفظ القرآن سجیّته و شأنه، و تلاوته دأبه و دیدنه. و روی أبو معاویة «۲» عن ....

(۱) فی الأصل: المهاجرین، و الصواب ما أثبتناه. (۲) هو أبو معاویة الضریر، محمد بن خازم بالخاء المعجمة، حافظ ثقة، أحفظ الناس لحدیث الأعمش، من کبار التاسعة، مات سنة خمس و تسعین و مائة. «التقریب» (۲: ۷۰)، «الکاشف» (۳: ۳۳). الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۱۸۷ الأعمش «۱» عن زید بن وهب «۲» قال: «جاء رجلان إلی عبد اللّه- یعنی ابن مسعود- فقال أحدهما: یا أبا/ عبد الرحمن، کیف نقرأ هذه الآیة، فقال [۹۹] عبد اللّه: من أقرأک؟ قال: أبو حکیم المزنی «۳»، و قال للآخر: من أقرأک؟ قال: أقرأنی عمر، قال: اقرأ کما أقرأک عمر، ثم بکی حتی سقطت دموعه فی الحصی، ثم قال: إنّ عمر کان حصنا حصینا علی الإسلام، یدخل فیه و لا یخرج منه، فلما مات انثلم ذلک الحصن بفریق یخرج منه و لا یدخل فیه» «۴». و روی زائدة «۵» قال: قال عبد الملک بن عمیر «۶»: حدّثنی قبیصة بن جابر «۷» قال: «ما رأیت أحدا کان أعلم باللّه، و القراءة لکتاب اللّه، و لا أفقه فی دین اللّه من عمر».

(۱) سلیمان بن مهران الأسدی الکاهلی، تابعیّ رأی أنسا، من الطبقة الثالثة، ولد سنة إحدی و ستین، و توفی سنة ثمان و أربعین و مائة. «معرفة القراء الکبار» (۱: ۹۴). (۲) الجهنی، أبو سلیمان الکوفی، مخضرم ثقة جلیل، لم یصب من قال: فی حدیثه خلل، مات بعد الثمانین، و قیل: ست و تسعین. «التقریب» (۱: ۳۳۲). (۳) اسمه عقیل بن مقرن، ذکره الواقدی و ابن عبد البر فی الصحابة. «الکنی و الأنساب» (۱: ۲۶۱). (۴) رواه ابن أبی شیبة فی «المصنف» (۷: ۴۷۹، ۴۸۰، ۴۸۴ کتاب فضائل الصحابة، باب فضل عمر بن الخطاب). (۵) زائدة بن قدامة الثقفی، أبو الصلت الکوفی، ثقة ثبت، من السابعة، مات سنة ستین و مائة، و قیل بعدها. «التقریب» (۱: ۳۰۷). (۶) عبد الملک بن عمیر الکوفی، رأی علیا و سمع جریرا و المغیرة و النعمان، و عنه شعبة و السفیانان، مات سنة ست و ثلاثین و مائة. «الکاشف» (۲: ۱۸۷). (۷) قبیصة بن جابر، أبو العلاء الأسدی، عن عمر و علی، و عنه عبد الملک بن عمیر و جماعة من الفقهاء الفصحاء بالکوفة، مات سنة تسع و ستین. «الکاشف» (۲: ۳۴۰). الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۱۸۸ و روی أیضا عبد الملک بن عمیر عن زید بن وهب قال: قال عبد اللّه یعنی ابن مسعود: «ما أظنّ أهل بیت من المسلمین لم یدخل علیهم حزن علی عمر یوم أصیب عمر إلا أهل بیت سوء، إنّ عمر کان أعلمنا باللّه، و أقرأنا لکتاب اللّه، و أفقهنا فی دین اللّه». و لو لا- أنّ هذه کانت حاله و صفته فی حفظ القرآن و أنه من أقرأ الناس لکتاب اللّه لم یکن أبو بکر الصدّیق بالذی یضمّ إلیه زید بن ثابت و یأمرهما بجمع القرآن و اعتراضه، و یجعل زیدا تبعا له، لأنه لا یجوز فی صفة من هو دون أبی بکر فی الفضل و الحزم أن ینصّب مع مثل زید بن ثابت لاعتراض القرآن و جمعه من لیس بحافظ له، و لا کلّ حافظ أیضا یصلح لهذا الباب، فبان بذلک أنّه أحد حفّاظ القرآن المتقدّمین، فمن هذه حاله و صفته فی تقدّمه و فی قراءته بالطّوال، و إقرائه الصحابة و تعلیمهم بالقرآن مع الفقه و الدین، و قول ابن مسعود فیه: «و محلّه من حفظ القرآن محلّه، کان أقرأنا

لكتاب اللّه»، كيف يمكن أن يكون غير حافظ لكتاب اللّه الذى هو أقرؤهم له؟!*** الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۱۸۹

[فصل فى فضل عثمان بن عفان رضى اللّه عنه و حفظه للقرآن

[فصل فى فضل عثمان بن عفان رضى اللّه عنه و حفظه للقرآن و أما عثمان بن عفان رضوان اللّه عليه فقد وردت الروايات بأنه كان ممن جمع القرآن على عهد رسول اللّه صلى اللّه عليه على ما قد بينا، و قد كان من المشهورين بقراءة القرآن و كثرة درسه، و القيام به فى آناء الليل و النهار، و إكثاره من ذلك و بلوغ الغاية القصوى منه، هذا مع سنّه/ و سابقته و تقدّم [۱۰۰] إسلامه، و عظم محلّه من الدين و المسلمين. و قد روى الناس أن عثمان رضوان اللّه عليه لما دخل عليه المصريّون ليقتلوه ابتدروه ضربة بالسيف، فوقعت على يده فمدّها و قال: «إنّها و اللّه لأوّل يد خطّت المفصّل» «۱». و قد روى الناس أنّ إحدى نساء عثمان إمّا نائلة بنت الغرافصة أو غيرها قال: «لما هجموا عليه الدار ليقتلوه إن يقتلوه أو يتركوه فإنّه كان يحيى الليل بجميع القرآن فى ركعة»، و فى رواية أخرى: «فطالما ختم القرآن فى ركعة» «۲ (____». ۱) لم أجده.

(۲) رواه أبو نعيم فى «الحلية» (۱: ۹۴ برقم ۱۶۳، ۱۶۵). الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۱۹۰ و روى أنّ عبد الرحمن بن عثمان التيمى «۱» قال: قلت: لأغلبنّ الليلة على المقام، فلما قمت إذا أنا برجل يزحمنى عليه، فنظرت فإذا عثمان، فتأخرت عنه فصلا، فإذا هو يسجد سجود القرآن، حتى إذا قلت هذه هوادى الفجر أوتر بركعة لم يصلّ غيرها ثم انطلق» «۲». و روى أنّ علىّ بن أبى طالب عليه السلام كان إذا سئل: كم بقى من الليل؟ قال: «انظروا أين بلغ عثمان من القرآن» «۳»، و كلّ هذا و ما هو أكثر منه ظاهر مشهور من حال عثمان، فمن هذه حاله فى ختم القرآن فى ركعة، و من تقدّر ساعات الليل و ماضيه و باقيه بدرسه للقرآن و قيامه به، كيف يتوهّم أنّه لم يكن حافظا جامعا للقرآن (____!*** ۱)

هو ابن أخى طلحة، صحابى قتل مع الزبير، أسلم يوم بيعة الرضوان، و كان يسمّى شارب الذهب. «التقريب» (۱: ۵۸۱)، «الكاشف» (۲: ۱۵۶). (۲) رواه أبو نعيم فى «الحلية» (۱: ۹۴ برقم ۱۶۲)، و أخرجه الشافعى فى «كتاب الأم» (۲: ۲). (۳) لم أجده. الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۱۹۱

[فصل فى فضل علىّ بن أبى طالب رضى اللّه عنه و حفظه للقرآن

[فصل فى فضل علىّ بن أبى طالب رضى اللّه عنه و حفظه للقرآن و أما علىّ بن أبى طالب صلوات اللّه عليه فقد عرفت حاله و فضله و سابقته و جهاده، و ثاقب فهمه و رأيه و سعة علمه، و مشاورة الصحابة له، و إقرارهم بفضله، و تربية الرسول صلى اللّه عليه له و نشوؤه عنده، و أخذه له بفضائل الأخلاق و الأعمال، و رغبته فى تخريجه و تعليمه، و كثرة أقاويله فيه، و ما كان يرشّحه له و ينبّه عليه من أمره، نحو قوله: «أقضاكم علىّ، و إن تولّوها عليّا تجدوه هاديا مهديا، يحملكم على المحجّة البيضاء و الطريق المستقيم» «۱». و من البعيد الممتنع أن يقول مثل هذا فيه و ليس هو من قرّاء الأمّة للقرآن، و ممّن إن تقدّم فى الصلاة كان أقرأهم لكتاب اللّه، أو من الطبقة الذين هذه سبيلهم/. و قد كان ممّن يقرئ القرآن و يؤخذ عنه، و أحد من قرأ [۱۰۱] عليه أبو عبد الرحمن السّلمىّ و غيره، و كان من المشهورين بقراءة القرآن و التبحّر فيه، و معرفة تنزيله و تأويله، و الكلام فى مشكله و غامضه، و قد كان سائر أصحابه الدعاة إلى طاعته يظهرون عند استدعاء الناس إلى نصرته

(____۱) رواه أبو نعيم فى «الحلية» (۱: ۱۰۴ برقم ۱۹۵، ۱۹۶)، و ذكره صاحب «كنز العمال» (۱۱: ۶۱۲ برقم ۳۴۹۶۶). الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۱۹۲ و الدخول فى بيعته أنّه أفقه الأمّة و أعلمها و أقرؤها لكتاب اللّه، و لا يردّ عليهم أحد و لا يعترض فيه، منهم الحسن و عمّار «۱» و عبد اللّه بن عباس، و زيد، و صعصعة بن صوحان العبدى «۲» و غيرهم من شيعته، و هو أول من نشر المصحف بالبصرة ثم بصفّين، و دعا إلى تحكيمه و الرجوع

إلى ما فيه، على ما سنشرحه فيما بعد إن شاء اللّه. و روى عن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص «۳» أنه قال: قلت لعبد اللّه بن عباس بن أبى ربيعة: أ لا- تخبرنى عن أبى بكر و على؟ قال: «إنّ أبا بكر كانت له السّنّ و السابقة مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم، فكلّ الناس صاغية إلى علىّ»، قال: «يا ابن أخى، كان له و اللّه ما شاء من حرس قاطع، و البسطة فى المنصب، و قرابة من الرسول و مصاهرته، و السابقة فى الإسلام، و العلم بالقرآن، و الفقه فى السنة، و النجدة فى الحرب، و الجود فى الماعون». فهذا و غيره ممن ذكرنا بفضيلة له، و شرح خطبه و مقاماته بفضل على فى كتابى الإمامة يذكرون أنه من أعلم الناس بالقرآن و إقرائهم له، فلا يعترض فى ذلك معترض يحفظ قوله. و قد كان أبو عبد الرحمن السّلمى من حفّاظ (____١) عمّار بن ياسر بن عامر بن مالك العنسى، أبو اليقظان، مولى بنى مخزوم، صحابى جليل مشهور من السابقين الأولين، بدرىّ، قتل مع علىّ بصفّين سنة سبع و ثلاثين. «التقريب» (۱: ۷۰۸). (۲) فى الأصل: (و صعصعة، و زيد بن صوحان العبدى) و الصواب ما أثبتناه، و ذلك أن ابن صوحان هو صعصعة و ليس زيدا، أما زيد فهو ابن ثابت، و أما صعصعة فقال الذهبى: هو صعصعة بن صوحان العبدى، عن عثمان و على، و عنه الشعبى و أبو إسحاق، ثقة. «الكاشف» (۲: ۲۶). (۳) هو الأموى المدنى ثم الدمشقى ثم الكوفى، ثقة من صغار الثالثة، مات بعد العشرين و مائة. «التقريب» (۱: ۳۶۱). الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۱۹۳ كتاب اللّه تعالى و أهل العلم به، و هو يعترف لعلىّ بأنّه ما رأى رجلا أقرأ للقرآن منه. روى همام بن أبى نجيح «۱» عن عطاء بن السائب أن أبا عبد الرحمن السّلمىّ حدّثه، قال: «ما رأيت رجلا أقرأ للقرآن من علىّ بن أبى طالب، صلى بنا الصّبح فقرأ سورة الأنبياء فأسقط آية، ثم قرأ تدرّجا ثم رجع إلى الآية التى أسقطها فقرأها ثم رجع إلى المكان الذى انتهى إليه، لا يتتعتع»/. [۲۰۱] و روى أيضا عن أبى عبد الرحمن السّلمىّ قال: «صلى بنا علىّ فى شهر رمضان فقرأ بنا عشر آيات عشر آيات»، و هذا لا يكون إلا مع تقدّم الحفظ و كثرة الدراية و حسن الإتقان. و إذا كان ذلك كذلك وجب بما وصفناه فى وضع العادة و ما عرف من أخلاق هؤلاء الأئمة و طرائقهم و ما كانوا عليه و منصوبين له، و ما ظهر من قراءتهم و تقدّمهم، و تقدمة الرسول لهم أن يكونوا حفّاظا للقرآن و جامعين له، و أن يكون العمل بذلك و الرجوع إليه أولى من الرجوع إلى الأخبار التى يذكر فيها أنّ الحفّاظ كانوا على عهد رسول اللّه صلى اللّه عليه أربعة نفر ليس فيهم أحد من هؤلاء الأئمة القادة الذين هم عمد الدين و فقهاء المسلمين. و على أننا أردنا بما بسطناه و وصفناه من حال هؤلاء الأئمة ما تقتضيه العادة من وجوب كثرة الحفّاظ للقرآن على عهد رسول اللّه صلى اللّه عليه و بعده: تأكيد أمر القرآن، و دفع قول من قال على القطع و البتات أنّه لم (____١) هو الحافظ همام بن يحيى العوذى نسبة إلى (عوذ) بطن من الأزد، روى عن الحسن و قتادة و عطاء، قال أحمد: ثبت فى كل المشايخ، توفى سنة ۱۶۳ ه-. «الكاشف» (۳: ۱۹۹). الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۱۹۴ يجمع القرآن على عهد رسول اللّه صلى اللّه عليه أربعة نفر، لأننا لا نحتاج فى حفظ جميع الأمة للقرآن و ظهور نقله و الإحاطة بجميعه إلى أن يعتقد و يتبيّن أنّ فيهم حفّاظا لجميعه، لأنه لو اتفق مع بعد ذلك فى العادة و تعذّره أن لا- يجمعه أحد منهم لوجب بالعادة المعلومة من تركيب الطباع و عظم شأن القرآن و مورده و الداعى إلى حفظه و التمسّك به و التحاكم إليه، و الرد إلى موجبه و إخباره بأنّ معدن العلم و ينبوعه أن لا يذهب على جميع الأمّة حفظ سائره، و أن لا بدّ أن يتفق لخلق منهم أن يحفظوا مواضع منه، و لآخرين أن يحفظوا مواضع أخر، و لخلق الاستكثار منه، و لقوم الاقتصار على ما يجزئ به من قراءته، و لقوم إيثار الطّوال منه، و لآخرين إيثار حفظ المفصّل السهل، [۱۰۳] و لخلق منهم حفظه و معرفته ضبطا و نظرا فى المصاحف،/ و لخلق منهم التفقّه به، و لآخرين القيام للصلاة به، و لآخرين الانتصاب لتعليمه، حتى لا يذهب شيء منه على كافّتهم، و لا يتوهّم من له أدنى مسكة و فهم و معرفة بعلوم التجربة و العادة توافى همم جميع الأمّة على تضييع شيء منه و ذهابه عليهم، و أن الشاة دخلت فأكلت كثيرا منه! كانوا جمعوه فلم يوجد فى غير تلك النسخة، و لا فى صدر رجل من الأمة، و لا عند أحد ممن يقرأ نظرا حفظه و العلم به، و أن اعتقاد ذلك من الأمور الدالّة على فرط الجهل و الغباوة. فوضح بهذه الجملة أنه لا حاجة ماسّة و لا غير ماسّة إلى إقامة الأدلّة و

البراهين على كون حفّاظ لجميع القرآن على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و بعده، و أنّ ذلك إن ذكرناه فعلى سبيل التأكيد و الكشف عن صورة الحال و موجب العادة فى ذلك. فإن قال قائل: فإذا كانت الحال فى موجب شهرة الأخبار التى رويتموها فى كثرة الحفّاظ و ارتفاع النزاع فى حفظ الأربعة نفر على عهد رسول اللّه الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ١٩٥ صلى اللّه عليه فى وضع العادة فى وجوب حفظ جلّة المهاجرين و الأنصار للقرآن لما هم عليه مما وصفتموه، فما وجه القول عندكم فى الأخبار المروية بأنّ هؤلاء الأربعة لم يكونوا ممن حفظ جميع القرآن و لا الأئمة الأربعة و من جرى مجراهم فى الفضل، و هى واردة بنقيض ما ادّعيتموه بموجب العادة و الأخبار التى قدّمتم ذكرها، فمن هذه الأخبار ما رواه ابن عليّة عن منصور بن عبد الرحمن عن أبى عبد الرحمن عن الشعبى قال: «مات أبو بكر و عمر و علىّ و لم يجمعوا القرآن»، و روى عنه من طريق آخر «أنّ عمر مات و لم يجمع القرآن، لأنه كان يحبّ أن يموت و هو فى زيادة و لا يموت و هو فى نقصان بنسيان القرآن». و روى عبيد بن جبير «١» قال: «قلت لزيد بن ثابت عند مقتل عثمان: اقرأ علىّ الأعراف، فقال زيد: لست أحفظها، و لكن اقرأها أنت علىّ، فقرأتها فما أخذ علىّ ألفا و لا واوا»، و روى أنّ جماعة من الصحابة أتوا عبد اللّه بن مسعود ليقرأ عليهم طسم الشعراء فقال: «ما هى عندى «٢»، عليكم [١٠۴] بأبى عبد اللّه خبّاب» «٣»، فأتينا خبّابا فسألناه يقرأها علينا (______________________________ ١) ذكره فى «الكاشف» (٢: ٢٠٧) و قال: عبيد بن جبر، أبو جعفر المصرى، عن مولاه أبى بصرة، و ذكر أنه مات سنة أربع و سبعين بالإسكندرية، و هو ثقة. قال فى «التقريب» (ترجمة ۴٣۶۴): يقال: كان ممن بعث به المقوقس مع مارية، فعلى هذا فله صحبة، و قد ذكره يعقوب بن سفيان فى الثقات، و قال ابن خزيمة: لا أعرفه. (٢) جاء فى الأصل: (ما هى عندى و لا عليكم ...) بزيادة: (و لا)، و لا يستقيم النص إلا بحذفها. (٣) أبو عبد اللّه خباب بن الأرتّ، من السابقين إلى الإسلام و كان يعذّب فى اللّه، و شهد بدرا، ثم نزل الكوفة و مات بها سنة سبع و ثلاثين. «التقريب» (١: ٢۶٧). الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ١٩۶ و روى أبو إسحاق الهمدانى «١» عن سعيد بن وهب «٢» قال: «قدم علينا عبد اللّه- يعنى ابن مسعود- فقلنا: اقرأ علينا البقرة، فقال: لست أحفظها» «٣»، و روى الهيثم بن واقد عن عطاء بن أبى مروان «۴» قال: «قلت للطّفيل بن أبى «۵»: أبوك جمع القرآن على عهد رسول اللّه صلى اللّه عليه؟ قال: بعده، قلت: إن أناسا أخبرونا أنّه جمعه أربعة على عهد رسول اللّه، فيهم أبوك، فقال الطّفيل: أ ترى أنّ أناسا أعلم بأبى منّى؟». و روى عكرمة «۶» عن ابن عباس: «إنّ القرآن لم يجمعه أحد على عصر رسول اللّه صلى اللّه عليه»، و روى بشر بن حميد المرّىّ عن أبيه قال: «سمعت أبا قلابة «٧» يحدّث عمر بن عبد العزيز «٨» فى خلافته أنّ أربعة من (______________________________ ١) هو عمرو بن عبد اللّه السّبيعى، الهمدانى- بالدال المهملة، ثقة عابد من الثالثة، مات سنة ست و عشرين و مائة، رأى عليا و ابن عباس و ابن عمر. روى عنه الأعمش و شعبة و الثورى. و السّبيعى: بفتح السين و كسر الباء. «اللباب» (٢: ١٠٢)، «الكاشف» (٣: ۵٣)، «الكنى و الأسماء» (١: ٣۵). (٢) الهمذانى الكوفى من كبراء شيعة على، وثّقه يحيى بن معين، مات سنة ست و سبعين. (٣) لم أجده فى كتب الآثار، و كذا الأثران السابقان. (۴) الأسلمى أبو مصعب المدنى، نزيل الكوفة، و اسم أبيه سعيد، و قيل عبد الرحمن، ثقة من السادسة، مات بعد الثلاثين و مائة. «التقريب» (١: ۶٧۵). (۵) هو ابن أبىّ بن كعب الأنصارى الخزرجى، ثقة من الثانية. «التقريب» (١: ۴۵٠). (۶) هو عكرمة بن سليمان بن كثير بن عامر المكى المقرئ، تفرد عنه البزّى بحديث التكبير من (و الضحى) إلى الناس، من الطبقة الخامسة. «معرفة القراء الكبار» (١: ١۴۶). (٧) اسمه عبد اللّه بن زيد بن عمر الجرمى البصرى، ثقة فاضل كثير الإرسال، من الثالثة، مات بالشام هاربا من القضاء سنة أربع و مائة. «التقريب» (١: ۴٩۴). (٨) عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم الأموى، أمير المؤمنين، ولى إمرة المدينة للوليد، و ولى الخلافة بعد سليمان بن عبد الملك، من الرابعة، مات فى رجب سنة إحدى و مائة بعد سنتين من الخلافة الراشدة، عن أربعين عاما. «التقريب» (١: ٧٢٢). الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ١٩٧ أصحاب رسول اللّه صلى اللّه عليه جمعوا القرآن على عهد رسول اللّه صلى اللّه عليه معاذ بن جبل، و أبىّ بن كعب، و زيد بن ثابت، و أبا زيد، فقال عمر: قد بحثت عن هذا الحديث بالمدينة إذ كنت عليها واليا فقلت لخارجة بن

زيـد: إنّ النـاس يقولون إنّ أبـاک جمع القرآن على عهـد رسول اللّه صـلى اللّه عليه، فقال: جمعه بعـد، أو جمع أكثره» «۱». فى أمثال لهـذه الأخبار و الألفاظ كثيرة، وردت تنفى حفظ أحـد من هؤلاء و غيرهم للقرآن على عهـد رسول اللّه صـلى اللّه عليه، فما وجه هذه الأحـاديث عنـدكم؟ قيل له: وجه القول عنـدنا فيها أنّها أخبار آحاد غير ثابتـة، و لا سبيل إلى العلم بصـحتها، و أنّها حالـة فى الظهور و الانتشـار محـلّ الأخبـار الواردة بحفـظ هـذه الجماعـة، و الشـىء الظـاهر المعلوم لاـ يترک لما ليس ثابتا و ما لا سبيل إلى العلم بثبوته، فوجب تـرک الإحفال بهذه الأخبار، و لأجل أنّ العادة فى الصـحابة و ما كانوا عليه و جميع ما وصـفناه يدلّ على ضعف هذه الأخبار و اضـطرابها و أنها مما لم تقم الحجـة بها، و أقصـى أحوال هـذه الأخبار أن تكون معارضـة للأخبار الواردة بحفظ هـذه الجماعة للقرآن على عهد الرسول صـلى اللّه عليه، و معاذ اللّه أن يكون كذلک لإطباق أهل النقل على/ أنّها [۱۰۵] ليست فى الثبوت و الظهور و صحّة المخارج و الطرق و اتفاق الألفاظ: بجاريـة مجرى الأخبار المرويّة فى حفظ هذه الجماعة للقرآن و شـهرتها. و قد روى مقسم «۲» عن عكرمـة عـن ابـن عبـاس أنـه قـال: «جمـع القرآن

(۱) لـم أقـف عليه. (۲) هـو مقسم بن بجرة، أبو القاسم مولى عبد اللّه بن الحارث، صدوق كان يرسل من الرابعة، مات سـنة إحدى و مائة. و قد قدّمنا ترجمته. «التقريب» (۲: ۲۱۱). الإنتصـار للقرآن، ج۱، ص: ۱۹۸ على عهـد رسول اللّه صـلى اللّه عليه أربعـة. و عـدّ معـاذ بن جبـل و أبيّا و عبـد اللّه و زيـد بن ثابت»، و هـذا معارض لما روى عنه من أنّه لم يجمع القرآن أحـد فى حياة الرسول، فيجب إذا كان ذلک كذلک اطّراح هذه الأخبار، و الرجوع إلى ما ذكرناه من الأخبار الثابتة و مقتضـى العادة فى مثل الصحابة. على أنّنا لو سلّمنا للسائل صحّة هذه الأخبار التى تعلّق بها و سـلامتها من التخليط و الفساد، و أحللناها محلّ الصـحيح الذى رويناه فى حفظ الجماعة التى تقدّم ذكرها للقرآن لوجب حملها على وجوه من التأويلات توافق موجب الأخبـار بالعادة التى ذكرناها، فإنّها كلّها معرّضـة لتأويل لا يخالف ما قلناه، فمنها: - أن يكون معنى قولهم إنّهم لم يحفظوا القرآن أنّهم لم يحفظوا جميع ما نزل من ناسـخه و منسوخه الذى سـقط رسـمه و زال فرض حفظه بعد ثبوته، و هذا ليس ببعيد، لأنّهم لا يجب عليهم و لا على غيرهم أن يعنوا بحفظ ما نسخ و رفع رسمه، و يكون معنى قول خارجة بن زيد: «جمعه أو أكثره بعـد ذاک»؛ أى: جميع المنسوخ المزال فرض رسـمه و تلاوته أو أكثره بعد وفاة الرسول صـلى اللّه عليه. - و يحتمل أيضا أن يكون معنى ذلک أنّ هؤلاء الأربعة لم يحفظوا جميع حروف القرآن السبعة التى أنزل عليها، و أخبر الرسول عليه السلام أنه أقرأ بها، و لاـ أحاطوا بجميعها و لا أحـد غيرهم أيضا من الأمّـة فى حياة رسول اللّه صـلى اللّه عليه، ثمّ جمع ذلک منهم من يعمل بحفظها و أخذ نفسه بهـا كـأبىّ و غيره من المـبرّزين فى حفـظ القرآن على جميع وجوهه و أحرفه. الإنتصـار للقرآن، ج۱، ص: ۱۹۹ - و يحتمـل أن تكون روايـة الشّعبىّ و غيره ممن روى مثل روايته أنّ أبا بكر و عمر و عليّا عليهم السـلام لم يجمعوا القرآن أنّهم لم يجمعوا ناسـخه و منسوخه، و لم يجمعوه بجميع قراءاته و حروفه الـتى أنزل/ عليهـا. [۱۰۶] - و يحتمل أيضا قول عبد اللّه بن مسـعود فى البقرة و الشـعراء أنّهما ليسـتا عنـده و أنه لا يحفظهما، و قول زيد بن ثابت لعبيد بن جبير: «لست أحفظ الأعراف» أنهما لا يحفظان ذلک عن رسول اللّه صلى اللّه عليه، و أنّهما لم يقرءا هـذه السورة عليه و لا أخذاها من فيه بغير واسـطة، و إنّما حفظاها عمّن أخذ عنه، فلذلک قال عبيد بن جبير: «فقرأت الأعراف على زيد فما أخذ علىّ ألفا و لا واوا». يعنى أنه لم يحفظ عليه فيها غلطا واحدا و لا عرف، و لو لا أنّ زيدا كان يحفظ الأعراف كيف كان يجوز أن يأخـذ عليه فيها الغلط؟ و ليس ينكر أن يكون لم يتفق لهما جميعا و لا لغيرهما من الأمة أن يكونا حفظا جميع القرآن عن رسول اللّه صـلى اللّه عليه و سـمعاه منه، و إن أخـذا عنه الأكثر و سـمعاه منه و أخذا باقى ذلک و سـمعاه ممن أخـذ عنه و سـمع منه، و إذا كان ذلک كـذلک ساغ هذا التأويل أنّ أحدا لم يجمع القرآن على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه، و هم يريدون هذا أو بعض ما تقدّم. و يمكن أيضا أن يكون كلّ واحد من هؤلاء النفر قد سـمع منه قبل موت النبى صـلى اللّه عليه يخبّر عن نفسه أنّه لم يجمع القرآن، و إنّما كانوا يقولون ذلک- و إن حفظوا جميع ما نزل- لما لا يأمنون من نزول ما ينزل بعـد ذلک، و علمهم بـأنّ الوحى و نزول القرآن غير مأمونين منه ما دام الرسول حيّا، فامتنعوا لـذلک أن يقولوا (حفظنا جميع القرآن) و إن كانوا قـد حفظوا

جميع ما أنزل على الرسول إلى وقت سمع منهم هذا القول. الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۲۰۰ و بعد، ما ندرى من قال إنهم لم يحفظوا جميع القرآن على عهد رسول اللّه صلى اللّه عليه و لا أحد غيرهم أنّ ما قاله على ما ذكره، و قد بيّنّا من قبل أنّهم كانوا يحفظون و لا يمارون و لا يتحدّثون بذلك، و لا يشعر به من أحوالهم، خوف المدح فى الطاعة، و إيثار الاستسرار بفعل الخير و التقرّب إلى اللّه تعالى، و إذا كان ذلك كذلك، و كانت هذه الأخبار التى اعترضوا بها [۱۰۷] تحتمل من التأويل ما قد ذكرناه وجب حملها إن صحّت على/ موافقة موجب العادة فى باب الصحابة و الأخبار المشهورة التى قدّمنا ذكرها فى حفظ هذه الجماعة و غيرها للقرآن، و هذا بيّن فى زوال الشّبهة بما تعلقوا به. و إن هم قالوا: إن موجب العادة التى وصفتم فى أمر الصحابة لأجل سبقهم و جهادهم و حرصهم على نصرة الدين و حفظه و الأخذ بمعالمه، و تقديم الأعظم فالأعظم، و الأهمّ فالأهمّ منه يوجب حفظ جميع الفضلاء الأماثل منهم للقرآن، و أنّهم لا يتأخّرون عن ذلك لقاطع يصدّهم و أمر يكون التشاغل به أولى و أهمّ من التشاغل بحفظ القرآن. قيل لهم: أجل، كذلك توجب العادة و الحال عندنا فى أمرهم. فإن قال: كيف يكون ذلك كذلك و قد روى عن عبد اللّه بن عباس أنه كان يقرئ عبد الرحمن بن عوف «۱» فى خلافة عمر بن الخطّاب، و عبد الرحمن عندكم من الفضل و السابقة و الجهاد و العلم و السّنّ و العناء فى الإسلام و لحوقه بالطبقة الأوّلة من الصحابة بالمحلّ المعروف، و عبد اللّه من حداثة السنّ و قرب العهد بحيث يعرفون، و قد روى الزّهرىّ أنّ عبيد اللّه بن (__________ ۱) ابن

عبد عوف بن عبد بن الحارث القرشى الزّهرى، أحد العشرة المبشّرين بالجنة، أسلم قديما و مناقبه كثيرة، مات سنة اثنتين و ثلاثين، و قيل غير ذلك. «التقريب» (۱: ۵۸۵). الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۲۰۱ عبد اللّه بن عتبة بن مسعود «۱» أخبره أنّ عبد اللّه بن العباس أخبره أنه كان يقرئ عبد الرحمن بن عوف فى خلافة عمر بن الخطّاب، قال: فلم أر أحدا يجد من القشعريرة ما يجد عبد الرحمن عند القراءة، قال ابن عباس: فجئت ألتمس عبد الرحمن يوما فلم أجده، فانتظرته فى بيته حتى رجع من عند عمر و هو يومئذ بمنى آخر حجة حجّها عمر» «۲»، و هذا خلاف موجب أخباركم و العادة التى وصفتم. يقال لهم: فظاهر تلك الأخبار و ما ذكرناه من موجب العادة فى مثل عبد الرحمن فى فضله و تقدّمه و نبله يوجب المصير إلى ما قلناه من وجوب حفظه القرآن و إيقاف خبركم هذا، و إحالة علم طريقه و تخرّجه على اللّه سبحانه الذى هو أعلم به، فإما أن نترك ما وصفناه من المتيقّن لأجله، فذلك غير سائغ، على أن الخبر إن صحّ و ثبت فمعناه محمول/ على موافقة ما [۱۰۸] ادّعيناه، و ذلك أنّ الناس كانوا يتحفّظون القرآن بأن يقرءوه على الحفّاظ، و بأن يقرأه عليهم الحافظ، و يأخذونه من لفظه، و فى الناس إلى هذا الوقت من ذلك أسهل عليه و أقرب إلى فهمه، و أكثر من يعمل ذلك إنما يعمله ليأخذ نمط القارئ الحافظ و يسلك فى القراءة سننه، و يتّبع ألفاظه، و كذلك كان الرسول صلّى اللّه عليه و سلّم، إنّما قرأ على أبىّ على وجه التخصيص و التعظيم ليأخذ أبىّ طريقته، و يحكى لفظه، و يقفو أثره، و كذلك ذكر عن أبىّ و ابن أبى. (__________ ۱) الفقيه الأعمى، روى عن عائشة و

أبى هريرة و ابن عباس، و روى عنه الزهرى و أبو الزّناد، و هو معلّم عمر بن عبد العزيز، و كان من بحور العلم، مات سنة ثمان و تسعين. «الكاشف» (۲: ۲۰۰). (۲) رواه البخارى (۱۲: ۳۴۰ كتاب المحاربين من أهل الكفرة و الردة برقم ۶۸۳۰)، و رواه مسلم (۵: ۱۱۶)، و أحمد فى «مسنده» (۱: ۵۵ برقم ۳۹۱). الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۲۰۲ و إذا كان ذلك كذلك وجب حمل قراءة عبد الرحمن على عبد اللّه على هذا التأويل، مع أنّ عبد اللّه بن عباس قد صرّح بهذا المعنى عن نفسه، فى خبر آخر ورد من هذا الطريق، فروى معمر عن الزّهرىّ عن عبيد اللّه بن عبد اللّه بن عتبة عن ابن عباس أنّ عبد الرحمن بن عوف رجع إلى منزله بمنى، قال ابن عباس: «و كنت أقارئ رجلا من المهاجرين، فكان عبد الرحمن ممن أقارئ، فوجدنى عبد الرحمن بن عوف فى منزله أنتظره فى آخر حجّة حجّها عمر»، فقد صرّح عبد اللّه بأنّه كان يقارئ الصحابة، و الرجل لا يقارئ إلا الحفظة، و لا يقارئ من لا يحفظ أو من هو دونه، فوجب حمل الخبر على ما قلناه، على أنّ اختلاف عبد اللّه إلى عبد الرحمن إلى منزله و انتظاره له يدلّ على أنّه كان يقصده ليتعلّم القرآن منه و يذاكره به، لأنّ العادة لم تجر بقصد الملقّن إلى المتعلّم و انتظاره إلا عادة الأجراء و المتكسّبين بإقراء القرآن، و

الصحابة أجلّ قدرا من أن ینسب أحد منهم إلی ذلک، فإذا کان هذا هکذا سقط ما ظنّه السائل. و مما یدلّ أیضا علی تعظیم منزلة عبد الرحمن و شدّة تقدّمه، و أنّه کان من المشهورین بحفظ القرآن و من أقرأ الناس و أکثرهم قرآنا ما رواه الناس من تقدّم عبد الرحمن بن عوف رضی اللّه عنه للصّلاة بالناس و صلاة النبیّ [۱۰۹] صلی اللّه علیه/ خلفه، و ذلک من المشهور المدوّن فی کتب فقهاء الأمصار. و قد روی عروة بن المغیرة «۱» عن المغیرة بن شعبة «۲» أنه غزا مع رسول

(____۱) ابن شعبة الثقفی، أبو یعفور الکوفی، ثقة من الثالثة، مات بعد التسعین، تولّی الکوفة زمن الحجاج سنة ۷۵ ه-، روی عن أبیه و عائشة. «الکاشف» (۲: ۲۳۰). (۲) ابن مسعود بن معتّب الثقفی، صحابیّ مشهور، أسلم قبل الحدیبیة، و ولی إمارة البصرة ثم الکوفة، مات سنة خمسین. «التقریب» (۲: ۲۰۶). الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۲۰۳ اللّه صلّی اللّه علیه غزوة تبوک، قال: فبرز رسول اللّه صلّی اللّه علیه قبل الغائط، فحمل معه إداوة قبل الفجر، فلما رجع رسول اللّه صلّی اللّه علیه أخذت أهریق علی یده من الإدواة، و هو یغسل یدیه ثلاث مرّات، ثمّ غسل وجهه، ثم ذهب یحسر جبّته عن ذراعیه، فضاق کمام جبّته، فأدخل یده فی الجبّة حتی أخرج ذراعیه من أسفل الجبّة، و غسل ذراعیه إلی المرفق، ثم توضّأ و مسح علی خفّیه، ثم أقبل، قال المغیرة: ثم أقبلت معه حتی نجد الناس قدّموا عبد الرحمن بن عوف قد صلّی بهم، فأدرک النبیّ صلّی اللّه علیه إحدی الرکعتین و صلّی معه الناس الرکعة الآخرة، فلما سلّم قام رسول اللّه صلّی اللّه علیه فأتمّ صلاته، فلما قضی صلاته أقبل علی الناس یعلّمهم، ثم قال: «أحسنتم»، یغبطهم أن صلّوا الصلاة لوقتها، قال المغیرة: و فی روایة أخری: فأردت تأخیر عبد الرحمن فقال النبی صلّی اللّه علیه: «دعه»، و لو لا- أنّ عبد الرحمن کان أقرأ أهل تلک الغزاة و أشهرهم بذلک أو کان کأقرئهم و أکثرهم قرآنا لم یقدّموه و یعدلوه عمّن هو أقرأ منه و أحقّ بالتقدیم، و لو لا علم الرسول صلی اللّه علیه بذلک لم یقرهم علی ذلک، و لم یخلّهم من التنبیه و التصریح علی وجوب تقدمة غیره و أنّهم قد عدلوا عن الواجب أو الأفضل و هو یقول: «یؤمّ القوم أقرؤهم لکتاب اللّه» و «أئمتکم شفعاؤکم» و «أئمتکم خیارکم». و فی ترکه لهم و قوله: «أحسنتم» أوضح دلیل علی فضل عبد الرحمن، و أنّه کان یومئذ من حملة القرآن، و أهلا للإمامة و التقدّم بالناس، فإذا کان ذلک کذلک زالت هذه الشّبهة، و وجب صحة ما قلناه من موجب العادة و الأخبار المتظاهرة التی قدّمنا ذکرها فی حفظ أفاضل الصحابة و الأماثل منهم/ لجمیع کتاب اللّه تعالی قبل موت الرسول صلی اللّه علیه، [۱۱۰] و أنّ الأخبار المرویة فی نقیض ذلک محمولة علی ما ذکرناه و بیّناه من قبل. الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۲۰۴

باب القول فی بیان حکم بسم اللّه الرحمن الرحیم و الناس و الفلق، و دعاء القنوت و ترتیب سور القرآن و نظم آیاته و عددها و القول فی أوّل ما أنزل منه و آخره

باب القول فی بیان حکم بسم اللّه الرحمن الرحیم و الناس و الفلق، و دعاء القنوت و ترتیب سور القرآن و نظم آیاته و عددها و القول فی أوّل ما أنزل منه و آخره فإن قالوا: جمیع ما وصفتم و أکّدتم القول فیه من ظهور أمر القرآن علی عصر رسول اللّه صلی اللّه علیه و بعده، و کثرة حفّاظه و القائمین به، و المنقطعین إلی تحفّظه و تبحّره و ظهور نقله و إذاعته، و کثرة فضائله و توفّر الهمم و الدواعی علی الإحاطة به، و معرفة أحواله و أسبابه و تنزیله و فاتحته و خاتمته إلی غیر ذلک مما قلتموه: یقتضی لو کان الأمر فی بابه علی ما وصفتم علم جماعة الصحابة و کافّة الأمة بحکم بسم اللّه الرحمن الرحیم، و هل هی آیة من کتاب اللّه تعالی فی افتتاح کلّ سورة أم لا؟ و هل هی آیة من سورة الحمد أم لا؟ و هل هی إن کانت آیة فی افتتاح کلّ سورة من جملة السّور أو منفصلة عنها و غیر داخلة فیها؟ و هل کان یجهر بها الرسول صلی اللّه علیه أم لا-؟ و قد علمتم أنّ کل هذا مختلف فیه من حکمها، فمن مثبت له، و من رادّ منکر، و إذا کانت هذه حالهم فی البعد عن العلم بحکم بسم اللّه الرحمن الرحیم کانوا عن تحصیل حکم غیرها أبعد، و إلی التخلیط فیه أقرب، و هذا یمنع أشدّ المنع من أن یکون أمر القرآن فی الظهور و الانتشار و قیام الحجة به علی ما وصفتم. الإنتصار للقرآن، ج۱،

ص: ۲۰۵ و كذلك كل الذى وصفتم و أطنبتم فيه و أسهبتم يوجب لو كان على ما ادّعيتم ظهور أمر المعوّذتين، و هل هما من كتاب اللّه المنزل أم لا؟ و أن يرتفع اللّبس و الإشكال عن الصحابة فى أمرهما، و أن لا يخفى ذلك على عبد اللّه بن مسعود حتى يخرجه جحدهما إلى حكّهما من مصحفه،/ و إلى [۱۱۱] أن يقول: «لا تدخلوا فيه ما ليس منه» و أن يقول إذا سئل عنهما: «سألت رسول اللّه صلّى اللّه عليه عن ذلك فقال: «قيل لى قل، فقلت»، فنحن نقول كمال قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه». و كان يجب أيضا أن لا يختلف ترتيب المصاحف و فواتحها إن كان قد وقفوا على ترتيب السّور فيها، و قد روى ذلك فى اختلاف كثير سنذكر طرفا منه عند القول فى جمع أبى بكر الصديق رضوان اللّه عليه للقرآن بين لوحين، فواحد يثبت فاتحة الكتاب أوّله و آخر يثبت اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ، و آخر يثبت غير ذلك، ثم يخالفون أيضا بين ترتيب باقى السّور، و كان يجب أن لا يختلفوا فى عدد آى القرآن و رءوسها، و قد ظهر من حالهم فى ذلك ما لا خفاء به، و كان يجب على كافّتهم العلم بأوّل شيء أنزل منه و آخره و ارتفاع تنازعهم فى هذا الباب. و كلّ هذا يدلّ دلالة قاطعة على بطلان ادّعائكم لظهور نقل القرآن و كثرة حفظته، و قيام الحجّة على المكلّفين بجميعه، و أنّ بيان سائره وقع فى الأصل شائعا ذائعا على حالة تقتضى تظاهر نقله و إحاطة الأمّة بمعرفته. يقال لهم: ليس فى شيء مما ذكرتموه دليل على فساد ما ادّعيناه، و بعض ما ذكرتموه قد وقفوا عليه و ظهر بينهم و حصل عليهم به، و بعضه مما لم يوقفوا عليه و لم تقم الحجّة بظهوره، و لم تكن الحاجة إلى معرفته كالحاجة الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۲۰۶ إلى معرفة نفس التلاوة و نظم آيات السّور، و نحن نفصّل كلّ شيء من ذلك و نكشف عن حقيقة القول فيه إن شاء اللّه. و أما بسم اللّه الرحمن الرحيم فإنّها عندنا ليست ثابتة من فاتحة الكتاب و لا هى فاتحة كلّ سورة، و إن كانت قرآنا فى سورة النمل، و قد زعم قوم من أهل العلم أنّها آية من فاتحة الكتاب، و قال آخرون: هى آية فى فاتحة كلّ سورة، و وقف آخرون مع اعتقاد كونها قرآنا فى أنها آية فاصلة مفردة أو من أوّل كلّ سورة، و نحن نبدأ بإبطال قول من زعم أنّها كذلك منزلة، و ذكر ما تحمله، ثم نبيّن ما نقوله. [۱۱۲] و قد استدلّ من يزعم أنه قرآن منزل على ذلك باتفاق/ الصحابة فى عصر الرسول صلّى اللّه عليه أو فى زمن أبى بكر و عمر و عثمان عليهم السلام على القول بأنّ ذلك قرآن منزل، و أنّ جميع ما فى المصحف من أوّله إلى آخره كلام للّه تعالى و وحيه و منزل من عنده، و أنّهم قد وقفوا على ذلك و أخبروا به هذه الجملة مما لا شبهة على أحد فى قول الجماعة بها، و اتفاقهم على نقلها و الإخبار بها. و ليس لأحد أن يقول إنّ هذا الإجماع منهم و النقل إنّما وقع على ما عدا بسم اللّه الرحمن الرحيم المرسومة فى فواتح السّور، لأنّ ذلك مما لم يوقفونا عليه و لا عرف من قصدهم و لا بعادة و عرف مواضعة بينهم، كما أنّه ليس لأحد أن يدّعى ذلك فيما عدا تبّت أو الناس و الفلق، فلما اتفقوا على أنّ جميع ما انطوى عليه المصحف- الذى هو الإمام- كلام اللّه و وحيه بغير اختلاف بينهم: ثبت أنّ ذلك كلام اللّه و قرآن منزل، و هذا مما لا خلاف بينهم فى اعتقاد جملته، و ليس هذه حال الأمّة فى جميع ما انطوت عليه المصاحف التى هى عن الإمام المجمع عليه. الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۲۰۷ و إذا كان ذلك كذلك ثبت أنّ بسم اللّه الرحمن الرحيم آية و قرآن منزل فى كل موضع رسمت فيه، لأنّ إطباق الأمّة على ذلك قائم مقام توقيف الرسول صلّى اللّه عليه و سلّم و نصّه على أنّ جميع ما فى ذلك الإمام قرآن منزل و تلاوة و نصّ قرآن بذلك، فكما أنّه لو وقف على ذلك و تلا به قرآنا يجب حمله على ما عدا بسم اللّه الرحمن الرحيم مع معرفة قصده إلى التوقيف، على أنّ جميع ما فيه قرآن منزل فكذلك سبيل توقيف الأمّة على هذا الباب. قالوا: و قد تظاهرت الأخبار بذلك عن الرسول صلّى اللّه عليه، و نقل أهل الآثار أنّ النبىّ صلّى اللّه عليه و المسلمين إنما كانوا يعرفون انقضاء السورة و الابتداء بغيرها إذا نزلت بسم اللّه الرحمن الرحيم، و لا يجوز أن يقال: نزل فى جملة القرآن، و مع ذكره و بواديه و خواتمه ما ليس بقرآن. قالوا: و قد روى عمرو بن دينار «۱» عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: «إنّ جبريل عليه السلام كان إذا نزل/ على النبىّ صلى اللّه عليه بسم اللّه [۱۱۳] الرحمن الرحيم عرف أنّها سورة قد ختمت و استقبل السورة الأخرى» «۲»، و روى ابن جريج عن ابن أبى مليكة عن أمّ سلمة «أنّ النبىّ صلى اللّه عليه كان يعدّ بسم اللّه الرحمن الرحيم آية فاصلة» «۳»، و روى ابن جريج و سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير قال: «ما كان رسول اللّه صلى اللّه عليه يعرف انقضاء السورة حتى تنزل عليه بسم اللّه الرحمن الرحيم» «۴».

(____ ۱) المکی، أبو محمد الأثرم الجمحی مولاهم، ثقة ثبت من الرابعة، مات سنة ست و عشرین و مائة. «التقریب» (۱: ۷۳۴). (۲) رواه أبو داود فی «سننه» (۱: ۲۰۹ کتاب الصلاة، باب من جهر بها برقم ۷۸۸)، و أخرجه ابن عدی فی «الکامل فی الضعفاء» (۳: ۱۷۸) بألفاظ مختلفة عن ابن عباس. (۳) لم أقف علیه. (۴) انظر «نصب الرایة» للزیلعی (۱: ۳۲۷). الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۲۰۸ و روی ابن جریج عن عمرو بن دینار عن ابن عباس قال: «کان المسلمون لا یعرفون انقضاء السورة حتی تنزل بسم اللّه الرحمن الرحیم، فیعلمون أنّ السورة قد انقضت» «۱»، و روی عطاء عن ابن عباس قال: «کنّا نتعلم القرآن علی عهد رسول اللّه صلی اللّه علیه فما یعرف فصل السورة حتی تنزل بسم اللّه الرحمن الرحیم» «۲». و کلّ هذا ینبئ عن أنّ بسم اللّه الرحمن الرحیم آیة منزلة عند فواتح السور، و لفظ الأخبار توجبه. قالوا: علی أننا نعلم علما لا شکّ فیه أنّه قد ادّعی کون بسم اللّه الرحمن الرحیم قرآنا منزلا عند فواتح السّور جماعة من الصحابة، و أعلنوا ذلک و ظهر عنهم و عرف القول به من دینهم، فلم ینکر ذلک علیهم أحد و لا ردّه و لا قال فیه قولا یمکن ذکره و حکایته، و هذا أیضا یدل علی ظهور هذا القول بینهم و تسویغه و الرضا به و المصیر إلیه، لأنّه لیس مما یجوز أن یقال إنّ کل مجتهد فیه مصیب أو إنّ الإثم عن مخطئ الحقّ فیه موضوع، لأنّه إدخال فی القرآن ما لیس منه، و هو بمثابة إخراج بعضه منه، و لیس ذلک کمسائل الأحکام، و القول فی الحلال و الحرام الموکول إلی الاجتهاد بالرأی عند عدم النصوص، فیظنّ تسویغ إطلاقه مع الخلاف فیه و احتمال الأمر. و قد تظاهرت الأخبار و الروایات عن عبد اللّه بن عباس «أنه کان یقول قولا ظاهرا فیمن یترک افتتاح السّور ببسم اللّه الرحمن الرحیم حتی ترک (____ ۱) رواه الحاکم فی «المستدرک» (۱: ۳۵۶) بلفظ: «کان المسلمون لا یعلمون انقضاء السورة»، و قال صحیح علی شرط الشیخین و لم یخرجاه. (۲) رواه أبو داود فی «سننه» (۱: ۲۰۹) بلفظ: «کان النبی لا یعرف فصل السورة حتی تنزل علیه بسم اللّه الرحمن الرحیم». الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۲۰۹ الناس من کتاب اللّه تعالی آیة و سرق الشیطان من إمام المسلمین آیة «۱»، و من ترک أن یقرأ بهذه الآیة فقد ترک آیة من کتاب اللّه عزّ و جلّ». و روی حنظلة «۲» و شهر بن/ حوشب «۳» عن ابن عباس قال: «من ترک بسم اللّه الرحمن الرحیم [۱۱۴] أن یقرأ بها فقد ترک آیة من کتاب اللّه» «۴»، و روی عمر بن قیس «۵» عن عطاء ابن أبی رباح عن ابن عباس قال: «ترک الناس من کتاب اللّه بسم اللّه الرحمن الرحیم» «۶»، و روی جابر عن عکرمة عن ابن عباس قال: «إنّهم لیترکون من القرآن آیة بسم اللّه الرحمن الرحیم» «۶»، و روی عطیة «۸» عن ابن عباس و غیره أیضا عنه أنّه قال: «سرق الشیطان من إمام المسلمین بسم اللّه الرحمن الرحیم» «۹». (____ ۱) أخرجه ابن عبد البر فی «التمهید» (۲۰: ۲۱۱) بلفظ: «سرق الشیطان من أئمة المسلمین آیة». (۲) هو حنظلة السّدوسی- نسبة إلی سدوس جد أو قبیلة، و الأغلب أنه جد- أبو عبد الرحیم، روی عن أنس و عبد اللّه بن الحارث، ضعّفه أحمد. «الکاشف» (۱: ۱۹۶). (۳) شهر بن حوشب الأشعری الشامی، مولی أسماء بنت یزید بن السکن، صدوق کثیر الإرسال و الأوهام، من الثالثة، مات سنة اثنتی عشرة و مائة. «التقریب» (۱: ۴۲۳). (۴) رواه البیهقی فی «شعب الإیمان» (۱: ۴۴۰ برقم ۲۳۴۱). (۵) عمر بن قیس، سندل، روی عن عطاء و نافع، و روی عنه ابن وهب، واه، قال عنه البخاری: متروک. «الکاشف» (۲: ۲۷۷). (۶) لم أجد هذین الأثرین بهذا اللفظ، لکن الأثر المروی عن شهر بن حوشب شاهد لهما. (۸) هو عطیة بن سعد بن جنادة الجدلی الکوفی، أبو الحسن، صدوق یخطئ، و کان شیعیا مدلسا، من الثالثة، مات سنة إحدی عشرة و مائة. «التقریب» (۱: ۶۷۸). (۹) سبق تخریج هذا الحدیث. الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۲۱۰ فهذه قصة ظاهرة عن ابن عباس و ظاهر من قوله لا ینکر علیه أحد و لا یردّه، و لا یقول له قد فرّقتنا بترک آیة من کتاب اللّه، و ما هذا نحوه، و کل ذلک ینبئ عن کون بسم اللّه الرحمن الرحیم منزلة عند فواتح السور. و مما یدلّ علی علم الصحابة بأنّ بسم اللّه الرحمن الرحیم آیة منزلة عند افتتاح کل سورة و أنّ التارک لقراءتها فی درسه إنما یترک عند نفسه آیة منزلة لیست من جملة السور بل منفردة عنها: اتفاق جمیعهم علی إثبات بسم اللّه الرحمن الرحیم فی افتتاح کلّ سورة، و ترکهم لذلک فی افتتاح سورة براءة، فولا أنهم موقوفون علی إثباتها و کونها

آيـة عنـد افتتـاح كل سورة سوى سورة براءة لأثبتوها أيضا فى أول سورة براءة، لأنهم كانوا إنما فعلوا ذلك بالرأى و الاستحسان على وجه الافتتاح للتلاوة بها، وجب لهذه العلة افتتاح براءة أيضا بها، و فى عدولهم دليل على أنها ليست بآية فى ذلك الموضع و إن كانت آيـة منزلـة فى افتتـاح كل سورة. قالوا: و مما يـدل أيضا على هـذا القول و يؤكّده ما ظهر و عرف من كراهـة جماعـة من سـلف الأمة الأفاضل النّبل أن نثبت فى المصحف شيئا ليس منه، من ذكر اسم السورة و ذكر خاتمتها و أعشارها و غير ذلك من تزيين المصاحف بالـذهب و إحـداث أمر فيه لم يكن مرسوما فى مصحف الجماعـة الـذى هو الإمام، إلى أن أعظموا القول فى ذلك، و قالوا إنه بـدعة ممن فعله، [۱۱۵] و طلبت العلل و المعـاذير لمن فعل ذلك بأخـذه لحاجته/ إلى معرفـة أسـماء السور، و مواضع الأعشار منها، هـذا مع ظهور الحال فى ذكر أسـماء السورة و خاتمتها، و عـدد أعشارها و أخماسـها، و أنه لا شـبهة على أحد فى أنّ ذلك ليس بقرآن منزل، فكيف بهم فى إثبات ما يلتبس و يشكل، و قـد شاع ذلك عنهم، فلو كانت بسم اللّه الرحمن الرحيم ليست من جملـة القرآن و لا مما الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۲۱۱ أمروا و اتفقوا على رسـمه و إثباته لظهر أيضا اختلافهم فى ذلك و إنكاره و الخوض فيه ظهورا يجب لنا العلم به، فلما لم يكن ذلك كذلك صحّ هذا القول و ثبت. فروى ليث عن مجاهد أنه كره التعشير فى المصحف «۱»، و روى أيضا ليث «۲» عن مجاهد أنه كان يكره أن يكتب فى المصحف تعشيرا أو تفصيلا «۳» و روى هشام بن الغاز «۴» عن مكحول أنه كره نقط المصاحف «۵»، و روى ابن جريج عن عطاء قال: «هـذه بدعة» «۶»، يعنى ما يكتب عن كل سورة خاتمتها، و هى كـذا و كـذا آيـة، و روى أيضا عن عكرمة أنه قال: «هو بدعة». قالوا: فأمّا جلّة الصحابة فذلك أيضا مروى عن كثير منهم، فروى إسرائيل «۷» عن عامر «۸» قال: «كتب رجل مصحفا عند كل آية تفسيرها، فدعا

(____۱) لم أجده عن مجاهد، و هو مروى عن عبد اللّه بن مسعود كما سيمر قريبا. (۲) ابن أبى رقيـة الشامى الثقفى، مولى أم الحكم بنت أبى سـفيان كاتب عمر بن عبد العزيز، مقبول، من السادسـة. «التقريب» (۲: ۴۷). (۳) لم أجـده. (۴) هشام بن الغاز بن ربيعـة الجرشـى الدمشـقى، نزيل بغـداد، ثقـة من كبار السابعة، مات سـنة بضع و خمسـين و مائة. «التقريب» (۲: ۲۶۸). و ألغاز بمعجمتين بينهما ألف، «تهـذيب التهـذيب» (۱۱: ۴۹). (۵) لم أجده. (۶) رواه ابن أبى شيبة فى «المصنف» (۷: ۱۹۸ كتاب فضائل القرآن). (۷) إسرائيل بن يونس بن أبى إسحاق السبيعى الهمدانى، أبو يوسف الكوفى، ثقة تكلّم فيه بلا حجة، من السابعة، توفى سنة ستين و مائة، و قيل بعدها. «التقريب» (۱: ۸۸). (۸) هو عامر بن واثلة أبو الفضل الكنانى، له رؤية و رواية عن أبى بكر و عمر و معاذ، و عنه الزهرى و غيره، و به ختم الصحابة فى الدنيا، مات سـنة عشـر و مائة على الصحيح. «الكاشف» (۲: ۵۲). الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۲۱۲ به عمر بن الخطّاب رضوان اللّه عليه فقرّضه بالمقاريض» «۱»، و روى يحيى بن وثّاب «۲» عن مسروق «۳» عن عبد اللّه أنه كره تعشير المصاحف «۴»، و روى سلمة بن كهيل «۵» عن أبى الزّعراء «۶» عن ابن مسعود قال: «جرّدوا القرآن»، يقول: «لا تعشّروه» «۷»، و روى عن عبـد اللّه أيضـا أنه رأى خطّا فى مصحف فحكّه و قال: «لا تخلطوا به غيره» «۸» و هـذا أكثر ممّا يحصـى جمعه و يتّسع. و كل هـذه الأخبار تدل على اتفاق الأمة أنّ جميع ما فى الإمام الذى كتبه عثمـان قرآن منزل من عنـد اللّه جـلّ و عزّ، و لو كـان بسم اللّه الرحمن الرحيم مكتوبـا على وجه الفصل و الخاتمـة لوجب أيضا إنكار هؤلاء القوم لـذلك، لأنه ليس من جملـة المنزل، بل هو مثل ما أنكروه بعينه. و يوضح ذلك أيضا و يكشـفه أن قوما من التابعين و من بعـدهم مـن السّـلف قـد اسـتجازوا كتـب التعشـير و خاتمـة سـورة كـذا و عـدد آياتهـا كـذا و كـذا، فـأنكر

(____۱) رواه ابن أبى شيبة فى «المصنف» (۷: ۱۹۸ كتاب فضائل القرآن). (۲) يحيى بن وثّاب الجزرى، مجهول من مشايخ خارجة بن مصعب، من السابعة. «التقريب» (۲: ۳۱۷). (۳) مسروق بن الأجدع بن مالك الهمدانى الوادعى، أبو عائشة الكوفى، ثقة فقيه عابد مخضرم، من الثانية، مات سـنة اثنين- و يقال: سنة ثلاث و ستين و مائـة. «التقريب» (۲: ۱۷۵). (۴) رواه ابن أبى شـيبة فى «المصـنف» (۷: ۱۹۹ كتـاب فضائل القرآن). (۵) سلمة بن كهيل الحضـرمى، أبو يحيى الكوفى، ثقـة من الرابعـة. «التقريب» (۱: ۳۷۸). (۶) اسـمه عبـد اللّه بن هـانئ الكنـدى، وثّقه العجلى، من

الثالثة، سمع ابن مسعود و روى عنه سلمة بن كهيل، و قال ابن المدينى: لا أعلم روى عنه إلا سلمة. «الكنى و الأسماء» (١: ٣٤۶). (٧) لم أجده. (٨) رواه ابن أبى شيبة فى «المصنف» (٧: ١٩٨ كتاب فضائل القرآن). الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٢١٣ ذلك عليهم من بدّعهم فيه، فلم يحتجّوا لصواب فعلهم بكتابة عثمان بسم اللّه الرحمن الرحيم/ فى فواتح السور، و أنّه لم يكن من القرآن فى شىء، و لو كانوا يعتقدون ذلك لسارعوا إلى الاحتجاج به، و لم يجز على سائرهم إغفال هذا الأمر الظاهر الناقض لقول من خالفهم و بدّعهم، فهذا أيضا يكشف عن أنّ إثبات عثمان و الجماعة بسم اللّه الرحمن الرحيم لم يكن على وجه الفصل و الافتتاح، و العلامة تدل على أنه منزل من عند اللّه سبحانه. قالوا: فإن قال قائل: كيف يسوغ لكم أن تدّعوا أنّ أحدا لم يدفع أن تكون بسم اللّه الرحمن الرحيم آية منزلة عند كل سورة، و قد وردت الأخبار عن الحسن البصرى بأنه أنكر ذلك، و قال لما سئل عنها: «صدور الرسائل»، و صحّ عنه أنه كان لا يفتتح الجهر بها و يقول: «إننى رأيت رسول اللّه صلى اللّه عليه و الأئمة من بعده لم يجهروا بها» «١». يقال لهم: ليس فى هذه الرواية ما يدل على إنكار الحسن لكونها آية منزلة فى فواتح السور، و إنما فيها أنه كان ينكر أن تكون من الحمد و لا بعدها آية منها، و لا يرى الجهر بها، و كل ذلك لا يدل على أنها ليست بآية

(١) قول الحسن: «إنى رأيت رسول اللّه و الأئمة من بعده لم يجهروا بها»، الحسن لم ير النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم فهو من التابعين، و تحمل هنا (رأيت) على العلمية لا على البصرية، فهى بمعنى (علمت مما ورد عن النبى و أصحابه ...)، و هذا الخبر مروىّ عن أنس رضى اللّه عنه فى «الصحيحين» قال: «صليت خلف رسول اللّه و خلف أبى بكر و عمر و عثمان فلم أسمع أحدا منهم يقرأ بسم اللّه الرحمن الرحيم»، و أحوال الصحابة و من بعدهم فى الجهر بالبسملة لا تعنى عدم قرآنيتها، و قد تم بيان ذلك. «نصب الراية» للزيلعى (١: ٣٢٩). * قلت: و حديث أنس فى عدم الجهر بالبسملة معلّ بعلة فى متنه، انظر تفصيلها فى «تدريب الراوى» للحافظ السيوطى (١: ٢٥۴- ٢٥٧). الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٢١۴ منزلة و إن لم تكن من الحمد و لا من جملة غيرها سوى النمل، و نحن لا نعتقد أنها آية من الحمد و لا نرى افتتاحها بها و لا- يتبين بهذا القدر فقط أنها ليست بآية من كتاب اللّه منزلة فى فواتح السّور، و على هذا خلق من أهل العلم جلّة أماثل. و قوله: «صدور الرسائل» ليس فيه أنها ليست بآية منزلة، لأنها قد تكون آية و إن صدّرت بها الرسائل، و قد تصدّر بها أيضا السّور و تفتتح و إن صدّرت بها الرسائل، و قد كان المسلمون يصدّرون (باسمك اللهمّ) حتى أنزلت: إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمانَ وَ إِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ [النمل: ٣٠]، فصدّر بها رسول اللّه صلى اللّه عليه و المسلمون، و قد يجوز أيضا أن يكون الحسن ممّن اعتقد أنه تصدّر بها الكتب و الرسائل، و أنه يجب أن تصدّر بها السور، و يستفتح بها فى الكتابة، كما كان يفعل رسول اللّه صلى اللّه عليه و كما اتفق عليه المسلمون من بعده و إن لم يجب أن يفتتح بها فى القراءة. و كل ذلك إذا [١١٧] أمكن لم يكن فى قول الحسن/ هذا نطق بإنكار كونها آية منزلة. قالوا: فأما ما روى أيضا عن الحسن من أنه قال: «يكتب فى أول الإمام، و اجعلوا بين كل سورتين خطّا»، فإنه خبر باطل، لأن فاعل ذلك و الآمر به مخالف لسنة الرسول صلى اللّه عليه و المسلمين و ما قد اتفقوا عليه، لأنّ الحسن و كلّ أحد من أهل عصره يعلم علما لا شبهة عليه فيه أنّ الأمة كانت تكتب ذلك، و لم يكن من رأيه مخالفة فعل الأمة، و كيف يصنع ذلك و هو يحتجّ لترك الجهر ببسم اللّه الرحمن الرحيم بترك الأئمة لذلك، و الأئمة بأسرها قد أثبتوا بسم اللّه الرحمن الرحيم بين كل سورتين، و لو صحّت هذه الرواية لوجب حملها على وجهين: الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٢١۵ أحدهما: أنه يمكن أن يكون بلغه أنّ قائلا قال: إنها من كل سورة، أو ظنّ ذلك كما يقول هذا و يظنه بعض أهل عصرنا فقال: «يجعل بين كل سورتين خطّا» لزوال هذه الشبهة، و إن كان السلف قد كتبوها غير أنه لم يدخل عليهم فى ذلك شبهة، و الآن فقد تغيّرت الحال. - و يمكن أيضا أن يكون الحسن قد اعتقد أنه لا يجب أن تكتب فى فواتح السور إذا دوّنت و اتصلت الكتابة مما لا يجب أن يقرأ إذا اتصلت قراءة السّور، و هذا لا ينبنى عن أنه يعتقد أنها ليست بآية منفردة منزلة عند افتتاح كل سورة و إن لم يكن منها، و لم يجب على كاتب القرآن و تاليه و خاتمه أن يكتبها و يتولها. قالوا: فإن قال القائل: فخبّرونا عن بسم اللّه الرحمن الرحيم أ هى عندكم آية من الحمد أم لا؟ قيل له: لسنا نعلم أنها آية من

الحمد أم لا، كما لا نعلم أنها آية من غيرها أم لا و إن كنّا نعلم أنها آية مفتتحة بها، لأنه ليس معنا توقيف على ذلك يوجب العلم و لا توقيف على أنّها ليست منها، و ليس فيما يتعلّق به من زعم أنّها آيـة من الحمد لأجل أنّ الحمد سبع آيات، و بسم اللّه الرحمن الرحيم مشبهة لآياتها و ما بعدها فى العدد و الطول، فإذا اتّفق على أنّ الحمد سبع آيات و لم تعدّ بسم اللّه الرحمن الرحيم آية منها وجب على مسقطها أن يعدّ مكانها أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ «۱» آيـة، و ليست مشبهة لآيات الحمد، أو يعدّ

(۱) خلاصـة مـذاهب العلماء فى عد الآى أن علماء الكوفة و مكـة يعدّون البسـملة آيـة من الفاتحة، بينما علماء المدينـة و الشام و البصـرة يعـدون أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ آية و لا يعـدون البسـملة آيـة من الفاتحـة، قال العلّامـة القاضـى رحمه اللّه: و الكوف مع مكّى يعدّ البسـملة سواهما أولى عليهم عدّ له الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۲۱۶ [۱۱۸] مكانها إِيَّاكَ نَعْبُدُ آيـة منها/ كما روى عن الحسن البصرى، و إِيَّاكَ نَعْبُدُ لا تشاكل أيضا مثيلاتها من آيات الحمـد، فوجب إذ ذاك عـدّ بسم اللّه الرحمن الرحيم آيـة منها و جعلها من جملتها. فهـذا عندنا مما لا شـبهة فيه و لا تعلّق لأحد لأجل الاتفاق على أنّه لا يجب أن تكون آيات السورة كلّها متساويـة متشابهـة، لأنّ أهل البصـرة قـد عـدّوا لَذَّةٍ لِلشَّارِبِينَ آية من سورة الصافّات و فى سورة محمد صلى اللّه عليه، و ليست مشبهة لآياتها، و عدّوا فى لم يكن مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ آية و ليست مشاكلة لما قبلها و لا لما بعـدها، و عـدّ الناس جميعا إِذا جاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَ الْفَتْحُ آية و هى لا تشبه ما بعدها، و عدّ أهل الكوفة فى سورة طه ما مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَهُمْ ضَلُّوا آية و هى غير مشبهة لشـىء من آيات طه، و عدّوا فى بنى إسرائيل يَخِرُّونَ لِلْأَذْقانِ سُجَّداً آية و ليست كآياتها، و لو تتبع ذلك لكثر، و إذا كان ذلك كـذلك بطلت هـذه الشّـبهة. و الصـحيح عندنا أنّ بسم اللّه الرحمن الرحيم ليست بآية من الحمد و لا من غيرها سوى سورة النمل فإنّها قرآن من جملتها، لأنّه قـد ثبت و صـحّ أنّ رسول اللّه صـلّى اللّه عليه ترك الجهر بها و إن كان قـد روى أنّه ربّما جهر بها و أنّ الأئمة بعده تركوا الجهر بها، و قد ثبت وجوب الجهر بجميع سورة الحمد فى صـلاة الجهر و موضـعه، فلو كانت آيـة من الحمـد لوجب الجهر بها كوجوبه فى سائر آياتها، لأنه لا وجه للجهر ببعض السورة فى موضع الجهر و ترك الجهر ببعضـها، و لا مثل لـذلك فى الشـرع و لا نظير، فهذا يدلّ على أنّها ما تسـتفتح بها السور، و أنّه لا يجب تقديمها أمامها، و لا اعتقاد كونها أنّها من جملتهـا. الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۲۱۷ و ممـا يـدل أيضـا على أنّها ليست بآيـة من الحمـد اتفاق الكلّ من الأئمـة و القرّاء على أنها ليست بآيـة من غير الحمـد و إن كانت مرسومـة فى افتتاحها، لأنّه لا خلاف بينهم فى ترك عدّها مع آيات كلّ سورة و إن اختلفوا فى عـدّها آيـة من الحمـد، فيجب حملها مع الجهر على وجه حملها مع غيرها من السّور فى أنّها ليست من جملتها. غير أنّ القائل/ بأنّها من جملـة الحمـد أعذر ممّن قال: هى منها و من كل [۱۱۹] سورة، لارتفاع الخلاف فى أحـد الموضـعين، و على أنّه ليس ببعيد أن يجعل اللّه بسم اللّه الرحمن الرحيم آيـة من الحمـد و بعضـا لهـا، و لاـ يجعلها بعضا لغيرها بل آيـة مفردة منها تفتتـح السّور بها أو كلاما ليس بقرآن ينـدب إلى افتتاح سور القرآن بها، و لكنّا سـنذكر بعد ما يدلّ قطعا على أنّها ليست من الحمد و لا من غيرها، قال الزاعمون إنّها آية فاصلـة بين السور، و أننا لا ندرى أنّها من الحمد أو لا. إن قال قائل: خبّرونا عمّن قرأ جميع القرآن و أسقط تلاوة بسم اللّه الرحمن الرحيم من أوّلها أ هو عندكم خاتم للقرآن؟ كما أنّ قارئها فى افتتاح كل سورة خاتم للقرآن؟ قيل له: أجل، و قد جعل اللّه تعالى ختم القرآن على وجهيـن: أحـدهما ختـم سـائر سـوره مع إسـقاط بسـم اللّه الرحمن الرحيم، و ختم له مع تلاوة بسم اللّه الرحمن الرحيم، كلاهما ختم للقرآن. قالوا: فإن قال: كيف يكون مسـقط بسم اللّه الرحمن الرحيم خاتما لجميع القرآن و قـد أسـقط عنـدكم منه كلاما كثيرا و حروفـا كثيرة؟ قيـل له: لأجـل أنّ اللّه سـبحانه و رسوله و المسـلمين جعلوا فاعـل ذلك خاتما للقرآن، يراد بـذلك لجميع سور القرآن و إن أفرد منهـا بسم اللّه الرحمن الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۲۱۸ الرحيم، لأنها ليست من جملتها، و إن كان قارئ جميع السور مـع بسم اللّه الرحمن الرحيم قـد ختم جميع السّور و ضمّ إليهـا قرآنـا ليس منهـا، و لو كـان مسـقط بسم اللّه الرحمن الرحيم غير خـاتم للقرآن لأـنّه قرأ ما هو أقلّ عـدد حروف من عـدد الحروف التى قرأها تالى بسم اللّه الرحمن الرحيم لوجب أن يكون قارئ جميع سور القرآن مـع بسـم اللّـه الرحمن الرحيم غير خـاتم للقرآن إذا قرأه على غير قراءة أهـل مكّـة، بـل بإسـقاط و او الجمـع و حـذفه فى قـوله

عليهموا و عليكموا و هموا و أنتموا و إليكمو، و ما أشبه ذلك فى جميع سور القرآن: غير خاتم القرآن، لأنّه ترك ما قد اتّفق على أنّه أصل الكلام و تحقيق [۱۲۰] لفظه، و قد ترك بترك ذلك حروفا لا تحصى كثرة، و قارئ القرآن/ بحرف أهل مكة قد أتى بذلك أجمع. و لمّا لم يجب ذلك و كانت الأمة متفقة على أنّ قارئ القرآن على الوجهين خاتم له لأنّ اللّه جلّ ذكره جعل التلاوتين ختما لكتابه، كذلك حكم خاتم القرآن بإسقاط بسم اللّه الرحمن الرحيم، إلا فى سورة النمل، و خاتمه مع تلاوة بسم اللّه الرحمن الرحيم فى فواتح سوره إلا بَراءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ وحدها، و إذا كان ذلك كذلك بطل ما قالوه. قالوا: فإن قال: أ فترون مع قطعكم على أنّ بسم اللّه الرحمن الرحيم آية منزلة فاصلة بين السور أنّ ثواب خاتم جميع القرآن مع إسقاطه تلاوة بسم اللّه الرحمن الرحيم كثواب خاتم مع تلاوتها و الافتتاح بها؟ قيل له: كثرة الثواب و قلّته مما لا تعلّق له فى هذا الكتاب، و لو قلنا: إنّ ثواب خاتمه مع الافتتاح ببسم اللّه الرحمن الرحيم أكثر من ثواب خاتمه مع إسقاطها لم يدلّ ذلك على أنّ من قلّ ثوابه ليس بخاتم للقرآن، لأنّه قد يكون له ختمتان، ثواب أحدهما أكثر من ثواب الأخرى، على أنّ هذا مما لا الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۲۱۹ سبيل أيضا إلى علمه، كما أنّه لا سبيل لنا إلى أنّ خاتم القرآن بحرف أهل مكة و النطق بواو الجمع أكثر ثوابا من مسقط هذا الواو، و إن تيقّنا أنّ عدد حروف إحدى الختمتين أكثر من عدد الأخرى بشىء كثير، لأجل أنّ الاجتهاد إذا أدى إلى أنّ حذف هذا الحرف- الواو- أولى و أخفّ على القلب و اللسان و ألطف موقعا فى قلوب سامعى القراءة، أو أدعى لهم إلى التعلّم و الإصغاء كان ذلك بمنزلة من أدّاه اجتهاده إلى أنّ إثباتها أولى، و النطق بها لأجل وجوه أخر، و لأنّها الأصل فى الكلام، و غير ذلك. فكذلك من أدّاه اجتهاده إلى إسقاط قراءة بسم اللّه الرحمن الرحيم عند افتتاح كل سورة يريد وصلها بغيرها التى بعدها لأجل ما يقصده من تذليل لسانه و رياضة نفسه و اقتداره على وصل آخر السورة بابتداء غيرها لمعرفة حكم الابتداء و الإعراب فى ذلك، مع اعتقاده فيه الوقف عند/ فراغه من [۱۲۱] آخر السورة، و اتباعها فيه الوصل لافتتاح ما بعدها، و ليعرف كيف يفعل ذلك، و كيف كلام أهل العلم و اللغة فيه، فإنّ هذا الجمع اجتهاد و توصّل إلى علم نافع و تدرّب بهذا القرآن و التبسّط فى تلاوته و حسن الإفصاح به، فما يمكننا مع قصد مسقط الافتتاح ببسم اللّه الرحمن الرحيم من ختمته إلى ما ذكرناه أن نعلم أنّ ثوابه أقلّ من ثواب المفتتح بما فى مبادئ السور فى ختمته. و ربّما كان أيضا ثواب الخاتمين مع تلاوة بسم اللّه الرحمن الرحيم أكثر من ثواب الآخر لما تقارب ختمته من الخنوع و الخشوع و الاتّعاظ و الإخلاص و صدق العمل، و ربّما كان ثواب الختمة الواحدة أكثر من ثواب الختمات الكثيرة إذا توافرت مثل هذه الأسباب، و ربّما كان ثواب قراءة الآية و أقل أو السورة الواحدة أكثر من ثواب الختمة إذا قادت الآية إلى الإخلاص و صدق الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۲۲۰ النيّة، و ارتفاع الشّوب و القصد إلى القربة، ما لم يقارف الختمة، و إذا كان ذلك بطل هذا السؤال، و زال عن القوم ما ظنّوه. و اعلموا وفّقكم اللّه أنّ الذى نختاره و نذهب إليه أنّ بسم اللّه الرحمن الرحيم ليست بآية من الحمد، و لا من سورة سوى النمل، فإنّها قرآن من جملتها، و أنّ القطع بذلك واجب، و أنّه لا حجّة فى شىء مما قدّمناه عن القوم قاطعة على أنّها آية من القرآن مفردة فاصلة بين السورتين، و لا على أنّها من جملة كل سورة. و الدليل على ذلك أنّنا نحن و جميع من خالفنا فى هذا الباب ممّن يعرف أصوله و طريق نقل القرآن و كيفية بيان الرسول صلّى اللّه عليه له و تلقّيه عنه: متّفقون على أنّه قد ثبت أنّ الرسول صلى اللّه عليه بيّن جمع القرآن بيانا واحدا على وجه تقوم به الحجّة و ينقطع العذر، و أنّه لم يبيّن بعضه بيانا ظاهرا معلنا تقوم به الحجّة، و بيّن بعضه بيانا خفيّا موعزا إلى الواحد و الاثنين و من لا تقوم الحجّة بإخباره عنه لما سمعه منه صلّى اللّه عليه من القرآن، و أنّ هذه العادة فى بيان جميع القرآن كانت عادة الرسول صلّى اللّه [۱۲۲] عليه و سلّم،/ لأنّه لو كان ذلك كذلك لوجب فى مستقرّ العادة و طريقة رسول اللّه صلّى اللّه عليه فى بيان القرآن و ترتيبه و ما يجب فيه و تضييق تركه و تحريم الجهل به و أن يكون قد بيّن ذلك لأمة بيانا تقوم به الحجة، و أن يعرّفها هذين الوجهين اللذين لكلّ واحد منهما إذا قرئت السورة عليه خاتمة مخصوصة، و يكشف لهم عن ذلك كما عرّفه ابن مسعود، و يوضّحه لهم الإيضاح الذى إذا شكّ فيه ابن مسعود و وهم لم يشكّ غيره، و لم تجر العادة بتوافى همم جميع من بيّن ذلك له على إهماله أو السهو عنه و الشكّ فيه، و أن لا يلقى الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۲۲۱ ذلك إلى ابن مسعود وحده إلقاء خاصا لا

تقوم الحجة به و لا يعرفه من دينه غير عبد اللّه وحده، لأنّه لم تكن هذه عادته صلى اللّه عليه فى بلاغ القرآن. و لو جاز ذلك عليه لجاز أن يبيّن بعض الحروف السبعة و بعض ترتيب السّور لعبد اللّه بن مسعود وحده، و لا يوقف عليه غيره، و لو أمكن ذلك لأمكن أيضا و جاز أن يبيّن بعض القرآن الذى كان أنزل عليه و يبلّغه إلى ابن مسعود وحده دون غيره، فإذا كان هذا باطلا من قولنا جميعا وجب أحد أمرين: - إمّا أن يكون هذا الخبر ضعيفا مدخولا لم تقم به الحجّة عن عبد اللّه. - أو يكون ثابتا، و يكون ذلك ممّا كان مباحا أن يختم السورة بخاتمتين على التخيير بغير اشتراط وجهين من القراءة ثم نسخ ذلك و ذهب عن عبد اللّه، أو يكون مما كان مباحا و مشروطا أن تقرأ السورة على وجهين، لكلّ وجه فيهما خاتمة مخصوصة، فنسخ أحد الوجهين و نسخت خاتمته و بقى الوجه الآخر و بقى أيضا خاتمته، و ذهب ذلك على عبد اللّه و عرفته الأمّة، فإمّا أن يكون باقيا ثابتا و لا تعرفه الأمّة و لا تقف عليه الأمّة، و لا تقف عليه من دين الرسول إلا عبد اللّه وحده، فإنّه باطل بعيد لما بيّناه من قبل، فيسقط بما وصفناه من تعلّقهم بهذه القصة. فإن قالوا: أ فليس قد روى ابن جريج عن عطاء أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه مرّ بأبى بكر الصدّيق/ رضى اللّه عنه و هو يخافت فى قراءته، و مرّ بعمر [۱۲۳] صلى اللّه عليه و هو يجهر، و ببلال و هو يقرأ من هذه السورة، و من هذه السورة، فقال: «كلّ ذلك حسن» «۱» أو نحوه من الكلام، و هذا إقرار منه (______________________________

۱) رواه البيهقى فى «شعب الإيمان» (۲: ۴۳۱) بلفظ: «كلكم قد أصاب». الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۲۲۲ لبلال على جواز خلط السّور و إدخال بعضها فى بعض، كما أنّه إقرار على المخافتة و الجهر. يقال لهم: قد روى أبو عبيد «۱» عن الحجّاج عن اللّيث بن سعد «۲» عن عمر مولى غفرة «۳» عن النبى صلى اللّه عليه أنّه مرّ بأبى بكر و هو يخافت، و مرّ بعمر و هو يجهر، و مرّ ببلال «۴» و هو يقرأ من هذه السورة، و من هذه السورة، فقال لأبى بكر: مررت بك و أنت تخافت، فقال: إنّى أسمعت من ناجيت، فقال: ارفع شيئا، و قال لعمر: مررت بك و أنت تجهر، فقال: أطرد الشيطان و أوقظ الوسنان، فقال: اخفض شيئا، قال لبلال: مررت بك و أنت تقرأ من هذه السورة، و من هذه السورة فقال: أخلط الطيّب بالطيّب، فقال: إذا قرأت السورة فأنفذها» «۵»، يعنى صلى اللّه عليه اقرأها على وجهها إلى آخرها، لا معنى لإنفاذها هاهنا إلا هذا (______________________________

۱). القاسم بن سلّام الأنصارى البغدادى، قرأ على الكسائى و غيره، و كان إمام أهل دهره فى كل العلوم، و فضائله كثيرة، من السادسة، توفى سنة ۲۲۴. «معرفة القراء» (۱: ۱۷۰). (۲) ابن عبد الرحمن الفهمى، أبو الحارث المصرى، ثقة ثبت فقيه إمام مشهور، من السابعة، مات فى شعبان سنة خمس و سبعين و مائة. «التقريب» (۲: ۴۸). (۳) هو عمر بن عبد اللّه، مولى غفرة، يقال: أدرك ابن عباس و سمع أنسا و ابن المسيب، عامة حديثه مرسل، مات سنة خمس و أربعين و مائة. «الكاشف» (۲: ۲۷۴). (۴) بلا بن رباح، و أمه حمامة، أبو عبد اللّه مولى أبى بكر، من السابقين الأولين، شهد بدرا و المشاهد، مؤذّن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم، مات بالشام سنة سبع عشرة و له بضع و ستون سنة. «التقريب» (۱: ۱۴۰). (۵) رواه عبد الرزاق فى «المصنف» (۲: ۴۹۵) عن سعيد بن المسيب رحمه اللّه، و رواه البيهقى فى «الشعب» (۲: ۴۳۰ برقم ۲۳۰۴). الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۲۲۳ فهذا أمر منه لبلال و لكل قارئ لسورة بأن ينفذها و يقرأها على وجهها، و هذه الرواية أظهر و أشهر من الرواية التى ذكروا فيها أنّ رسول اللّه صلى اللّه عليه قال: «كل ذلك حسن»، فوجب العمل على التفضيل و التفسير الذى وردت به الرواية الزائدة. و قد يجوز أن يكون أراد بقوله: «كل ذلك حسن» لصنع أبى بكر و عمر فقط من الجهر و المخافتة، و واجههما بذلك لمّا أقبل عليهما، و لم يسمع الراوى تمام كلامه لبلال فأدرج القصة و لم يفصّل من غير اعتماد لتحريف على الرسول صلى اللّه عليه و طعن، يتعلّق قوم من بعده بهذا فى جواز خلط السور بعضها ببعض، و بعض ترتيبها، و مخالفة تاليها فلا تعلّق لهم فى لفظ خبرهم- لو ثبت- مع جواز ما قلناه، و قد روينا من قبل أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه قال لبلال عند ذلك: «اقرأ السورة على نحوها»، و قد روى: «على وجهها»، و روى ذلك سعيد بن المسيّب عن النبىّ صلى اللّه عليه/. و إذا كان ذلك كذلك بطل تعلّقهم بهذه القصة. فإن قالوا: أ فليس قد روى أن عليا عليه السلام كان يقرأ سورة الأنبياء فأسقط آية، ثم قرأ بعدها ثم رجع إليها فقرأها ثم عاد إلى الموضع الذى كان بلغ إليه، و هذا فعل منه يدلّ على جواز تقديم بعض آيات السورة على بعض و

مخالفة تأليفها، و لو لا أنّ ذلك عنده كذلك لم يستجز بعد أن رجع إلى ما أسقطه و قرأه أن يتبعه من الموضع الذى بلغ إليه، و إنّما كان أن يتبعه بما يليه حتى يكون جميع ما قرأه إلى حيث بلغ، و يصله بما بعده. يقال لهم: ليس فى الأمّة ممن روى هذا الحديث و من غير روايـة ابن عمر أنّ عليا عليه السلام اعتمـد ذلك و قصـده، بل كان من صـحّح هـذه الرواية عن ابن عمر أنّه فعل ذلك على طريق العذر و وجه السهو، و أنّه لم يكن من دينه خلط آيات السور بعضها ببعض، و نقصها، و مخالفة ترتيبها و إفساد الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۲۲۴ تأليفها، لأنّ ذلك فساد و تخليط، و عائد بدخول الخلل و اللّبس و قلّة الضبط لكتاب اللّه تعالى، و الذهاب ببهائه و بهجته، و قـد يسوغ من هـذا الباب على وجه السهو و النسيان ما لا يجوز مع الـذّكر و الاعتماد، كما يجوز التفرقة بين حكم الأفعال الواقعة على وجه السهو و النسيان و الأفعال الواقعة على وجه العمد و القصد فى الصلاة، و كثير من أحكام الشرع فى باب سقوط الإثم فى آخر الفعل إذا وقع على وجه السهو، و إفساده إذا وقع على وجه العمـد. و قد استقرّ من عمل الأمّة و دينها جواز مثل فعل علىّ عليه السلام إذا وقـع لعـذر و على وجه السهو، و على حظره و منعه إذا وقع على وجه القصـد و العهـد، و الحكم بـأنّه إفسـاد لنظم القرآن، و نقض لتأليفه، و مخالفـة لسنّة الرسول صـلى اللّه عليه و السـلف الصالـح من بعده، فلا وجه للجمع بين الأمرين أو حمل ذلك الفعل من علىّ عليه السلام على أنّه قصده و اعتمده، و قد يجوز أن يكون اللّه سبحانه إنّما أباح ذلك فى حال السّهو و عذر فاعله، [۱۲۵] لأجل علمه سبحانه بأنّ أحدا لا يكاد يسلم من السهو و الإغفال،/ و أنّهم لم كلّفوا متى سهوا عن آية أن لا يقرءوا ما بعدها حتى يذكروها لمنعوا بـذلك من الـدرس، و اكتساب عظيم الأجر و تهـذيب الحفظ، و لو كلّفوا إذا ذكروا الآيـة التى أسقطوها فى الخمس الأول من البقرة بقرب آية الدّين أن يرجعوا فيقرءوها ثم يعيدوا جميعها ما كانوا قرءوا بعدها إلى حيث بلغوا: لعاد ذلك بتغليظ المشقّة عليهم و السآمة منهم و الضـجر و الملال بما كلّفوا، و شدّة الاستثقال لما ألزموا، و قلّة الحرص عليه و القيام به، و اللّه تعالى أعلم بتدبير خلقه و مصالح عباده و وجوه الألطاف فيما تعبّـدهم به، و إذا كان ذلك كـذلك سـقط تعلّقهم بهـذا الخبر إن صحّ، و لزم قلوبنا العلم بثبوته. الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۲۲۵ فـإن قـال قائـل: فهـل يجوز مثل هـذا إن نال الإنسان أو لحقه فى سورة الحمـد؟ قيل لهم: أما من قال إنّ قراءة الحمـد على ترتيبهـا ركن من أركان الصـلاة أو فرض من فروضـها فإنّه لا يجوز ذلك و لا يقيم به العـذر، كما أنّه لا يجيز الصـلاة مع ترك الإحرام و الركـوع و السـجود و لكـل فرض فيهـا و إن وقع على وجه السـهو، و أمّـا من لم يقـل من العلمـاء إنّ قراءة الحمـد من فرائض الصـلاة فإنه يجيزه و يجعل الصـلاة صحيحة، و ليس الكلام فى هذا مما نحن فيه من جواز نقص آيات السور، و مخالفة ترتيبها مع القصد و الذكر فى الصلاة و غيرها فكنّا نغرق فيه؛ و هذه جملة كاشفة عن صحّة ما قلناه مع ثبوت النصوص و الإجماع على وجوب ترتيب آيـات السّور و قراءتها على وجهها، و أنّ ذلك لم يكن عن رأى و اجتهاد من الأمّـة، و إن كان تأليف السور و تصـنيفها ممّا لا نصّ فيه و لا توقيف عندها. *** الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۲۲۶

باب ذكر اختلافهم فى عدد الآى و تقديرها و معنى وصفها بأنها آية

اشارة

باب ذكر اختلافهم فى عـدد الآى و تقـديرها و معنى وصـفها بأنها آيـة فإن قالوا: كيف سوّغ لكم أن تدّعوا ظهور نقل القرآن و إذاعة الرسول لشأنه و إشاعته و إقامـة الحجّـة على المكلّفين به و نحن نجـدهم يختلفون فى قـدر الآيـة، فيعـدّ بعضـهم قدرا من الكلام آية و ينكر ذلك غيره، و يعدّ بعضهم [۱۲۶] السورة مائة آية مثلا و يعدّها غيره أكثر من ذلك/ و أقل، و ما ذكرتموه من ظهور توقيف النبى صلى اللّه عليه على بيان القرآن و كشف ترتيبه و تأليفه و أحكامه الواجبـة له فى حفظه و تلاوته، و إحصاء آياته، فوجب علم جميعهم بـذلك، و ارتفـاع النزاع بينهم فيه. يقـال لهم: ليس فمـا وصـفتموه قـدح فيمـا قلنا و لا توهين لما ادّعيناه و بيّناه، و ذلك أننا إنّما ادّعينا وجوب ظهور نقل ما فرض رسول اللّه صـلى اللّه عليه على الأمّـة حفظه و حظر عليهم الذهاب عنه، و ألزمه اللّه تعالى إشاعته و إذاعته،

لتقوم الحجّة به، و عرفت عادته عليه السلام من إظهار البيان و شدّة القصد، و الإيثار له للكشف و الإعلان به، و إذا كان ذلك كذلك و كنّا لا نقول إنّ من هـذا الباب عـدد آيات سور القرآن و قـدر ما هو آية من الكلام، بل نقول: إنّ رسول اللّه صـلى اللّه عليه لم يحدّ فى عـدد آيات السّور حـدّا، و لا وقفهم عليه فى ذلك على شـىء، و لا كان هو صـلى اللّه عليه يعـدّ ذلك و إن جاز أن يكونوا هم قد كانوا يعدّون فى عصره و عند القراءة عليه لأنفسهم، الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٢٢٧ فلا ينكر ذلك عليهم، بل يخلّيهم و ما عـدوّا إذا لم ينقصوا من السورة و لم يزيـدوا فيها شـيئا، و لا غيّروا من تأليف آياتها أمرا، و لا قـدّموا مؤخّرا، و لا أخّروا مقـدّما، و إذا كان ذلك كـذلك لم يلزمنا شـىء مما قلتم، لأنّه لا نصّ من الرسول على عـدد الآى و مقاديرها. فإن قالوا: و ما الـدليل على ذلك؟ قيل لهم: من الأدلّة عليه علمنا بأنّه لو كان صـلى اللّه عليه قد نصّ لهم على عدد الآيات و قدر الكلام الذى يكون آية، و مواضع الفصول من السور، و ضـيّق عليهم معرفـة ذلك و جعله من فرائض دينهم، و حـدّ لهم فيه حدّا أخذهم به وحده و منعهم من تجاوزه أوجب أن يكون بيانه لذلك كبيانه لتأليف آيات كل سورة، و كبيانه للقرآن نفسه، و لوجب فى مستقرّ العادة ظهور ذلك عنه، و توفّر الدواعى و الهمم على ضبطه و ذكره و حراسته و تقييـده، كمـا وجب عليهم بتـأليف آيات كلّ سورة، و بالقرآن نفسه،/ [١٢٧] و لاـرتفع الخلاف عليهم فى ذلك و النزاع، و لمّا لم يظهر ذلك و لم نجد أنفسنا عالمة بهذه الجملة من توقيف الرسول و دينه كما نجدها عالمة بتوقيفه على نزول جميع القرآن من عند ربّه، و على تأليف آيات السور و كلماتها: علمنا أنه لا نصّ كان منه على هذا الباب، و لا قول ظهر منه فى ذلك و لا أمر يجب حفظه و إذاعته، و لزم القلوب العلم به. و مما يقوّى ذلك و يشـهد له أن ثبت أنّه قـد وردت بهـذه الروايـة، فروى يحيى بن سعيد الأموى «١» عن الأعمش عن ....

(١) يحيى بن سعيد بن أبـان الأمـوىّ الحافظ، روى عن أبيه و هشام بن عروة و ابن إسـحاق، و عنه ابنه سـعيد صاحب المغازى، و أحمد و إسحاق. ثقة يغرب عن الأعمش، عاش ثمانين سنة، مات سنة ١٩۴ هـ. قاله فى «الكاشف». الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٢٢٨ عاصم «١» عن زرّ بن حبيش «٢» عن عبد اللّه بن مسعود قال: «تمارينا فى سورة من القرآن. فقال بعضنا خمس و ثلاثون، و قال بعضنا ستّ و ثلاثون، فأتينا رسول اللّه صلى اللّه عليه فتغيّر لونه، و أسـرّ إلى علىّ عليه السلام شيئا، فسألنا عليّا: ما قال رسول اللّه صلى اللّه عليه؟ فقال: «إن اللّه يأمركم أن تقرءوا القرآن كما علّمتمـوه». و هـذا الخبر يـدل على أنّه لم يـأمرهم بعـدّ الآـى بـل نهـاهم عنه إذ ذاك، أو أطلقه لهم و وكله إلى آرائهم و مـا يـؤدّيهم الاجتهاد إلى أنّه فصل و موضع آخر الآية، ليستعينوا بذلك على الحفظ و يقيّدوه، و يدلّ أيضا على أنّهم كانوا يعدّون عدّا مختلفا. فإن قالوا: فهل تقطعون بهذا الخبر على أنّ القوم كانوا يعدّون فى زمن الرسول صـلى اللّه عليه أم لا؟ قيل لهـم: لا لأنّه من أخبار الآحاد التى لاـ توجب علمـا. فـإن قيـل: أ فتجوّزون أن يكونوا قـد كـانوا يعـدّون إذ ذاك؟ قيل لهم: يجوز ذلك. فإن قيل: فهل تجوّزون أن يكون عـددهم لآيـات السـور و قـدر الآيـات متفقـا أو أن يكـون ذاك مختلفـا؟

(١) هو الإمـام أبو بكر ابن أبى النجود الأسـدى الكوفى القارئ، أحـد السـبعة، و اسم أبيه بهدلـة على الصـحيح، قرأ على أبى عبـد الرحمن و زرّ و غيرهم، من الطبقـة الثالثة، توفى سـنة سـبع و عشـرين و مائـة، و إليه تنتهى القراءة فى معظم بلاد الـدنيا هـذه الأيام. «معرفة القراء الكبار» (١: ٨٨). (٢) ابن حباشة الأسـدى الكوفى، أبو مريم، ثقة جليل مخضـرم، مات سـنة إحدى و ثمانين و هو ابن مائة و سـبع و عشـرين سـنة. «التقريب» (١: ٣١١). الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٢٢٩ قيل لهم: أجل، يجوز أن يكونوا قد عدّوه فى عصـره صلى اللّه عليه عددا متفقا غير مختلف، غير أنّهم عدّوا ذلك لأنفسـهم اسـتعانة به على تقييد الحفظ و ضـبط السور من غير أن ينصّ لهم الرسول على ذلك، فلذلك لم ينقل عنه شـىء فى هـذا الباب، فلما انقرض ذلك العصـر و لم ينقل ذلك العدد عنهم لأنّه لم يكن من فرائض دينهم و لا مما نصّ لهم الرسول عليه و أخـذهم به: ذهب على من بعدهم العدد/ الذى كانوا اتفقوا عليه فى زمن [١٢٨] الرسول، و الناس من بعدهم يعدّون ذلك لأنفسهم، و بحسب مـا أدّاهم الاجتهـاد إليه. و يجوز أيضا أن يكونوا قـد عـدّوا على عصـر الرسول و عنـد القراءة عليه عـدّا مختلفا، و عرضوه على

الرسول، و عرف اختلافهم فيه، و أقرّهم على جميعه، و سنح لكل واحد منهم العمل بما غلب على ظنّه، إذا علم أنّه يقصد بذلك تقييد حفظه و ضبطه، و الاستعانة عليه، و لم يكن اللّه سبحانه قد أمره بتوقيفهم على حدّ محدود و شيء معلوم فى ذلك و لا ألزمهم إيّاه، فما ندرى أنّه كان ذلك كذلك، فكيف كان حقيقة هذا الأمر منهم على زمن الرسول. و قد يجوز أيضا أن لا يكونوا تشاغلوا بعدد متفق و لا مختلف فى زمن الرسول، بل أقبلوا على حفظ القرآن فقط على سياق آيات سوره و تعرّف أحكامه و حلاله و حرامه، و رأوا أنّ التشاغل بعدد الآى و مواضع الفصول من السور شاغل لهم عن حفظ القرآن نفسه و تعلّم ما يحتاج إلى العلم به من أحكامه، و يكون حالهم فى ذلك حال خلق من حفّاظ القرآن فى هذا الوقت، الذين يحفظونه و يتقنونه و لا يشتغلون بوضع عدد لآياته من عند أنفسهم و علامات لهم على مواضع الفصول، و لا يتعرّف ما قاله غيرهم فى العدد لاعتقادهم العناء به و الاشتغال بما هو أهمّ و أمسّ، من علم تأويله و أحكامه الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۲۳۰ و معانيه و غير ذلك من فروض الدّين كلّ هذا الذى وصفناه جائز من أمر الصحابة و غير بعيد و لا ممتنع. فإن قالوا على هذا الجواب: فكيف يجوز أن يخلّيهم اللّه تعالى من نصّ لهم على عدد الآى و مواضع الفصول التى هى عنده و فى معلومه سبحانه أنّها مواضع الفصول؟ قيل: يجوز ذلك من حيث أمكن أن يكون تعالى قد علم أنّ نصّه لهم على حدّ فى ذلك تضييق عليهم و شغل لهم عن حفظ القرآن نفسه، و مؤدّ إلى رغبتهم عن طاعته و إيثار إلى معصيته، و أنّه إذا وكل ذلك إليهم و جعلهم فى فسحة من عدّه بحسب اجتهادهم و على وجه إيثارهم كان ذلك رفقا لهم [۱۲۹] و عونا على ضبط ما يحاولون ضبطه، و لطفا لهم فى فعل الطاعة/ و ترك المعصية، كما علم سبحانه أنّه إذا أفقدهم النصّ على حكم كثير من الحوادث و وكلهم فيها إلى العمل بآرائهم و ما يؤدّيهم إليه اجتهادهم كان ذلك تخفيفا لمحنتهم و توسعة عليهم و لطفا لهم فى فعل الطاعة و ترك المعصية، وادعا «۱» الأمور لهم إلى حسن الانقياد و الخنوع. و كما أنّه يجوز أن يعلم أن ترك نصّه لهم على عدد حروف السورة و كلماتها من أصلح الأمور لهم و أن نصّه على ذلك مما لا ينتفعون به و لا يصلحون عنده بل يكون مفسدة و شاغلا لهم أو لكثير منهم عن حفظ القرآن نفسه و ما يجب و يلزم من معرفة أحكامه و تأويله، و إذا كان ذلك كذلك بان بما وصفناه سقوط التعجّب من ترك النصّ لهم على عدد الآى.

(۱) أى تاركا، انظر «مختار الصحاح» مادة (ودع). الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۲۳۱

فصل من الكلام فى هذا الباب

فصل من الكلام فى هذا الباب فإن قال قائل: فهل تقولون: الآية التى يختلف الناس فى عددها لا بدّ أن يكون عند اللّه و فى معلومه تعالى على ما يقوله أحد العادّين لها، أم ليس الأمر كذلك؟ يقال لهم: قد اختلف الناس فى ذلك، فقال فريق منهم: إنّ الآية عند أهل العدد و فى مواضعتهم لها سمّيت آية لأنها علامة للفصل بين الكلامين، و أنّ اللّه سبحانه جعل ذلك كذلك ليستعين الناس بما يظنونه فصلا موضع آية على تقييد السور و حفظها و ضبطها، فإذا أفقدهم مع ذلك النصّ منه على الفصول، و لم يجد لهم فى ذلك حدا فقد عرفنا أنه إنما و كل هذه التسمية إلى آرائهم و اجتهادهم و ما يظنّه كلّ قارئ منهم أنّه موضع علامة و فصل و أنّه يجب على هذا أن يرجع فى حصول هذه التسمية إلى ما يضعه القرّاء و يغلب على ظنونهم من مواضع الفصول. لأنّ قولنا حينئذ إنه لا يفيد حقيقة هى علّته و صفة لازمة لها، و قدر من الأحرف و الكلمات لا يجوز الزيادة عليه و النقصان منه، بل هو اسم مقصور على اجتهاد القرّاء، فهو فى هذا الباب بمثابة تسمية الشيء حراما على قول بعض الفقهاء إذا أدّاه اجتهاده إلى أنّه حرام، و تسمية الآخر حلالا إذا أدّاه الرأى/ أنّه حلال إذا كان هذا هو حكم اللّه تعالى فى تسمية الأفعال و الحوادث [۱۳۰] التى لا نصّ له فيها و لا حكم سوى ما أدّى إليه اجتهاد العلماء، و الحادثة مستحقة للاسمين فى الحقيقة على القولين و فى المذهبين، فكذلك الآية الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۲۳۲ مستحقة للتسمية بأنّها آية على الحقيقة عند من أدّاه اجتهاده إلى أنّه موضع الفصل، و غير مستحقة لذلك فى الحقيقة على قول من لم

يؤده الاجتهاد إلى ذلك، و هذا القول قريب لا دخل عليه. و قال فريق آخر من الناس: إنّ الآية إنّما سمّيت آية لانفصالها عن الآية الأخرى، و أنّها في القرآن بمثابة البيت من القصيدة و القوافي في الشعر، غير أنّه لا يتميّز كتميّز القوافي في موضع الرّويّ من الشعر، لأنّ الآية ليست منفصلة عن الأخرى بمثل القافية و الرّويّ من الشعر، و لذلك اختلف في قدر كثير من الآيات، و إنّما تنفصل الآية من الآية الأخرى بقصد المتكلّم بالقرآن إلى فصل ذلك القدر منه مما بعده و قطعه عنه، و إذا لم يقصد ذلك لم تكن آية و لا موضع الفصل، و قصده إلى ذلك لا يتبيّن و يظهر للحسّ. و لكن لو جعل عليه علامة من الكتابة عند رسمه لعرف ذلك من حاله، كنحو ما يجعله الكاتب في كتابته في البياض و مدّ الأحرف في مواضع الفصول، و إن كان من لم يشاهد ذلك و لا يعرف قصده إلى الفصل إذا أمكن أن يكون بعض الكلام متعلّقا ببعض. و إذا كان ذلك كذلك فلا بد على هذا من أن يكون اللّه تعالى قد قصد إلى قطع الكلام عمّا بعده و إفراده عنه، فيكون ذلك موضع الآية عنده و في معلومه، و أن لا يكون قصد ذلك، فلا يكون موضع آية عنده، غير أنه لم ينصّ للعباد على ذلك و لا كلّفهم إياه و لا أمر الرسول بجدّ فيه، فهو إذن بمثابة قول القائل: أي شيء يحسن زيد، و قوله: سلام عليكم الذي يصح أن يقصد الاستفهام عما يحسنه أو التقليل له أو التفخيم و التعظيم. و يصح أن يقصد بقوله: سلام عليكم الهزل و الاستجهال و يصح أن يريد التحية و الإكرام، فيصير مرة تحية و استفهاما بالقصد، و يصير الكلامان تارة الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٢٣٣ أخرى تقليلا و استجهالا بالقصد إلى ذلك/ و إنّما يكون القصد بهذا ضرب [١٣١] المثل لما يصير الشيء به مستحقّا للوصف بالقصد و إذا لم يكن هذا المثل مستمرا في نفس الكلام القائم في النفس عندنا، لأنّ الاستفهام منه استفهام لنفسه لا لمعنى، و كذلك الأمر به و النهي و الخبر و جميع أقسامه، غير أنّ هذه الأصوات التي هي عبارة عنه عندنا تسمّى استفهاما إذا قصد به التعبير عن استفهام في النفس لدلالتها على الاستفهام، و تسمّى تارة أخرى تقليلا لما يحسنه المذكور للقصد بها إلى التعبير عن التقليل الذي في النفس لدلالتها عليه. و هذا الجواب الثاني أيضا قريب مستمر لا دخل فيه، و قد بيّنا أنّ ذلك في الجملة ليس من فرائض الدّين و لا ممّا نصّ الرسول عليه، فضلا عن أن يكون نصّه عليه مستفيضا متواترا يقتضي حصول العلم به و ارتفاع النزاع فيه، و هذا هو الذي حاولوه، و قد أوضحنا عن فساده بما أبطل ما حاولوه. فأما تسمية الآية بأنها آية على طريقة أهل اللغة فإنّما تفيد أنّها علامة، و على هذا المعنى سمّيت الآية من القرآن آية، لأنّها علامة على موضع الفصل. قال النابغة الذبياني: توهّمت آيات لها فعرفتها لستّة أعوام و ذا العام سابع فسمّى ما عرفها به آية، و قولهم في آيات الرسل إنها آيات لما يعنون بها أنّها دلالة على صدقهم و الفصل بينهم و بين الكذّابين، و قوله تعالى: إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ [البقرة: ٢٤٨] يقول: علامة ملكه ما ذكره، و قولهم آي و آيات إنّما هو اسم الجمع. / فأمّا فائدة تسمية السور من القرآن بأنّها سورة، فقد قيل فيه أشياء: الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٢٣٤ - أحدها: أنه يفيد فيه الإبانة لها من غيرها من السور المنفصلة عنها. و قال النابغة: أ لم تر أنّ اللّه أعطاك سورة ترى كلّ ملك دونها يتذبذب يريد انقطاعا من الناس و الملوك و مباينة لهم. و قيل: إنّ فائدة وصفها بأنها سورة أنّها قطعة منه و طائفة من القرآن، [١٣٢] مأخوذ من قولهم: إنّ فيه لسورة من جمال؛ أي: طائفة و بقية/ منه/. و قيل أيضا: إنّ فائدة وصفها بذلك أنّها سورة معظّمة شريفة، و أنّ ذلك مأخوذ من معنى قولهم: فلان له سورة في المجد و سؤدد فيه، و المعنى في ذلك أنّ له شرفا فيه و ارتفاعا، من ساد يسود، قالوا: و منه سمّي سور المدينة سورا لعلوّه و ارتفاعه. و أمّا تسمية القرآن قرآنا فإنّه قد قيل فيه أقاويل، نحن نذكرها، و نقول قبل ذلك إنّه من قرأت قراءة و قرآنا فيكون مصدّقا، و إنّما قال اللّه تعالى: إِنَّ عَلَيْنا جَمْعَهُ وَ قُرْآنَهُ [القيامة: ١٧] يعني قراءته، فهو على هذا المعنى مصدر، و قال تعالى: وَ إِذا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ جَعَلْنا بَيْنَكَ وَ بَيْنَ الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجاباً مَسْتُوراً [الإسراء: ٤٥]، هو هاهنا اسم لا مصدر، و مرادهم بقوله: قرأت قرآنا أي: قراءة، و هو على نحو ما جاء من قوله تعالى: وَ اللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَباتاً [نوح: ١٧]؛ أي: إنباتا، و قولهم: كتبت كتابا، و شربت شرابا، أي كتبت كتابة، و شربت شرابا، فيقيمون الاسم مقام المصدر. قال حسّان بن ثابت «١» يرثي عثمان بن عفّان (______________________________: ١) ابن المنذر بن حرام

الأنصاري الخزرجي، شاعر الرسول صلّى اللّه عليه و سلّم، مشهور، مات سنة أربع و خمسين و له مائة و عشرون سنة. «التقريب» (١:

١٩٨). الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٢٣٥ ضحّوا بأشمط عنوان السجود به يقطّع الليل تسبيحا و قرآنا أى قراءة، فأقام الاسم مقام المصدر، فأخذ ما قيل فى تسميته قرآنا لأنّه جمع و ضمّ و ضمّت آيات كلّ سورة منها إلى أخواتها، قال: و قول عمرو بن كلثوم «١»: ذراعى عيطل إذ ما بكرّ هجان اللون لم تقرأ جنينا أى أنّها لم يضم رحمها ولدا. و قيل أيضا: إنّما سمّى قرآنا لأنه يحمله و يجمعه حفظته، و أنّه مأخوذ من قولهم: قرأت المرأة إذا حملت الجنين فى بطنها. و قيل أيضا: إنّما سمى بذلك لأنّه يلقى من الفم إذا تلى و هذ و يظهر بالنطق و الدرس، و أنّ ذلك مأخوذ من قول العرب: ما قرأت الناقة سلايقطّ؛ أى: لم ترمى به و تلقيه./ و قيل: إنّه سمّى فرقانا لأنّه يفرّق بين الحقّ و الباطل، و قيل إنّ معنى قوله: يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقاناً [الأنفال: ٢٩] أى مخرجا و طريقا، و كأنّ القرآن طريق و مخرج إلى معرفة الحق من الباطل و مفرّق بينهما، و ليس/ الكلام فى [١٣٣] هذه الأسماء مما قصدنا له و ما يريده القادحون فى نقل القرآن و إنّما ذكرناه لاتصاله بالباب الذى ذكرناه، و لأنّه ربّما مسّت الحاجة إلى ذكره و معرفته فى خطاب القوم، و إنّما قصدهم ما قدّمنا ذكره من دعوى النصوص على الآيات، و ذهاب الأمّة عن معرفتها ليسهّلوا بذلك سبيل القول بنصّ الرسول على قرآن قد ذهب علمه على الأمّة و لم ينتشر و يظهر نقله، و قد بيّنا فساد ما ظنّوه بما يوضّح الحقّ إن شاء اللّه./

(______________________________١) ابن مالك بن عتّاب من بنى تغلب، أبو الأسود، شاعر جاهلى، ولد فى شمال جزيرة العرب فى بلاد ربيعة، توفى نحو ٤٠ قبل الهجرة. «الأعلام» (٥: ٨٤). الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٢٣٦

باب الكلام فى بيان الحكم فى أول ما نزل من القرآن و آخره و مكّيه و مدنيّه، و هل نصّ الرسول عليه السلام على ذلك أم لا

باب الكلام فى بيان الحكم فى أول ما نزل من القرآن و آخره و مكّيه و مدنيّه، و هل نصّ الرسول عليه السلام على ذلك أم لا فإن قال قائل: كيف يمكن أن يكون أمر القرآن فى الظهور و الانتشار و استفاضة النقل و حصول علم السلف و الخلف به، و معرفتهم لجملته و تفصيله و أوّله و آخره، و مكيه و مدنيّه، و الأحوال التى خرج عليها، و الأسباب التى نزل لأجلها: صحيحا على ما قلتموه مع اختلاف الصحابة الذين هم القدوة فيه عندكم فى أول ما أنزل منه و آخره، و مكيه و مدنيّه، و ذهاب بعضهم فى ذلك إلى ما يردّه غيره و يدين بخلافه؟ و ما ذكرتموه من شهرة نقله و وجوب إحاطة السلف به يقتضى- إن كان على ما ادّعيتموه- معرفة القول بأول ما نزل منه و آخره، و مكيه و مدنيّه، و متى اختلفوا فى ذلك علم أنّ الأمر فى ظهور نقله و انتشاره و قيام الحجّة به بخلاف ما قلتم و أنّه لا سبيل إلى منع دخول التحريف فيه و التغيير له و الزيادة و النقصان فيه، و عدم قيام الحجّة بكثير. يقال لهم: ليس فيما ذكرتموه من اختلافهم فى هذين الفصلين ما يفسد شيئا ممّا ادّعيناه و كشفناه بواضح الأدلّة عن صوابه، و ذلك أننا لم ندّع وجوب ظهور ما نقل ما لم ينصّ الرسول عليه، و توفّر الهمم على معرفة ما الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٢٣٧ لم يكن منه قول فيه، و لا أوجبنا اتفاق الأمّة و حصول معرفة من تقوم الحجّة منا بما ليس من فرائض دينها و لا هو من نوافله أيضا و مما يسعها ترك الخوض فيه، و إنّما أوجبنا هذا أجمع فيما نصّ الرسول عليه/ نصّا جليا [١٣٤] معلنا قطع العذر فيه و فيما فرضه على أمّته، و ضيّق عليهم وجوب معرفته، و لم يعذرهم فى التخلّف و الإبطاء عن علمه و إدراكه، و فيما يقتضى موضوع العادة تحريك البواعث لهم على نقله و حفظه و اللّهج بذكره و الإشاعة و الإذاعة له. و إذا كان ذلك كذلك و كنّا لا نعتقد مع هذه الجملة أنّ الرسول قد نصّ لصحابته على ما نزل عليه من القرآن أولا و ما نزل منه آخرا و على جميع مكّيه و سائر مدنيّه، و لا كان منه قول فى ذلك ظاهرا جليّا لا يحتمل التأويل و لا ألزم الأمّة حفظه و التديّن به و لا جعله أيضا من نوافل دينهم كما أنّه ألزمهم نظم سور القرآن و ترتيب كلماته و حروفه على وجه مخصوص و حدّ مرسوم أخذ عليهم لزومه و منعهم من تغييره و العدول عنه: لم يجب أن يظهر و ينتشر نقل ذلك عنه، و كيف يجب نقل ما لم يكن و ما لا أصل له و الإخبار به فضلا عن وجوب ظهوره و انتشاره! و إذا كان ذلك كذلك فقد بان سقوط ما سألتم عنه و زوال ما توهّمتموه. فإن قالوا: ما الدليل على أنّه لم يكن من الرسول نصّ على ذكر أول ما أنزل عليه من القرآن و على آخره، و على مكيه و

مدنيّه، و أنّه لم يلزم الأمّة علم ذلك و يدعهم إلى معرفته حسب نصه على ترتيب آيات السور و كلماتها و إلزامهم العلم بها، و لزوم المنهج الذى شرعه و نصّ عليه فى تلاوتها؟ قيل لهم: الدليل على ذلك أنّه لو كان كما تدّعون و كان نصّه على الأمرين قد وقع سواء و فرضه لهما على الأمّة قد حصل حصولا متماثلا الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٢٣٨ معتدلا لوجب فى مستقرّ العادة نقل ذلك و ظهوره و حفظ الأمّة له، و علمهم به و تأثيم من خالف المنصوص عليه فى ذلك، و تخطئة من عدل عن الواجب عن معرفة ما فرض العلم به، و يجرى أمرهم فى ذلك و تخطئته على حسب ما جرى أمرهم عليه من حفظ للقرآن نفسه، و معرفة نظمه و ترتيب آياته و كلماته، و على وجه ما أوجب حفظهم لترتيب صلواتهم و ما يجب أن يكون [١٣٥] متقدّما منها و متأخّرا، و ما يفعل منها فى النهار دون/ الليل، و فى الليل دون النهار، و غير ذلك من فرائض دينهم الواجبة عليهم، و التى وقع النصّ لهم عليها وقوعا شائعا ذائعا. و لما لم يكن ذلك كذلك و لم يدّع أحد من أهل العلم أنّ رسول اللّه صلى اللّه عليه كان قد نصّ على ذكر أول ما أنزل عليه من القرآن و آخره نصّا جليا ظاهرا فرض علمه، و لم يكن بين سلف الأمّة و خلفها اختلاف فى أنّ العلم بذلك ليس من فرائض الدين، و أنه مما يسع الإبطاء عن علمه و السؤال عنه، و لا يأثم التارك للنظر فيه إذا قرأ القرآن على وجهه و لم يغيّره عن نظمه و لم يزد فيه و لم ينقص منه: علم بهذه الجملة أنه لا نصّ من الرسول قاطع على أوّل ما أنزل عليه من ذلك و آخره، و على تفصيل مكّية و مدنيّه، و إذا ثبت ذلك بطل ما حاولتموه. و ممّا يدلّ أيضا على صحّة ما قلناه أنّ المختلفين فى ذلك من الصحابة لا يرون اختلافهم فيه عن رسول اللّه صلى اللّه عليه، بل إنّما يخبرون بذلك عن أنفسهم و ما أدّاهم إليه اجتهادهم و استدلالهم بظاهر الأمر، و إن روى بعضهم فى ذلك عن النبى صلى اللّه عليه شيئا لم يروه نصّا قاطعا، و إنّما يحكى عنه قولا محتملا و قصّة للتأويل و الظنون عليها سبيل و طريق، و ليس يجب اتفاقهم على ما هذه سبيله، و لا أن يكون نقلهم لما سمعوه منه فى هذا الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٢٣٩ الباب من الكلام المحتمل ظاهرا منتشرا إذا كان لم يقع من الرسول وقوعا معلنا بحضرة من تقوم به الحجّة، و لا هو ممّا أراد و قصد وقت قوله ذلك للواحد و الاثنين أن يذاع عنه و ينتشر من قبله حتى يكرّره و يردّده و يقصد إذاعته و إقامة الحجّة بإظهاره، و إذا كان ذلك كذلك لم يجب شىء مما قلتموه. و قد اختلف الصحابة و من بعدهم فى أول ما أنزل من القرآن و آخره، و رويت فى ذلك روايات كلّها محتملة للتأويل،/ فقال قوم منهم: أول شىء أنزل: يا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ [المدثر: ١]، و قال آخرون: أول ما أنزل: اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِى خَلَقَ [العلق: ١]، و قال قوم: أول ما أنزل: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِينَ إلى آخر فاتحة الكتاب. فروى/ يحيى بن أبى كثير «١» قال: سألت أبا سلمة بن عبد الرحمن: [١٣٦] أىّ القرآن أنزل أولا؟ فقال: سألت جابر بن عبد اللّه «٢»: أىّ القرآن أنزل أولا؟ قال: يا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ [المدثر: ١] قلت: أو اقْرَأْ؟ قال جابر بن عبد اللّه: أ لا أحدّثكم بما حدّثنا به رسول اللّه صلى اللّه عليه؟ قال: قال رسول اللّه صلى اللّه عليه: «إنى جاورت بحراء شهرا، فلمّا قضيت نزلت استبطنت بطن الوادى، فنوديت فنظرت أمامى و خلفى و عن يمينى و عن شمالى فلم أر شيئا، ثم نوديت فنظرت أمامى و خلفى و عن يمينى و عن شمالى فلم أر شيئا، ثم نظرت إلى السماء فإذا هو على العرش- قيل: يعنى أنه الملك على العرش- فى الهواء، فأخذتنى رجفة، فأتيت خديجة، فأمرتهم فدثّرونى، ثم

(____١) الطائى، مولاهم، أبو نصر اليمامى، ثقة ثبت، لكنه يدلس و يرسل، من الخامسة، مات سنة اثنين و ثلاثين و مائة. «التقريب» (٢: ٣١٣). (٢) ابن عمرو بن حرام الأنصارى، صحابىّ جليل، و أبوه صحابى، غزا تسع عشرة غزوة، مات بالمدينة بعد السبعين و هو ابن أربع و تسعين. «التقريب» (١: ١٥٤). الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٢٤٠ صبّوا علىّ الماء، فأنزل اللّه تعالى «١»: يا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ (١) قُمْ فَأَنْذِرْ (٢) وَ رَبَّكَ فَكَبِّرْ (٣) وَ ثِيابَكَ فَطَهِّرْ (٤) [المدثر: ١- ٤]. و روى الزّهرىّ عن عروة بن الزّبير عن عائشة رضوان اللّه عليها قالت: «أول سورة أنزلت من القرآن: اقرأ باسم ربّك»، و روى همّام «٢» عن الكلبى «٣» عن أبى صالح «٤» أنّ أول شىء أنزل من القرآن: اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِى خَلَقَ [العلق: ١] حتى بلغ إِلى رَبِّكَ الرُّجْعى و قال قتادة أيضا بمثل ذلك، و فى بعض الروايات التى أسند فيها هذا الحديث أنّ حجّاجا قال: «ثم أنزل بعدها ثلاث آيات من أول نون، و ثلاث آيات من أول المدثّر» «٥». و روى سفيان عن ابن أبى نجيح «٦» عن مجاهد «٧» قال: «هى أول سورة

أنزلـــــــــت على محمـــــــــد صـــــــــلى اللّـــــــــه عليـــــــــه: اقْرَأْ بِـــــــــاسْمِ رَبِّكَ، ثـــــــــم نـــــــــون».

(____١) هـذا الأـثر رواه أبـو عوانـة فى «مسنده» (١: ١١۴) بـاب فترة الوحى و حزن النبى صـلّى اللّه عليه و سـلّم. (٢) هو همّـام بن يحيى العوذى الحافظ، روى عن الحسن و قتادة و عطاء، قال أحمـد: هو ثبت فى كل المشايـخ، مات سـنة ثلاث و ستين و مائـة. «الكاشف» (٣: ١٩٩). (٣) هو محمد بن السائب الكلبى، أبو النضـر الكوفى، روى عن الشـعبى و أبى صالح، مات سـنة ست و أربعين و مائة. «الكاشف» (٣: ۴٠). (۴) رواه الحاكم فى «المستدرك» (٣: ۵٢٩) كتاب التفسير. (۵) رواه ابن أبى شيبة فى «المصنف» (٧: ١٩۵) كتاب فضائل القرآن. (۶) هو عبد اللّه بن أبى نجيـح، يسار، المكى أبو يسار الثقفى مولاهم، ثقة رمى بالقدر، و ربما دلس، من السادسة، مات سـنة إحدى و ثلاثين و مائة أو بعدها. «التقريب» (١: ۵۴١). (٧) هو مجاهد بن جبر أبو الحجّاج، مولى السائب بن أبى السائب المخزومى، روى عن أبى هريرة و ابن عباس و سعـد، تابعىّ جليل، مات سـنة أربع و مائة، إمام حجة فى القراءة و التفسـير. «الكاشف» (٣: ١٠۶). الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٢۴١ فأما من قـال: إنّ أول سورة أنزلت الحمـد للّه رب العالمين، فإنّهم يروون ذلك من طريق إسـرائيل بن أبى إسـحاق «١» عن أبى ميسرة «٢» قال: «كان رسول اللّه صـلى اللّه عليه إذا مرّ سـمع من يناديه: يا محمـد، فإذا سـمع الصوت انطلق هاربا، فأتى خديجـة فأخبرها، فأسـرّت ذلك إلى أبى بكر الصـديق، فقال: انطلقى بنا إلى ورقـة، فحـدّثه، فقال ورقـة: هل رأيت شـيئا؟ قال: لا، فقال: إذا سـمعت النداء فاثبت حتى تسـمع مـا يقـال لـك، فلمّا سـمع رسول اللّه صـلّى اللّه عليه: يا محمـد قال: لبيك، قال: قل: أشـهد/ أن لا إله [١٣٧] إلاـ اللّه و أنّ محمـدا عبـده و رسوله، ثم قل: الحمـد للّه رب العالمين .. فاتحـة الكتاب» و ساق الحـديث. و هذا الخبر منقطع غير متصل السـند، لأنّه موقوف على أبى ميسـرة، و أثبت الأقاويـل من خلاـف الصـحابة قول من قال: إنّ أول ما أنزل: اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ، و ما يليه فى القوة قول جابر، و من قال أول ذلك يا أَيُّهَا الْمُـدَّثِّرُ. و ليس فى هذه الأخبار نصّ من الرسول لا يحتمل التأويل و لا فيها ما يقتضـى لفظه و مجيئه أنّه قال ذلك للكافّة و ألزمهم نقله و اعتقاده و حظر عليهم التخلّف عن حفظه و معرفته، فلـذلك لم يجب ظهور هـذه الأخبار، و لزوم القلوب العلم بصـحّتها و القطع عليها، و إن كنّا فى الجملـة نقول: إنّ الحق لا يخرج عن اختلاف الصـحابة للـدليل القائم على ذلك، و هـذه الأخبار المرويـة (____ ١) فى الأصـل: إسـرائيل عن أبى إسـحاق، و الجادة إسرائيل بن أبى إسحاق، فهو واحد و ليس يروى إسرائيل عن أبى إسحاق! و هو ابن يونس بن أبى إسـحاق، سبق الحديث عنه. (٢) و اسـمه عمر بن شـرحبيل الهمدانى، ثقة عابد، سـمع عمر و ابن مسـعود، روى عنه أبو وائل، مات سنة إحـدى و ستين. «الكـاشف» (٨٢۴). الإنتصـار للقرآن، ج١، ص: ٢۴٢ فى هـذا البـاب و إن لـم يكن متضـمّنها من فروض الـدين فهى محتملة للتأويل أيضا، لأنّ رسول اللّه صلى اللّه عليه لم يقل فى خبر عائشة و خبر جابر بن عبد اللّه و خبر أبى ميسرة إنّ اللّه تعالى أنزل عليه يا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ و لم ينزل علىّ شـيئا قبل ذلك، و كذلك القصة فى قوله: (قيل) فى اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ و قوله: (قيل لى: قل الحمد للّه رب العالمين)، لأنّه لم يقل فى القصتين: و لم ينزل علىّ شـىء قبل ذلك، و لا قال فى كل قصّة: و كان ذلك أول شـىء أنزل علىّ من القرآن لم يتقـدّمه شـىء، و لا نحو ذلك من الكلام الظاهر الجلىّ الذى لا يحتمل غير ما صـرّح به فيه، فيحتمل إذا لم يقل ذلك. و قد كـان ينـادى مرات كثيرة، و يرى النور و يسـمع الصوت و يرجف لـذلك، و يتردّد ذلـك عليه عنـد اسـتفتاح النبوة؛ حتى أوجب ذكره لخديجـة عليهـا السـلام و لورقـة بن نوفل أن يكون قـد كان ابتـدأ بأن أنزل عليه اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ فى بعض تلك المرّات، ثم نودى بعد ذلـك فمضـى إلى خديجـة، و دثّر ثم أنزل: يا أَيُّهَا الْمُـدَّثِّرُ (١) قُمْ فَأَنْـذِرْ (٢)، فيكون بعـد شـىء أنزل قبله، و كذلك خبر أبى ميسـرة يحتمل أن يكون قيل له فى أحـد تلك المرّات: قل الحمـد للّه [١٣٨] رب/ العالمين إلى آخرها، بعـد أن قد كان أنزل عليه اقْرَأْ بِاسْـمِ رَبِّكَ و يا أَيُّهَا الْمُـدَّثِّرُ و إذا احتمل الأمر ما ذكرناه ساغ فيه التنازع و الخلاف و الاجتهاد و ترجيـح الظنون. و قد كان يسـمع من تكلّم فى ذلـك من الصـحابة و روى فيه مـا روى ترك الكلام فيه، و لم يكن مأثوما لو ترك الكلام فيه، و لم يكن ليمنعه أن لا يتلو السورة على ترتيب آياتهـا و نظامها، لأنّ ذلك من آكـد شـىء فرض عليه و ألزمه، و حظر عليه خلافه على ما بيّناه من قبل، ففترق الأمران فى

هـذا الباب، و كـذلك من ترك من أهل عصـرنا الخوض فى أول ما أنزل من القرآن الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۲۴۳ و عدل عنه لم يكن بـذلك مأثوما و لا تاركا للفرض، و أن يوجب عليهم إذا خاضوا فى ذلك أن لا يخرجوا عن أقاويل السـلف التى اتفقوا على أنّ الحقّ فى أحدها، و غير خارج عنها إذا حصل لهم إجماع على ذلك متيقّن معروف. / كذلك أيضا فقد اختلفت الصحابة و من بعدهم فى آخر مـا أنزل من القرآن، فروى عن أبىّ بن كعب أنه قال «۱»: «آخر آية أنزلت على رسول اللّه صـلى اللّه عليه: لَقَدْ جاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِـكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ ما عَنِتُّمْ [التوبة: ۱۲۸]، و روى سعيد «۲» عن علىّ بن زيد «۳» عن يوسف بن مهران «۴» عن ابن أبىّ بن كعب عن أبيه قال: «آخر آية أنزلت على رسول اللّه صلّى اللّه عليه: لَقَدْ جاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ الآية. و ابن أبىّ هذا إما أن يكون محمدا أو الطّفيـل، و همـا المعروفـان، و كلاهمـا مقبـول الحـديث. و روى ذلـك عـن أبى قتـادة «۵» أيضـا.

(۱) رواه الإمام أحمد فى «المسند» (۸: ۴۶) برقم (۲۱۲۸۴). (۲) سـعيد بن زيد، أبو الحسن، أخو حمّاد، روى عن عبد العزيز بن صهيب و ابن جدعان، و عن عارم و مسلم بن إبراهيـم، وثّقه ابن معين. «الكـاشف» (۱: ۲۸۶). (۳) ابن عبـد اللّه بن زهير بن عبـد اللّه بن جدعان التيمـى، البصـرى، أصـله حجازى، ضعيف من الرابعـة، مات سـنة إحدى و ثلاثين و مائة، و قيل قبلها «التقريب». (۱: ۶۹۴). (۴) يوسف بن مهران البصـرى، لين الحديث، قال فى «التقريب»: لم يرو عنه إلا ابن جـدعان من الرابعة. «التقريب» (۲: ۳۴۶). (۵) الأنصارى، فارس رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم، اسمه الحارث بن ربعى، و قيل: النعمان أو عمرو، روى عنه ابن المسيب و ابنه عبد اللّه، توفى سنة ۵۴ للهجرة، و فيها خلاف «الكاشف» (۳: ۳۲۵). الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۲۴۴ و روى ابن عبـاس قال: «آخر ما أنزل من القرآن، إِذا جاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَ الْفَتْحُ». و روى عبد الحميد بن سهل عن عبيد بن عدى «۱» قال: قال لى ابن عباس: «تعلم آخر سورة من القرآن أنزلت جميعا؟ قلت: نعم، إِذا جاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَ الْفَتْحُ، قال: صدقت» «۲». و روى أنّ عائشـة رضوان اللّه عليها قالت: «آخر سورة أنزلت المائـدة» «۳». و روى أبو الزاهر عن جـبير بن نفير «۴» قال: «حججت فـدخلت على عائشـة رضـى اللّه عنها فقالت: يا جبير، هل تقرأ المائـدة؟ قلت: نعم، [۱۳۹] قـالت: أما إنّها/ آخر سورة انزلت، فما وجدتم فيها من حلال فاستحلّوه، و ما وجدتم فيها من حرام فحرّموه». و روى أنّ البراء بن عازب «۵» قال: «آخر سورة أنزلـت كاملـة سـورة براءة». و روى هنّـاد بـن السّـرىّ «۶» عـن أبى ....

(۱) عبـد اللّه بـن عـدى بـن الخيار النـوفلى الفقيـه، عـن عمر و عثمـان و الكبـار، و عنه عروة ابن الزبير و جماعـة، موثـوق من ثقـات التـابعين، مـات سـنة تسـعين للهجرة. «الكاشف» (۲: ۲۰۲). (۲) رواه مسـلم (۴: ۲۳۱۸) كتاب التفسـير برقم (۳۰۲۴). (۳) رواه الحـاكم فى «المسـتدرك» (۳: ۳۱۱) كتاب التفسير، و رواه النسائى فى «السنن» (۶: ۳۳۱) كتاب التفسير برقم (۱۱۱۳۷). (۴) جبير بن نفير بن مالك بن عامر الحضـرمى، ثقة جليل من الثانيـة، مخضـرم، و لأبيه صـحبة، مـات سـنة ثمانين، و قيل بعـدها. «التقريب» (۱: ۱۵۷). (۵) البراء بن عـازب بن الحـار بن عـدى الأنصارى الأوسـى، صحابى ابن صحابى، نزل الكوفة، مات سنة اثنتين و سبعين. «التقريب» (۱: ۱۲۳). (۶) هنّاد بن السّرى بن يحيى بن السـرى التيمى الكوفى، حافظ ثقة، من العاشـرة، مات سـنة ثلاث و أربعين و له إحدى و تسـعون سـنة. «التقريب» (۲: ۲۷۰). الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۲۴۵ الأحوص «۱» عن أبى إسحاق «۲» عن البراء بن عازب قال: «آخر سورة من القرآن أنزلت كاملة سورة براءة، و آخر آية أنزلت خاتمة النساء» «۳». و روى أن أبا صالح و سعيد بن جبير قالا: «آخر آية نزلت من القرآن: وَ اتَّقُوا يَوْماً تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ [البقرة: ۲۸۱] إلى آخر الآية» «۴». و روى أن إسماعيل السّدّىّ «۵» قال: «آخر آيـة أنزلت: فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ [التوبة: ۱۲۹]». و روى ابن شـهاب عن سعيد بن المسيب «۶» أنه أخبره أنّ أحـدث آيـة بالعرش آية المواريث: يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلالَةِ [النساء: ۱۷۶]./ و ليس فى شـىء من الروايـات مـا رفع إلى النبى عليه السـلام، و إنّمـا هو خبر عن القائل به، و قـد يجوز أن يكون قال بضـرب مـن الاجتهـاد، و تغليـب الظنّ

(۱) سـلّام بن سـليم الحنفى الكوفى، ثقة متقن، سـمع أبا إسـحاق و سـماك بن حرب. «الكنى و الأسماء» (۱: ۹۱). (۲) و هو السّبيعى،

تقدّمت ترجمته. (۳) رواه البخاری (۵: ۲۲۳) کتاب التفسیر برقم (۴۶۰۵) و مسلم (۳: ۱۲۳۶) کتاب الفرائض برقم (۱۶۱۸)، و ابن أبی شیبهٔ فی «المصنف» (۷: ۱۹۵) کتاب فضائل القرآن. (۴) رواه البخاری (۴: ۱۶۵۲) باب: و اتّقوا یوما ترجعون فیه إلی اللّه من حدیث ابن عباس رضی اللّه عنهما. (۵) هو إسماعیل بن عبد الرحمن بن أبی کریمهٔ، أبو محمد الکوفی، صدوق یهم و رمی بالتشیّع، من الرابعهٔ، مات سنهٔ سبع و عشرین و مائهٔ. «التقریب» (۱: ۹۷). (۶) هو سعید بن المسیب بن حزن بن أبی وهب القرشی المخزومی، أحد العلماء الأثبات و الفقهاء الکبار، تابعیّ جلیل، من أعیان الثانیهٔ، مرسلاته أصحّ المراسیل، مات بعد التسعین، و قد ناهز الثمانین. «التقریب» (۱: ۳۶۴). الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۲۴۶ و بظاهر الحال، و لیس العلم بذلک أیضا من فرائض الدین، و لا هو مما نصّ الرسول علی أمر فیه بیّنه و أشاعه و أذاعه و قصد إلی إیجابه و إقامهٔ الحجّهٔ به، فلذلک لم یجز ظهوره عنه و حصول الاتفاق علیه و ثبوت العلم به قطعا یقینا. و قد یحتمل أن یکون کل قائل ممّن ذکرنا یقول إنّ ما حکم بأنّ ما ذکره آخر ما نزل لأجل أنّه آخر ما سمعه من رسول اللّه صلی اللّه علیه فی الیوم الذی مات فیه، أو ساعهٔ موته علی بعد ذلک، أو قبل مرضه الذی مات فیه بیومین أو ساعهٔ، و قد سمع منه غیره شیئا نزل بعد ذلک و إن لم یسمعه هو لمفارقته له و نزول الوحی بقرآن بعده، و یقد یحتمل أیضا أن تنزل الآیهٔ التی هی آخر آیهٔ تلاها الرسول صلی اللّه علیه علیهم مع آیات نزلت معها، فیؤمر برسم ما نزل معها و تلاوتها علیه بعد رسم ما أنزل أخیرا و تلاوته، فیظنّ سامع ذلک أنّه آخر ما نزلت فی الترتیب، و یحتمل أیضا أن ینزل علیه آیهٔ فی اللیل منع من أدائها و شغل بعذر عن ذلک و انتظر النهار، فلما أصبح أنزلت [۱۴۰] علیه آیهٔ لا شیء/ نزل علیه بعدها، ثم قیل له: اتل علیهم هذه أولا و اکتبها ثم اتل علیهم بعد ذلک ما کان نزل قبلها و مرهم برسمه و إثباته، هذا ما لا سبیل إلی منعه و إحالته، فیظن سامع الأخیر من القرآن أنّه آخر ما أنزل علیه، و لیس کذلک، بل قد أنزل بعده ما قدّمت تلاوته و إثباته. و إذا کان ذلک کذلک و کان الرسول لم یکشف و لم یفرض علی الأمّهٔ علمه، و لا أمره اللّه سبحانه بإلزامهم ذلک و بیانه لهم، و لا رأی ذلک من مصالحهم و مراشدهم و لا مما تمسّهم الحاجهٔ إلیه فی دینهم: لم یجب أن یظهر ذلک عن الرسول و لا أن ینقل نقلا متواترا، و لا أن لا یختلف فیه و لا یعمل الاجتهاد، و تزحم الظنون فیه، و لم یرو فی شیء من هذه الآثار إن کلّ قائل بمذهب من هذه المذاهب سئل فقیل له یقطع و یتیقّن أنّ هذا هو آخر ما الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۲۴۷ أنزل أو أوله من حیث لا یجوز غیر ما قلته فقال: نعم، و لا نقلت الأمّهٔ عنه أنها عرفت من دینه أنّه لا یقول ذلک علی ظاهر الحال و غالب الظن و الرأی. إذا کان ذلک کذلک بان صحهٔ ما قلناه، و بطل ما حاولوا به الطعن علی نقل القرآن و جواز تغییره و تبدیله. فأما المکّیّ و المدنیّ من القرآن فلا شبههٔ علی عاقل فی حفظ الصحابهٔ و الجمهور منهم إذا کانت حالهم و شأنهم فی حفظ القرآن و إعظامه و قدره من نفوسهم ما وصفناه لما نزل منه بمکهٔ ثم بالمدینهٔ، و الإحاطهٔ بذلک و الأسباب و الأحوال التی نزل فیها و لأجلها، کما أنّه لا بدّ فی العادهٔ من معرفهٔ معظم العالم و الشاعر و الخطیب و أهل الحرص علی حفظ کلامه و معرفهٔ کتبه و مصنفاته من أن یعرفوا ما نظمه و صنّفه أولا و آخرا، و حال القرآن فی ذلک أمثل، و الحرص علیه أشد، غیر أنه لم یکن من النبیّ علیه السلام فی ذلک قول و لا نصّ، و لا قال أحد و لا روی أنّه جمعه، أو فرقهٔ عظیمهٔ منهم تقوم بهم الحجّهٔ و قال: اعلموا أن قدر ما أنزل علیّ من القرآن بمکهٔ هو کذا و کذا/، و أنّ ما أنزل بالمدینهٔ کذا و کذا، و فصّله لهم و ألزمهم معرفته، و لو [۱۴۱] کان ذلک منه لظهر و انتشر، و عرفت الحال فیه. و إنما عدل صلی اللّه علیه عن ذلک لأنّه مما لم یؤمر فیه، و لم یجعل اللّه تعالی علم ذلک من فرائض الأمّهٔ، و إن وجب فی بعضه علی أهل العلم مع معرفهٔ تاریخ الناسخ و المنسوخ، لیعرف الحکم الذی ضمنها، و قد یعرف ذلک بغیر نصّ الرسول بعینه و قوله هذا هو الأول و المکی و هذا هو الآخر المدنی. و کذلک الصحابهٔ لمّا لم یعتقدوا أنّ من فرائض التابعین و من بعدهم معرفهٔ تفصیل جمیع المکّیّ و المدنیّ و أنّه ممّا یسع الجهل به، لم تتوفّر الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۲۴۸ الدواعی علی إخبارهم به و مواصلهٔ ذکره علی أسماعهم و أخذهم معرفته، و إذا کان ذلک کذلک ساغ أن یختلفوا فی بعض القرآن هل هو مکّیّ أو مدنیّ، و أن یعملوا فی القول بذلک ضربا من الرأی و الاجتهاد، و إن کان الاختلاف زائلا عنهم فی جلّه و کثیره، و إذا کان ذلک کذلک لم یلزم أیضا أن ینقل عن الصحابهٔ نقلا متواترا ذکر المکّیّ و المدنیّ، و لم یجب أیضا علی

الصحابة و على كل داخل فى الإسلام بعد الهجرة و عند مستقرّ النبيّ صلى اللّه عليه فى المدينة أن يعرف أنّ كل آية أنزلت قبل إسلامه مكية أو مدنية، يجوز أن يقف فى ذلك أو يغلب على ظنّه أحد الأمرين، و إذا كان ذلك كذلك بطل ما توهّموه من وجوب نقل هذا و شهرته فى الناس و لزوم العلم به لهم و التفريط بالتخلّف عن علمه و وجوب ارتفاع الخلاف و النزاع فيه. و قد روى شعبة عن قتادة و يزيد النحوى «١» عن عكرمة و الحسن بن أبى الحسن قال: قال قتادة: «إنّ الذى أنزل بالمدينة البقرة و آل عمران و النساء و المائدة، و آية من الأعراف: وَ سْئَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كانَتْ حاضِرَةَ الْبَحْرِ [الأعراف: ١٦٣] و الأنفال و الرعد، غير أنّ فيها مكّيا، وَ لَوْ أَنَّ قُرْآناً سُيِّرَتْ بِهِ الْجِبالُ [الرعد: ٣١] إلى آخرها، و من إبراهيم* أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ [١۴٢] بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْراً [إبراهيم: ٢٨] إلى آخر السورة،/ و الحجّ غير أربع آيات أولهن: وَ ما أَرْسَلْنا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَ لا نَبِيٍّ إِلَّا إِذا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ [الحج: ٥٢] إلى قوله: عَقِيمٍ [الحج: ٥٥]، و النور و عشرة من العنكبوت، و الأحزاب و الحمد و الفتح و الحجرات و الرحمن و الحديد و المجادلة و الحشر و الممتحنة و الصفّ و الجمعة و المنافقون و يا أيها النبيّ إذا

(١) هو يزيد بن أبى سعيد النحوى، أبو الحسن القرشى مولاهم، المروزى، ثقة عابد من السادسة، قتل ظلما سنة إحدى و ثلاثين و مائة. «التقريب» (٢: ٣٢۴). الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٢۴٩ طلقتم النساء، و يا أيها النبيّ لم تحرّم، و لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب، و إذا زلزلت، و إذا جاء نصر اللّه، و بقية السور مكيّ كلّه». و روى شعبة عن قتادة هذا الحديث على سياق ما ذكرناه، و ذكر ابن مسعود أنه قال: «كلّ شيء فى القرآن (يا أيها الناس) أنزل بمكة»، و ذكر ذلك عن علقمة، و ذكر عن علقمة قال: «كلّ شيء فى القرآن (يا أيها الذين آمنوا) مدنيّ»، و الروايات عنهم فى ذلك كثيرة، و لا يعرف منها ما يرفعونه عن الصحابة عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم، و السبب فى ذلك ما قدّمناه من أنه لم يكن منه صلى اللّه عليه فى ذلك نصّ على تفصيل ذلك و قول قاطع، و لا هو مما عنيت الصحابة بذكره للتابعين و إن كان قد ذكره منهم القرّاء و من انتصب لذلك لمن أقرأه القرآن إذا سئل عن الآية و السورة، غير أنّ ذلك لم يقع وقوعا ظاهرا منتشرا. و إذا كان ذلك كذلك بطل ما توهّموه قادحا فى نقل القرآن و عائدا بالطعن عليه، و أنّ هذا الذى ذكرناه هو الذى يمنع تجويز كون قرآن كثير أنزله اللّه تعالى على رسوله صلى اللّه عليه و إن كان لا سبيل لنا إلى العلم و القطع على أنّه قرآن منزل من اللّه سبحانه على رسوله، و أنّنا لا نأمن أن يكون عند علىّ أو أبيّ و عبد اللّه بن مسعود أو بعض آحاد الأمة عشر آيات أو عشر سور بيّنها الرسول له وحده، دون جميع الأمة، و أنّ مدّعى ذلك مبطل لا شبهة علينا فى كذبه لعلمنا بعادة الرّسول فى بيان جميع المنزل عليه. و إذا كان ذلك كذلك وجب أن نعلم بهذا الدليل قطعا أنّ بسم اللّه الرحمن الرحيم ليست بقرآن منزل فى غير سورة النمل، و أنّها ليست من جملة كلّ سورة، و لا أنّها فاصلة بين السورتين، لأنّها لو كانت آية منزلة إمّا على أن تكون مفردة فاصلة بين السورتين أو على أن تكون من جملة كلّ الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٢٥٠ سورة لوجب أن يبيّن ذلك رسول اللّه صلى اللّه عليه بيانا ظاهرا مكشوفا، موجبا للعلم، قاطعا للعذر، مزيلا للرّيب، رافعا لاختلاف الأمّة و دخول شبهة على أحد منهم فى هذا الباب كما فعل ذلك فى جميع آيات السّور و سائر ما أنزل اللّه تعالى من كلامه الذى ضمن حفظه و حياطته و جمعه و حراسته. فلمّا لم يكن ذلك كذلك، و لم نجد أنفسنا عالمة بذلك، و لا وجدنا الأمة متفقة على هذا الباب اتفاقها على جميع سور القرآن و آياتها المبيّنة فيها، بل وجدنا فيهم من يقول إنّها آية من الحمد وحدها، و فاتحة لغيرها، و منهم من يحمّل نفسه عند حدّ النظر على أن يقول إنّها من كلّ سورة، و منهم من يقول إنّها آية فاصلة بين السورتين و ليست من جملة كلّ سورة، و إنّنى أعلم ذلك قطعا و إننى لا أدرى أنّها من جملة سورة الحمد أم لا لموضع الخلاف فيها، و منهم من يقول: لست أدرى أنّها من كل سورة أم لا [١۴٣] و أنّه يجوز/ أن تكون مفردة فاصلة، و يجوز أن تكون من جملة كلّ سورة هى فاتحتها: علم بذلك أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم لم يوقف على شيء من هذه المذاهب و الأقاويل، فلم يبيّن للأمّة أنّها قرآن منزل. و لو جاز لمدّعى أن يدّعى أنّ الرسول صلّى اللّه عليه و سلّم قد بيّن أنّها قرآن منزل و إن خفى ذلك على أكثر الأمّة لجاز لآخر أن يدّعى أنّ عند الإمام و آحاد من الصحابة قرآنا كثيرا و إن خفى ذلك على أكثر الأمة لجاز

أيضا أن يـدّعى مـدّع أنّ رسول اللّه صـلى اللّه عليه قـد نصّ نصّا بيّنا قاطعا معلنا على أنّها آيـة من الحمـد وحدها و فاتحة لغيرها، و إن خالف فى ذلك كثير من الأمّـة و خفى ذلك عليهم، و أن يـدّعى مـدّع أنّه قد نصّ صـلى اللّه عليه نصا قاطعا معلنا على أنّها آية منزلة مفردة فاصلة بين السور، و ليست من جملـة شـىء منهـا، و إن خالف أكثر الناس فى ذلك، و خفى عليهم. الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٢٥١ و لمّا لم يسمع هذه الدّعاوى و بطلت و تكافأت علم أنّه لو كان منها حقّ قد بيّن على حسب ما ادّعى لكان ظاهرا مشهورا كظهور سـائر آيات القرآن و سوره، و وجب القطع على أنّ بسم اللّه الرحمن الرحيم ليست بقرآن منزل فى غير النمل، و لا فاصل بين السور، و لاـ من جملتهـا أيضـا، فلهـذا لم يجب عنـدنا علم الأمـة بأنّها قرآن و أنّها من سورة الحمـد على ما طالبنا به القادحون فى نقل القرآن و صحّته، لأنّه إنما يجب تواتر النقل و حصول الاتفاق على ما بيّنه رسول اللّه صـلى اللّه عليه و أنزل عليه من القرآن دون ما لم يبيّنه و لم ينزل عليه. و هـذا الـذى قالوه أيضا بأن يـدلّ على صـحّة ما قلناه فى وجوب ظهور نقل القرآن و العلم به أولى، و ذلك أنّه إذا اختلفت الأمّـة فى إثبات ما يظنّ قوم أنّه قرآن لأجل افتتاح الرسول به و إثبات الأمّـة له فى أوائل السور، فقطعوا لذلك على أنّه قرآن و دانوا به و تـوفّرت هممهـم و دواعيهـم على حفظـه و الإحاطـة به و بلـغ به قـوم إلى أنّه قرآن منزل: وجب أن يكـون حفظهم و تـوفّر هممهم و دواعيهم على نقـل مـا بيّنه/ رسول اللّه صـلّى اللّه عليه من القرآن أولى [١۴۴] و أحرى، و أن يكـون ذلـك فيهم أظهر و هم به أعرف، فكلّ هذا يدل على وجوب حفظ الأمّة لما نصّ رسول اللّه صـلى اللّه عليه على أنّه قرآن، و على أنّ بسم اللّه الرحمن الرحيم ليست من جملـة القرآن فى غير المواضع التى اتفقوا عليها، و على أنّ الرسول صـلى اللّه عليه بيّن كونها قرآنا فيه و قطع العـذر، و هـذا أيضا أحد الأدلّة على أنّه لم يكن من النبىّ صـلى اللّه عليه بيان لكون بسم اللّه الرحمن الرحيم قرآنا منزلا و فاصلا بين السّور و لا من جملتها و لا من جملـة الحمـد، لأـنّه لو كـان منه بيـان لـذلك لجرى مجرى بيانه لكونها قرآنا فى سورة النمل بقوله: إِنَّهُ مِنْ سُـلَيْمانَ وَ إِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ الإنتصـار للقرآن، ج١، ص: ٢٥٢ [النمل: ٣٠]، و لارتفع لأجل بيانه لـذلك الشكّ و الرّيب عن جميع الأمّـة فى كونها آيـة مفردة فاصـلة إن كانت أو من جملـة الحمد وحدها إن كانت كذلك، و إن لم يكن هذا هكذا بطلت جميع هذه الأقاويل، و ثبت بما وصـفناه أنّ بسم اللّه الرحمن الرحيم ليست من القرآن إلا فى السورة التى يـذكر فيها النمل. فإن قال قائل: فقولوا لأجل دليلكم هذا إنّ المعوّذتين ليست بقرآن منزل أصـلا، و إنّ الرسول لم يبيّن كونها قرآنا منزلا بيانه لسائر سور القرآن و آياته، لأجل خلاف عبـد اللّه بن مسعود فى ذلك و جحده أن يكونا من القرآن! قيل له: ليس الأمر عندنا فى جحد عبد اللّه كذلك على ما ادّعيت، بل ذلك كذب و زور لا ينبغى لمسـلم أن يثبته على عبـد اللّه و يضـيفه إليه بأخبار آحاد غير موجبة للعلم كلّها معارضة بما هو أقوى و أثبت عن رجال عبـد اللّه فى إثباتهـا من القرآن و إقرائهم إياهـا، و سنستقصـى القول ممـا روى عنه فى ذلـك و قـدر ما قاله و تأويله، و أنّه ليس فيه ما يوجب إخراجها من القرآن إن شاء اللّه. فأمّا ما اعتمـد عليه من زعم أنّ الأمّـة اتفقت على أنّ جميع ما بين اللوحين قرآن منزل من عند اللّه تعالى، و أنّ ذلك بمنزلـة قول النبى أو أخذ [١۴۵] المصـحف و نشره ورقة ورقة/ و قال: اعلموا أنّ جميع ما فيه قرآن و تلى عليهم أيضا بذلك قرآنا فإنه لا تعلّق فيه، لأنها دعوى باطلة، لأنّنا لا نعلم من دين الأمّة المتفقة على كتبة المصحف أنّها وقفت على أنّ جميع ما فيه من فواتـح السّور و غيرها قرآن منزل من عند اللّه، و إن علمت أنّهم قد أثبتوا بسم اللّه الرحمن الرحيم فاتحة للسّور، و كيف نعلم ذلك و نحن و جميع من يوافقنا على قولنا يعتقد أنّ الصـحابة لم تتفق قطّ على القول بذلك و إضافته الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٢٥٣ إلى الرسول صـلى اللّه عليه، و نقول: إنه لو ثبت ذلك من عقـدهم و دينهم لوجب القطع على أنّه قرآن، لأنّ الأمّـة عنـدنا لا تجتمع إلا على حقّ و صواب، فبـان أنّه لاـ شـبهة فى فسـاد هـذه الـدعوى. و أمـا قولهم بعـد هـذا إنّهم لاـ يخالفون فى إطلاقهم القول بأنّ ما بين اللوحين قرآن منزل، و ليس لنـا أن نقيّـد مـا أطلقوه و لا أن نخصّ ما عمّوه، فإنّه تعليل و تـدقيق عن مبوح به، لأنّ العموم عنـدنا و عند أكثر الأمة ما ثبت له الأمّة للعمومات فى الأحكام و المواضع التى اعتقدت العموم بها بإطلاقها للّفظ الذى يدّعى أنّه موضوع للعموم، و إنّما يعلم ذلك عنـد مشاهـدتها ضـرورة بالأمارات الظاهرة المقارنـة لإطلاقها، و يعلم ذلك من دينها عنـد الغيبـة عنها بنقل من يوجب خبره العلم أنّه علم ذلـك من دينهـا و يحقّق قطعهـا عليه، و لاـ يسـأله عن وجه علمه بـذلك و يعلم أنّه لم يعلم ذلـك من حالها بنفس

اللفظ و لا الإطلاق الذى يحتمل الخصوص و العموم، و لكن بالأسباب و القرائن و الأمارات المقارنة للفظ الذى لا يمكن نعتها و وضعها و تجديدها و تحبيسها لما قد بيّناه فى أصول الفقه و غيره فى فصول القول فى إبطال العموم، و إذا كان ذلك كذلك فلا معنى للتعلّق و التشبّث بأنّه لا وجه لتقييد ما أطلقوه، و تخصيص ما عمّوه. و أما قولهم إنّه لو لم يعلم ذلك بنفس قول الأمّة و إطلاقها لم يعلم ذلك أيضا/ بقول رسول اللّه صلى اللّه عليه و إطلاقه و نشره المصحف ورقة ورقة، [١۴۶] فإنّه كذلك يقول لأنّه قد يطلق رسول اللّه صلى اللّه عليه اللّفظ الذى يدّعى قوم أنّه العموم و يكون مراد به الخصوص، و يتلو أيضا بذلك قرآنا يظنّ قوم أنّه على العموم و المراد به الخصوص. الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٢۵۴ و ليس قوله صلى اللّه عليه لو قال: كلّ ما فى مصحف عثمان كلام اللّه، تأكّد من قوله تعالى: تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّها [الأحقاف: ٢۵]، وَ أُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ [النمل: ٢٣]، و يُجْبى إِلَيْهِ ثَمَراتُ كُلِّ شَيْءٍ [القصص: ۵٧] وَ اللَّهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، و قد ثبت أن ذلك على الخصوص بقول اللّه تعالى و قول رسوله، و قول الأمّة فى هذا سواء فى أنّه كلّه على الاحتمال للخصوص و العموم، فإن لم يظهر معنى قول الرسول إنّ كلّ ما فى المصحف أو جميعه و سائره و قليله و كثيره و سواده و عمومه و بواديه و خواتمه أمارات و أحوال يضطر عندها إلى مراده و معرفة قصده إلى استيعاب جميع ما فى المصحف، و لم يقطع على مراده و وقفنا، و ليس هذا من الحجّة لثبوته و الشكّ فى خبره على ما يظنّه بعض الجهّال بسبيل، و لكنّه وقف فى مراده باللّفظ المحتمل لأمرين ليس أحدهما أولى به من الآخر لفقد الدليل على مراده به. و إن كان ذلك كذلك و كنّا لا نعلم ضرورة لمشاهدة السلف و سماع توقيفهم على أنّ جميع ما فى المصحف قرآن منزل و رؤية أماراتهم و مخرج خطابهم و معرفة أسبابهم و الأحوال التى صدر عليها خطابهم، و لا ينقل من يضطر إلى صدقه أنّه عرف ذلك من قصد الأمّة و اعتقادهم لعموم إطلاقها، كما نعلم ضرورة من دينها أنّ تَبَّتْ يَدا أَبِي لَهَبٍ من القرآن، و أنّ قوله: إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمانَ وَ إِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ [النمل: ٣٠] من القرآن: بان و ظهر أنه لا جدوى و لا طائل لأحد من التعلّق بإطلاق السلف لهذه الألفاظ، و لا سيّما مع قيام الدّليل على أنّ بسم اللّه الرحمن الرحيم ليست من القرآن، و أنّ ما بيّنه الرسول صلى اللّه عليه منه لا يحتاج فى إثباته إلى حصول إجماع عليه، و إنّما يجب أن يكون متواترا، و مما يعلم صحّته و بيان الرسول له اضطرارا. الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٢۵۵ و أما قولهم إنّه قد/ ساغ و ظهر فى الصحابة أنّ قوما منهم ادّعوا أنّ بسم [١۴٧] اللّه الرحمن الرحيم آية من القرآن فلم ينكر ذلك الباقون و لا اعترضوا فيه بشيء: فإنّه باطل، و أول ما فيه أنّنا لا نعلم أنّ ذلك شاع و ظهر فى الصحابة، لأنّ ذلك لم يرو عن أحد منهم إلا عن عبد اللّه بن عباس، و الأخبار الواردة عنه بذلك أخبار آحاد لا نجد أنفسنا عالمة بصحّتها لا اضطرارا و لا نظرا و استدلالا، فلا حجّة فيها. على أنّه يمكن لو صحّت الأخبار التى قدّمنا ذكرها عن ابن عباس فى هذا الباب و علم بثبوتها: أن يكون كفّ القوم عن إنكارها لأنّه لم يظهر و يشيع فيهم، و إنّما يجب أن ينكروا ما تأدّى إليهم، و قد يمكن أن يكون أيضا إنما تركوا إنكار قوله لذلك، و إنّما قال: «سرق الشيطان من إمام المسلمين آية، و من ترك قراءة بسم اللّه الرحمن الرحيم ترك من كتاب اللّه آية» و نحو ذلك، و هذا كلّه قوله و رأيه و ليس فيه ما رفعه إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه، فقد بيّن بترك الذكر لذلك الشكّ فى صحّة مذهبه و عدم العلم بأنّه حقّ أو باطل، و قد يترك كراهة المناظرة عليه و العلم بأنّه ليس من الأمّة قائل بذلك، و أنّه لا شبهة فى بطلانه، و أن المناظرة عليه تغرى صاحبها بالتمسّك به، و قد ينزل اللّه عليه لاعتقاد كثير منهم أنّ ذلك مسألة اجتهاد و أنّ الغلط فيها سهل مغفور لموضع أنّ الرسول كان يفتتح السّور بها، و ربما جهر بها إمام الجهر فى صلاته، و أنّ ذلك قائم مقام توقيفه على أنّها قرآن منزل، فيصير ذلك محلّه التأويل، و الصحيح أنّ هذه الأخبار غير ثابتة و لا معلومة عن ابن عباس، فلا وجه لدعوى ظهور هذا القول و انتشاره فى الصحابة مع الإمساك عليه. الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٢۵۶ و أما قول ابن عباس: «كان المسلمون لا يعرفون انقضاء السورة حتى تنزل بسم اللّه الرحمن الرحيم، فيعلمون أنّ السورة قد انقضت» فإنّه لا تعلّق فيه لأمرين: أحدهما: أنّ قوله حتى تنزل بسم اللّه الرحمن الرحيم إخبار عن ظنّه أنّها [١۴٨] تنزل لاعتقاده كونها قرآنا، و ليس فى اعتقاده لذلك و إخباره/ به لا عن توقيف الرسول: حجّة. الوجه الآخر: أنّ قوله: (حتى تنزل) محتمل لأن يكون تحقيقا لنزولها، و أنّ الرسول وقف على أنّ الملك ينزل بها، و يحتمل أن يكون أراد على أنّها كلام تفتتح به السور و

یعرف بها انقضاء ما قبلها، و یکون علامة لذلک و إن لم یکن قرآنا منزلا أمام السور، لأنّه قد ینزل الملک علی الرسول بقرآن و ما لیس بقرآن من الوحی. و قولهم بعد ذلک: «ظاهر قوله (ینزل) یقتضی أنّها منزلة قرآنا» لا حجّة فیه، لأنّه قول یحتمل، لأنّ الظاهر و الإطلاقات غیر مقنعة فی إثبات قرآن منزل مقطوع به علی اللّه سبحانه، فبطل ما قالوه. و هذا الجواب عما روی من قول ابن عباس: «کان جبریل إذا أتی النبیّ صلی اللّه علیه ببسم اللّه الرحمن الرحیم علم أنّها قد ختمت سورة فاستقبل الأخری»، لأنّها قد جعلت علامة للرّسول و لغیر ذلک عند التلاوة و الکتابة، و إن لم یکن من القرآن. فأمّا ما روی عن أم سلمة من أنّ النبیّ صلی اللّه علیه کان یعدّ بسم اللّه الرحمن الرحیم آیة فاصلة فإنّه من أخبار الآحاد التی لا نعلم بثبوتها اضطرارا و استدلالا، و قد بیّنّا فیما سلف بما یزیل الشکّ و الرّیب أنّ رسول اللّه صلی الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۲۵۷ اللّه علیه لو عدّ ذلک و بیّنه لوجب علمنا به و نقل الأمّة له نقلا ظاهرا متواترا کنقل سائر ما عداه من آیات القرآن و بیّنه، و ما هذا الخبر عندنا إلا بمثابة روایة راو عن أم سلمة أنّ رسول اللّه صلی اللّه علیه کان یصلّی صلاة سادسة و سابعة مفروضة واجبة و یعرف الناس ذلک من حالها فی وجوب ردّ هذا الخبر و العلم بأنّه لو کان صحیحا عن أمّ سلمة لوجب أن تنقل الأمة تلک الصلاة نقلها الخمس صلوات و سائر الفروض العامة، و کذلک لو بیّن أنّ بسم اللّه الرحمن الرحیم آیة و عدّها کبیانه لغیرها لظهر و استفاض نقلها، و للزم القلوب العلم بکونها قرآنا منزلا، فإذا لم یکن ذلک کذلک لم یجب تصحیح هذا الخبر. علی أنّها لم تجب بذلک عن قول الرسول، و إنما قالت: «کان رسول اللّه صلی اللّه علیه/ یعدّها آیة فاصلة»، و ذلک إن صحّ عنها خبر عن رأیها [۱۴۹] و اعتقادها، و لیس ذلک بحجّة بخلاف غیرها لها فی ذلک. و أمّا کراهة عبد اللّه بن مسعود و غیره مما قدّمنا ذکره من قتادة و غیره من التابعین لتفسیر القرآن و کتب آیة کذا وعدها کذا و کذا آیة، و إنکار عمر لکتب التأویل و التفسیر مع التنزیل، مع تسویغه و تسویغ جماعة الصحابة و التابعین لکتب بسم اللّه الرحمن الرحیم فصلا فی فواتح السور، فإنّه أیضا مما لا حجّة فیه و لا تعلّق، و ذلک أنّهم إنّما أنکروا ذلک و قال بعضهم إنّه بدعة لعلمهم بأنّ الرسول لم یبیّن ذلک و لا أمر بکتابته، و أنّه قد أمر بکتب بسم اللّه الرحمن الرحیم فی فواتح السور ما نزل علیه مما أمر بکتبه، و لیس یجب أن یسوّغوا کتب ما لم یأمر به الرسول لتسویغهم رسم ما سنّ کتبه، و لا یجب أن یعتقدوا أیضا أنّ رسول اللّه صلی اللّه علیه لا یکتب فی افتتاح السورة المنزلة إلا قرآنا منزلا لجواز أن یؤمر بافتتاحها فی الکتابة بما لیس بقرآن الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۲۵۸ علی ما بیّناه من قبل، و لأجل أنّهم سمعوا الرسول یفتتح فی الصلاة ببسم اللّه الرحمن الرحیم، و یجهر بها أحیانا إمام الجهر، فأجیز الائتمام به فی افتتاح السور فی الکتابة بها، و لیس مثل عدد من فعله فی تعشیر القرآن و کتب رأس الأجزاء و الأسباع و الأخماس و خاتم کذا و عدد آیاتها کذا، و کتب التفسیر مع التأویل. و إذا کان ذلک کذلک بان أنّه لا حجّة لهم فی شیء مما أوردوه، و أنّ بسم اللّه الرحمن الرحیم لیست بآیة من القرآن، و أنّها جعلت علامة و فاصلة بین السور، و أمارة علی ختم السورة و الأخذ فی الأخری. فإن قال قائل: فإذا کان الأمر فیها علی ما وصفتم فلم لم تکتب فی أول سورة براءة للفصل بینها و بین الأنفال؟ قیل له: لأمرین: أحدهما: أن رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلّم لم یفعل ذلک لیشعر من بعد أهل عصره أنّ السلف من الأمّة الآخذین عنه لم یکتبوا بسم اللّه الرحمن الرحیم فی فواتح [۱۵۰] السور باجتهادهم/ و آرائهم، و إنّما اتّبعوا فی ذلک ما سنّ و شرع لهم، و أنّ ذلک لو کان برأیهم لوجب علیهم أن یکتبوا بین الأنفال و براءة، لأنّه لا معنی یقتضی الفرق بین الفصل بین هاتین السورتین بها و بین الفصل بین غیرهما بها، و لو فعل ذلک فی غیر سورة براءة و أسقطها من افتتاحها لسدّ ذلک مسدّ اطّراحها من أول سورة براءة فی إشعارهم بهذا الباب، و لو أعلمهم أیضا- سبحانه- أنّ السلف ما کتبوها فی أوائل السور إلا لسنّة الرسول بغیر هذا الوجه و شیء سوی إسقاطها من أول سورة براءة لصحّ ذلک منه و جاز، غیر أنّه یمکن أن یکون إعلامهم هذا الباب بهذا الضرب من التنبیه و بإسقاطها من الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۲۵۹ أول براءة دون غیرها: لطفا لهم أو لبعضهم، و أدعی الأمور لهم إلی التصدیق بالقرآن و تحفّظه و العمل بموجبه، و إعظام مؤدّیه و متحمّله. و قد یمکن أیضا أن یکون إنّما أسقطت فی أول سورة براءة لأنّها نزلت بالسیف و الوعید و التهدید و الطرد و الإبعاد و الإخافة و الإهانة، و کانت إنّما تکتب فی أوائل ما یتلی من السور علی وجه الرفق و الإیناس و التسکین بالابتداء بذکر اللّه تعالی و وصف فضله و رحمته. و ممّا یدلّ

على بطلان قول من زعم أنّ السلف أجمعوا على اعتقاد كون بسم اللّه الرحمن الرحيم آية أنّ بسم اللّه الرحمن الرحيم فيها معنى الرحمة و الأمان «١»، و براءة لم تجيء فى هذا المعنى، و إنّما جاءت بضدّه و نقيضه، فلم تكتب كذلك فى أوّلها، و قد روى علىّ بن عبد اللّه بن عباس عن أبيه عبد اللّه قال: سألت علىّ بن أبى طالب: لم لم يكتب بين براءة و الأنفال بسم اللّه الرحمن الرحيم؟ فقال: «لأنّ بسم اللّه الرحمن الرحيم أمان، و براءة نزلت بالسيف لا أمان فيها»، فهذا هو نفس التأويل الذى قلناه و علمه الجمهور من أهل العلم، و إذا كان ذلك كذلك زال ما اعترضوا به. و مما يدلّ على بطلان قول من زعم أنّ السلف أجمعوا على اعتقاد كون بسم اللّه الرحمن الرحيم أنّها آية من الحمد و من كلّ سورة ما ظهر على ما ذكر و انتشر من قول ابن عباس: «ترك الناس آية من كتاب اللّه، و سرق الشيطان آية من كتاب اللّه»، و قد علم أنّه لا يقول ذلك حتى/ يترك الناس [١٥١] قراءة بسم اللّه الرحمن الرحيم فى فاتحة الكتاب و فاتحة كلّ سورة، و يكون هو وحده هو المتمسّك بذلك، هذا هو الذى يقتضيه ظاهر قوله: «سرق

(١) لا تستقيم العبارة دون تقدير هذه الكلمات هنا. الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٢٦٠ الشيطان آية من كتاب اللّه، و ترك الناس آية من كتاب اللّه»، لأنّهم لو كانوا يقرءونها لما قال ذلك، فهذا يدلّ على مخالفة الجماعة له على قوله هذا و تركهم لقراءتها و ذلك بأن يدلّ على فساد ما قالوه أولى. فإن قيل: فإذا كان قد اعتقد عندهم أنّها من القرآن و هم يعلمون أنّها ليست من القرآن، فلم تركوا النكير عليه، و أن يقولوا له: قد أعظمت الخطأ و الفرية فى إدخالك ما ليس من القرآن فيه؟ يقال لهم: يكفى فى الردّ لقوله و الخلاف عليه تركهم الرجوع إلى قوله مع سماع ذلك منه و تكرّره و كثرة ضجيجه هو بقوله: «ترك الناس آية من كتاب اللّه، و سرق الشيطان آية من كتاب اللّه»، لأنّ هذا القول مع ظهوره منه يدلّ على أنّ القوم لا يعتدّون بقوله هذا و لا يثبتون به بسم اللّه الرحمن الرحيم قرآنا، و لعلّه أن يكون فيهم من قال فى خلافه ما ذكروه و خرج عن الإغلاظ له إلى مثل ما وصفوه. و يمكن أيضا أن يكونوا إنّما تركوا الإنكار عليه و أن يقولوا له: أخطأت ليست من القرآن؛ لأجل أنّه لم يتحقّق عندهم أنّه اعتقد أنّها آية منزلة من كلّ سورة، و ظنّهم أنّه اعتقد أنّه كلام يفتتح به السور و الجمل، و أنّ السنّة قد جرت بذلك عنده، و أنّه إنّما قال: «سرق الشيطان من كتاب اللّه آية، و ترك الناس من كتاب اللّه آية» يريد أنّه سرق منه ما يقوم مقام آية مما جرت السنّة عندنا بالافتتاح به، و قد قال اللّه سبحانه: فَإِذا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجِيمِ [النحل: ٩٨]، فلو ترك تارك الاستعاذة عند قصده عرض القرآن، لساغ أن يقول قائل: «سرق الشيطان الاستعاذة، و سرق آية من كتاب اللّه، يريد بذلك أنّه سرق ما يقوم مقام آية من الاستعاذة التى أمر بها، و ساغ الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٢٦١ أن يقول أيضا: «سرق الشيطان آية» أىّ: أنّه/ سرق موجب آية و هو قوله: [٢٥١] فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ، إذا احتمل قوله جميع ما ذكرناه و بطل التعلّق به. و يمكن أن يكون معنى قوله: «سرق الشيطان آية من كتاب اللّه»، أى: سرق قرآنا ثابتا فى النّمل، و مفتتحا به فى الحمد، و فى كلّ سورة، لأنّه قرآن من النمل يفتتح به عنده فى غيره، و قد كان أنس بن مالك ينكر ما يقوله ابن عباس، و يروى أنّ النّبى صلى اللّه عليه و سلّم و من بعده من الأئمة لم يكونوا يقرءون ببسم اللّه الرحمن الرحيم، فروى مالك عن حميد «١» عن أنس: «أنّ النّبى صلى اللّه عليه و أبا بكر و عمر كانوا لا يقرءون ببسم اللّه الرحمن الرحيم» «٢». فإن قيل: أراد أنّهم كانوا لا يجهرون بقراءتها. قيل لهم: ظاهر الخبر ترك القراءة بها جملة، لأنّ ترك الجهر بالقراءة ليس بترك للقراءة، فلا وجه للعدول بالخبر عن ظاهره، و شيء آخر و هو أنّه إن كان معنى الخبر ترك الجهر بها فذلك دليل على أنّها ليست من الحمد لاتّفاقهم على الصلاة التى يجب الجهر فيها، لا يجهر فيها ببعض السورة و يخافت بالبعض، كما لا يفعل ذلك فيما عدا الحمد من السورة التى يجب الجهر فيها.

(١) حميد بن تير الطويل، أبو عبيدة البصرى، مولى طلحة الطّلحات، الخزاعى، و يقال الدارمى، روى عن أنس و الحسن، و عنه شعبة و القطان، و كان طوله فى يديه، مات و هو قائم يصلى سنة (١٤٢)، وثّقوه، يدلّس عن أنس. «الكاشف» (١: ١٩٢). (٢) تقدّم أنّ هذا الحديث معلول و إحالة البحث على «تدريب الراوى» للحافظ السيوطى (١: ٢٥٤- ٢٥٧). الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٢٦٢ و قد روى أيضا عن الأعمش عن شعبة عن ثابت

«۱» عن أنس بن مالک قال: «صلیت خلف النبیّ صلی اللّه علیه و أبی بکر و عمر و عثمان، و کانوا لا- یجهرون ببسم اللّه الرحمن الرحیم» «۲»، و لو کانت من الحمد لجهروا بها فی صلاة الجهر، و قد ظهر أنّ النّبی صلّی اللّه علیه و سلّم قال لأبیّ: «کیف تقرأ إذا کبرت؟» فقال: «اللّه أکبر، الحمد للّه رب العالمین» «۳»، فلم یذکر بسم اللّه الرحمن الرحیم، و لا- قال له رسول اللّه صلی اللّه علیه ترکت آیة من الحمد، کما قال ابن عباس علی ما رووه عنه، و قول النبیّ و تعلیمه الصلاة و ترک الأخذ بقراءة بسم اللّه الرحمن الرحیم أولی أن یعمل به و یکون حجّة. و قد روی عبد الوارث «۴» قال: حدّثنا عبد العزیز بن صهیب «۵» قال: سئل أنس: أ یفتتح الرّجل الصلاة ببسم اللّه الرحمن الرحیم؟ فقال: ما قالها رسول اللّه صلی اللّه علیه و لا أبو بکر و لا عمر و لا عثمان حتی کانت هذه

(____۱) هو ثابت بن قیس أبو الغصن الغفاری، روی عن أنس و ابن المسیب، ثقة رأی أبا سعید، و عمّر مائة، مات سنة ثمان و ستین و مائة. «الکاشف» (۱: ۱۱۷). (۲) حاله کما تقدم فی التعلیق قبل السابق. (۳) أخرجه البخاری فی «صحیحه» (۵: ۱۷۳ کتاب التفسیر، باب ما جاء فی أم القرآن برقم ۴۴۷۴) عن ابن سعید بن المعلّی، و رواه الإمام مالک فی «الموطأ» (۱: ۸۳ کتاب الصلاة باب ما جاء فی أم القرآن برقم ۳۷) بلفظ: «کیف تقرأ القرآن إذا افتتحت الصلاة». (۴) عبد الوارث بن سعید التنوری البصری الحافظ المقرئ، ولد سنة اثنتین و مائة، قرأ علی أبی عمرو بن العلاء، من الطبقة الخامسة، توفی سنة ثمانین و مائة. «معرفة القرّاء الکبار» (۱: ۱۶۳). (۵) عبد العزیز بن صهیب البنانی البصری، ثقة، من الرابعة، مات سنة ثلاثین و مائة. «التقریب» (۱: ۶۰۴). الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۲۶۳ الغشیة»،/ فهذا إنکار منه شدید و اعتقاد لکون قراءتها و الافتتاح بها بدعة فی [۱۵۳] الدّین. و روی الناس أنّ عبد اللّه بن مغفّل «۱» سمع ابنا له یقرأ بسم اللّه الرحمن الرحیم فقال: «یا بنیّ إیّاک و الحدث، فإنی صلّیت خلف رسول اللّه صلی اللّه علیه و أبی بکر و عمر و عثمان فلم أسمع أحدا منهم یقرأ ببسم اللّه الرحمن الرحیم»، و هذا أیضا إنکار من عبد اللّه بن مغفّل لقراءة بسم اللّه الرحمن الرحیم، و إخبار عن اعتقاده و اعتقاد السلف أنّ فعل ذلک بدعة و حدث فی الدّین، فکیف یمکن أن یقال إنّه لم یکن فی السلف منکر غیر ابن عباس، و حالهم ما وصفناه. و مما یدلّ علی أنّها لیست بآیة من الحمد أیضا و من کل سورة اتفاق الدّهماء علی أنّ: تَبارَکَ الَّذِی بِیَدِهِ الْمُلْکُ ثلاثین آیة، و ظهور الخبر بذلک عن الرسول، و قد روی شعبة عن قتادة عن عباس الجشمی عن أبی هریرة قال: قال رسول اللّه صلی اللّه علیه: «إنّ من القرآن سورة ثلاثین آیة، جعلت تجادل عن رجل غفر له، و هی تبارک» «۲». و قد اتفق علی أنّها إذا عدّت مع «بسم اللّه الرحمن الرحیم» کانت إحدی و ثلاثین آیة. و کذلک قد اتفق القرّاء کلّهم علی أنّ الکوثر ثلاث آیات، فلو کانت بسم اللّه الرحمن الرحیم آیة منها لکانت أربع آیات، و ذلک خلاف الإجماع.

(____۱) عبد اللّه بن مغفل بن عبد نهم، أبو عبد الرحمن المزنی، صحابیّ بایع تحت الشجرة، و نزل البصرة، مات سنة سبع و خمسین، و قیل بعد ذلک. «التقریب» (۱: ۵۳۷). (۲) رواه أبو داود فی «سننه» (۲: ۵۷ کتاب الصلاة، باب فی عدد الآی برقم ۱۴۰۰)، و رواه الترمذی فی «سننه» (۵: ۱۵۱ کتاب فضائل القرآن، باب ما جاء فی فضل سورة تبارک برقم ۲۸۹۱). الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۲۶۴ فإن قیل: هی فی تبارک و الکوثر بعض آیة، و فی الحمد آیة تامة. قیل: هذا محال، لأنّه لا یجوز أن تکون آیة کاملة فی موضع و فی غیره بعض آیة و هی کلام واحد غیر مختلف و لا متفاضل فی نظمه أو عدد حروفه، فکلّ هذا یدلّ علی أنّها لیست بقرآن و لا آیة من الحمد و لا من غیرها إلا فی سورة النمل. و ممّا یدلّ علی ذلک أیضا قوله: إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّکْرَ وَ إِنَّا لَهُ لَحافِظُونَ [الحجر: ۹]، فلو کانت من الحمد و من کل سورة لحفظها اللّه تعالی علینا، و جعل لنا إلی العلم بذلک طریقا، و لم ینکر سلف الأمّة و أکثر خلفها کونها قرآنا من الحمد و من کل سورة، کما أنّها لمّا کانت قرآنا من النّمل لم ینکر ذلک أحد و لم یختلف فیه. [۱۵۴] فإن قیل: فإن لم تثبتوا بسم اللّه الرحمن الرحیم قرآنا، باختلاف و خبر/ غیر متواتر فلا- تثبتوا أیضا المعوّذتین قرآنا لوقوع الخلاف فیهما! قیل لهم: معاذ اللّه أن یکون السلف اختلفوا فی أن المعوّذتین قرآن، و إنّما اختلفوا فی إثباتها فی المصحف، و کان عبد اللّه بن مسعود لا یری ذلک، لأنّه لم یکن عنده سنّة

فیهما، فأمّا أن ینكر كونها قرآنا فذلك باطل. و شیء آخر، و هو أنّه قد ثبت القرآن بإعجاز نظمه و إن لم یثبت بالتواتر، و الإعجاز قائم فی المعوّذتین و لیس هی فی بسم اللّه الرحمن الرحیم، و لا- خبر متواتر یعلم فی ذلك، فبطل ما قالوه. فإن قیل: فإذا قلتم إن بسم اللّه الرحمن الرحیم لیست آیة من الحمد و لا من كل سورة هی فی افتتاحها، فهل تكفّرون من قال إنّها من الحمد و أنّه بمثابة من قال إنّ: «قفا نبك» من الحمد أم لا؟ الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۲۶۵ قیل له: لا، و إنما یلزم هذا الكلام من قال من أصحابنا: لو كانت من الحمد و من كل سورة لوجب إكفار من أنكر كونها من الحمد، فیقال له: و لو لم تكن من الحمد لوجب إكفار من قال إنّها من الحمد، و لیست هذه عندنا طریقة صحیحة و لا مرضیّة فی النظر، و لا واجبة فی حكم الدّین، بل الواجب أن نقول: إن معتقد كونها من الحمد و من كل سورة، أو آیة منزلة مفردة فاصلة بین السور: مخطئ ذاهب عن الحق، لأجل عدوله عمّا وجب علیه من العلم بأنّ الرسول صلی اللّه علیه لو كان قد نصّ علی ذلك من حكمها لوجب تواتر نقله و ظهوره و انتشاره، و لزم فی القلوب العلم بصحّته، و أنّ ذلك عادة الرسول فی بیان جمیع ما أنزل علیه من القرآن، فلما عدل عن ذلك و عمل علی ظاهر افتتاح الرسول بها و أمره بكتبها للفصل بین السّور، و جهره بها تارة، فظنّ بهذا أنّها من جملة القرآن: كان بذلك غالطا و عادلا عن بعض ما لزمه و وجب علیه فی العلم ببیان الرسول بمثل القرآن و عادته فیه، و كان بذلك متأوّلا- ضربا من التأویل لا یصیّره بمنزلة من ألحق بالقرآن ما قد علم ضرورة من دین الرسول، و باتفاق أمّته/ أنّه لیس من القرآن. [۱۵۵] و لأننا أیضا لسنا نقول- مع قولنا إنّها لیست بقرآن من الحمد و أول كل سورة- أنّ الرسول صلی اللّه علیه قال قولا- ظاهرا معلنا أنّ بسم اللّه الرحمن الرحیم لیست بآیة من كتاب اللّه، و لا هی من جملة الحمد و لا من جملة غیرها، و أنّ هذا التوثیق سمع منه، و نقلته الحجّة القاطعة عنه، حتی یكون من حجّته هذا القول، و قال إنّها من القرآن كافّة أو بمثابة من سمع ذلك من الرسول فردّه و امتنع من قبوله، فلم یجب إكفار المتأوّل لكونها من القرآن. و كذلك مخطّئو مخالفینا یقولون إنّه لا یجب إكفار من قال إنّها لیست من الحمد و لا من كل سورة سوی النمل، لأنّ الرسول لم یوقف توقیفا الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۲۶۶ ظاهرا معلنا بادیا منقولا متواترا علی أنّ بسم اللّه الرحمن الرحیم قرآن و بعض لسورة الحمد و لكلّ سورة هی افتتاحها، و إنّما یعلم ذلك بدلیل و ضرب من الطلب و الاجتهاد، فلم یجب إكفار جاحد كونها آیة من الحمد أو غیرها من حیث وجب إكفار جاحد الحمد جملة أو آیة الدّین أو غیرها من آیات السّور المعلوم ضرورة من دین النبیّ صلی اللّه علیه توقیفه علی أنّهما قرآن، و إجماع الأمّة علی ذلك، و إذا كان هذا هكذا سقط ما توهّموه، و بان بطلان التعلّق بهذا الفصل من الفریقین جمیعا، و اللّه الموفّق للصواب. اه-. *** الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۲۶۷

باب القول فی بیان حكم كلام القنوت، و ما روی عن أبیّ من الخلاف فی ذلك

باب القول فی بیان حكم كلام القنوت، و ما روی عن أبیّ من الخلاف فی ذلك فإن قال قائل: إذا كان أمر القرآن فی الظهور و الانتشار، و حصول علم الأمّة بما هو منه و ما لیس من جملته علی ما ذكرتم، وجب لذلك أن یكون أبیّ بن كعب من أعلم الناس بذلك، و أحفظهم له، و أشدّهم حرصا علیه، و أعرفهم بما هو منه مما لیس منه، فكیف جاز أن یذهب علیه مع ذلك أنّ كلام القنوت لیس من القرآن الذی أنزل، و وقفت الأمّة علیه، و یجب- كیف دارت القصّة- أن یكون أمر القرآن علی/ خلاف ما ادّعیتم من الظهور [۱۶۵] و الانتشار بین الصحابة و من بعدهم، لأجل أنّ سورتی القنوت إما أن تكون قرآنا أو لیستا بقرآن، فإذا كانتا غیر قرآن فقد ذهب علی أبیّ و أثبتهما فی مصحفه، و اعتقد أنهما قرآن، و إذا جاز ذلك علیه جاز مثله علی غیره، و جاز منه و من غیره أن یعتقدوا أیضا فی كلام آخر من كلام رسول اللّه صلی اللّه علیه و الأدعیة أنّه من كلام اللّه تعالی، و لم یأمن أن یكون فیما أثبتوه كثیر هذه سبیلهم فیه، و إن كان دعاء القنوت من القرآن فقد عرفه أبیّ وحده و أثبته، و جهله و ذهب عن علمه جمیع الأمّة سوی أبیّ وحده، و إذا جاز ذلك فی سورتی القنوت، جاز مثله فی غیرهما، و بان بذلك أنّ إثبات جمیع ما هو من القرآن و ما لیس منه، لم یقع من النبی صلی اللّه علیه علی وجه واحد من الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۲۶۸ الإشاعة و الإذاعة و الإعلام، و قطع عذر الكافّة فیه، و أنّ

منه ما قد أثبتت بظنّ و اجتهاد، و إعمال رأى و ظنّ بمن رواه لهم من جهة الآحاد، و شـهد عندهم من العدول بأنّه سمعه من الرسول و تلقّاه، و كلّ هـذا نقض لما أصّلتموه، و خلاف لما ادّعيتموه. يقال لهم: الذى عندنا فى هذا أنّ دعاء القنوت ليس من القرآن بسبيل، و لأنّه لو كـان من القرآن لكـان بيـان النبىّ صـلى اللّه عليه و إيعازه فى أمره كبيانه لسائر القرآن، و لكانت الحجّة قائمـة و العادة جارية بضـبطه عنه و حفظه، و توفّر الهمم و الـدّواعى على إظهاره و إشـهاره، فإذا لم يكن أمره كذلك بطل بطلانا بيّنا أنّه من القرآن، و لأنّنا أيضا قـد علمنا قصور نظمه فى البلاغـة و الفصاحة عن رتبة القرآن و إن كان أفصح و أوجز و أحسن من كثير من كلام العرب، و إنّما يعلم ذلـك و يتـأمّله أهـل العلم و الفصاحـة و أهـل البيـان و البلاغـة و المعرفـة بنظوم الكلام و أوزانه و موقع معانيه، و شـرف تأليفه و معانيه، [١٥٧] و مبـاينته لسـائر/ مـا قصـر عن بلاـغته. و يـدلّ على ذلك أيضا ما سـنذكره من اتفاق أبىّ و عبـد اللّه و جميع الأمّـة على تصـحيح مصـحف عثمان و أنّ ما انطوى عليه هو جميع القرآن الثابت الرسم، و أنّ ما خالفه و زاد عليه فليس بقرآن، و الأمّـة لا تجتمع على خطـأ و ضـلال، و قـد ثبت أنّ أبيّا عمّر إلى زمن جمع عثمان الناس على مصـحفه، و أنّه كان أحـد من حضـر ذلك و أشاد به بما سنـذكره فيمـا بعـد إن شـاء اللّه فلعلّ أبيّا إن كان قال ذلك أو كتب الـدعاء فى مصـحفه و رقعه التى كان يثبت فيها القرآن إنّما قاله و أثبته على وجه التوهّم و الغلط ثم استدرك ذلك و استرجع لمّا وجد الأمّة دافعة لذلك و راغبة عنه، و لمّا علم أنّها لا تجمع على خطأ و تضـييع للحق. الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٢٦٩ و هـذا هو المعتمـد، لأـنّ ذلـك لو كـان قرآنا على ما ظنّه لوجب ظهوره و انتشاره و معرفة الكافّة به، و علم أن هذا هو العادة فى نقل ما يقتضى أحواله تحرّك الدواعى و الأسباب على نقله و إذاعته، فكلّ هذا يدلّ دلالة قاطعة على أنّ القنوت ليس من القرآن بسبيل. و أوّل ما نقول ما روى عن أبىّ بعد تقريرنا لهذه الدلالة على أنّ دعاء القنوت ليست من القرآن فى شـىء أنّ أحـدا لا يقـدر أن يروى عن أبىّ لفظة واحدة فى أنّ دعاء القنوت قرآن منزل، و إنما روى قوم عنه أنّه أثبت دعاء القنوت فى مصـحفه، و إذا لم يقل ذلك تصـريحا و لا حفظ عليه و لم يكن إثباته له فى مصحفه أو رقعة من مصحفه يدلّ دلالة قاطعة على أنّه يعتقـد كونه قرآنا لما سـنبيّنه فيما بعـد: بان بهـذه الجملة أنّه لا حجّة لأحد فيما يروى من إثبات أبىّ لهذا الدعاء. ثم إذا صـرنا إلى القول فيما روى عنه من إثبات هذا الدعاء فى مصـحفه لم نجده ظاهرا منتشـرا و لا مما يلزم قلوبنا العلم بصحّته و يلزمنا الإقرار به و القطع على أبىّ بـأنّه كتب ذلـك، بـل إنّما يروى ذلك من طرق يسـيرة نزرة روايـة الآحاد التى لا توجب العلم/ و لا تقطع العـذر، و لا ينبغى لمسلم عرف [١٥٨] فضـل أبىّ و عقله و حسن هـديه و كثرة علمه و معرفته بنظم القرآن و وزنه و ما هو منه ممّا ليس من جملته: أن تنسب إليه أنّه كتب دعـاء القنوت فى مصـحفه أو اعتقـد أنّه قرآن! فـإنّ اعتقـاد كونه قرآنـا أبين و أفحش فى الغلـط من كتـابته فى المصـحف و أن يقطع على أبىّ الشـهادة بـذلك من جهة أخبار الآحاد و يشـهد بذلك عليه، و يشـهد به على من دون أبىّ من العلماء المؤمنين، و إذا كان ذلك كذلك و كنّا لا نعرف صـحّة إثباته له بهذه الرواية: فسـقط التعلّق بها سـقوطا ظاهرا. الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٢٧٠ و ممّا يـدلّ على و هاء هـذا الخبر عن أبىّ علمنا بأنّ عثمان يشـدّد و يصـعّب فى قبض المصاحف المخالفـة لمصـحفه، و فى المطالبة بها و تحريقها و درس آثارها، و المنع من العمل على ما فيها، و إذا كان ذلك كذلك كانت العادة توجب أن يكون مصحف أبىّ أول مقبوض و مـأخوذ، و أن يكون عثمان تسـرّع إلى مطالبته و حرصه على قبضه و تحصـيله أشـدّ من تسـرّعه إلى مصـحف غيره ممن تنقص رتبته عن منزلته، و لا تتعلّق القلوب و تتطلّع النفوس إلى ما عنده و ما فى مصحفه، و قد جاءت الرواية عن محمد و الطّفيل ابنى أبىّ بن كعب و أنّهمـا قالا لوفـد من أصـحاب عبـد اللّه عليهما يطلب مصـحف أبيهما، فـذكرا أنّه قـد قبضه عثمان منه، و إذا كان ذلك كـذلك، وجب أن يكون مصـحف أبىّ الـذى فيه إثبات هذا الدعاء- إن كان ذلك على ما روى- مما قد أخذ و قبض، فكيف بقى حتى رآه النـاس و رووا أنّه كـان عنـد أنس بن مالـك و أنّه كـان فيه دعـاء القنوت! و يقول بعضـهم: هـذا لا أصل له، و قـد رأينا مصـحف أنس الذى ذكر أنّه مصحف أبىّ و كان موافقا لمصحف الجماعة بغير زيادة و لا نقصان، و لو صحّ و ثبت أنّه وجد مصحف ينسب إلى أبىّ فيه دعـاء القنوت لوجب أن يعلم أنّه متكـذّب موضوع قصـد بوضـعه لفسـاد الـدين و تفريق كلمـة المسـلمين و القـدح [١٥٩] فى نقلهم،/ و الطعن فى مصـحفهم الـذى هو إمـامهم، و لاـ ينبغى لعاقـل أن يقطع الشـهادة على أبىّ بـأنّه أثبت دعاء القنوت فى

مصحفه و اعتقد أنّه قرآن بوجود صحيفة ذلك فيها يذكر أنّه مصحف أبيّ من وجه لا يوجب العلم و لا يقطع العذر و لا يحلّ فى الظهور و الانتشار محلّ ما من شأنه أن يظهر عن مثل أبيّ و يكثر الخوض فيه و الرواية له. الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٢٧١ و كذلك فلا يجب أن تقطع الشهادة بذلك برؤية صحيفة هذه سبيلها على من هو دون أبى من المؤمنين، و أنّ الوضع و الكذب و التلفيق قد يرسم فى المصحف و ينسب إلى أهل الفضل لقصد ما ذكرناه، و إنّما يجب أنّ يقطع على أنّ الكتاب و المصنّف كتاب الرجل و تأليفه، و ثبتت الشهادة عليه بذلك بالأخبار المتظاهرة المستفيضة الموجبة للعلم دون وجود الكتاب فقط، و بمثل هذه الأخبار أثبتنا مصحف عثمان و أنّه جمعه، و بمثلها علمنا أنّ «موطأ مالك» و «رسالة الشافعىّ» و «مختصر المزنىّ» و «العين» للخليل «١» و «المقتضب» للمبرّد: من تصنيف [من ينسب إليه من العلماء، لا- بوجود الكتب و الصحف فقط التى لا- تبين عن نفسها و لا- تخبر عن صحّتها و بطلانها، فإذا كان ذلك كذلك لم يكن فى وجودنا أيّة نسخة أو بأيّة نسخة فيها دعاء القنوت منسوبة إلى أبيّ ما يوجب القطع عليه بذلك و العلم بأنّه من جمعه و إثباته، فبان أنّه لا تعلّق لهم فى هذه الآية. و قد ذكر الناس أنّ الذى لهج بذكر ذلك على أبيّ و خاض فيه و أشاع ذكره عنه أصحاب عبد اللّه بن مسعود، و أنّ الداعى كان لهم إلى ذلك شدة حرصهم و عنايتهم بطلب كلّ مصحف يخالف مصحف عثمان بما قلّ أو كثر ليجعلوا ذلك حجّة و ذريعة إلى تسهيل سبيل مخالفة الناس لمصحف عثمان و العمل به و بغيره من مصحف عبد اللّه و أبيّ و غيرهما، و كان هذا سبب ذكر الناس لهذه القصة عن أبيّ، فروى بشر بن سعيد عن محمد بن أبيّ بن كعب (________________________________ ١) الخليل بن أحمد الفراهيدى، أبو عبد الرحمن البصرى، أحد الأعلام، صاحب العربية و منشئ علم العروض، ولد سنة مائة و مات سنة بضع و ستين و مائة، و قيل: سبعين و مائة. «سير أعلام النبلاء» (٧: ٤٣٠). الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٢٧٢ أنّه قال: «قدم ناس من أهل العراق إلىّ فقالوا: إنّا قد أعملنا إليك المطىّ [١٦٠] من العراق، فأخرج لنا مصحف أبيّ،/ فقلت لهم: قد قبضه عثمان، فقالوا: سبحان اللّه! أخرجه إلينا، فقلت: قد قبضه عثمان»، و روى صدقة بن زياد عن أبى نعيم «١» عن الطّفيل بن أبيّ «٢» بن كعب أنّه قال: «قدم أربعة نفر من أهل الكوفة بعد وفاة أبيّ فى خلافة عثمان فقالوا: إنّا قدمنا إليك لتخرج إلينا مصحف أبيك لننظر فيه، فإنّ أباك كان أعلم الناس بالقرآن، فقلت: قد قبضه عثمان، فقالوا: سبحان اللّه! ما لعثمان و لمصحف أبيك، قلت: ما لعثمان و لكنّ عمر بن الخطّاب حرّقها». فهذا ينبئ عن قبض عثمان لمصحف أبيّ على ما قد بيّناه من قبل، و على ما ذكرناه من شدّة حرص أهل العراق و طمعهم فى أن يعثروا على مصحف يخالف مصحف عثمان، فقد يجوز إذا كان ذلك كذلك و تحدّث متحدّث و قال: إنّى رأيت عند أنس بن مالك أو غيره مصحفا هو مصحف أبيّ فيه دعاء القنوت: أن يكثر أصحاب عبد اللّه ذكر ذلك و يجعلوه حجّة فى الامتناع من تسليم مصحف عبد اللّه و غيره من المصاحف الخالفة لمصحف عثمان، لظنّهم صدق هذا الراوى و إن لم يكن لذلك أصل، و إذا كان ذلك كذلك بطل التعلّق بهذه الرواية الشاذّة الموجبة لخلاف ما عليه العادة فى شهرة ذلك عن أبيّ و ما هو عليه من معرفة القرآن و حسن تلقّيه و وجوب علمه و معرفته بتمييزه من غيره.

(________________________________ ١) هو وهب بن كيسان، ثقة من كبار الرابعة، سمع جابرا و عمر بن أبى سلمة، روى عنه عبيد اللّه بن عمر و ابن عجلان و مالك. «الكنى و الأسماء» (٢: ٨٤٦). (٢) فى الأصل: (عن الطفيل بن أبيّ عن أبى بن كعب)، و لا- يستقيم الكلام إلا بحذف: (عن أبيّ)، فتأمّل. الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٢٧٣ على أنّه لو صحّت الرواية عن أبيّ بإثبات دعاء القنوت فى مصحفه من وجه لا يمكن جحده و الشكّ فيه لوجب أن يحمل ذلك منه على وجه لا يقتضى اعتقاد كونه قرآنا و مخالفة الجماعة فى ذلك، بل على ما يوجب موافقة الأدلة التى قدّمنا ذكرها، و هو أن يكون أبيّ لمّا وجد دعاء القنوت و داوم عليه رسول اللّه صلى اللّه عليه و صار سنة متأكّدة و بابا من أبواب الشريعة و عملا من أعمال الصلاة يجب حفظه و المواظبة عليه: رأى أن يثبته فى آخر مصحفه أو تضاعيفه إن كان مصحفه مثبتا على قدر ما كان من/ [١٦١] أخذه و حفظه للقرآن على غير ترتيب السّور و تاريخ نزوله، لكى لا يذهب عليه كلمة و لا حرف من الدعاء، لا على أنّه قرآن منزل و مما قد

قامت الحجّة به، فهذا غير ممتنع و لا مدفوع. و يمكن أيضا أن يكون لم يثبت دعاء القنوت فى مصحفه، و لكن فى صحيفة أو ورقة كان فيها كلام أراد نقله و ضمّه إلى المصحف، و كما يتفق للنّاس مثل ذلك عند الحاجة إلى التعليق و الضبط، فلما حملت الصحف و الرّقاع إلى أبى بكر الصدّيق رضوان اللّه عليه ليجمع ما فيها و يضمّه و يجعله إماما وجد دعاء القنوت فى بعض ما كان عند أبىّ، ثم درس ذكر ذلك و الخوض فيه و السؤال لأبىّ عنه لعلمه بارتفاع الشّبهة عنه فى أنّه دعاء ليس بقرآن، فلما تمادى الزمان و جمع عثمان الناس على مصحفه و حرّقه جدّد ذكره لذلك مجدّدا و أعاده و أبداه ليجعل ذلك ذريعة إلى مخالفة عثمان و تسهيل سبيل لقرآن غير ما فى مصحفه و ظهوره. و قد يمكن أيضا أن يحمل أمر أبىّ فى هذا الباب على غاية ما حاولوه من أمره، و هو أن يقال إنّ ذلك إن صحّ عن أبىّ فإنّه إنّما فعل ذلك لأنّه اشتبه عليه دعاء القنوت و ظنّ لفصاحته و بلاغته و وجدانه مداومة الرسول الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٢٧۴ صلى اللّه عليه عليه فى صلواته و افتتاح عمر بن الخطّاب و غيره من الصحابة ببسم اللّه الرحمن الرحيم فى قنوته و فى أول التشهّد فى الصلاة: فقدّر لأجل هذا أجمع أنّه من جملة القرآن فأثبته معه، فقد روى عن عطاء عن عبيد بن عمير «١» أنّ عمر بن الخطّاب كان يقول فى قنوته بعد دعائه للمؤمنين و دعائه على الكفرة: «بسم اللّه الرحمن الرحيم، اللّهمّ إنا نستعينك و نستهديك و نثنى عليك الخير، و نشكرك و لا نكفرك، و نخلع و نترك من يكفرك، بسم اللّه الرحمن الرحيم، اللهم إيّاك نعبد، و لك نصلّى و نسجد، و إليك نسعى و نحفد، نرجو رحمتك و نخاف عذابك، إنّ عذابك [الجدّ] بالكافرين ملحق» «٢». [١۶٢] و هذا القدر لا يدلّ على أنّ الدعاء من القرآن/ كما لم يدلّ افتتاح كثير من كلام التشهّد ببسم اللّه الرحمن الرحيم على أنّه قرآن، و قد روى عبد الرزاق عن ابن جريج قال: قلت لنافع: كيف كان ابن عمر يتشهّد، قال: كان يقول: بسم اللّه الرحمن الرحيم، التحيات للّه الصلوات الطيبات»، و روى عن طاوس أنه كان يقول فى التشهّد: «بسم اللّه الرحمن الرحيم، التحيات المباركات و الصلوات و الطيبات للّه» إلى آخر كلام التشهّد، و روى الحارث «٣» عن علىّ عليه السلام أنه كان إذا تشهّد قال: «بسم اللّه الرحمن الرحيم» «۴». فإذا رأى

(____ ١) عبيد بن عمير بن قتادة الليثى المكى الواعظ المفسّر، ولد فى حياة النبى صلّى اللّه عليه و سلّم، و توفى سنة أربع و سبعين من ثقات التابعين. «سير أعلام النبلاء» (۴: ١۵۶). (٢) رواه ابن أبى شيبة فى «المصنف» (١: ٢١٣ كتاب صلاة التطوع و الإمامة، باب ما يدعو به فى قنوت الفجر). (٣) هو الحارث بن عبد اللّه الأعور الهمدانى الكوفى أبو زهير، صاحب على فى حديثه، ضعّف، مات فى خلافة ابن الزبير «التقريب» (١: ١٧۵). و للسيد عبد العزيز الغمارى «الباحث عن علل الطعن فى الحارث»، توسّع فيه فى دراسة حاله، و هو مطبوع. (۴) رواه ابن أبى شيبة فى «المصنف» (١: ٣٢٩ كتاب الطهارة، باب من كان يقول فى التشهد بسم اللّه). الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٢٧۵ أبىّ مداومة الرسول صلى اللّه عليه على ذلك و افتتاح علىّ و عمر به جاز أن يظنّ أنّ ذلك [كان «١» قرآنا منزلا فيلحقه بالمصحف. فإن قالوا على هذا الجواب: فأبىّ على قولكم لم يكن يعرف وزن القرآن من غيره! قيل لهم: معاذ اللّه! بل كان من أعرف الناس بذلك، و لكنه ظنّ أنّ دعاء القنوت و إن قصر عن رتبة باقى السور فى الجزالة و البلاغة فإنّه يجوز أن يكون قرآنا، و أنّه يتعذّر أن يؤتى بمثله و إن كان غيره أبلغ منه من القرآن، كما قد قال الناس: إنّ من القرآن ما هو أوجز و أفصح و أبدع مما سواه عنه، و إن كان معجزا كلّه، قوله تعالى: فَلَمَّا اسْتَيْأَسُوا مِنْهُ خَلَصُوا نَجِيًّا [يوسف: ٨٠] و قوله تعالى: وَ قِيلَ يا أَرْضُ ابْلَعِي ماءَكِ وَ يا سَماءُ أَقْلِعِي وَ غِيضَ الْماءُ وَ قُضِيَ الْأَمْرُ وَ اسْتَوَتْ عَلَى الْجُودِيِّ [هود: ۴۴]، و قوله تعالى: خُذِ الْعَفْوَ وَ أْمُرْ بِالْعُرْفِ وَ أَعْرِضْ عَنِ الْجاهِلِينَ [الأعراف: ١٩٩]، فهذا أوجز و أفصح من مثل قدره من غيره و لو كان معجزا كلّه إذا بلغ قدر سورة أو آية فى طول السورة. و قد زعم قوم أنّه لا يمتنع أن يكون دعاء القنوت كان قرآنا فنسخ أو أزيل فرض كتابته و تلاوته مع القرآن لما فيه من فصاحة النظم و جزالته و مناسبته و مقاربته لنظم القرآن، و إن كان هذا هكذا فإثبات أبىّ له كإثبات قوم غيره لأشياء نسخت بعد أن أنزلت، و إنّما لم يجب أن يسيغ نقل دعاء القنوت ما يظهر على هذا الجواب كظهور نقل غيره مما يثبت،/ لأجل أنّه [١۶٣] لما نسخ انصرفت الهمم و الدواعى عن نقله و إحاطته إلا فى موضع الدعاء به فقط، كما انصرفت هممهم عن نقل كثير مما نسخ رسمه و تلاوته، ففى هذا نظر! أعنى قولهم إنّه معجز، لأنّ نظمه مباين

لنظـم القرآن و غیر خـارج عـن (____ ۱)
زیادة اقتضاها السیاق. الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۲۷۶ وزن کلام العرب، و لکن یحتاج ذلک إلی لطیف فکر و تدبّر و نقل و تأمّل، و ما یعلم أنّ أحدا من الأمّـۀ ینکر أن لاـ یکون العلم بکون جمیع القرآن معجزا ممـا یعلم بالبدیهـۀ و بـأول سـماع حتی یعرف أنّ دعاء القنوت لیس بمعجز کمـا یعرف أنه کلاـم أعیی النـاس و ألکنهم لیس بمعجز، و یعرف أنّ النـاس و الفلق معجزتـان بأول سـماع لهما، کمـا یعرف بـأنّ البقرۀ و آل عمران معجز بـاهر بـأول سـماع، بـل لاـ ینکر أن یکون ممـا لیس بمعجز من الکلاـم مـا یکاد أن یخفی و یقـارب، فیحتـاج إلی تأمـل، و أنّ بعض ما هو معجز إذا کان یسیرا قلیلا کالناس و إِنَّا أَعْطَیْناکَ الْکَوْثَرَ احتاج فی العلم بأنّه معجز إلی نظر دقیق و فکر و تحرّ بقـدر شـرف نظم الکلام و معانیه، و عـدد ما یشـتمل علیه من المعانی الصـحیحۀ و المقاصد الکثیرۀ، و إذا کان ذلک کـذلک جاز أن یکون حال أبیّ محمولـۀ فی ذلک علی بعض هـذه الوجوه التی ذکرناها. و قد زعم أیضا بعض الناس أنّ دعاء القنوت معجز قاهر من کلام رسول اللّه صلی اللّه علیه، و إنّه لا یمتنع أن یکون المعجز من الکلام و النظم ضربین: أحدهما: کلام اللّه، و الآخر: کلام لرسوله، و فی هذا نظر أیضا، لأنّ رسول اللّه صـلی اللّه علیه ما ظهر عند التحدّی بمثل شیء من کلامه، و لا ادّعی ذلک قطّ لنفسه، و لو کان ذلک کـذلک لظهر ذلک عنه و علم من حاله، و لکان ذلک زیادۀ فی حجّته، و لأنّ ذلک أیضا لو فعله عنـد قوم لعـاد بتهمته و دخول الشّـبهۀ علی سـامع کلام اللّه منه، و ظنّه أنّه من بلاغته هو صـلی اللّه علیه و نظمه، و رجع بالشکّ فی ثبوته، و اللّه تعـالی قـد حماه مما هو دون ذلک من قول الشـعر المعروف عنـدهم، و من أن یخطّ کتابا أو یتلوه قبل نبوّته، لئلا [۱۶۴] یظنّوا أنّه من تقوّله و أنّه افتراه و نظمه، أو أنّه مما وجـده فی الکتب/ و لقنه. و لأجل أنّ تامّل کلام القنوت ینبی من عرفه أنّه لیس بمعجز البشـر عن الإتیـان بمثله و إن کـان من فصـیح الکلام و وجیزه و بلیغه، فوجب أنّه لا معنی الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۲۷۷ لهذا القول و لا الذی قبله، و وجب أن یحمل أمر أبیّ فی ذلک إن صحّ الخبر عنه علی بعض ما قدّمناه، و إن لم یصحّ فقد کفینا مؤنۀ تطلّب تأویل له، و هذا هو الثابت أعنی بطلان هذه الروایۀ عنه و تکذّبها، و لیس یروی ذلک إلا عن ابن سیرین و آخر معه، أنّهم قد وجدوا مصحفا عند أنس ذکر أنّه مصـحف أبیّ، فیه دعـاء القنوت، و مثـل هـذا لاـ یثبت فیه علی أبیّ إدخـال شـیء فی القرآن لیس منه. و روی بعض المعتزلۀ القدریـۀ عن عمرو بن عبید «۱» أنّه قـال: «رأیت مصـحفا کان لأنس بن مالک قرأه علی أبیّ بن کعب، فکان فیه دعاء القنوت»، و هـذا أوهی و أضـعف و أولی بالرّدّ من الأول، قال أبو الحسن علیّ بن إسـماعیل الأشـعری «۲»: «و قد رأیت أنا مصـحف أنس بالبصرۀ عند بعض ولد أنس، فوجدته مساویا لمصحف الجماعۀ لا یغادر منه شیئا»، و کان یروی عن ولد أنس عن أنس أنّه خطّ أنس و إملاء أبیّ، و إذا کـان ذلک کـذلک وجب أن یکون ما رواه من ذلک باطلا لما ذکرناه من العادۀ فی بیان القرآن و قلّـۀ شـهرۀ ذلک عن أبیّ، و معارضۀ الأخبار الثابتۀ لهذه الروایۀ بأنّ مصـحف أنس کان موافقا له، و شهادۀ الطّفیل و محمد ابنی أبیّ أنّ عثمان قبض مصحف أبیّ، فوجب بهذه الجملۀ وضوح سـقوط التعلّل بهذه الروایۀ، و الاستناد فی الطعن فی نقل القرآن و إبطال شهرۀ بیانه، و ظهور نقله، و حفظ الأمّ____________ۀ لجمیع____________ه إلی مثله____________ا و الاعتم____________اد علیه____________.

(____ ۱) عمرو بـن عبیـد بـن بـاب التمیمی مولاهم، أبو عثمان البصری المعتزلی المشـهور، کان عابدا من السابعۀ، مات سـنۀ ثلاث و أربعین و مائۀ. «التقریب» (۱: ۷۴۰). (۲) ابن أبی بشـر، بن أبی بردۀ بن صاحب رسول اللّه أبی موسـی الأشعری، إمام أهل السنۀ و الجماعۀ، قدوۀ المتکلّمین و ناصر السّنّۀ، ولد سنۀ ستین و مائتین، و قیل: بقی إلی سنۀ ثلاثین و ثلاثمائۀ. «سیر أعلام النبلاء» (۱۵: ۸۵). الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۲۷۸

باب القول فی ترتیب سور القرآن و هل وقع ذلک منهم عن توقیف أو اجتهاد

بـاب القول فی ترتیب سور القرآن و هـل وقع ذلک منهم عن توقیف أو اجتهاد فإن قالوا: کیف یسوغ لکم أن تـدّعوا أنّ بیان الرسول صلی اللّه علیه للقرآن وقـع شائعـا ذائعـا مسـتفیضا، و أنّ القـوم حفظوا ذلـک عن رسول اللّه صـلّی اللّه علیه و سـلّم، و هم غیر عـالمین

بترتيب سور المصحف و نظامها، بل مختلفون فى [١٦٥] ذلك اختلافا شديدا، فمنهم/ من رتّب فى أول مصحفه الحمد، و منهم من جعل فى أوله اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِى خَلَقَ، و هذا أول مصحف علىّ بن أبى طالب عليه السلام فيما رواه عنه الزبير بن عبد اللّه بن الزبير عن زياد الأخرم قال: مررت على محمد بن عمر بن علىّ «١» فقال: أ لا أريك يا زياد مصحف علىّ، قال: فأراه فإذا أوله اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِى خَلَقَ./ فأمّا مصحف ابن مسعود فإنّ أوّله فيما رواه مالِكِ يَوْمِ الدِّينِ ثم البقرة، روى ذلك طلحة بن مصرّف «٢» أنّه قرأ على يحيى بن وثّاب و قرأ يحيى على علقمة «٣»، و قرأ

(١) هو محمد بن عمر بن على بن أبى طالب، روى عن أبيه و عمه ابن الحنفية، و عنه الثورى و ابن جريج، ثقة. «الكاشف» (٣: ٧٣). (٢) طلحة بن مصرّف بن عمرو بن كعب الكوفى، ثقة قارئ فاضل، من الخامسة، مات سنة اثنتى عشرة و مائة. «التقريب» (١: ٤٥٢). (٣) هو علقمة بن قيس، أبو شبل الفقيه، عن ابى بكر و عمر و عثمان و عبد اللّه، كان أشبه الناس بعبد اللّه، مات سنة ثنتين و تسعين. «الكاشف» (٢: ٢٤٢). الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٢٧٩ علقمة على عبد اللّه، و أنّ تأليف مصحفه كان مالِكِ يَوْمِ الدِّينِ، ثم سورة البقرة ثم سورة النساء، ثم كذلك على ترتيب مختلف لا حاجة إلى الإطالة به. و أمّا مصحف أبيّ فقد روى بعض ولد أنس عن أنس أنّ مصحف أبيّ كان عنده، و أنّ أوله الحمد و البقرة و النساء، ثم آل عمران ثم الأنعام ثم الأعراف ثم المائدة ثم كذلك على اختلاف شديد فى ترتيب السور. و قد روى من الاختلاف ما هو أكثر من هذا، فإن جاز أن يكون الرسول قد وقف على ترتيب السّور و تأليفها، و قد ذهب عليهم علم ذلك حتى صاروا فى الاختلاف إلى مثل هذا الحدّ، فلم لا يجوز أن ينصّ على قرآن و يوقفهم عليه و إن جاز أن يختلفوا فيه عنده و أن يقرّ به قوم و يجحده آخرون؟ و هذا يبطل أيضا ما ادّعيتموه من ظهور نقل القرآن و حصول بيانه على وجه يوجب العلم و يقطع العذر. فيقال لهم: أمّا اختلاف مصاحفهم فى ترتيب السّور فإنه كالظاهر المشهور و ما يدفعه، و إن كان فى الناس من ينكر ذلك و يقول إنّ هذه الأخبار أخبار آحاد غير أنّنا لا نقول- مع إثبات اختلافهم فى ترتيب السور- إنّه قد كان من الرسول صلى اللّه عليه توقيف على ترتيبها و أمر ضيّق عليهم فى تأليفها إلا على حسب ما حدّه و رسمه لهم، بل إنّما كان منهم تأليف سور المصحف على وجه الاجتهاد و الاحتياط و ضمّ السّور إلى مثلها و ما يقاربها، و إذا كان ذلك عندنا كذلك سقط ما توهّمه السائل. و قد زعم قوم أنّ تأليف السور على ما هو عليه فى مصحفنا إنّما كان توقيفا من الرسول لهم/ على ذلك و أمر به، و أنّ ما روى من اختلاف [١٦٦] مصحف أبيّ و علىّ و عبد اللّه و مخالفة سائرهم لمصحف الجماعة إنّما كان قبل العصر الأخير، و أنّ رسول اللّه صلى اللّه عليه رتّب لهم تأليف السّور بعد الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٢٨٠ أن لم يكن فعل ذلك، و الذى نختاره ما قدّمناه، و فيه سقوط ما ظنّوا القدح به فى ظهور نقل القرآن و استفاضته. و اعلموا رحمكم اللّه أنّ من قال من أهل العلم إنّ تأليف سور المصحف كان واجبا عن توقيف من الرسول لا يقول مع ذلك إنّ تلقين القرآن و تلاوته و الصلاة به يجب أن يكون مرتّبا على حسبت الترتيب الموقف عليه فى المصحف، بل إنّما يوجب تأليف سوره كذلك فى الرسم و الكتابة، و لا نعلم أحدا منهم قال إنّ ترتيب ذلك واجب فى الصلوات المفروضة و غيرها، و فى تلقين القرآن و درسه، و إنّه لا يحلّ لأحد أن يتلقّن الكهف قبل البقرة، و يقرأ فى صلاته الحجّ بعد الكهف، و لا أن يدرس البقرة ثم يدرس بعدها النحل و الرعد، هذا مما لا نعرفه مذهبا لأحد و إن كان وجوب الترتيب فى الرسم و الكتابة مذهبا لجماعة من أهل العلم و القرآن، و الذى نقوله: إنّ تأليف السور ليس واجبا فى الكتابة و لا فى الصلاة و لا فى الدرس و لا فى التلقين و التعليم، و إنّه لم يكن من الرسول فى شيء من ذلك نصّ على ترتيب و تضييق لأمر حدّه لا يجوز تجاوزه، فلذلك اختلفت تأليفات المصاحف التى قدّمنا ذكرها، و استجاز الرسول و الأئمة من بعده و سائر أهل أعصار المسلمين ترك الترتيب للسور فى الصلاة و الدرس و التلقين و التعليم. فإن قالوا: و ما الدليل على صحّة قولكم هذا؟ قيل لهم: الذى يدلّ على ذلك أنّه لو كان من الرسول نصّ و توقيف ظاهر على وجوب ترتيب تأليف السور فى الكتابة و الرسم لوجب ظهور ذلك و انتشاره و علم الأمّة به، و أن ينقل عنه نقل مثله، و أن يغلب إظهار ذلك و إعلانه على طيّه و كتمانه، كما أنّه لمّا كان منه نصّ و توقيف على سور الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٢٨١ القرآن وجب

نقله و ظهوره، كذلك لمّا كان منه نصّ/ و توقيف على سور القرآن وجب نقله و ظهوره، و كذلك لمّا كان منه نصّ و توقيف على وجوب ترتيب آيات كلّ سورة من السور و المنع من تقديم كتابة بعضها على بعض و تلاوة بعضها قبل بعض: نقل ذلك عنه و ظهر، و اتفقت الأمّة على وجوب ترتيب الآيات و حظر تقديم بعضها على بعض و تغييرها فى الكتابة، و التلاوة و غير ذلك، فكذلك لو كان منه صلى اللّه عليه توقيف على ترتيب سور القرآن لنقل ذلك عنه، و عرف من دينه، و لم يختلف فى تأليف السور فى المصاحف الاختلاف الذى قدّمناه، فوجب بذلك أنّه لا توقيف من الرسول صلى اللّه عليه على ترتيب تأليف سور القرآن. و مما يدلّ أيضا على صحّة ما قلناه و يؤكّده ما رواه يزيد الرقاشى «١» عن ابن عباس قال: قلت لعثمان بن عفان: ما حملكم على أن عمدتم إلى الأنفال و هى من المثانى و إلى براءة و هى من المئين فقرنتم بينهما و لم تكتبوا بينهما سطر بسم اللّه الرحمن الرحيم و وضعتموها فى السبع الطّوال؟ فقال عثمان: «كان رسول اللّه صلى اللّه عليه يأتى عليه الزمان و هو ينزل عليه من السّور ذوات العدد، فكان إذا نزل عليه الشيء دعا من يكتب له فيقول: «ضعوا هذا فى السورة التى يذكر فيها كذا و كذا»، و إذا نزلت عليه الآيات قال: «ضعوا هذه الآيات فى السورة التى يذكر فيها كذا و كذا»، و إذا نزلت عليه الآيات قال: «ضعوا هذه الآيات فى السورة التى يذكر فيها كذا و كذا»، قال: و كانت الأنفال من أول ما نزل بالمدينة، و كانت براءة من آخر القرآن فكانت شبيهة بقصّتها، فظننت أنّها منها، و قبض صلى اللّه عليه و لم يبيّن أنّها (________________ ١) يزيد بن أبان الرقاشى، أبو عمر البصرى القاصّ، زاهد ضعيف، من الخامسة، مات قبل العشرين و مائة. «التقريب» (٢: ٣٢٠). الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٢٨٢ منها، فمن أجل ذلك قرنت بينهما، و لم أكتب بينهما سطر بسم اللّه الرحمن الرحيم و وضعناها فى السبع الطّوال». فهذا تصريح من عثمان بأنّه لم يكن من الرسول نصّ على وجوب تأليف الأنفال إلى براءة، و أنهم إنّما عملوا ذلك بالرأى و الاجتهاد الذى ذكره عثمان عن نفسه، و ما غلب على ظنّه، و ليس فى الامّة من يفرّق بين تأليف السورة فيجعل بعضه مضيّقا موقفا على ترتيبه و بعضه موسّعا/ و مخيّرا فيه و غير منصوص على تأليفه، فلذلك لم يجز لأحد أن يقول: إنّما ترك رسول اللّه صلى اللّه عليه التأليف و الترتيب فى الأنفال و براءة فقط، و أوجبه و نصّ عليه فى غيرها. فإن قال قائل: فهل تزعمون أنّ ظنّ عثمان لكون براءة من الأنفال لشبه قصتها بقصتها صحيح و أمر يجوز الاعتلال به؟ قيل له: لا، و لسنا نعلم قطعا أنّ كلام عثمان خرج على هذا الوجه، بل لعلّه خرج على وجه آخر بزيادة لفظة و نقصان لفظة اختصره الراوى أو زاد فيه، و يدلّ على ذلك أيضا أنّ عثمان قد قال و علم أنّ كلّ واحدة من السورتين لها اسم يخصّها و علم تعرف به، و أنّه قد كان يتلقّى إحدى السورتين على عهد الرسول، و بعده من لا يحفظ الأخرى و لا يعلمها و من يضمّ إلى تعلّم الأنفال سورة أخرى مما بعد براءة، و كلّ هذا يوجب أنّهما سورتان منفصلتان تعرف كلّ واحدة منهما بغير التى تعرف بها الأخرى، و ليس ترك الفصل بينهما بكتب بسم اللّه الرحمن الرحيم دليلا على أنّهما سورة واحدة، لأنه قد يجوز أن يكون إنّما لم يكتب فى أول براءة بسم اللّه الرحمن الرحيم لما قدّمناه من قبل من كونها نازلة بالسيف لا أمان فيها، أو لغير ذلك، لا لأنّها من جملة الأنفال، و يدلّ على صحّة ما قلناه و يوضّحه ما الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٢٨٣ رواه ابن جريج عن يوسف بن ماهك «١» قال: «إنى عند عائشة إذ جاءها عراقىّ فقال: أرينى مصحفك، قالت: لم؟ قال: لعلّى أؤلّف القرآن عليه، فإنّا نقرؤه غير مؤلّف، قالت: فلا يضرّك أيّه قرأت قبل، إنّما نزل أول ما نزل من المفصّل فيها ذكر الجنّة و النار، حتى إذا تاب الناس نزل الحلال و الحرام، لقد أنزل بمكة- و أنا جارية ألعب- على محمد صلى اللّه عليه: وَ السَّاعَةُ أَدْهى وَ أَمَرُّ [القمر: ٤٦]، و ما نزلت سورة البقرة و النساء إلا و أنا عنده»، ثم أخرجت إليه مصحفا، فجعلت تملى عليه. فهذا أيضا نصّ من عائشة رضوان اللّه عليها على سقوط فرض ترتيب سور القرآن، و أنّه لا يجب أيضا تأليفه على تاريخ نزوله، و لو قد كان من الرسول نصّ فى ذلك يوجب العلم و يقطع العذر لوجب شهرته، و أن تكون عائشة/ أقرب الناس إلى علمه و أعرفهم به، و لم تكن بالذى يقول: «لا تبالى بأيّة بدأت قبل»، و هذا يدلّ على أنّهم كان مخيّرين فى تاليف السور، و كان مردودا إلى رأيهم و اجتهادهم. فأما استدلال من استدلّ على إسقاط وجوب ترتيب السور و المصحف و تأليفها على ما هى به فى الإمام بأنّ الرسول صلى اللّه عليه كان يقرأ فى إحدى الركعتين بسورة و يقرأ فى التى بعدها بغير

التی تلیها، و أنّه کان یعلم أنّ فی الناس من یتحفّظ السورة و یأخذ بعد الفراغ من حفظها فی حفظ غیر التی تلیها، و أنّ فیهم من یتعلّم المفصّل قبل الطّوال و یقتصر علیه، و أنّ فیهم من یدرّس السور علی غیر هذا الترتیب الذی فی المصحف، فلا ینکر ذلک (______________________________ ١) یوسف بن ماهک بن بهزاد الفارسی المکی، ثقة من الثالثة، مات سنة ستّ و مائة، و قیل: قبل ذلک، و ماهک: بفتح الهاء. «التقریب» (٢: ٣۴۵). الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٢٨۴ و لا یردّه، و أنّ عمل الأمّة بذلک مستقرأ إلی الیوم فی تلقّی القرآن علی هذه السبیل، و درسه أیضا کذلک، و الصلاة به علی غیر تألیف، و أنّ ذلک أجمع ینبی عن أنّه لا توقیف من الرسول فی تألیف سوره، فإنّه باطل لا حجّة فی شیء منه، لأنّ هذا أجمع یدلّ- لعمری- علی أنّ تألیف السور غیر واجب فی التلاوة و الدرس و فی الصلوات و فی الحفظ و التلقین و التعلیم، و ذلک لا یدلّ علی أنّه ساقط فی الکتابة و تألیف المصحف، لأنّ رسول اللّه صلی اللّه علیه لو قال نصّا: «إذا تحفّظتم القرآن أو درستموه أو لقّنتموه أو تلقیتموه أو صلّیتم به فلا جناح علیکم فی البدایة بأیّ السور شئتم، و لکم الخیار فی ذلک، و إذا أنتم درستموه و کتبتموه فعلیکم أن تؤلّفوه علی هذا الضرب من التألیف الذی علیه مصحف عثمان، و یجب أن تکتبوا کذا قبل کذا، و کذا بعده»، لم یکن ذلک مستحیلا و لا ممتنعا و لا مما لا یجوز أن یکون لطفا و مصلحة و عائدا بالاحتیاط للإمام الذی یکتب فیه القرآن لا یقع مختلطا اختلاطا یمکن أن یوقع معه الشکّ فیه، و إن یدخل فیه ما لیس منه و إن لم یکن یجب الترتیب فی التلقین و التحفّظ و الدرس و فی الصلاة، و إذا کان ذلک کذلک لم یجب أن یکون ما دلّ علی سقوط الترتیب فی أحد الموضعین یدلّ علی سقوط فی الآخر/ و قد أجاز المسلمون اللفظ بأحرف فی القراءة، لا یجوز إثباتها فی المصحف علی ذلک اللفظ، و إثبات أحرف فی المصحف لا یجوز التعلّق بها کذلک، و إذا کان ذلک کذلک بطل اعتبار أحد الأمرین بالآخر بطلانا بیّنا. و استدلّ أیضا قوم علی سقوط ترتیب تألیف السور بأنّه قد علم أنّه لیس فی الدنیا مترسّل أدیب و لا شاعر مفلق و لا خطیب مصقع یأخذ الناس بترتیب تألیف قصائده و خطبه و رسائله، و إنّما یرید أن یحفظوا قصیدة منها علی الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٢٨۵ ترتیب نظمها و تألیف أبیاتها و سیاق بیانها، ثم لا یبالی أیّهما کتب فی دیوانه أولا و آخرا و وسطا، کذلک المترسّل و الخطیب. قالوا: فکذلک رسول اللّه صلی اللّه علیه إنّما أراد من الأمّة حفظ السّور و تلاوتها علی نظامها و ترتیب آیاتها فقط، و لم یرد منهم تألیف کلّ سورة منها قبل صاحبتها. و هذا أیضا باطل من الاعتلال لا حجّة فیه، و ذلک أنّه لا یجب القیاس فی مثل هذا، لأنّه لا یمتنع علی قول أحد أن یعلم اللّه سبحانه أنّ من مصالح الأمّة أو بعضها أو من اللّطف للرسول فقط: الأمر بتألیف السور علی وجه مخصوص لا یتجاوز و لا یحلّ سواه، و کذلک الأمر فی الحفظ و التلاوة، و لا ورد بذلک سمع و أنّ ذلک واجب کان نصّه واجبا علینا، و إن لم یجب حمل وجوب ترتیب قصائد الشاعر و خطب الخطیب. و إذا کان ذلک کذلک سقط ما قالوه. و یدلّ علی فساد ذلک أیضا أنّه حرام غیر جائز قراءة السورة منکوسة الآی و الأحرف من آخرها إلی أوّلها و إن لم یحرّم ذلک فی کلام الخطبة و الرسالة و إنشاد القصیدة، و لیس ذلک إلا لأنّ اللّه سبحانه أوجب ذلک فی القرآن و حظر تجاوزه، و أسقطه فی الخطب و الرسائل و الشعر و لم یوجبه، و إذا کان ذلک کذلک سقط هذا الاعتبار، و فیما قدّمناه من الأدلّة علی ذلک غنیّ/ عن هذه التلفیقات. فأمّا من زعم أنّ الرسول قد نصّ علی تألیف سور القرآن و رسمها فی المصاحف علی ما هی علیه من الإمام فقد استدلّ علی ذلک بأمور لا حجّة فی شیء منها، فمن ذلک أن قالوا: قد اشتهر عن بعض السّلف و هو عبد اللّه ابن مسعود و عبد اللّه بن عمر أنّهما کرها أن یقرأ القرآن منکوسا، فروی أنّ عبد اللّه بن مسعود سئل عن رجل یقرأ القرآن منکوسا فقال: «ذاک منکوس القلب»، و أنّ عبد اللّه بن عمر ذکر له أنّ رجلا یقرأ القرآن منکوسا فقال: «لو الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٢٨۶ رآه السلطان لأدّبه» «١»، و کلام هذا نحوه، قالوا: یدلّ ذلک علی وجوب ترتیب السور و تألیفها فی القراءة و الرسم. و هذا لا حجّة فیه، لأنّهما إنّما عنیا بذلک من یقرأ السورة منکوسة و یبتدئ من آخرها إلی أوّلها، لأنّ ذلک حرام محظور، و فی الناس من یتعاطی هذا فی القرآن و فی إنشاد الشعر فیذلّل عند نفسه بذلک لسانه و یقتدر به علی الحفظ، و ذلک مما حظره اللّه تعالی و منعه فی قراءة القرآن، لأنّه إفساد للسورة و مخالفة لما قصد بها و تجاوز لما حدّ فی کتابتها و تلاوتها، و لیس یرید

بـذلك من قرأ القرآن من أسـفل إلى فوق، و من بـدأ بآل عمران و ثنّى بالبقرة، و كيف يريدون ذلك و هم قد علموا اختلاف تأليف المصـاحف، و أنّ فى الأمّـة من يبـدأ بحفـظ مـا خفّ من المفصّـل ثم يرتفع إلى حفـظ ما طال و صـعب، و منهم من يحفظ متفرّقا من المواضع المختلفـة و يتلوه كـذلك، و من يصـلّى به فى فرائضه و نوافله على هـذا الوجه، و هو غير مـذموم بـل عمل الأمّـة على تجويز ذلك و أنّه شائع مستقرّ إلى اليوم، و قول ابن مسعود: «ذاك رجل منكوس القلب» إنّما خرج على وجه الذمّ، فلا ذمّ على من قرأ البقرة و ثنّى بالنحل لو صـلّى كـذلك، فثبت أنّ التأويل ما قلناه. و يـدلّ على ذلك قول ابن عمر: «لو رآه السـلطان لأدّبه أو عاقبه»، و قد علم أنّه لا أدب و لا عقاب على من قرأ البقرة و ثنّى بالحج، فصحّ أنّ تأويل منكّس القراءة تنكيس آيات السور، و قول عبد اللّه بن مسعود: «ذاك رجـل منكوس القلب» يعنى أنّه مقيم على معصـية اللّه تعالى/ و مخالف لأمره فى لزوم ترتيب آيات السور و ترك قلبها أو قلب حروف آياتهـا (________________________________. ۱) هـذه الآثار رواها ابن أبى شيبة فى «المصنف» (۷: ۲۰۶ كتـاب فضائل القرآن، باب من كره أن يقرأ القرآن منكوسا). الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۲۸۷ و اسـتدلّوا أيضـا على وجوب ترتيب سور القرآن على مـا فى الإمـام بما رواه أبو قلابـة عن رسول اللّه صـلى اللّه عليه أنّه قال: «من شـهد خاتمـة القرآن كان كمن شـهد فتحا فى سبيل اللّه تعالى» «۱»، و أنّ المسـلمين أجمعوا على أنّ للقرآن فاتحـة و خاتمـة و هذا أيضا لا حجّـة فيه، لأنّ قوله من حضـر خاتمـة القرآن إنّما يريـد آخر ما يقرأ منه، الـذى يكون قارئه مع قراءة ما قبله خاتما به لكتاب اللّه، و لم ينصّ على خاتمته فلا حجّـة لهم فى ظاهر الخبر، و لكنّا لا ننكر مع ذلك أن تكون الحمـد قـد جعلت فاتحة ما يكتب و يتلى، و الناس خاتمـة لـذلك، و إن لم يوجب ترتيب ما بينهما من السور، فلذلك اتفق أصـحاب المصاحف على الافتتاح بالحمد فى القراءة و الختم بالناس، و إن لم يرتّبوا ما بينهما، و أنّه يمكن أن تكون الفاتحـة و الخاتمة قد جعلتا فاتحة و خاتمة فى التلاوة دون الرسم و الكتابة، فلا حجّة فى التعلّق بهذا، و نرى أنّ هذا الخبر لم يسـمعه أصـحاب المصاحف المختلفة الترتيب. و استدلوا أيضا على وجوب تأليف السّور على ما فى الإمام و نصّ الرسول على ذلك بأنّ عمل أهل مكّة اسـتقرّ على التكبير عند ختم القرآن إذا بلغ القارئ إلى سورة الضـحى، و أنّهم يكبرون عنـد ختم كـل سورة إلى آخر القرآن. قـالوا: و ذلـك لا يكون إلا عنـد توقيف على ترتيب السور، و إيجاب التكبير. و هـذا أيضا ما لا شـبهة فيه، لأنّه قـد يجوز أن يكون الجماعـة لما رتّب المصـحف هـذا الترتيب عمل أهل مكّـة على التكبير عند مقاربة الختمـــــة، تعظيمـــــا للقرآن و توخّيـــــا للثـــــواب و إنـــــذار النـــــاس بقرب ختمـــــه و البلـــــوغ إلى آخره (________________________________۱) رواه الدارمى فى «سـننه» (۲: ۳۴۳ كتاب فضائل القرآن، باب فى ختم القرآن برقم ۳۴۷۱). الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۲۸۸ للحضور إلى ذلك، و الاجتماع للدعاء عنده و التبرّك به و غير ذلك مما أصّـلوه، و ليس يـدلّ ذلك على وجوب التكبير و لا وجوب التأليف. و احتجّوا أيضا لـذلك بأنّه قد روى أنّه كان عند عبد اللّه بن الزبير مصحف فيه القرآن على نظمه و تاريخه الذى أنزل عليه و ألّف، و هذا باطل،/ لأنّها من روايات الآحاد، و ما روى أنّ أحدا رأى هذا المصحف أو وجده، و لو رؤى ذلك لم يدلّ تأليفه على ما هو به أنّه مما أمر الرسول بتأليفه كذلك، لأنّ للنـاس آراء فى التأليف، فلعلّ مؤلّف ذلك المصـحف رأى أن يجمع سوره على تاريـخ نزوله المكّىّ منها ثم المـدنىّ، و إن لم يمكنه ذلك فى آيات السّور لما نبيّنه فيما بعـد إن شاء اللّه، فوجب بهـذه الجملة أنّه لا حجّة لأحد فى صـحّة توقيف الرسول على تأليف سور القرآن و ترتيبها فى التقديم و التأخير. فإن قال قائل: فإذا أثبتّم بما وصفتم أنّه لا نصّ فى ذلك، و أنّهم ألّفوا سوره بالرأى و الاجتهاد و ضمّ الشـىء إلى ما أشـبهه و قاربه، فألا ألّفوه على تاريـخ نزوله فبـدءوا بالمكّىّ منه قبل المـدنىّ، و بما أنزل منه أولا ثم بما أنزل بعـده على ترتيب نزوله، فيكونون بذلك أقرب إلى الصواب و ترتيب إنزاله أو إلى معرفة تاريخ الناسخ و المنسوخ و ما يحتاج إليه فى معرفة الأحكام؟ قيل له: إنّما لم يفعلوا ذلك لأنّه أمر لا يصـحّ إلا بنقض آيات سور القرآن و إفساد نظمها و تغييرها عمّا حدّ لهم، و قد صـحّ و ثبت أنّه لاـ رأى لهم و لا عمل و لا اجتهاد فى ترتيب آيات سور القرآن على ما سـنذكره فيما بعـد إن شاء اللّه، و قبل أن نبيّن ذلك فإنّا نقول: إنّ كـلّ عاقل يعرف فضل عقول الصـحابة و لطيف نظرهم و قوّة أفهامهم و معرفتهم بالتنزيل و أسـبابه، و أنّهم أولى الناس،

بصحیح الرأی و التدبیر، فمن ظنّ بنفسه فضل تقدّم علیهم فی الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۲۸۹ ذلک و استدراک عجز و تفریط و ترک حرم کان منهم: فهو من الغباء و الجهل بحیث لا ـ ینتفع بکلامه. ثم نقول: لیس لأحد أن یقول: لم لم یؤلّفوا سور القرآن علی تاریخ نزوله لیکونوا بذلک متوافقین فی التقدیم و التأخیر أوقات نزوله؟ و لیس هو بقوله هذا بأولی ممّن قال: بل الواجب هو ما فعلوه من تصنیف السور و ضمّ کلّ شیء إلی مثلها و شکلها، لا سیّما إذا علموا أنّ اللّه سبحانه و رسوله علیه السلام قدّم فی السورة الواحدة إثبات المنسوخ علی الناسخ، و أنّه کان منزل منه/ المدنیّ فیؤمروا بإثباته فی السور المکیة، و أنّ رسول اللّه صلی اللّه علیه لم یراع فی إثبات آیات السّور و تاریخ نزولها، فکذلک لا یجب علیهم هم أن یراعوا فی تألیف تاریخ نزولها، و لجاز أیضا لأحد أن یقول: ما الحقّ إلا ـ فیما فعلوا من تقدیم طوال السور علی القصار، لأنّها أعظم قدرا فی النفوس و أخرق للعادة، و أعظم فی الإعجاز، و أجمع للفوائد، و أکثر اشتمالا علی المواعظ و الأقاصیص و ضرب الأمثال و تفصیل الحلال و الحرام، و کان ذلک من فعلهم أولی. و قد یسوغ أیضا لآخر أن یقول: بل کان الواجب علیهم تقدیم قصار السّور لکونها أقرب مأخذا و أسهل و أخفّ علی المتعلّم من التشاغل بطوالها، و کلّ هذا تخلیط و تعنّت للصحابة، و محاولة للقدح فی آرائهم بما یعود بالدلالة علی غباوة المتعرض و جهله، و الذی یدلّ علی أنّه لا یجوز لهم تألیف سور القرآن علی تاریخ نزوله أنّهم لو فعلوا ذلک لوجب أن یجعلوا بعض آیات السور فی سورة أخری، و أن ینقضوا ما وقفوا علیه من سیاق ترتیب آیات السور و نظامها، لأنّه قد صحّ و ثبت أنّ الآیات کانت تنزل بالمدینة فیؤمروا بإثباتها فی السور المکیة. الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۲۹۰ و یقال لهم: «ضعوا هذه فی السور التی یذکر فیها کذا»، فلو ألّفوا السورة علی تاریخ النزول لوجب أن ینقضوا ترتیب آیات السور و یخلطوها و یجعلوا بعض هذه السورة فی هذه السورة، و بعض هذه فی هذه، و هذا تخلیط و إفساد قد حرّم علیهم. و لو قصدوا أیضا إلی تألیف معظم ما نزل من الآی متتابعا، فجعلوه فی صدر السور و أخّروا ما نزل بعد ذلک لم یکن فیه فائدة و لا دلالة علی تاریخ الناسخ و المنسوخ، لأنّ الآیة الناسخة قد تنزل بعد المنسوخة فی سورتها فیؤمروا بإثباتها قبل المنسوخة، و ربّما کانت الناسخة مدنیّة فیؤمروا بإثبات ذلک فی سورة مکّیة و أن لا یثبت فی شیء من المدنیّة، فلا معنی لضمّ ما یقارب نزوله و توالی ذلک و جعله فی صدور السور لأجل ما وصفناه. و قد یجوز أن یکونوا إنّما عدلوا أیضا عن هذا/ خوفا من أن یظنّ ظانّ أن ترتیب جمیع آیات السور علی هذا التاریخ، و ذلک أمر یدهشه، و یخیّل إلیه أنّ الآیة الناسخة لیست بناسخة لما تقدّم من نزوله إذا وجدوها فی آخر السورة و کانت المنسوخة متقدّمة النزول و فی صدر السورة، فإذا خیف ذلک و لم یؤمن توهّم مثله وجب العدول عن مراعاة تاریخ نزول القرآن فی تألیف سوره، و وجب أن یکون ضمّهما علی وجه المشاکلة و المقاربة و التصنیف لذلک، و ضمّ الشیء إلی ما یقاربه أولی، و سقط بذلک ما سأل عنه السائل. فإن قال قائل: و ما الدلیل علی صحّة ما ادّعیتموه من أنّ الرسول کان یأمر بإثبات الآیة النازلة فی سورة متقدّمة النزول دون الموضع الذی قبلها فی قرب نزوله؟ قیل: هذا ظاهر مکشوف من دین الرسول و حاله و أمره برسم القرآن، و قد وردت بذلک الأخبار و تظاهرت، فروی الکلبیّ عن أبی صالح عن ابن الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۲۹۱ عباس فی قوله تعالی: وَ اتَّقُوا یَوْماً تُرْجَعُونَ فِیهِ إِلَی اللَّهِ [البقرة: ۲۸۱]، قال: «هذه آخر آیة نزلت علی رسول اللّه صلی اللّه علیه، و إنّ جبریل نزل علیه فقال: ضعها علی رأس ثمانین و مائتین من البقرة»، و قد علم أنّ ذلک الموضع لیس هو الذی یلی نزولها، فهذا یدلّ علی صحّة ما قلناه. و روی الزّهریّ عن عبید اللّه بن عبد اللّه بن عتبة عن ابن عباس قال: حدّثنی أبیّ بن کعب قال: ربّما نزل علی رسول صلی اللّه علیه الصدر من السور فأکتبها، ثم ینزل علیه فیقول: «یا أبیّ اکتب هذه فی السورة التی یذکر فیها کذا و کذا»، و ربّما نزل علیه فأقف حتی أنظر ما یقول حتی یحدّث إلیّ فیقول: «تلک الآیات ضعها فی سورة کذا و کذا» «۱»، و هذا أیضا تصریح بأنّه کان یلحق ما یتأخّر نزوله بما دون ما یلیه، و کان أبیّ قد علم أنّ إثباته علی تاریخ نزوله باطل غیر واجب، و لو لا ذلک لم یکن لیوقفه، و انتظار أمر الرسول بأن یثبتها معنیّ، و هو قد أعلمه و استقرّ من دینه أنّه یجب إثبات الآیات علی تاریخ نزولها، فهذا یقضی علی صحة ما قلناه. و روی عبد الرحمن بن شماسة «۲» المهری عن/ زید بن ثابت قال: بینما نحن مع رسول اللّه صلی اللّه علیه نؤلّف القرآن من الرّقاع إذ قال: «طوبی

(____١) رواه النسائی فی «السنن الکبری» (۵: ١٠ کتاب فضائل القرآن برقم ٨٠٠٧)، و رواه الطحاوی فی «شرح معانی الآثار» (١: ٢٠١ کتاب الصلاة، باب قراءة بسم اللّه الرحمن الرحيم فی الصلاة). (٢) المصری، ثقة من الثالثة، مات سنة إحدی و مائة أو بعدها. «التقريب» (١: ۵٧۴). قال فی «القاموس»: شماسة كثمامة و يفتح اسم، و فی «التقريب»: بكسر المعجمة و تخفيف الميم بعدها سين مهملة، و المهری بفتح الميم و سكون الهاء، منسوب إلی مهرة بن حيدان. «تهذيب التهذيب» (۶: ١٧۶). الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٢٩٢ للشام»، قيل: يا رسول اللّه، و لم ذلك؟ قال: «إنّ ملائكة الرحمن باسطو أجنحتها عليه» «١»، و هذا حديث ينبئ أيضا عن أنّ القرآن كان سورة تؤلّف علی غير تاريخ نزوله، لأنّه لو كان مرتّب الآيات علی تاريخ النزول ما احتاج إلی تأليف و ترتيب، و يدلّ علی ذلك أيضا ما رواه عبد اللّه بن عباس عن عثمان بن عفان رضوان اللّه عليه لمّا سأله: لم لم يجعلوا بين الأنفال و براءة سطر بسم اللّه الرحمن الرحيم؟ فقال عثمان: إنّ الآية و الآيات كانت إذا نزلت يقول رسول اللّه صلی اللّه عليه: «ضعوا هذه الآية فی سورة كذا». و كلّ هذه الأخبار تكشف عن صحة ما قلناه من وجوب ترك مراعاة تاريخ نزول القرآن، و أنّ رسول اللّه صلی اللّه عليه كان لا يراعی فی تأليف آی السور تاريخ نزول الآيات، فإذا ثبت ذلك لم يكن تأليف سور القرآن علی تاريخ نزوله إلاـ بخلط بعض السور ببعض و إفساد نظمها و نقص تأليفها الذی أمروا بقراءتها عليه.

(____١) رواه الترمذی فی «السنن» (۵: ٧٣۴ كتاب المناقب، باب فی فضل الشام و اليمن برقم ٣٩۵۴)، و رواه الإمام أحمد فی «المسند» (٨: ١۴۴ برقم ٢١۶۶٢، ٢١۶۶٣)، و رواه الطبرانی فی «المعجم الكبير» (۵: ١٧۵ و ١٧۶ برقم ۴٩٣٣، ۴٩٣۴، ۴٩٣۵)، و رواه ابن حبان فی «صحيحه»، (١۶: ٢٩٣ برقم ٧٣٠۴ من الإحسان). الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٢٩٣

باب الكشف عن وجوب ترتيب آيات السور و أنّ ذلك إنّما حصل بالنصّ و التوقيف دون الاجتهاد و أنّه ليس لأحد أن يخلط آيات السّور بغيرها و لا يضع مكان الآية غيرها مما قبلها أو بعدها

باب الكشف عن وجوب ترتيب آيات السور و أنّ ذلك إنّما حصل بالنصّ و التوقيف دون الاجتهاد و أنّه ليس لأحد أن يخلط آيات السّور بغيرها و لا يضع مكان الآية غيرها مما قبلها أو بعدها فإن قال قائل: قد قلتم فی غير موضع إنّ ترتيب آيات السّور فيها واجب و إنّ ذلك لم يكن إلاـ عن نصّ و توقيف، فما الدليل علی ذلك؟ و ما الحجّة فی أنّه ليس لأحد أن يخلط فی التلاوة بعض آيات السورة بغيرها، و أن يقدّم من آياتها المؤخّر، و يؤخّر المقدّم؟ قيل له: يدلّ علی ذلك أمور، أحدها: جميع ما قدّمناه من الأخبار فی الباب الذی قبل هذا؛ لأنّ جميع ذلك يدلّ علی أن رسول اللّه صلی اللّه عليه هو الذی كان يأمرهم و يوقفهم علی إثبات آيات السورة و ترتيبها، و أنّه ليس لهم فی ذلك خيار،/ و لا هو ممّا ردّ إلی آرائهم، فيجب أن تكون هذه حال التلاوة و الدرس. و ممّا يدلّ علی ذلك أنّه لا يخلو أن يكون النبیّ صلی اللّه عليه قد أخذ علی القراء و الكتبة أن يرتّبوا سور القرآن فی الرسم و التلاوة، و ضيّق ذلك عليهم، و جعلهم فی فسحة من تقديم بعض الآيات علی بعض، و جعل أول السورة آخرها و آخرها أولها، و جعل شطرها فی غيرها و شطر غيرها فيها، الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٢٩۴ و أن يضعوا فی ذلك كيف رأوا و أحبّوا، فإن كان قد وقفهم علی الترتيب و تأليف آياتها علی النظام الذی هی عليه فی الإمام فذلك ما نقول، و إن كان قد نصّ لهم علی التخيير فی ذلك وجب أن يظهر هذا من دينه و يعرف من حاله و تتوفّر الدواعی علی نقله و ذكره، و أن لا يسوغ أن يقع من الأمّة ترتيب للسّور و حصر لها و تتميّز بأسماء تدعی بها، و أمور تذكر فيها، كما أنّه لو نصّ صلی اللّه عليه علی جواز تقديم الآية علی غيرها و تأخير المتقدّم منها من كلماتها و حرفها و تقديم المتأخّر، و علی جواز القراءة من آخر السورة إلی أوّلها: لوجب أن يكون ذلك ظاهرا منتشرا عنه و معلوما من دينه، و فی العلم ببطلان ذلك و عدم ذكره، و عمل الأمّة بخلافه بأخذهم أنفسهم و من يعلّمونه بقراءة السورة علی ترتيب آياتها، و حظر تأخير المقدّم منها و تقديم المتأخّر و خلطها بغيرها: أوضح دليل علی فساد هذا القول، فأمّا نصّه علی الترتيب الذی قلناه، فقد ذكرنا تظاهر الأخبار به

من قبل، و بيّنا أنّ عمل الأمّة مستقرّ بذلک، و حاصل إلی اليوم. و يدلّ علی ذلک أيضا و يوضحه ما قدّمنا ذکره من قول عبد اللّه بن مسعود و ابن عمر فيمن يقرأ القرآن منکوسا: «ذاک رجل منکوس القلب»، و «لو رآه السلطان لعاقبة»، و قد بيّنا أنّ ذلک غير واجب فی تقديم بعض السور علی بعض، فيجب أن يکون فی تقديم بعض آيات السور علی بعض، و علی أنّهما إن کانا عنيا بذلک تقديم بعض السور علی بعض فلأن يکون تقديم بعض آيات السور علی بعض و خلطها بغيرها أولی و أحری أن تستحقّ ذلک، فهذا أيضا يدلّ/ دلالة قاطعة علی علمهم بوجوب ترتيب آيات السور فی الکتابة و التلاوة. و لو کان الأمر علی ما يدّعيه السائل عن هذا الباب لم تحتج السور إلی أن يکون لها أوّل و آخر، و ابتداء و خاتمة، و لم يکن علی أحد فی حفظ الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۲۹۵ القرآن کلفة إذا کان له خلطه و تلاوته کيف شاء، و مما يدلّ أيضا علی صحّة ما قلناه و يؤکّده ما رواه عبد الرحمن بن حرملة «۱» عن سعيد بن المسيّب قال: «مرّ رسول اللّه صلی اللّه عليه علی بلال هو يقرأ القرآن من هذه السورة و من هذه السورة، قال: مررت بک يا بلال و أنت تقرأ من هذه السورة و من هذه، فقال: بأبی أنت يا رسول اللّه، إنّی أردت أن أخلط الطيّب بالطيّب، فقال: اقرأ السورة علی نحوها» «۲»، يعنی صلی اللّه عليه: علی نظامها و ترتيبها من غير خلط لآياتها بغير ما هو منها، و هذا نصّ علی ما قلناه. و مما يدلّ علی ذلک و يوضّحه، أنّ رسول اللّه صلی اللّه عليه کان ربما سهی و أسقط من تلاوته آية فيستعيدها ممّن حفظها عنه، و إذا أسقط آية و هو فی الصلاة شعر بذلک من خلفه، و کانوا يسألونه إذا فرغ و يقولون له: ترکت آية کذا يا رسول اللّه، ليتعلّموا بذلک أنّه قد سها، أو حدث نسخ أو رفع و تغيير، و لذلک قال له أبيّ و غيره فی مثل هذا: «يا رسول اللّه نسيت آية کذا، فقال: «نسّيتها» «۳»، و لو کان له أن يؤخّر و يقدّم و يضع موضع الآية غيرها و يجعل بعض آيات السورة فی غيرها لساغ له أيضا أن يترک قراءة بعض السور، و يزيد فی ذلک و ينقص منه، و لم يکن لقولهم «نسّيت» أم «نسخت» معنی، و کلّ هذا يدلّ دلالة قاطعة علی أنّ الواجب رسم السورة و تلاوتها فی الصلاة و غيرها علی نظام آياتها و ترتيبها.

(۱) عبد الرحمن بن حرملة الأسلمی، روی عن ابن المسيّب و ثمامة، و روی عنه مالک، قال ابن معين: صالح، توفی سنة ۱۴۴ ه-. «الکاشف» (۲: ۱۴۳). (۲) أخرجه ابن أبی شيبة فی «مصنفه» (۷: ۲۰۰ کتاب فضائل القرآن، باب الرجل يقرأ من هذه السورة و هذه السورة). (۳) رواه ابن خزيمة فی «صحيحه» (۳: ۷۳ باب تلقين الإمام إذا تعايا أو ترک شيئا برقم ۱۶۴۷). الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۲۹۶ و مما يدلّ علی ذلک و يؤکّده ما رواه الفضل بن دکين «۱» عن الوليد بن جميع «۲» أنّ خالد بن الوليد «۳» أمّ الناس بالحيرة فقرأ من سور شتّی، ثم التفت حين انصرف فقال: «شغلنی الجهاد عن تعلّم القرآن»، و فی رواية أخری أنّه/ قال: «إنّی بطّأت عن الإسلام و شغلنی الجهاد عن تعلّم القرآن» «۴»، و لو کان للناس تقديم المؤخّر من الآی و تأخير المقدّم، و خلط آيات السور بآيات سور غيرها، و لم يکن عليهم فی ذلک ترتيب و حدّ محدود: لم يحتج خالد إلی اعتذار، و لم يقل: «شغلنی الجهاد عن حفظ القرآن»، لأنّ القرآن لا يجب حفظه عند الخصم إلا علی ما قرأه خالد و أورده، فهذه أيضا رواية تنبئ عن وجوب ترتيب آيات السّور و تلاوتها علی سياقها، اللهم إلا أن يعرض عارض مثل الذی عرض لخالد من النسيان و الأمور الصادّة عن ذلک. فإن قال قائل: أ فليس قد روی عن عبد اللّه بن مسعود أنّه قال: «نزلت علی رسول اللّه صلی اللّه عليه سورة المرسلات و نحن فی غار فأقرأنيها، و أنا أقرؤها قريبا مما أقرأنی، فلا أدری أختمها بقوله: وَ إِذا قِيلَ لَهُمُ ارْکَعُوا لا يَرْکَعُونَ [المرسلات: ۴۸] أو بقوله: فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ [المرسلات:

(۱) الفضل بن دکين الکوفی، و اسم دکين عمرو بن حمّاد بن زهير التيمی مولاهم، الأحول، ثقة ثبت من التاسعة، مات سنة ثمانی عشرة و قيل تسع عشرة و مائة، و کان مولده سنة ثلاثين، و هو من کبار شيوخ البخاری رحمه اللّه. «التقريب» (۲: ۱۱). (۲) الوليد بن جميع بن عبد اللّه بن جميع الزهری المکّی، نزيل الکوفة، صدوق يهم، رمی بالتشيع، من الخامسة. «التقريب» (۲: ۴۹۲). (۳) خالد بن الوليد بن المغيرة بن عبد اللّه المخزومی، سيف اللّه، أبو سليمان، من کبار الصحابة، أسلم بعد الحديبية، توفی سنة إحدی أو اثنتين و عشرين. «التقريب» (۱: ۲۶۴).

(۴) رواه أبی شیبة فی «المصنف» (۷: ۲۰۰ کتاب فضائل القرآن). الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۲۹۷ ۵۰]». و هذا نصّ منه علی أنّه لا یعلم خاتمتها، و أنّه قد یختم تارة بهذا و تارة بهذا، و أنّ الأمر فی ذلک عنده سهل قریب بقوله: «فأنا أقرؤها قریبا مما أقرأنی»، و لأجل أنّه ترک أن یستثبت ذلک من رسول اللّه صلی اللّه علیه إلی أن مات، فلو کان ترتیب آیات السور و ختمها بآیة منها مخصوصة لا یجوز وضع غیرها مکانها أمرا مضیّقا: لم یهمل عبد اللّه سؤال رسول اللّه صلی اللّه علیه عن ذلک، و لم یستجز أن یقول: «فأنا أقرؤها قریبا مما أقرأنی»، و هذا یدلّ علی خلاف ما ادّعیتم. یقال له: لیس فیما ذکرته ما یدفع قولنا، بل هو من أدلّ الأمور علی صحّة ما نذهب إلیه و فساد قولک، لأجل أنّ عبد اللّه لو لم یجب عنده مراعاة خاتمة السورة و سیاقها علی نظم آیاتها و علی وجه ما لقّنوه عن رسول اللّه صلی اللّه علیه و لو لا ـ ذلک لم یکن لذکر إقراء رسول اللّه صلی اللّه علیه له معنی و لذکر خاتمة السورة، و لقوله: «فأنا أقرؤها قریبا مما أقرأنیها»، فهذا الخبر بأن یدلّ علی صحّة قولنا أولی. فإن قیل: فإذا کان ذلک عندکم کذلک/ فلم لم یستثبت عبد اللّه ذلک من رسول اللّه صلی اللّه علیه و یعرفه حتی لا یخالف نهج قراءته و نظمه؟ قیل لهم: إنّما لم یفعل ذلک لأجل أنّه کان یعتقد أنّ لسورة المرسلات خاتمتین إذا قرئت علی وجهین، فیختم بإحدی خاتمتیها إذا قرئت علی وجه و بالآیة الأخری إذا قرئت علی وجه آخر، لأنّه قد صرّح بذلک فیما صحّ عنه من الرّوایة لهذه القصّة، و ذلک أنّ الأعمش روی عن ابن رزین عن زرّ بن حبیش قال: قال ابن مسعود: «نزلت علی النبیّ صلی اللّه علیه وَ الْمُرْسَلاتِ عُرْفاً و نحن فی غار، فأقرأنیها، فإنّی لأقرؤها قریبا مما أقرأنی، فما أدری بأیّ خاتمتها ختم: وَ إِذا قِیلَ لَهُمُ ارْکَعُوا لا یَرْکَعُونَ أو: فَبِأَیِّ حَدِیثٍ بَعْدَهُ الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۲۹۸ یُؤْمِنُونَ، و هذا نصّ منه علی أنّ لها عند الرسول خاتمتین یختم بهما هذه السورة، و لیس یمتنع أن یجعل اللّه سبحانه لبعض السّور خاتمتین، إمّا علی التخییر بأن یختم القارئ بأیهما شاء، و یجعل الخاتمة الأخری قبل أن یختم بها و أقرب الآیات إلیها لکونها خاتمة مثلها، أو یجعلها حیث شاء من السورة، أو بأن یجعل لها خاتمتین إذا قرئت علی وجهین مختلفین فی الترتیب، فإن قرئت علی وجه کذا کانت خاتمها کذا، و إن قرئت علی الوجه الآخر ختمتها بالآیة الأخری. و یکون هذا الوجه أحد الأحرف السبعة التی أنزل القرآن علیها، أو أحد الوجوه من سبعة أحرف أخر غیر السبعة الثابتة، و أن یکون اللّه سبحانه قد نسخ إطلاق ذلک بعد أن أطلقه و جعل للمرسلات خاتمة واحدة، و عرف ذلک المسلمون و ذهب علی عبد اللّه بن مسعود إذ لم یسمعه، لأنّ نسخ ذلک کان قریبا من موت النبیّ صلی اللّه علیه لأن الأمّة قد أجمعت علی أنّه لیس لهذه السورة بعد موت النبی صلی اللّه علیه إلا خاتمة واحدة، و یکون عبد اللّه قد تمسّک بالحکم الأول، فلمّا عرّفه المسلمون ذلکم عرفه و علم صحّة ما نقلوه من نسخ ما کان مباحا، و الدلیل علی ذلک اتفاق جمیع أصحاب/ عبد اللّه و کلّ من أخذ القراءة منه و روی عنه علی أنّه لیس لهذه السورة عنده فیما ثبت و استقرّ به عمله و قراءته إلا خاتمة واحدة، فیجب إذا کان ذلک کذلک أن یکون نسخ إحدی خاتمتیها. فإن قیل علی هذا: أ فلیس من دینکم أنّ السبعة الأحرف و الوجوه من القراءات کلّها شافیة کافیة باقیة لم تنسخ؟ قیل لهم: أجل، و قد ینزل القرآن علی سبعة أوجه و أحرف أخر ینسخ بعضها و یبقی البعض، و یترک علی ثلاثة أحرف، و قد وردت بذلک الأخبار الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۲۹۹ و فسّرت السبعة الأوجه بتفسیر ورد عن النبیّ صلی اللّه علیه و الصحابة لا ـ یجوز أن تلغی من الوجوه السبعة وجها ثابتا غیر منسوخ، فوجب أن لا یکون للمرسلات خاتمتان بإجماعهم علی منع ذلک، و أن لا یکون هو من السبعة الأوجه من القراءات الثابتة علی ما سنبیّنه فیما بعد عند بلوغنا إلی الکلام فی هذا الباب إن شاء اللّه. فإن قیل: فلم لم یظهر فی الناس نقل هذا الحکم و هو أن للمرسلات خاتمتین نسخت إحداهما؟ قیل لهم: لأنّه لیس من شأن الناس فی العادة أن یصرفوا هممهم إلی نقل ما کان و رفع و إذاعته، و إنّما یأخذون أنفسهم بذکر ما ثبت و استقرّ علیهم فرضه، و ربّما نقلوا فرض التلاوة المنسوخة و الحکم الذی تضمّنها و عدلوا عن نقل التلاوة الموجبة لها إذا نسخت و أزیلت و بقی حکمها، و إذا کان ذلک کذلک لم یجب أن یعبأ الناس بأنّه کان للمرسلات خاتمتان نسخت إحداهما، و إنّما ذکر ذلک ابن مسعود لنسیان کان عن نسخ إحدی الخاتمتین. فلما عرف ذلک بنقل من نقله إلیه و أخبره به استقرت قراءته و عمله بذلک، و هذا ینفی التخییر الذی ادّعوه، و هذا الذی ذکرناه أولی من قول من قال إنّه قد کان لها خاتمتان إذا قرئت علی وجهین، و إنّ عبد اللّه شکّ فی الوجه الذی قرئت

عليه كانت خاتمته كذا و كذا و لم يشكّ فى الخاتمتين، و إنّ إطلاق قراءتها على الوجهين و ختمها بالخاتمتين ثابت مستقرّ إلى أن مات رسول اللّه صلى اللّه عليه/. الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٣٠٠

باب الكلام فى المعوّذتين و الكشف عن ظهور نقلهما و قيام الحجّة بهما، و إبطال ما يدّعونه من إنكار عبد اللّه بن مسعود لكونهما قرآنا منزلا، و تأويل ما روى فى إسقاطهما من مصحفه و حكّه إيّاهما، و تركه إثبات فاتحة الكتاب فى إمامه و ما يتّصل بهذه الفصول

باب الكلام فى المعوّذتين و الكشف عن ظهور نقلهما و قيام الحجّة بهما، و إبطال ما يدّعونه من إنكار عبد اللّه بن مسعود لكونهما قرآنا منزلا، و تأويل ما روى فى إسقاطهما من مصحفه و حكّه إيّاهما، و تركه إثبات فاتحة الكتاب فى إمامه و ما يتّصل بهذه الفصول فإن قال قائل: كيف يسوغ لكم أن تدّعوا وجوب تظاهر نقل جميع القرآن و قيام الحجّة و تساوى حال الرسول صلّى اللّه عليه فى بيانه إلى الكافّة على وجه/ يوجب العلم و يقطع العذر و يزيل الرّيب و الشّكّ مع الذى قد ظهر و انتشر عن عبد اللّه بن مسعود من إنكاره أن تكون المعوّذتان من جملة القرآن و منافرته فى ذلك و إسقاطه إياهما من مصحفه، و حكّه لهما من مصحف غيره، و ما يقوله عند حكّه لهما: «لا تخلطوا فيه ما ليس منه» «١»، فكيف يمكن أن يعتقد أنّ ظهور بيان المعوّذتين و التوقيف على أنّهما قرآن منزل كظهور النصّ على غيرهما من السور، بل كيف يمكن أن يقال إنّ الصحابة

(١) هذا الأثر رواه ابن أبى شيبة فى «المصنف» (٧: ١٩٣ كتاب فضائل القرآن، باب فى المعوذتين). الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٣٠١ قد كانت أحاطت علما بجميع كتاب اللّه لظهور أمره و إقامة الحجّة به؟ و هذه حال عبد اللّه بن مسعود فى إنكار بعضه و جحده و هو من جملتهم و عمدة من عمدهم فى حفظ الكتاب، و المتبتّلين لقراءته و إقرائه و التبحّر فى علم أحكامه و وجوهه و حروفه و المناظرة عليه، الذابّين عنه، و لو لم يرو عن الصحابة إلا هذه القصّة وحدها لكان ذلك كافيا فى إبطال ما أصّلتموه و فساد ما ادّعيتموه. فيقال لهم: أما دعوى من ادّعى أنّ عبد اللّه بن مسعود أنكر أن تكون المعوّذتان قرآنا منزلا من عند اللّه تعالى و جحد ذلك فإنّها دعوى تدلّ على جهل من ظنّ صحّتها و غباوته و شدّة بعده عن التحصيل، و على بهت من عرف حال المعوّذتين و حال عبد اللّه و سائر الصحابة، لأنّ كلّ عاقل سليم الحسّ يعلم أنّ عبد اللّه لم يجحد المعوّذتين و لا أنكرهما، و لا دفع أن يكون النبىّ صلّى اللّه عليه تلاهما على الأمّة، و خبّر أنّهما منزلتان من عند اللّه تعالى، و أنّه أمر بأن يقولهما على ما قيل له فى أوّلهما، و كيف يمكن عبد اللّه ابن مسعود أو غيره من الصحابة جحد ذلك و إنكاره، و ذلك مما قد أعلنه الرسول و أظهره و تلاه و كرّره و صلى اللّه به و جهر به فى قراءته، و خبّر أنّه من أفضل ما أنزل عليه، و كشف ذلك و أبانه بيانا قد اتّصل بنا نحن و لزم العلم به قلوبنا، و ارتفع منه شكّنا و ريبنا. حتى لو حاول أحدنا و غيرنا من أهل الملل السامعة لأخبارنا و العارفة بما/ أتى به نبيّنا أن يجحد ذلك و يدفعه لم يجد إلى ذلك سبيلا، هذا مع [١٨٤] تطاول المدّة و تباعد عصرنا من عصر النبىّ صلّى اللّه عليه، فإذا كانت الأخبار متواترة متظاهرة علينا بذلك تواترا قد أصارنا فى اليقين و زوال الرّيب إلى ما وصفناه، فكيف بأهل عصر الرسول الذى تلقّوه و سمعوه، و أخبروا به من بعدهم و نقلوه؟! لأنّه لا بدّ أن يكون عبد اللّه بن مسعود أحد من حضر الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٣٠٢ تلاوة الرسول لها، و إخباره بنزولها، أو واحدا ممن خبّر بذلك، و جاءته الأخبار من كل طريق و ناحية مجيئا لا يمكن معه الشكّ فى ذلك، كما لا يمكنه الشّكّ فى جميع ما ظهر و انتشر من دين الرسول و أقواله و أفعاله التى لم يسمعها منه و لم يشاهدها، و لو تهيّأ لأحد من أهل عصر الرسول أن يشكّ فى نزول المعوّذتين و تلاوة الرسول لهما طول حياته، و إلى بعد وفاته بخمس و عشرين سنة، و الحال ما وصفناه لأمكنه لحق ذلك. و فى العلم بفساد هذا و لزوم العلم بما وصفناه لقلوبنا و زوال الرّيب عنّا: دليل واضح على أنّه لقلب عبد اللّه ألزم، و أنّه عنده أظهر و أشهر، و إذا كان ذلك كذلك بان أنّ عبد اللّه بن مسعود لا يجوز منه مع عقله و تمييزه و جريان التكليف عليه، أن يحمل نفسه على جحد المعوذتين و إنكار نزولهما و أنّ اللّه تعالى أوحى بهما إلى نبيّه صلّى اللّه عليه. و ممّا يوضّح ذلك أيضا و يبيّنه أنّه لو كان عبد اللّه قد جحد المعوّذتين و أنكرهما مع ظهور أمرها

و إقرار جميع الصحابة بهما لم يكن بدّ من أن يدعوه داع إلى ذلك و أن يكون هناك سبب يعتدّ عليه، و لو كان هناك سبب حداه على ذلك و حرّكه لخلاف فيه لوجب في موضوع العادة أن يحتجّ به و يذكره و يعتدّ به، و يبدى و يكثر اعتذاره له و تعويله عليه، و لكان لا بدّ أيضا في مقتضى العادة من ظهور ذلك عنه و انتشاره و حصول العلم به، إذا كان [۱۸۵] خلافا في أمر عظيم و خطر جسيم، و أعظم مما نهى عنه من/ الإقامة على التطبيق في الصلاة، و قوله في تزويج بنت فاسق، و خلافه في الفرائض، و غير ذلك، مما شهر من مذاهبه و كلّما عظم الخطر في الأمر و جلّ وقعه في النفوس كان الخلاف فيه أظهر و العناية به أشدّ، و اللّهج بذكره و تطلّب النقض و الردّ له أكثر و أشهر. الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۳۰۳ و لو كان من عبد اللّه هذا الخلاف على الصّحابة مع العلم بأنّهم يعتقدون كون المعوّذتين قرآنا، و يرون أنّ جاحدهما بمنزلة جاحد الكهف و مريم، لوجب في مستقرّ العادة أن يعظم ردّهم عليه و عسفهم له، و تبكيتهم إياه، و المطالبة له بذكر ما دعاه إلى ذلك، و المناظرة له على ما يحتجّ به و لكان ذلك أعظم معايب عبد اللّه و سقطاته عند مخالفه و منافره، و لوجب أن يحتجّ بذلك عثمان عليه في عزله و العدول في كتابة المصحف عنه، و لوجب تغليظ القوم له، و الحكم عليه بالكفر و الردة، و أنّه بمثابة من جحد جميع كتاب اللّه، و أن يطالبوا الإمام بإقامة حقّ اللّه تعالى عليه في ذلك، و مفارقته و ترك مقاربته على جحد ما يعلمون أنّه سورتان من كتاب اللّه، لأنّهم أنكروا عليه ما هو دون هذا، و كرهوه من قوله حيث قال: «معشر المسلمين أعزل عن كتابة المصحف، و اللّه لقد أسلمت، و إنّ زيدا لفي صلب رجل كافر» «۱». قال ابن شهاب و غيره: «و لقد كره مقالته هذه الأماثل من أصحاب رسول اللّه «۲» صلّى اللّه عليه» و ما هذا نحوه من اللفظ، و قد كان ناظره عثمان و راسله مناظرة ظاهرة على امتناعه من تسليم مصحفه، فكيف لم يناظره على إنكاره المعوّذتين و يهتف به و يجعل ذلك ذريعة و سبيلا إلى الدلالة على سوء رأيه و شدّة عناده، و أنّه لا يجب أن يعبأ بمن جحد سورتين من كتاب اللّه قد اشتهر نصّ الرسول عليهما في الخاص و العام، و الصغير و الكبير، و القاصي و الداني.

(______________________________) ۱) أخرجه أبو عبيد في كتاب «فضائل القرآن» ص ۲۸۳. (۲) رواه البخاري (۹: ۱۴ و ما بعدها، باب في فضائل القرآن)، و أخرجه الترمذي (۳۱۰۳)، كما أورده أبو عبيد في كتاب «فضائل القرآن» ص ۲۸۳. الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۳۰۴ و في عدم العلم بظهور الخلاف من عبد اللّه في ذلك و ذكر السبب [۱۸۶] الباعث له عليه، و العلم بأنّ الأمّة/ و إمامها لم يناظروه على ذلك بحرف واحد و لا أغلظوا له فيه و لا ظهر عنهم أمر يجب ظهوره في مثل ذلك، و لا عرضوا عبد اللّه على السيف و لا أقاموا عليه حدّا، و لا شهدوا عليه بتفسيق و تضليل تجب الشهادة به على من جحد كلمة من كتاب اللّه فضلا عمّن جحد سورتين منه: أوضح دليل على أنه لم يكن من عبد اللّه قطّ جحد المعوّذتين، و إنكار لكونهما قرآنا منزلا. و مما يدلّ أيضا على كذب من أضاف إلى عبد اللّه جحد المعوّذتين و عناده إن كان عالما بما ركّبت عليه الطباع و العادات، أو جهله و غفلته إن كان مقصّرا عن منزلة أهل البحث عن هذا الباب؛ اتفاق الكلّ من جميع فرق الأمّة و أهل النقل و السيرة على أنّ عبد اللّه كان أحد القرّاء المبرّزين، و وجها من وجوه المقرئين المنتصبين لتدريس كتاب اللّه جلّ و عز و تعليمه و الأخذ له عنه، و أنّه من المعروفين بذلك على عصر الرسول صلى اللّه عليه و سلّم و إلى حين وفاته صلى اللّه عليه، و أنّه قد أخذ عنه القرآن و لقّنه منه و رواه عنه جماعة جلّة مشهورون معروفون منهم عبيدة السّلماني «۱»، و مسروق بن الأجدع، و علقمة بن قيس، و عمرو بن شرحبيل «۲»، و الحارث بن قيس «۳»، و الأسود بن يزيد بن

(______________________________) ۱) عبيدة بن عمرو السلماني المرادي، أبو عمرو الكوفي، تابعيّ كبير مخضرم، فقيه ثبت، مات سنة اثنتين و سبعين، و صوّب ابن حجر أن يكون مات قبل السبعين. «التقريب» (۱: ۶۵۰). (۲) أبو ميسرة الهمداني الكوفي، ثقة عابد مخضرم، مات سنة ثلاث و ستين. «التقريب» (۱: ۷۳۷). (۳) الحارث بن قيس الجعفي الكوفي، ثقة من الثانية، قتل بصفّين، و قيل مات بعد علي رضي اللّه عنه. «التقريب» (۱: ۱۷۷). الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۳۰۵ قيس «۱»، و جماعة غير هؤلاء أخذوا عنه و رووا قراءته، فما ذكر عن جميعهم و لا عن أحد منهم رواية ظاهرة و لا غير ظاهرة أنّه أنكر

كون المعوّذتين قرآنـا و لاـ أسـنده عن عبـد اللّه، و لاـ قال- مع إضافته ذلك إلى عبـد اللّه- إنّه حقّ على ما ذكره و لا أنّه باطل يرغب عنه، و قد علم بمستقرّ العادة أنّه إن كان قد صحّ عن عبد اللّه كون المعوّذتين غير قرآن فلا بدّ من معرفة أصحابه و المتمسّكين لحرفه، و المنحازين إلى كتبته، و الناصرين لقوله من أن يعرفوا ذلك من دينه و أن يكونوا أقرب الناس إلى العلم به، و أنّه لا بدّ مع ذلك أن يصوّبـوه على قـوله هـذا و يتّبعوه، أو يردّوه و ينكروه، و لاـ بـدّ من ظهور ذلـك عنهم و انتشـاره من قولهم، و أن يكون/ قولهم فيه من موافقـة عبد اللّه على ذلك و مخالفته [۱۸۷] أشـهر و أظهر من تمسّـكهم بحرفه و أخذهم أنفسـهم به، و لو قد كان منهم أحد الأمرين لاستفاض و ظهر و لزم قلوبنا العلم به و الخنوع بصحّته، فلمّا علمنا و علم الناس جميعا أنّه لم يرو عن جميع الصحابة و لا عن أحد منهم قول و لاـ لفظـة فى هـذا البـاب- أعنى إنكار عبـد اللّه لكون المعوّذتين قرآنا- علمنا أنّه لا أصل لما يـدّعى عليه من ذلك و أنّه زور و بهتان. فإن قيل: فلعلّ أصحاب عبد اللّه إنّما لم يعرضوا لذلك عن عبد اللّه لقبح هذا القول عندهم و شناعته و خروج قائله عن مذهب الأمّة، و تركه ما يجب عليه عن الإقرار بتوقيف رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم على المعوّذتين و نصّه. قيل له: فقد كانوا مع هذا قوما مسلمين أخيارا أبرارا، فكان يجب انحرافهم عن عبـد اللّه فى هـذا القول و إظهارهم لغلطه، و تفنيـد رأيه، لأنّ العادة لم تجر بإمساك مثلهم عن إنكار منكر لأجل تعصّب و ميل و طلب

(۱) الأسود بن يزيد النخعى الكوفى، فقيه، أخذ عن عمر و على و معاذ، كان يختم فى ليلتين، مات سنة سبعين و أربع للهجرة. «الكاشف» (۱: ۸۰). الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۳۰۶ رئاسـة، على أنّه لو أمكن مثل ذلك منهم مع تعذّره فى العادة لم يكن إمساك جميع الناس عن مسألتهم فى هـذا الباب و المطالبـة بما يصحّ عنـدهم من قول عبـد اللّه فى ذلك، و ما الذى يعتقدونه و يدينون به فيه، و لكان لا بدّ لهم عند ذلك من الجواب بتصويبه أو تخطئته أو تصحيح هـذا القول عليه و الشـهادة به، أو إنكـاره و نفيه عنه، و لكان لا بـدّ من أن يظهر ذلك عنهم و ينتشـر و يلزم القلوب لزومـا لاـ يمكن الشكّ فيه و لا الارتياب به، و فى إطباق الأمّـة من أهل السيرة و جميع أهل العلم على أنّه لا شـىء يروى عن أحد من أصحاب عبد اللّه فى هذا الباب: أبين شاهد على تكذّب هذه المقالة، و وضع هذه الرواية. و مما يبيّن أيضا أنّ عبد اللّه لم يجحـد كون المعوّذتين قرآنا و وحيا منزلا، علمنا بما هو عليه من جزالـة الوصف و مفارقة وزنهما لسائر أوزان كلام العرب و نظومه، و أنّ عبـد اللّه مع براعته و فصاحته و علمه بمصادر الكلام [۱۸۸] و موارده و أنّه من صاهلـة هـذيل و هى من أفصح القبائل: لا يجوز أن يـذهب/ عليه أنّ المعوّذتين ليستـا بقرآن و أنّهما على وزن كلام المخلوقين و بحاره، و يجب فى حكم الـدّين نفى مثل ذلك عمّن هو دون عبد اللّه بطبقات كثيرة فى الجلالة و القدر و حسن الثناء و المعرفة و عظيم السابقة و الصحبة و تدرّبه بمعرفة حال القرآن و نظمه، و الفرق بينه و بين غيره، و إذا كان ذلك كـذلك وجب إبطال هـذه الروايـة عنه و الحكم بتكذّبها عليه. و ممّا يدلّ على وجوب إنكار هـذه الروايـة عن عبـد اللّه و تنزيهه عنها أنّه قـد صـحّ و ثبت إيمان عبـد اللّه و جلالته و فضل سابقته و وجوب تعظيمه و موالاته، و أنّ الواجب على المسلمين من سلف الأمّـة و خلفها خلع ولايـة من جحد ما قد صحّ و ثبت أنّه سورتان من القرآن و لعنه و البراءة منه، و الحكم بقتله و ردّته، و إذا كـان ذلـك كـذلك وجب إنكـار هـذا القول عن عبـد اللّه لأنّنـا الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۳۰۷ لا نعرف صحّته و لاـ نقف عليه، فلو كان من الأخبار التى يمكن أن تكون صـحيحة لوجب اطّراحها، لأنّ مثبتها على عبـد اللّه و الشاهـد بـذلك عليه قـد عمل على مطالبتنا بوجوب إكفار عبـد اللّه بن مسـعود و لعنه و البراءة منه و القدح فى إيمانه و الحكم عليه بحبوط عمله بخبر واحـد لا يوجب العلم و لا يقطع العـذر. و هو مع ذلك مما لا يمكن أن يكون صـحيحا لأمور، منها: ما قدّمناه من وجوب ظهور ذلك عن عبـد اللّه لو ثبت و انتفى الشـكوك عنّا فيه، و غير ذلـك مما قـدّمناه، و منها: أنّه لو كان صـحيحا عليه و قـد علمنا أنّه لم يكن من الصـحابة إنكار عليه و لا إغلاظ و لا عسف، و لا قتل و لا عقوبـة و نكال و لا حكم مما يجب أن يحكم به على جاحـد آية من كتاب اللّه تعـالى و كلمـة فضـلا عن جاحـد سورتين منه لوجب الحكم على جميع الأمّـة بالضـلال و الانسـلاخ من الـدين، لأنّ ذلك يوجب حينئـذ أن يكون عبـد اللّه قـد ضلّ و أخطأ و فسق بإنكاره و جحده سورتين من كتاب اللّه، و أن يكون جميع باقى/ الأمّة الذين [۱۸۹]

هم غيره قد ضلّوا و فسقوا بترك تكذيبه و الردّ عليه و إقامة حدّ اللّه فيه و كشف حاله للناس و العدول إلى تركه و مسامحته و التمكين له من الترؤّس و التصدّر، و إقراء و نشر الذكر، و التوصّل إلى الأسباب التى يصير بها إماما متّبعا و حجّة مقتفى. فمن ظنّ أنّنا نحكم على عبد اللّه و على الأمّة فى تركه و تمكينه من ذلك بهذه الأحكام لأجل خبر واحد ضعيف واه يجىء من كل ناحية متّهمة و سبيله و غيره يكون معارضا بما هو أثبت و أظهر منه؛ فقد ظنّ عجزا و حلّ من الجهل محلا عظيما، و هذا لو أمكن أن يكون هذا الخبر صحيحا، فكيف و قد بيّنا بغير طريق أنّه من أخبار الآحاد التى يجب كونها كذبا لا محالة. الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٣٠٨ و اعلموا رحمكم اللّه أنّ هذه سبيل القول عندنا فى كل أمر يروى من جهة الآحاد يوجب تفسيق بعض الصحابة و تضليله أو تفسيق من هو دونه من المؤمنين و إلحاق البراءة منه و اعتقاد الذّم له فى أنّه لا ـ يجب قبوله و لا العمل به، كما أنّه لا يجب العمل بصحّته، و إنّما يوجب العمل بخبر الواحد الذى لا يوجب العلم فى مواضع مخصوصة من الشريعة لموضع التعبّد بذلك، فأمّا أن نعلمه فى تفسيق المؤمنين الأبرار و إيجاب خلع موالاتهم و القضاء على إحباط أعمالهم، و فى الحكم على الأمّة قاطبة بالضلال و الفسق و فى ترك إنكار ذلك الشىء المرويّ الذى يجب إنكاره و أنّه غير جائز؛ فهذا أيضا جملة توجب الحكم بإبطال هذه الرواية و بترك الإحفال بها و العمل عليها، و كيف يجوز لمسلم الشهادة على عبد اللّه بن مسعود بجحد سورتين من القرآن و بما يوجب الكفر و الارتداد و التبرّى بخبر الواحد و يعدل عمّا ثبت عنده من إيمانه و سابقته و كثرة أقاويل الرسول فيه، و كونه مرضيّا مقبولا عند الصحابة، نحو قوله صلى اللّه عليه: «من أحبّ أن يقرأ القرآن غضّا كما أنزل فليقرأ بحرف ابن أمّ عبد» «١»، و قوله: «رضيت لأمّتى ما رضى لها ابن أمّ [١٩٠] عبد، و لو كنت مستخلفا/ أحدا من أمتى استخلفت ابن أمّ عبد» «٢»، و قول عمر فيه مع جلالة قدره: «كشف طيّ علمها» «٣»، إلى غير هذا مما هو (______________________________ ١) رواه الإمام أحمد فى «المسند» (٢: ١٧٣ برقم ٤٣٤٠)، و ابن ماجة (١: ٤٩ فى المقدمة، فضل عبد اللّه بن مسعود، برقم ١٣٨)، و رواه الحاكم فى «المستدرك» (٣: ٣١٨ كتاب معرفة الصحابة). (٢) أخرجه ابن أبى شيبة (٧: ٥٢٠ كتاب الفضائل، باب ما ذكر فى عبد اللّه بن مسعود)، و الحاكم فى «المستدرك» (٣: ٣١٨ كتاب معرفة الصحابة). (٣) لم أقف عليه. الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٣٠٩ معروف من فضائله و مناقبه و شدّة نسكه و مسألته، و كلّما وصفناه من حاله يقتضى نفى هذا التكذّب عليه. قال بعض أصحابنا: و مما يدلّ على أنّ المعوّذتين قرآن منزل من عند اللّه تعالى اتفاق الأمّة فى هذا العصر و قبله من الاعصار منذ لدن التابعين و إلى وقتنا هذا على أنّهما من جملة القرآن، فلو ثبت أنّ عبد اللّه خالف فى ذلك أهل عصره لوجب أن يكون حصول الإجماع بعده على خلاف قوله قاطعا لحكم خلافه، لأنّ الإجماع بعد الاختلاف حجّة، كما أنّه حجّة إذا انعقد و انبرم ابتداء عن غير اختلاف تقدّم، و قد أوضحنا نحن فيما سلف أنّ هذه الرواية متكذّبة مفتعلة، و أنّه لم يحفظ على عبد اللّه حرف واحد فى التصريح بأنّ المعوّذتين ليستا من القرآن فلم يحتج مع ذلك إلى التعلّق بالإجماع بعد الاختلاف. و ممّا يدلّ أيضا على تكذّب هذه الرواية على عبد اللّه و الغلط و التوهّم للباطل فى هذه الإضافة إليه تظاهر الأخبار عن النبىّ صلى اللّه عليه بالنصّ على أنّ المعوّذتين من القرآن، و من أفضل ما أنزله اللّه عليه، و كثرة أقاويلهم و تضخيم شأنهما و صلاته بهما جهرا، و إنّ مثل هذا إذا كثر و تردّد وجب ظهوره و انتشاره، و أن يكون متواترا عن الرسول صلى اللّه عليه على المعنى و إن لم يكن اللّفظ متواترا، و إنّ مثل هذا لا يكاد يخفى على عبد اللّه و ينطوى عنه حتى لا يسمعه و لا شيئا منه من الرسول، و لا يبلغه عنه من الجهات المختلفة فيحصل العلم به حسب حصوله بجميع ما اشتهر من دينه و ظهرت فيه أقاويله. فمن هذه الأخبار المروية عن الرسول فى هذا الباب ما رواه قيس بن أبى حازم عن عقبة بن عامر الجهنى قال: قال رسول اللّه صلى اللّه عليه: الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٣١٠ [١٩١] «أنزلت علىّ آيات لم ينزل علىّ مثلهنّ قطّ: المعوّذتان» «١». و روى أيضا/ عقبة بن عامر قال: اتّبعت رسول اللّه صلى اللّه عليه و هو راكب فوضعت يدى على قدمه، و قلت: أقرئنى من سورة هود أو سورة يوسف، فقرأ، و قال: «لم تقرأ شيئا أبلغ عند اللّه من قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ» «٢». و روى زيد بن أسلم عن معاذ بن عبيد بن خبيب «٣» [عن أبيه «٤» قال: «كنت مع رسول اللّه صلى اللّه عليه فى طريق مكّة و معنا صحابة، فوقعت علينا ضبابة من الليل حتى سترت بعض القوم، فلمّا أصبحنا قال رسول اللّه صلى اللّه عليه: «قل يا

خبيب»، فقلت: مـا أقول يا رسول اللّه؟ قال: قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ، فقرأها و قرأتها حتى فرغ منها، ثم قال: «ما استعاذ أو ما استعان أحد بمثـــــــل هـــــــاتين الســـــــورتين قـــــــطّ» «۵». و روى ابـــــــن عـــــــابس

(____١) رواه مسلم فى «صحيحه» (١: ۵۵٨

كتاب صلاة المسافرين و قصرها، باب فضل قراءة المعوذتين برقم ٨١۴). (٢) رواه الدارمى فى «سننه» (٢: ٣٣٩ كتاب فضائل القرآن برقم ٣۴٣٩)، و رواه الإمام أحمد فى «المسند» (۶: ١٢٨ برقم ١٧٣۴۶). (٣) كذا فى الأصل، و الصواب أن اسمه معاذ بن عبد اللّه بن خبيب الجهنى المدنى، روى عن أبيه و عقبة بن عامر و ابن عباس، و عنه زيد بن أسلم، ثقة، توفى سنة ثمان عشرة و مائة. «الكاشف» (٣: ١٣۶). (۴) ما بين المعقوفتين من زيادتى، و فى أصل الكتابة أن القائل هو معاذ بن عبد اللّه بن خبيب، و لا يستقيم ذلك، إذ أنّ معاذا لم يكن من الصحابة، و الصواب أن القائل هنا هو أبو عبد اللّه بن خبيب، و هو صحابى جليل، روى عنه ابناه معاذ و عبد اللّه. اه- من «الكاشف» (٢: ٧۴). (۵) هذا الحديث أيضا مروىّ عن عقبة بن عامر الجهنى، و رواه الدارمى فى «سننه» (٢: ٣۴٠ كتاب فضائل القرآن برقم ٣۴۴٠)، و أبو داود فى «سننه» (٢: ٧٣ كتاب الصلاة برقم ١۴۶٣)، و النسائى فى «السنن» (۵: ٢۴ كتاب فضائل القرآن برقم ٨٠۶٣)، و الحميدى فى «مسنده» (٢: ٣٧۶ برقم ٨۵١). الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٣١١ الجهنىّ «١» قال: قال رسول اللّه صلى اللّه عليه: «يا ابن عابس، أ لا- أخبرك بأفضل ما تعوّذ به المعوّذون؟» قال: «قل أعوذ بربّ الفلق، و قل أعوذ بربّ الناس» «٢». و روى عقبة بن عامر الجهنىّ قال: قال لى رسول اللّه صلى اللّه عليه: «اقرأ بالمعوّذتين كلّما نمت و كلّما قمت» «٣». و روى جابر بن عبد اللّه قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم: «اقرأ قل أعوذ بربّ الفلق»، ثم قال: «اقرأ»، قلت: و ما أقرأ؟ قال: «اقرأ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ يا جابر، اقرأهما و لن تقرأ مثلهما» «۴»، و روى أيضا عقبة بن عامر الجهنى قال: كنت اقود ناقة رسول اللّه صلى اللّه عليه فى السّفر، فقال: «يا عقبة، أ لا- أعلّمك خير سورتين قرئتا، فعلّمنى قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ و قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ» «۵». و روى معاوية بن صالح «۶» عن عبد الرحمن بن جبير «٧» عن أبيه «٨» عن____

(١) ابن عابس بالموحّدة التحتية و السين المهملة، صحابىّ جليل، روى عنه أبو عبد اللّه. «الكاشف» (٣: ٣۶٨). (٢) رواه الإمام أحمد فى «المسند» (۵: ٢۶٣ برقم ۵۴۴٨)، و (۶: ١١٩ برقم ١٧٢٩٨). (٣) رواه الإمام أحمد فى «المسند» (۶: ١١٩ برقم ١٧٢٩٧). (۴) أخرجه ابن حبان فى «صحيحه»، انظر «الإحسان فى تقريب صحيح ابن حبان» (٣: ٧۶ كتاب الرقائق، باب قرّاء القرآن برقم ٧٩۶). (۵) رواه الإمام أحمد فى «المسند» (۶: ١٣٧ برقم ١٧٣٩٧). (۶) معاوية بن صالح بن حدير الحضرمى الحمصى، قاض من أعلام رجال الحديث، أصله من حضرموت، توفى سنة ١۵٨ ه-. «الأعلام» (٧: ٢۶١). (٧) عبد الرحمن بن جبير بن نفير الحضرمى، عن أبيه و أنس و كثير بن مرة، و عنه الزبيدى و معاوية بن صالح، ثقة، مات سنة ثمانى عشرة و مائة. (٨) جبير بن نفير الحضرمى الحمصى، ثقة جليل، من الثانية، لأبيه صحبة، مات سنة ثمانين، و قيل بعدها. «التقريب» (١: ١۵٧). الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٣١٢ عقبة بن عامر أنّه سأل رسول اللّه صلى اللّه عليه عن المعوّذتين، و قال: «أمّنا بهما رسول اللّه صلى اللّه عليه فى صلاة الفجر»، و فى رواية أخرى قال: «سألت رسول اللّه صلى اللّه عليه عن المعوّذتين، أ من القرآن هما؟ فأمّنا بهما فى صلاة الفجر»، و روى وكيع «١» عن هشام بن الغاز عن سليمان بن موسى «٢» عن عقبة بن عامر قال: «كنّا مع النبىّ صلى اللّه عليه فى سفر، فلمّا طلع الفجر أذّن و أقام و أقامنى عن يمينه، ثم قرأ بالمعوّذتين، فلمّا انصرف قال: «كيف [١٩٢] رأيت؟» قلت: قد رأيت يا رسول اللّه،/ قال: «و اقرأهما كلّما نمت و قمت». فكلّ هذه الأقاويل و إن اختلفت صيغها نصّ من رسول اللّه صلى اللّه عليه على أنّ الفلق و الناس قرآن منزل من عند اللّه سبحانه، و لم يرد فى أكثر سور القرآن من النصوص عليها مثل هذه الأخبار، و لا- بدّ أن يكون عقبة بن عامر قد سأل رسول اللّه صلى اللّه عليه عن المعوّذتين أ من القرآن هما؟ على ما ذكرناه فيما روى و ظهر منه ما يعلم به أو يغلب على الظنّ عند رؤيته و سماعه أنّ عقبة قد ظنّ أنّ المعوّذتين ليستا بقرآن، فلمّا اعتقد الرسول فيه ذلك صلى بهما الفجر من حيث يسمع عقبة و غيره ليؤكّد فى نفسه أنّهما قرآن منزل، فلذلك قال له: «و كيف رأيت أنّى قد صلّيت بهما» و يمكن أن يكون عقبة لم يسمع الرسول قطّ يصلّى بهما، فسبق لأجل ذلك إلى

اعتقـاده تجنّب النبيّ صلى اللّه عليه للقراءة فى الصلاة بهما لكونهما غير قرآن فصلّى بهما رسول اللّه، فقال له: «كيف رأيت؟» ليعلم بـذلك أنّهما قرآن، و أنّه لم يتجنّب____

(١) وكيع بن الجرّاح بن مليح، أبو سفيان، الكوفى، ثقة حافظ عابد، من كبار التاسعة، مات فى حدود سبع و تسعين و مائة. «التقريب» (٢: ٢٨٣). (٢) سليمان بن موسى الأموى بالولاء، أبو الربيع، المعروف بالأشدق، من قدماء الفقهاء، دمشقىّ ينعت بسيد شباب أهل الشام، مات نحو تسع عشرة و مائة. «الأعلام» (٣: ١٣٥). الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٣١٣ الصلاة بهما للسّبب الذى خطر له، و هذا غاية التأكيد و أبلغ فى النصّ على أنّهما قرآن، فكيف يجوز أن يذهب سماع هذا أجمع و علمه عن عبد اللّه بن مسعود و أن يخفى عليه خفاء يجوز معه إنكار كون المعوّذتين قرآنا؟! و قد بيّنّا من قبل أنّه لو صحّ عن عبد اللّه جحد المعوّذتين لوجب أن يكون أصحابه أعلم الناس بذلك عنه و أنّه لم يكن من أحد منهم لفظة فى هذا الباب، بل المروىّ عن جلّتهم الإقرار بأنّهما قرآن، و روى سفيان عن الأعمش عن إبراهيم قال: «قلت للأسود: أ من القرآن هما، قال: نعم»، يعنى المعوّذتين، و روى زائدة «١» و ابن إدريس «٢» عن حصين عن الشّعبىّ قال: «المعوّذتان من القرآن»، فهذان وجهان من وجوه أصحاب عبد اللّه يخبران بأنّ المعوّذتين من القرآن، و فى بعض ما ذكرناه أوضح برهان على كذب من ادّعى على عبد اللّه جحد كون المعوّذتين قرآنا منزلا. فإن قال قائل: جميع ما قدّمتموه من موجب العادة فى إيجاب ظهور إنكار/ عبد اللّه للمعوّذتين إذا كان ذلك صحيحا، و وجوب مشاجرة الصحابة [١٩٣] له، و وجوب علم أصحابه به و حرصهم فيه، و إقرار ذلك من قلبه، أو إنكاره إلى غير ذلك مما وصفتموه يقتضى بأن يكون قد كان من عبد اللّه بن مسعود أو غيره أمر اقتضى الخوض فى أمر المعوّذتين و حصول كلام فيهما، و حال أوجبت إضافة مثل هذا القول إلى عبد اللّه و أنّه لو لم يكن منه فيهما شىء لم يجب فى وضع العادة إضافة جحد المعوّذتين إليه دون غيره من الصحابة (____١) زائدة بن قدامة الثقفى، أبو الصلت الكوفى، ثقة ثبت، من السابعة، مات سنة ستين و مائة، و قيل بعدها. «التقريب» (١: ٣٠٧). (٢) عبد اللّه بن إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن الأودى، أبو محمد الكوفى، ثقة فقيه عابد، من الثامنة، مات سنة اثنتين و تسعين و مائة. «التقريب» (١: ٤٧٧). الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٣١۴ و سائر أهل عصره، و لم يجز أيضا أن يضاف ذلك إليه فى المعوّذتين خصوصا من بين سائر القرآن كما لا يجوز أيضا أن يضاف شىء من هذا إليه فى البقرة و آل عمران و كلّ ما لم يكن فيه قول منه. يقال له: أمّا هذا الذى قلته فصحيح لا شكّ فيه، و لا بدّ من أن يكون قد كان منه سبب يقتضى تعليق ذلك عليه و إضافته إليه، أو كان من غيره أمر واجب عنده أن يكون منه فى أمرهما شىء يسوغ مع مثله افتعال الكذب عليه أو التّيوهّم و الغلط عليه، و الذى كان منه عندنا فى هذا الباب أمور، منها: - أنّه أسقط المعوّذتين من مصحفه و لم يرسمهما فيه، فتوهّم لأجل ذلك عليه قوم من المتأخّرين الذين لم يعرفوا ما دعاه إلى ذلك أنّه إنّما أسقطهما لكونهما غير قرآن عنده. - و منها: أنه قد روى عنه أنّه حكّ من المصحف شيئا رآه فيه لا يجوز عنده إثباته فظنّ مع سمع ذلك- مع سماعه أنّه لم يكن يثبت المعوّذتين فى مصحفه- أنّه حكّهما من مصحف غيره، و قد ذكر فى بعض الروايات أنّه حكّهما و لم يقل الراوى المعوّذتين بل بهذا اللفظ، و قال: «لا تخلطوا به ما ليس منه»، فظنّ سامع ذلك أنّه حكّ المعوّذتين. - و لعلّه أن يكون حكّ حرفين أو كلمتين الفاتحة و الخاتمة لأنّ منه من كان يكتب فاتحة كذا و خاتمة كذا، و كان هو ينكر ذلك و لا يراه. - و قد يمكن أيضا أن يكون بعض الناس سأل عبد اللّه بن مسعود عن [١٩۴] عوذة من العوذ رواها عن رسول اللّه/ فظنّ السائل عنهما أنّهما من القرآن، فقال عبد اللّه: «إنّ تلك العوذة ليست من القرآن»، فظنّ سامع ذلك أو من روى له عنه أنّه قال ذلك فى المعوّذتين. الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٣١۵ - و قد يجوز أن يكون منها سماعه سؤال أبىّ بن كعب للنبىّ صلى اللّه عليه عن المعوّذتين على ما رواه أبو عبيد عن عبد الرحمن «١» عن سفيان «٢» عن عاصم عن زرّ بن حبيش عن أبىّ بن كعب قال: سألت رسول اللّه صلى اللّه عليه عن المعوّذتين، فقال: «قيل لى: قل، فقلت»، قال أبىّ: قال لنا رسول اللّه صلى اللّه عليه فنحن نقول كما قال»، فلما سمع هذا الجواب من الرسول أو أخبره به أبىّ أو غيره اعتقد أنّهما من كلام اللّه تعالى و وحيه، غير أنّه لا يجب أن يسمّيا قرآنا، لأنّ رسول اللّه صلى اللّه

علیه لم یسمّهما بذلک، و قد یمکن أن یکون أحد ما قوّی هذا فی نفسه سماعه لسؤال عقبة بن عامر الجهنی لمّا قال للنبیّ صلی اللّه علیه: «أ من القرآن؟»، قال: «فصلی الصبح بهما»، فیمکن أن یکون عبد اللّه لمّا لم یسمع جواب النبیّ صلی اللّه علیه بأنّهما قرآن و عرف أنّه صلی الصبح بهما قوی عنده أنّهما من کلام اللّه تعالی المنزل علیه غیر أنّه لم یحبّ أن یسمّی قرآنا، لأنّ رسول اللّه لم یسمّه بذلک. - و منها: أن یکون لم یسمع قطّ الرسول صلی اللّه علیه یصلّی بهما فی صلاة کما صلی بغیرهما و لا سمعه یفردهما بالدرس، فلما سئل عبد اللّه عن جواز الصلاة بهما قال لسائله: «ما رأیت رسول اللّه صلی اللّه علیه صلی بهما قطّ»، فظنّ به لأجل ذلک أنّه یعتقد أنّهما لیستا من جملة القرآن. فهذه الأسباب هی التی طرحت علیه إضافة جحدهما إلیه، و دخول الشبهة علی بعض من لیس من أهل عصره، و لا ممّن شاهده و عرف أحواله

(١) هو عبد الرحمن بن مهدی بن حسّان، الحافظ أبو سعید البصری، روی عنه أحمد بن حنبل، توفی سنة ثمان و تسعین و مائة. «الکاشف» (٢: ١٦٥). (٢) هو الثوری سفیان بن سعید، الإمام أبو عبد اللّه، أحد الأعلام، توفی سنة إحدی و ستین و مائة. «الکاشف» (١: ٣٠٠). الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٣١٦ و مقاصده، و لو لا أنّ ذلک قد کان منه لم یکن إلی التأویل علیه سبیل و لا طریق، و لیس لأحد أن یقول: ما یکون السبب الذی کان منه غیر ما وصفتم؟ لأنه لا شیء ظهر عنه و حال بدت یتوهّم بها علیه ما أضیف إلیه غیر ذلک، [١٩٥] و لو قد کان منه أو حدث هناک فی باب/ المعوّذتین شیء غیر ما وصفناه لوجب ذکره و توفّر الدواعی علی نقله، و لیس فی شیء من هذه الأمور ما یدلّ علی أنّ عبد اللّه لم یکن یعتقد کون المعوذتین قرآنا منزلا- من کلام اللّه تعالی و وحیه و إن رأی أن لا- یسمّیه قرآنا. فإن قال القائل: فخبّرونی قبل أن تکلّموا علی تأویل سبب کل خبر کان منه فی هذا الباب: إذا کنتم قد عرفتم أنّه لیس فیما ذکر عنه من هذه الأمور ما یدلّ علی إخراجه المعوّذتین من القرآن، فلم سأل زرّ بن حبیش أبیّا عن ذلک؟ و لم سأل الناس علقمة و الأسود «١» و غیرهما من أصحاب عبد اللّه عن المعوّذتین و عن قولهم و قول عبد اللّه فی ذلک؟ قیل لهم: إنّ هذا أیضا مما لا یلزمنا عهدته و تطلّب المخرج منه، و لا- معرفة السبب الباعث علی السؤال عن ذلک و المبیّن له، غیر أنّنا نقول: لیس یمتنع أن یکون زرّ بن حبیش و غیره ممّن سأل أصحاب عبد اللّه عن هذا الباب توهّموا أو خطر لهم أنّ عبد اللّه قد اعتقد أنّهما لیستا من القرآن لترکه الصلاة بهما أو ترکه تسمیتهما قرآنا و ترکه إثباتهما فی مصحفه، و لم یکن منهم نظر فی ذلک و توفیة للفحص عنه حقّه، فلمّا نظروا و تأمّلوا عرفوا أنّه لیس فی شیء من ذلک ما یدلّ علی ما ظنّوه، و لمّا لم یجد زرّ بن حبیش عند

(١) الأسود بن قیس العبدی، و یقال العجلی الکوفی، یکنی أبا قیس، ثقة من الرابعة. «التقریب» (١: ١٠٥). الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٣١٧ أبیّ إلا الإخبار بأنّهما من وحی اللّه تعالی و کلامه، و لم یجد من سأل أصحاب عبد اللّه عندهم إلا- الإقرار بکونهما قرآنا و أنّه مذهب عبد اللّه؛ انقطع الکلام و الخوض و قلّ خطره و درس ذکره، و زالت الشبهة عن الناس فی هذا الباب، فلمّا نبغ الملحدون و المنحرفون و الطاعنون علی القرآن و السّلف و نصبوا الحبائل و الغوائل فی ذلک لأهل الإسلام و تطلّبوا لکفرهم و بدعتهم الأباطیل و التعالیل أکثروا و أعادوا و أبدوا بذکر سؤال زرّ لأبیّ عن ذلک، و سؤال من سأل أصحاب عبد اللّه عن هذا الباب، و خیّلوا للناس أنّ کلّ من سأل عن ذلک فإنّما کان یسأل لدفعه أن یکون قرآنا،/ و لظهور شکّ الناس فی ذلک [١٩٦] و نزاعهم و تشاجرهم فیه، و لیس الأمر فی ذلک علی ما أوهموا به، و إنّما قصدهم الطعن علی الشریعة و القدح فی نقل القرآن فقط، فأمّا أن یکون علی أحد من الصحابة و التابعین شکّ فی أنّ المعوّذتین من کلام اللّه تعالی و وحیه و ممّا أنزله علی رسوله صلی اللّه علیه فمعاذ أن یکون ذلک کذلک. فإن قالوا: فلم زعمتم أنّه لیس فی شیء مما ذکرتموه، و قلتم إنّه هو الذی طرق سوء التأویل علی عبد اللّه، ما یدلّ علی أنّه لم یکن معتقدا لجحد المعوّذتین و إنکاره أن یکون من کلام اللّه تعالی؟ قیل لهم: یدلّ علی ذلک أنّ إسقاطه للمعوّذتین من مصحفه یحتمل أمورا غیر جحده لکونهما قرآنا و کلاما للّه تعالی، فمنها: أنّه یمکن أن یکون إنّما لم یثبت الحمد و المعوّذتین فی مصحفه لشهرة أمرهما فی الناس و کثرة

الحفّاظ لهما و دوام الصلاة بالحمد و المعوّذتين فى كل ليلة، و كثرة تعوّذ الناس بالناس و الفلق، و اعتقاده أنّ حفظهما و حفظ الحمد فى الناس فاش ظاهر لا يحتاج معه إلى إثباتهما و تقييدهما بالخطّ، فدعاه ذلك إلى ترك إثبات هذه السورتين. الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٣١٨ و يمكن أيضا أن يكون إنّما لم يكتبهما و لا الحمد لأنّه لم ير قطّ رسول اللّه صلى اللّه عليه أكتبهنّ أحدا و لا أمر بكتابتهن، و لا اتفق أنّه بلغه ذلك من وجه يوجب العلم عنده، و رآه صلى اللّه عليه قد كتب جميع سور القرآن، و أمر بأن تكتب فكتب منه ما كتّبه رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم و كتب بحضرته و أمر بأن يكتب، و لم يكتب الحمد و المعوّذتين، لأنّ رسول اللّه صلى اللّه عليه لم يكتبها، فتكون شدّة إيثاره للاتباع و ترك الإحداث فى القرآن لما لم يفعل رسول اللّه صلى اللّه عليه هو الذى حداه على ذلك، و هذا غاية التشدّد، و أدلّ الأمور على الورع، و يكون باقى الناس، إنّما كتبوا هذه السورة لعلمهم بأنّ رسول اللّه صلى اللّه عليه كتبهن كما كتب غيرهن. [١٩٧] فإن قال قائل: هذا الذى قلتم ممّا/ لم يذكر و لا روى عن عبد اللّه. يقال لهم: يمكن أن يكون لم يقل ذلك كلّه لأنّه لم يسأل عنه، لأنّ الناس لما سمعوه- مع ترك كتابته هذه السورة- يقرؤهن و يصلّى بهنّ، و يديم الصلاة بهنّ و الدرس لهنّ، و إن كان لا يفردهنّ فى الصلاة و لا فى الدّرس: زالت عنهم الشّبهة فى أن يعتقد كونهنّ قرآنا، فلم يباحثوه عمّا دعاه إلى ترك كتابتهن فى مصحفه، و هذا جائز ليس ببعيد، و إذا احتمل ترك كتابة هذه السورة ما وصفناه بطل التعلّق بهذا الباب. و يجوز أيضا أن يكون عبد اللّه إنما لم يكتب الحمد و المعوّذتين فى مصحفه على خلاف ترتيب إثباتها فى مصحف عثمان، بل كان يرى أن يثبته على تاريخ نزوله، فلمّا رتّب ذلك لنفسه كره أن يقدّم على سورة فى المصحف السّور التى أنزلت قبلها على ما أوجبه التاريخ و ترتيب مصحفه، لأجل تسمية رسول اللّه صلى اللّه عليه و جمع الأمّة الحمد فاتحة الكتاب و أمّ الكتاب، فامتنع لذلك من أن يفتتح المصحف بغيرها لئلا يخالف السّنّة فى الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٣١٩ هذه التسمية و يؤخّر كتابة ما هو الفاتحة، و كره أيضا مع ذلك أن يثبتها فى أول المصحف مقدّمة على ما نزل قبلها، فيكون بذلك كاتبا لها على غير تاريخ النزول، و مفسدا به ما أصّل كتابة مصحفه عليه، فترك لأجل ذلك أن يكتبها لا لأجل جحده أن تكون قرآنا منزلا، فلمّا فعل ذلك فى الحمد الذى هو فاتحة الكتاب فعل مثله فى الخاتمة، لاعتقاده أنّه قد نزل بعد نزول الناس و الفلق شيء من القرآن، فكره أن يختم بذلك النازل الذى هو آخر ما نزل لأنّ السّنّة غير ذلك، و كره أن يثبت الناس فى خاتمة مصحفه فيكون قد قدّم على الناس و الفلق فى الرسم ما هما قبله فى النزول، فيفسد أيضا بذلك تأليف مصحفه على التاريخ الذى عمل عليه، و إذا احتمل الأمر ما وصفناه لم يجب حمل ذلك منه على جحد ما ترك رسمه و كتابته و إن كان عنده كونه قرآنا منزلا/. [١٩٨] فإن قال القائل: ما قلتموه فى الخاتمة من التأويل إنّما يتم لكم فى الناس التى هى الخاتمة، فما باله لم يثبت الفلق- و هى سورة منفصلة عنها- على تاريخ نزولها؟ قيل له: يمكن أن يكون إنّما فعل ذلك لأنّه لم يسمع رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم قطّ يتلو الناس مفردة منفصلة من الفلق، و لا رأى أحدا يكتبها مفردة عنها، فرأى أنّ السّنّة فى إثباتها ما فعله رسول اللّه صلّى اللّه عليه من الجمع بينهما فى الرسم، و ذلك كان عنده ناقضا لتأليف مصحفه أو فعله، فلم يفعله، أو لأنّه رأى أنّ السّنّة فى إثبات هاتين السورتين فى الوصل بينهما كالسّنّة فى تلاوة الرسول لهما، فلم يجب أن يفرّق بينهما فى الرسم و لا أن يختم بهما جميعا مصحفه، و قد نزل قبلهما قرآن غيرهما، و إذا كان ذلك كذلك بطل ما سأل عنه السائل. الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٣٢٠ و قد يحتمل أيضا أن يكون إنما ترك كتابة الحمد فى مصحفه لأجل أنّه كان المستحبّ المندوب إليه عنده أو من سننه هو و عادته أن لا يقرأ شيئا من القرآن إلا قرأ قبله سورة الحمد، فإذا قطع القراءة و أخذ فى عمل غيرها ثم أراد العود إليها ابتدأ أيضا بالحمد من حيث قطع، ثم كذلك أبدا كلّما قطع و ابتدأ، و رأى مع ذلك أن المستحبّ فى كتابة القرآن من هذا مثل المستحبّ منه فى تلاوته، و لم يمكنه التبتّل لكتابة مصحفه من أوله إلى آخره دفعة واحدة من غير قطعه و تشاغل بعمل غيره، و أن يستكتب له كتّابا يكتبه له على هذه السبيل، و هو مستسلم يحتاج إلى إقامة صلاته و أكل ما يقيم رمقه و غير ذلك مما تمسّ الحاجة إليه و يقطعه الاشتغال به عن كتابته للمصحف، فرأى عند ذلك أنّه يجب أن يكتب الحمد فى كلّ موضع قطع عند الكتابة ثم يصلها بما بعد الذى انتهى إليه، فيحتاج أن يكتبها فى مواضع كثيرة من المصحف، و فى ذلك نقض لتأليف المصحف و إفساد له، فعدل لأجل ذلك عن إثبات

[١٩٩] الحمد/ جملة، و روى عن إبراهيم النخعيّ «١» أنّ عبد اللّه بن مسعود كان لا يكتب فاتحة الكتاب، و يقول له: «لو كتبتها لكتبتها فى أوّل كلّ شىء»، يعنى بذلك أنّه كان يكتبها عند كل شىء ابتدأ به بعد قطع ما قبله على ما قلناه من قبل، و أن يكتبه فى أول كل جزء إذ قسّم المصحف و جعله أجزاء مفردا، و ذلك نقض لتأليف المصحف، فهذا إن صحّ عنه يدلّ على أنّ الأمر فى ذلك كان عنده على ما تأوّلناه. و فى الجملة فإنّنا قد علمنا أنّ عبد اللّه بن مسعود لم يكتب الحمد فى مصحفه، و جاءت بذلك الأخبار عنه كمجيئها بأنّه لم يكتب المعوّذتين فى___________________________________

(١) إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعى، أبو عمران الكوفى الفقيه، ثقة يرسل كثيرا، من الخامسة، مات سنة ٩۶ و هو ابن خمسين سنة أو نحوها. «التقريب» (١: ۶٩). الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٣٢١ مصحفه، و قد علم و تيقّن أنّ عبد اللّه لم يكن ينكر كون الحمد قرآنا منزلا، و أنّه كان يعتقد هو و كلّ مسلم إكفار من جحد كونها من القرآن، و كيف لا يكون ذلك كذلك و أمرها أظهر و أشهر و أقاويل الرسول صلى اللّه عليه فيها أكثر منه فى غيرها، و هو يراه و يسمعه و يصلّى بها فى اليوم و الليلة يبيت مرات يجهر بقراءتها فيها و يداوم عليها، و يسمع رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم يقرؤها و يحثّ على تعلّمها و حفظها و يعظّم شأنها و يعيد و يبدى بذكر فضلها. و روى أبو هريرة قال: قال رسول اللّه صلى اللّه عليه و قد قرأ عليه أبىّ ابن كعب أمّ القرآن فقال: «و الذى نفسى بيده ما أنزل اللّه جلّ و عزّ فى التوراة و لا فى الإنجيل و لا فى الزّبور و لا فى القرآن مثلها، إنّها السبع من المثانى» «١»، و روى أبو هريرة أيضا عن النبىّ صلى اللّه عليه أنّه قال: «هى فاتحة الكتاب، و هى السبع المثانى و القرآن العظيم» «٢»، و روى الحسن عن النبىّ صلى اللّه عليه أنّه قال: «من قرأ فاتحة الكتاب فكأنّما قرأ التوراة و الإنجيل و الزّبور و الفرقان» «٣». (___________________________________١) رواه الإمام أحمد فى «المسند» (٣: ٢٧۶ برقم ٨۶٩٠)، و البيهقى فى «السنن الكبرى» (٢: ۵٢۶ برقم ٣٩۵۴)، و الترمذى فى «السنن» (۵: ١۵۵ برقم ٢٨٧۵)، و البغوى فى «شرح السنة» (٣: ١٢ برقم ١١٨١، ١١٨٣). (٢) رواه الإمام أحمد فى «المسند» (٣: ۴۵٩ برقم ٩٧٩۵، ٩٧٩٧)، و النسائى فى «السنن» (٢: ١١ كتاب فضائل القرآن، باب فاتحة الكتاب، برقم ٨٠١٠) عن أبى سعيد المعلى، و أخرجه مالك فى «الموطّأ» (١: ٨٣ كتاب الصلاة، باب ما جاء فى أم القرآن، برقم ٣٧)، و البغوى فى «شرح السنة» (٣: ١٣ كتاب فضائل القرآن، باب فضل فاتحة الكتاب برقم ١١٨٢). (٣) لم أجده بهذا النص، و الرواية فى ذلك عند ابن خزيمة فى «صحيحه» عن أبىّ بن كعب قال: قال رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم: ما أنزل اللّه فى التوراة و لا فى الإنجيل و لا فى القرآن مثل أم الكتاب و هى السبع المثانى». الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٣٢٢ و روى أيضا ابو هريرة عن النبىّ صلى اللّه عليه أنّه قال: «يقول اللّه سبحانه: قسمت الصلاة بينى و بين عبدى نصفين، نصفها لى و نصفها لعبدى، و لعبدى [٢٠٠) ما سال، يقوم العبد فيقول:/ الحمد للّه رب العالمين، فيقول اللّه تعالى: حمدنى عبدى، و يقول العبد: الرحمن الرحيم، فيقول اللّه: أثنى علىّ عبدى، و يقول العبد: مالك يوم الدين، فيقول اللّه تعالى: مجّدنى عبدى، و يقول العبد: إيّاك نعبد و إيّاك نستعين، فيقول اللّه تعالى: هذه بينى و بين عبدى: أوّلها لى و آخرها لعبدى، و له ما سأل، و يقول العبد: اهدنا الصراط المستقيم إلى آخرها، فيقول اللّه تعالى: هذا لعبدى، و لعبدى ما سأل» «١». فى نظائر لهذه الأخبار وردت فى تعظيم شأن الحمد و فضيلتها، و النصّ على كونها قرآنا، فقد أصارها إلى ما هى عليه من الظهور، فلا شبهة على عبد اللّه بن مسعود و لا على غيره فى كفر من أنكرها و جحدها، و عبد اللّه مع ذلك يترك كتابتها فى مصحفه لوجه ما، فكذلك يجب أن يكون إنّما ترك كتابة الناس و الفلق لوجه ما. و روى أبو عبيد عن إسماعيل بن إبراهيم «٢» عن أيوب «٣» عن ابن سيرين قال: «كتب أبىّ بن كعب فى مصحفه فاتحة الكتاب و المعوّذتين، و اللّهمّ إنّا (___________________________________١) رواه النسائى فى «السنن الكبرى» (٢: ١١ كتاب فضائل القرآن، باب فضل فاتحة الكتاب برقم ٨٠١٢)، و البيهقى فى «السنن الكبرى» (كتاب الصلاة، باب تعيين القراءة بفاتحة الكتاب بالأرقام ٢٣۶۵، ٢٣۶۶، ٢٣۶٨)، و الحميدى (٢: ۴٣٠ برقم ٩٧٣)، و الترمذى فى «السنن» (۵: ٢٠١ كتاب تفسير القرآن، باب من سورة الفاتحة برقم ٢٩۵٣). (٢) هو إسماعيل بن إبراهيم بن عليّة، الإمام أبو بشر، روى عن أيوب و

ابن جدعان و عطاء، إمام حجّة، مات سنة ثلاث و تسعين و مائة. «الكاشف» (۱: ۶۹). (۳) هو أيوب بن أبى عتيمة سبق ترجمته. الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۳۲۳ نستعينک، و اللّهمّ إيّاک نعبد، و تركهنّ ابن مسعود، و كتب عثمان منهم فاتحة الكتاب و المعوّذتين»، و روى الشّعبىّ عن ابن عوف «۱» عن محمد بن أبىّ بن كعب: «كتب أبىّ خمس سور فى المصحف، فاتحة الكتاب و المعوّذتين، و اللّهم إنّا نستعينک، و اللّهمّ إيّاک نعبد، و لم يكتبهنّ ابن مسعود، فلمّا جمع ابن عفّان المصحف كتب ثلاثا و أخّر اثنتين، فاتحة الكتاب و المعوّذتين، و أخّر اللّهمّ إنّا نستعينک، و اللّهمّ إيّاک نعبد». فمن ظنّ بعبد اللّه أنّه إنما أسقط المعوّذتين من مصحفه لكونهما غير قرآن عنده لزمه مثل ذلک فى إسقاطه الحمد من مصحفه، و من اتّهم عبد اللّه بذلک و قذفه به و اعتقد فيه فليس هو عندنا بمحلّ من يكلّم فى العلم و لا ممّن يرجى فهمه و استدراكه. فأمّا ترک عبد اللّه لإفرادهما فى درسه و إفرادهما/ فى الصلاة بهما إذا [۲۰۱] صلى و يملأ وقته أبدا فى الصلاة و الدرس بغيرهما، إن كان فعل و ثبت من اختياره فإنّه لا يدلّ أيضا على أنّه كان لا يعتقدهما قرآنا منزلا، لأجل أنّه قد يعتقد أنّ السّنّة و الفضل و الاختيار فى أن لا يفردهما فى الدرس و لا فى الصلاة، لأنّ رسول اللّه صلى اللّه عليه لم يفعل ذلک فيما رواه و سمعه. و قد كان مجاهد فيما ذكر عنه يكره ذلک، و روى يحيى بن [أبى بكير «۲» عن إبراهيم بن نافع «۳» قال: سمعت سليما مولى أم على أنّ مجاهدا

____

(۱) هو عبد اللّه بن عون بن أرطان، أبو عون البصرى، ثقة ثبت فاضل من أقران أيوب فى العلم و السن، من السادسة، مات سنة ثلاث و تسعين و مائة. «الكاشف» (۱: ۶۹). (۲) سقطت لفظة (أبى) من الأصل، و يحيى هذا هو العبدىّ، قاضى كرمان، روى عن شعبة و فضيل، ثقة مات سنة ثمان و مائتين. «الكاشف» (۳: ۲۲۱). (۳) إبراهيم بن نافع المخزومى المكى، ثقة حافظ من السابعة، روى عن عطاء و طائفة. «التقريب» (۱: ۶۸)، «الكاشف» (۱: ۵۰). الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۳۲۴ كان يكره أن يقرأ بالمعوّذات وحدها حتى يجعل معها سورة «۱»، و لم يجب لأجل ذلک أن يكون مجاهد منكرا لكون المعوّذتين قرآنا، و كذلک عبد اللّه، إن ثبت ذلک عنه، و قد قال الشافعىّ: إنّه لا يقتصر فى الأربع ركعات على فاتحة الكتاب وحدها، و لم يدلّ ذلک على أنّها ليست بقرآن عنده و كذلک حكم الناس و الفلق عند عبد اللّه و مجاهد فى أنّهما لا يفردان فى الصلاة و الدرس عن غيرهما، و لا يقرءان إلا متّصلتين بسواهما، و إن كانتا من القرآن المنزل على رسول اللّه صلى اللّه عليه، و إذا كان ذلک كذلک بطل ما التأوّل عليه فى إخراج المعوّذتين من كلام اللّه تعالى بهذا الضرب من التأويل. و أمّا جوابه لمن قال له: «إنّ العوذ من القرآن» بأنّها ليست من القرآن، فإنّه ردّ يدلّ على إنكاره إن كان قد سئل عن ذلک فى عوذة ليست من القرآن، و قال ذلک لأنّه لم يسأل عن العوذة التى هى الفلق و النّاس أو هما، و إنّما سئل عن عوذة ليست من القرآن، و ليس كلّ عوذة رويت عن النبىّ صلى اللّه عليه و سلّم من القرآن، و كان يجب لمتوهّم ذلک على عبد اللّه أن يتأمّل ما الذى يسأل عنه من العوذ و أن يستفهم عبد اللّه: أىّ عوذة أنكرت كونها من القرآن؟ الناس و الفلق أم غيرها؟ و لا يتسرّع إلى اعتقاد الباطل فيه بالتوهّم و الظنّ، [۲۰۲] فبطل أيضا التأوّل/ عليه بهذا الجواب و إن كان قد وقع منه. و أمّا التأويل عليه فى جحدهما و إنكارهما بمنعه تسميتهما قرآنا- إن كان قد امتنع من ذلک- فإنّه أيضا باطل، لأنّ اللّه تعالى لو نصّ لنا أو رسوله عليه السلام على أن لا يسمّى يوسف و الرعد قرآنا لوجب أن لا يسمّيها بذلک لأجل السمع و الاتباع، و إن لم يدلّ تركنا لهذه التسمية على اعتقادنا أنّهما

____

(۱) رواه ابن أبى شيبة فى «المصنف» (۷: ۱۹۴ كتاب فضائل القرآن). الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۳۲۵ ليستا من القرآن، فكذلک سبيل من تأوّل تأويلا أدّاه إلى الامتناع من تسمية المعوّذتين قرآنا فى أنّه لا يجب بهذا القدر أن يعتقد فيه إنكار كونهما قرآنا، و سواء غلط و توهّم فى ذلک الاجتهاد أم أصاب و صحّح. فأمّا تعلّق عبد اللّه فى منع تسميتها قرآنا و غيرها برواية أبىّ عن النبى صلى اللّه عليه أنّه قال لمّا سأله: أ من القرآن هما؟: «قيل لى: قل، فقلت»، فإنّه لا تعلّق فى ذلک لعبد اللّه و لا لأبىّ و لا غيرهما من كلّ من توهّم ذلک، لأنّ قول الرسول صلى اللّه عليه: «إنّما قيل لى: قل، فقلت»، ليس بنفى لتسميتهما قرآنا، بل هو تنبيه منه على أنّه قرآن، قيل له: «قل، و اقرأ على حسب ما أوحى إليک و قيل

لک)، و لو کان قول اللّه تعالی له فی السورتين: (قل) و إخبار الرسول بأنّه أقرّ بـذلک دلالـة على أنّهما ليستا من كتاب اللّه لوجب أن تكون هـذه سبيـل كـلّ موضع قيـل له: قـل. و قـد قـال اللّه سبحانه لنبيه: قُلِ اللَّهُمَّ فاطِرَ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ عالِمَ الْغَيْبِ وَ الشَّهادَةِ أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبادِكَ فِي ما كانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ [الزمر: ۴۶]، و قال: فَإِنْ أَعْرَضُوا «۱» فَقُلْ أَنْذَرْتُكُمْ صاعِقَةً [فصلت: ۱۳] و قُلِ اللَّهُمَّ مالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشاءُ وَ تَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشاءُ [آل عمران: ۲۶] فی نظائر لهذه الآيات قد قيل له صـلى اللّه عليه فی جميعها: (قل)، و لم يصيّر ذلک شـبهة لأحـد فی أنّها ليست بقرآن، و لا ممّا يجب أن يسـمّى قرآنا، و كـذلک قوله: قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ و قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ لاـ يـدلّ على ذلـک، و قول الرسول صـلى اللّه عليه: «قيل لى: قل ..» ليس فيه تصريح بأنّ ما قيل/ له فيه: (قل) [۲۰۳] ليس بقرآن و لا تنبيه على ذلک أيضا، فبطل التأويل فی إخراج المعوّذتين عن أن تكون قرآنا بهـذه الروايـة و هـذا الجواب من رسول اللّه صـلى اللّه عليـه (____. ۱) فی الأصـل: (فإن تولوا)، و هو من خطأ الناسـخ. الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۳۲۶ روی عبد اللّه بن محمد بن أبی شـيبة «۱» عن حسين بن على «۲» عن زائدة «۳» عن عـاصم عن زرّ بن حبيش قـال: قلت لأبیّ: إنّ ابن مسـعود لا يكتب المعوّذتين فی مصـحفه، فقال: «إنی سألت عنهما النبیّ صـلى اللّه عليه فقال: «قيل لى: قل، فقلت»، فقال أبیّ: نحن نقول كما قيل لنا»، و قـد علم أنّ أبيّا مع ذلک و مع قوله: «فنحن نقول كما قيل لنا» قـد كتب المعوّذتين و لم يعتقـد خروجهما عن كلام اللّه جلّ و عزّ و لا منع تسـميتها قرآنا، و هو الأصل فی هـذه الروايـة، فوجب أنّه لا تعلّق لأحد فيها مع نفى كون المعوّذتين قرآنا، و لا فی من تسـميتها بذلک. فأمّا ما روی من حكّ عبد اللّه للمعوّذتين من المصحف فإنّه بعيد، و يجب أن يكون ذلک إنّما روی عنه عن طريق الظنّ به و التوهّم عليه، لأنّه لو كان من عبد اللّه حكّ المعوّذتين من المصـحف ظاهرا مشهورا معلومـا لم يخـل ذلـک الحـکّ الـذی كان منه و ظهر من أن يكون حكّا لهما من مصـحفه و مصاحف أصـحابه التی انتسخت منه أو من مصحف عثمان و فروعه التی انتسخت منه، فإن كان ذلک إنّما كان حكّا من مصحفه، فذلک باطل، لأـنّه لـم يلفهمـا ثـابتين مـن مصـحفه و لاـ كتبهمـا، فكيـف يمحوهمـا منـه! و كـذلک سبيـل فروع مصـحفه. (____۱) عبـد اللّه بن محمـد بن أبی شـيبة إبراهيم بن عثمـان الواسـطى الأصل الكوفى، ثقـة حافظ صاحب تصانيف، من العاشـرة، مات سـنة خمس و ثلاثين و مائتين. «التقريب» (۱: ۵۲۸). (۲) حسـين بن على الجعفى الكوفى، قرأ على أبی عمرو و أبی بكر بن عيـاش، مات سـنة ثلاث و مائتين عن أربع و ثمانين سنـة من الطبقـة الخامسة. «معرفة القراء الكبار» (۱: ۱۶۴). (۳) زائـدة بن قدامـة، أبو الصـلت الثقفى الكوفى الحافظ، روى عن زياد و سماک، ثقة حجّة، توفى غازيا بالروم سـنة ۱۶۱ ه-. «الكاشف» (۱: ۲۴۶). الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۳۲۷ و إن كان إنّما حكّهما من مصـحف عثمان أو بعض فروعه فذلک أمر عظيم و خطب جسيم و عمل لنفسه على خطّه من الخلاف الشديد و شقّ العصا، و قد علم أنّ ذلـک لم يكن ممـا يتهيّأ لعبـد اللّه بن مسـعود، و لأـنّه لو كان منه لعظم الخطب بينه و بين عثمان و الجماعـة و يجری فی ذلک ما تشيب منه النواصـی، و ما يجب أن يهجم علمه على نفوسـنا فيلزم قلوبنا، و فی عـدم العلم بذلک دليل على أنّ ذلک لم يكن من عبد اللّه. و إن كـان إنّمـا فعـل ذلـک سـرا و فی خفيـة عن النـاس فی بعض المصـاحف فقـد دلّ هـذا الخوف منه/ أنّ أمر المعـوّذتين فی المسلمين مشهور ظاهر، و أنّه [۲۰۴] لا يمكن لمسـلم أن يكاشف بإنكارهما أو حكّهما من المصـحف، و عبد اللّه أولى الناس بعلم ما عرفه المسـلمون و إنكار ما أنكروه، على أنّه إن كان قـد فعل ذلک فمن ذا الـذی رآه منه و خبّر به عنه و هو قد استسرّ بذلک؟! و إن كـان قـد استسرّ بين جماعـة يعلم أنّه لاـ يكتم عليه ما يظهرهم عليه من أفعاله و أقواله فليس ذلک بسرّ منه، بل يجب أن يكون ظاهرا عنه، و إن كان قد استسرّ به بحضـرة الواحد و الاثنين ما يجب أن تضـيف إلى عبد اللّه ذلک و يقطع عليه و من دينه بخبر واحد و من جرى مجراه ممّن لا يوجب خبره علما و لا يقطع عـذرا، فيجب إذا كان ذلک كـذلک إبطال هـذه الروايـة عنه. و قد روی عن عبد اللّه أنّه كان يحكّها بلفظ الواحـد دون التثنيـة، و هـذه الروايـة خلاف رواية من روى: كان يحكّهما، فلعل بعض المنحرفين زاد فيه ميما، أو لعلّ بعض الرواة توهّم ذلک، أو لعلّ بعض الكتبة غلط فزاد ما يدلّ على الكناية عن الاثنتين و هذا ليس ببعيد، و قد روى عبد الرحمن

بن زيد «١ (______________________________» ١) هو النخعى، روى عن عمّه علقمة، و عن عثمان و ابن مسعود، و روى عنه منصور و الأعمش، أورده ابن سعد فى الثقات. «الكاشف» (٢: ١٦٨). الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٣٢٨ قال: «كان عبد اللّه يحكّها و يقول: لا تخلطوا به ما ليس منه» «١» يعنى المعوّذتين، و هذا تفسير الراوى ليس هو النصّ من عبد اللّه على ذلك فيحتمل أن تكون التى حكّها هى الفواتح و الفواصل التى لا يجوز عنده أن تكتب فى المصحف على ما رويناه عنه و عن غيره فى باب الكلام فى بسم اللّه الرحمن الرحيم، فهذه الرواية التى ليس فيها لفظ التثنية تقوّى ما قلناه من تأويل ذلك عليه أو توهّمه، فقد روى عن عبد اللّه بن مسعود أنّه رأى خطأ فى مصحف فحكّه و قال: لا تخلطوا به غيره»، فيمكن أن يكون من رآه يحكّ لم يره يحكّ الخط، و قد كان سبق علمه بأنّه لا يكتب المعوّذتين فتسرّع إلى أنّه كان يحكّ المعوّذتين، فروى على التأويل أنّه كان يحكّهما. على أنّه لو روى بلفظ التثنية أنّه كان حكّهما لاحتمل ذلك التأويل، [٢٠٥] فيحتمل أن يكون كان يحكّ/ حرفين و قراءتين لم يثبتا عنده، و كلمتين قد كتبتا ملوّنتين، أو على وجه لا يجوز عنده. و يحتمل أيضا أن يكون المراد بلفظ التثنية أنّه كان يحكّ الفاتحة و الخاتمة، فعبّر عن جنس الفاتحة و الخاتمة اللتين كان يكتبهما بعض الناس (______________________________١) قضية أن ابن مسعود رضى اللّه عنه كان يحك من مصحفه المعوذتين، رواها الإمام أحمد فى «مسنده» (٥: ١٣٠) قال: حدثنا عبد اللّه قال: حدثنى أبى: ثنا سفيان: عن عبده و عاصم عن زر قال: قلت لأبى: إنّ أخاك يحكّهما من المصحف، فلم ينكر، قيل لسفيان: ابن مسعود؟ قال: نعم، و ليستا فى مصحف ابن مسعود، و كان يرى رسول اللّه يعوّذ بهما الحسن و الحسين و لم يسمعه يقرؤهما فى شيء من صلاته، فظن أنهما عوذتان و أصرّ على ظنه، و تحقق الباقون كونهما من القرآن فأودعوهما إياه؛ مع أنه صحّ عن عبد اللّه بن مسعود رضى اللّه عنه عن النبى صلى اللّه عليه و سلّم قال: «لقد أنزل علىّ آيات لم ينزل علىّ مثلهن، المعوّذتين»، رواه الطبرانى فى «الأوسط»، و رجاله ثقات، انظر «مجمع الزوائد» (٧: ١٤٩). الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٣٢٩ بلفظ التثنية، و قد رويت أخبار بأنّه كان يحكّهما ليس فيها ذكر المعوّذتين، و إذا كان ذلك كذلك حمل الأمر فيما روى عنه على ما وصفناه على بيانه. و لو ثبت عنه بنصّ لا يحتمل أنّه كان يحكّ الناس و الفلق من المصحف لاحتمل ذلك تأويلات عن إنكاره أن يكونوا قرآنا، فمنها أن يكون إنّما حكّهما لأنّه لم ير رسول اللّه صلى اللّه عليه كتبها بحضرته، و لا أمر بذلك فيهما، فاعتقد لهذا أنّ السّنّة فيهما أن لا يكتبا. و منها أن يكونا قد كتبا فى بعض المصاحف فى غير موضعهما الذى يجب أن يكتبا فيه و أن يكون الذى كتبهما حيث تيسّر له و إلى جنب البقرة لمّا حفظها، فحكّهما و أراد بقوله: «لا تخلطوا به ما ليس منه»: التأليف الفاسد الذى ليس منه، دون ذاتى السورتين. و منها أن يكون قد رآهما كتبتا بزيادة و نقصان و ضرب من التغيير فحكّهما لما لحقهما فى الرسم ممّا يفسد نظمهما و ترتيبهما و قال: «لا تخلطوا به ما ليس منه» يعنى: فساد نظمها و ترتيبهما، و لم ير فى ذلك شيئا لحقه الفساد و التغيير غيرهما فخصّهما بالذكر لهذه العلّة. و منها أن يكون إنّما حكّهما لأنّه كان من رأيه أن لا يثبت القرآن إلا على تاريخ نزوله، و أنّه يجب لذلك إسقاط رسم فاتحة الكتاب و المعوّذتين لأنّهما قد جعلتا خاتمتين فى التلاوة، و تقديم نزولهما يمنع من تأخيرهما فى الرسم و إن تقدّم عليهما ما نزل بعدهما، فحكّهما لذلك و قال: «لا تخلطوا به ما ليس منه»، يعنى بذلك إن ختموه فى القراءة و التلاوة بهذه الخاتمة و افتتحوه بالفاتحة، و لا تكتبوهما على غير تاريخ نزولهما. و إذا كان ذلك كذلك و احتمل حكّهما ما وصفناه بطل من زعم أنّه يجب حمل هذا الفعل منه على جحد المعوّذتين و إنكار كونهما قرآنا، و فى بعض الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٣٣٠ [٢٠٦] هذه الجملة دلالة باهرة واضحة على/ أنّ هذه الأخبار متكذّبة على عبد اللّه بن مسعود لا أصل لها، أو محمولة متأوّلة على ما قلناه دون الجحد و الإنكار منه لكونهما قرآنا، و أنّه لا خلاف بين سلف الأمّة فى كون المعوّذتين قرآنا منزلا و كلاما للّه تعالى، و أنّ النقل لهما و العلم بهما جار مجرى نقل جميع القرآن فى الظهور و الانتشار و ارتفاع الرّيب فى ذلك و النزاع. و أمّا اعتراضهم بأنّه لو كان نقل القرآن ظاهرا مشهورا عندهم لم يحتج أبو بكر فى إثبات ما جمعه منه إلى شهادة شاهدين عليه، و لم يشكّ زيد فى آيات منه لمّا جمعه فى أيّام عثمان؛ فسنقول فى ذلك قولا بيّنا عند القول فى جمع أبى بكر القرآن

و جمع عثمان الناس على مصحفه، و نجيب هناک عن جميع ما يسوغ التعلّق به إن شاء اللّه. الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۳۳۱

باب ذكر اعتراضهم فى نقل القرآن بما روى عن النبىّ صلى الله عليه و سلّم

اشارة

باب ذكر اعتراضهم فى نقل القرآن بما روى عن النبىّ صلى اللّه عليه و سلّم من قوله: «أنزل القرآن على سبعة أحرف، كلّها شاف كاف»، و وصف تواتر الأخبار بذلک، و ذكر تأويلها و اختلاف الناس فى تفسيرها، و هل نصّ رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم للأمّة على جميعها و جملتها و تفصيلها و وقفهم على إيجابها على حسب نصّه و توقيفه على نفس القرآن و جميع ما ظهر من دينه من الأحكام أم لا، و وصف ما نختاره فى هذه الفصول فإن قالوا: كيف يجوز لكم أن تدّعوا أنّ ظهور نقل القرآن، و ما يجب له و فيه، و أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه ألقى ذلک إلى من تقوم الحجّة بنقله و يجب العلم بخبره، و أنتم قد رويتم روايات كثيرة متظاهرة عن النبى صلّى اللّه عليه أنّه قال: «أنزل القرآن على سبعة أحرف، كلّها شاف كاف» «۱»، ثمّ

(۱) هذا الحديث و ما شاكله من الروايات عن النبى صلى اللّه عليه و سلّم أن القرآن أنزل على سبعة أحرف ورد من عدة طرق صحيحة أجملها بما يلى: هذه الرواية بهذا اللفظ أخرجها النسائى فى «السنن الكبرى» (۲: ۵ كتاب فضائل القرآن، باب على كم نزل القرآن، برقم ۷۹۸۶)، و رواه الإمام أحمد (۸: ۷ برقم ۲۱۱۵۰)، و بألفاظ أخرى متفاوتة رواه البخارى من حديث عمر بن الخطاب رضى اللّه عنه (۶: ۴۱۷)، و رواه مسلم من حديث عمر بن الخطاب و أبىّ بن كعب (۱: ۵۶۰ الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۳۳۲ أنتم مع ذلک مختلفون فى تأويل هذه السبعة الأحرف و مدهشون فى تفسيرها و لا تعرفون شيئا تحكونه عن النبىّ صلّى اللّه عليه فيها. فإن كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه عندكم قد بيّن هذه الأحرف السبعة و نصّ عليها، و عرف أجناس اختلافها و ما هى، و كيف يجب أن يقرأ بها، [۲۰۷] و أوضح ذلک و قطع العذر/ فيه و أنتم مع هذا مختلفون فى ذلک الاختلاف الكثير، فلا تجدون خبرا تروونه عن النبى صلّى اللّه عليه فى تفصيل هذه الأحرف السبعة و النصّ عليها و التعريف لكل شىء منها، إمّا لانقطاع الخبر عن النبىّ صلّى اللّه عليه عن ذلک أو دثوره، أو لعناد الأمّة و غلط سائر النّقلة أو لغير ذلک، فما أنكرتم أن يكون رسول اللّه صلّى اللّه عليه قد نصّ على قرآن كثير شهر أمره و أعلن النصّ عليه و قطع العذر فى بابه، و إن جاز أن يجهله بعض الأمّة و ينكره و يذهب عن معرفته، و جاز أيضا أن ينقطع ذكره و يعفو أمره و يهى نقله و يندرس ذكره، حتى يصير إلى حدّ ما لا يروى عن النبىّ صلّى اللّه عليه، و لا يذكر كما جرى مثل ذلک فى اندراس ذكر تفصيل الأحرف. و إن كان الرسول صلّى اللّه عليه عندكم لم يبيّن هذه الأحرف التى أنزل القرآن بها و جرت الأمّة فى القراءة بأيّها شاءوا، و أمروا أن يعتقدوا أنّها كلّها منزلة من عند اللّه و مما لا يجوز ردّه و إنكاره و تسخّطه، و أنّ ذلک رخصة منه و تيسير على عباده و استصلاح لخلقه، و مما يجب أن يعلموا أنّه منزل من

برقم ۵۶۱)، و رواه الإمام أحمد من حديث أبىّ بن كعب (۸: ۳۳ برقم ۲۱۲۳۴)، و (۸: ۴۱ برقم ۲۱۲۶۲)، و رواه الترمذى من حديث أبىّ بن كعب (۴: ۱۷۸)، و رواه الطبرانى فى «تفسيره» من حديث أبى هريرة (۱: ۱۹). الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۳۳۳ وحيه و مشروع فى دينه، أو بيّنها لآحاد و أفراد من أمّته لا يحتجّ بخبرهم و لا يقطع العذر نقلهم، فما أنكرتم أيضا من أنّه يجوز أن لا يبيّن كثيرا من القرآن الذى أوحى به إليه، و لا ينصّ عليه و لا يبلّغ كثيرا من فرائض الدّين و نوافله و ما شرع للأمّة معرفته و أن يصدف عن ذكره جملة، أو يثبته لآحاد و أفراد لا تقوم الحجّة بهم، و لا يوجب العلم خبرهم، كما صنع ذلک فى الأحرف التى أمر بتعريفها و بلاغها و النصّ عليها. قالوا: و هذا مما لا جواب لكم عنه، و هو من أدلّ الأمور على تخليطكم هذا، على أنّكم قد رويتم أيضا فى هذه الأخبار تفسيرا لهذه السبعة الأحرف عن النبىّ

صلّى اللّه عليه و الصحابة لا ـ يجوز و لا ـ يمكن أن تكون تفسيرا لها على قولنا و قولكم، لأنكم رويتم أنّها تحليل و تحريم و وعد و وعيد و قصص و أمثال و أمر و نهى، و أنتم مع هذا ترون أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه قال: «فاقرءوا كيف شئتم»، و قال فيمن قرأ عليه بالأحرف/ المختلفة: «أصبتم [٢٠٨] و أحسنتم»، و أنّه قال: «فبأيّها قرأتم فقد أصبتم و أحسنتم»، فيجب على قولكم و روايتكم هذه أن يكون من جعل مكان الأمر نهيا و موضع الوعيد وعدا و مكان القصص أمرا و نهيا فقد أصاب و أحسن و أجمل، و هذا جهل من قائله و خلاف دين المسلمين. و كيف يكون أمر القرآن فيهم ظاهرا مشهورا، و قد رويتم فى هذه الأخبار أنّ أبيّا و عمر بن الخطّاب و عبد اللّه بن مسعود نافروا هشام بن حكيم و غيره لمّا قرأ بخلاف قراءتهم و ردّوها حتى ترافعوا إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه فأقرّهم جميعا على ما قرءوا به، و شهرة القرآن توجب علمهم جميعا به. الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٣٣٤ ثم رويتم بعد ذلك كلّه ما ينقض ما رويتموه أولا! لأنّكم قد رويتم عن النبىّ صلى اللّه عليه و سلّم أنّه قال: «أنزل القرآن على أربعة أحرف» «١»، و أنّه قال مرة أخرى: «أنزل القرآن على ثلاثة أحرف» «٢»، و هذا ينقض أن يكون أنزل على سبعة أحرف. و هذا كلّه يدلّ على أنّ أمر القرآن لم يكن مشهورا عندهم و لا ـ كان عذرهم بيّنا منقطعا، و أنّهم لم يعلموا فى جميع ما كانوا فيه على نصّ الرسول فى ذلك، بل اجتهدوا و استحسنوا و استعملوا غالب الظنّ و الرأى و تغيّروا و تأمّروا و عدلوا عن معرفة الصواب و أخذ الأمر عن أهله، و من أمر بالرجوع إليه، و أن لا ـ يفرّقوا بين الكتاب و بينه حيث قال لهم صلّى اللّه عليه: «إنّى مخلّف فيكم الثقلين و ما إن تمسكتم به لم تضلّوا: كتاب اللّه و عترتى أهل بيتى، ألا و إنّهما حبلان ممدودان و لن يفترقا حتّى يردا علىّ الحوض» «٣».

(______________________________١) هذا الحديث بلفظ أربعة أحرف عزاه فى «كنز العمال» (٢: ٥٥ برقم ٣٠٩٨) إلى الطبرى و إلى أبى نصر السجزى و ابن المنذر و ابن الأنبارى فى «الوقف و الابتداء» عن ابن عباس، و لا يصحّ. (٢) رواه الحاكم فى «المستدرك» (٢: ٢٢٣)، و الطبرانى فى «المعجم الكبير» (٧: ٢٠٦ برقم ٦٨٥٣)، و الطحاوى فى «مشكل الآثار» (٨: ١٣٥ برقم ٣١١٩). (٣) رواه مسلم فى «صحيحه» (۴: ١٨٧٣ كتاب فضائل الصحابة، باب فضل على، برقم ٢۴٠٨) بنحوه، و الإمام أحمد فى «المسند» (٨: ١٣۴، ١۵٣ برقم ٢١۶٣۴ و ٢١٧١١)، و الطحاوى فى «مشكل الآثار» (٩: ٨٨ و ٨٩ برقم ٣۴۶٣، ٣۴۶۴)، و الطبرانى فى «الكبير» (۵: ١٨۵ برقم ۴٩۶٩، ۴٩٧١)، ۵: ١٩٠ برقم ۴٩٨٠، ۴٩٨١، ۴٩٨٢)، و الترمذى (۵: ۶۶٣ كتاب المناقب برقم ٣٧٨٨)، و الدارمى فى «السنن» (٢: ٣٢٠ برقم ٣٣١۶)، و ابن خزيمة فى «صحيحه» (۴: ۶٢ برقم ٢٣۵٧). الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٣٣۵ قالوا: على أنّ فى الخبر إحالة عن وجوه أخر، منها: - أنّه لا ـ يجوز أن يقال: أنزل القرآن على سبعة أحرف قبل نزول جميع القراءات الكاملة، و أنتم ترون أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه قال ذلك قبل موته بدهر طويل، فهذا إحالة منكم. و منها: أنّ فى الخبر ما يوجب إبطاله، لأنّه إذا نزل القرآن على سبعة أحرف أدّى ذلك إلى الاختلاف و النزاع و الهرج و الرّيب و الشكّ و إلى مثل ما رويتم أنّه جرى بين عمر/ و هشام بن حكيم «١» و أبىّ و عبد اللّه بن مسعود مع [٢٠٩] من سمعوه يقرأ بخلاف ما أقرأهما الرسول صلّى اللّه عليه حتى شكّ أبىّ و اضطرب على ما رويتم، و ذلك ما لا يجوز ردّه. فيقال لهم: ليس فى جميع ما وصفتم شىء يعترض على نقل القرآن و لا ـ يوهنه و لا يوجب دخول زيادة فيه و لا نقصان منه، و لا تغيير له و لا إمكان ذلك فيه، و ليس الخبران اللذان يذكر فيهما أنّ القرآن أنزل على أربعة أحرف و ثلاثة أحرف مناقضين للخبر الذى فيه أنّ القرآن أنزل على سبعة أحرف، و ليس منافرة عمر بن الخطّاب لهشام بن حكيم، و منافرة أبىّ و عبد اللّه لمن نافراه و استشنعا قراءته بدليل على أنّ أمر القرآن نفسه و ما أنزل منه لم يكن ظاهرا معلوما عندهم، و كذلك ليس اختلافنا نحن اليوم فى تأويل هذه السبعة الأحرف دليلا على أنّ نصّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه على نفس القرآن و تأليف آيات سوره لم يكن ظاهرا مشهورا، و نحن نبيّن ذلك بما يوضّح الحقّ إن شاء اللّه.

(______________________________١) هشام بن حكيم بن حزام بن خويلد القرشى الأسدى، صحابىّ جليل، مات قبل أبيه، كان أمّارا بالمعروف ذا فضل. «التقريب» (٢: ٢۶۶)، «الكاشف» (٣: ١٩۵). الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٣٣۶ فأمّا شهرة أمر القرآن نفسه و ظهور نصّ الرسول صلّى اللّه عليه على جميع ما أنزله اللّه على طريقة

واحدة و وجه يوجب العلم و يقطع العذر، فقد بيّنّاه و أوضحناه من قبل بما يغنى عن إعادته، و ليس يوجب ذلك عندنا على الرسول و لا فى حكم التعبّد و الشريعة أن ينصّ الرسول لكافّة الأمّة أو من تقوم به الحجّة على كلّ حرف من تلك الحروف و الفصل بينه و بين غيره، و أن يوقفه على أنّ هذا الحرف الذى أقرأتك به أو الحروف التى أقرأتك بها هى من جملة الحروف السبعة التى أنزلها اللّه تعالى دون وجوه أخر قد كان أنزلها فيما سلف و مما نزل من القرآن، و وجوه قد كان يقرئ بها. و لا يمتنع و لا يستحيل أن يكون الرسول عليه السلام قد أعلم فى الجملة أنّ القرآن قد أنزل على سبعة أحرف و أوجه نصّ له عليها و على تفصيلها، و خيّر فى أن يقرئ أمّته مجتمعين و متفرّقين كيف أحبّ و شاء على أىّ وجه سهل عليه و على الأخذ عنه و تيسّر له، و أن يقرئ واحدا منهم [٢١٠] جميع السبعة الأحرف فى سور كثيرة من القرآن أو فى جميعه و لا ينصّ/ له على أنّ هذه الوجوه على السبعة الأحرف أو من السبعة الأحرف، و يقرئ آحادا منهم بواحد منها فقط و لا ينصّ له على أنّه أحد الأحرف السبعة، فيظنّ القارئ أنّ ذلك الوجه ليس هو من السبعة الأحرف، و يقرئ آخر باثنين منها أو ثلاثة و لا يعرّف ذلك كما لم يعرّف الواحد، فلا يخرج عليه السلام من الدنيا حتى يقرأ جميعها على هذه السبيل و إن لم يكن منه نصّ على تفصيلها لكلّ آخذ عنه و إن كانت قد حصلت لجميعهم و عرفت عندهم على السبيل الذى وصفناه، و أن يكون تعالى قد علم أنّ إلقاء هذه الأحرف و بيانها على هذه السبيل من الجملة دون التفصيل من أصلح الأمور للأمّة و أدعاها لهم إلى الإيمان و قبول القرآن و الحرص على حفظه و دراسته، و أنّه لو الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٣٣٧ جمعهم و نصّ لهم على تفصيل عدد هذه الأحرف و جنس اختلافها لنفروا عن طاعته و خالفوا رسوله. و إذا لم يمتنع هذا ساغ أن يكون بيانه لهذه الأحرف لم يقع إلى كلّ واحد منهم و إلى جماعتهم مفصّلا مبيّنا بيانا يمكن أن يتقنه و يحكمه، و إن كان الرسول قد لقّن تلك السبعة الأحرف جميع الأمّة على سبيل ما وصفناه، حتى إنّه لم يبق منها حرف إلا و قد أقرأ به بعض أمته و نصّ على جوازه. و نظير ذلك أنّ إنسانا منّا لو عرف قراءة السبعة الأحرف و علم ذلك من حاله و اتساع معرفته بالقراءات ثم آثر أن يقرئ الناس بالجائز من ذلك و أن لا يلقّن كلّ أحد حرفا مجرّدا على وجهه من هذه الأحرف لساغ له و جاز أن يقرئ بعض الناس بحرف أبى عمرو «١» و لا يعرّفه أنّه حرفه، و يقرئ آخر شيئا من القرآن بحرف ابن عامر «٢»، و شيئا منه بحرف عاصم و يقرئ آخر شيئا بحرف حمزة «٣»، و شيئا بحرف ابن كثير، و شيئا بحرف يعقوب الحضرمى «۴»، ثم لا يعرّفه تفصيل هذه الحروف بل يعلّمه أنّ ذلك كلّه شائع

(١) هو أبو عمرو بن العلاء بن عمّار بن العريان المازنى النحوى القارئ، اسمه زبّان أو العريان أو يحيى، و الأول أشهر، ثقة من علماء العربية، من الخامسة، مات سنة أربع و خمسين و مائة، أحد القرّاء السبعة. «التقريب» (١: ۶۶٠). (٢) عبد اللّه بن عامر بن يزيد بن تميم اليحصبى الدمشقى المقرئ، أبو عمران، ثقة من الثالثة، مات سنة ثمانى عشرة و مائة، أحد السبعة القرّاء. «التقريب» (١: ۵٠۴). (٣) حمزة بن حبيب بن عمارة، أبو عمارة الزيّات، أحد القرّاء السبعة، من الطبقة الرابعة، ولد سنة ثمانين و أدرك الصحابة بالسن، توفى سنة ستّ و خمسين و مائة. «معرفة القراء» (١: ١١). (۴) يعقوب بن إسحاق بن زيد الحضرمى مولاهم، أبو محمد المقرئ النحوى، صدوق، أحد الثلاثة المتممين للعشرة، من صغار التاسعة، مات سنة خمس و مائتين. «التقريب» (٢: ٣٣٧). الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٣٣٨ جائز و أنّه حقّ و صواب: لكان ذلك من فعله حسنا جائزا و لا سيّما إذا كان ذلك أسهل عليه و أيسر. و إذا ظنّ أن أخذه على المتعلّم بالجائز أقرب عليه و أسهل و أن تجويز [٢١١] إقرائه/ بحرف على وجهه مما يشقّ و يصعب و ينفّره عن الحفظ و الضبط؛ فكذلك الرسول عليه السلام إذا خيّر فى إقراء الناس بالسبعة الأحرف المنزلة عليه و جعل له فعل الأخفّ عليه، و لم يؤخذ عليه تفصيل تعريف ذلك الناس، و ظنّ أنّ إقراءهم بالجائز من ذلك أسهل عليهم و أيسر: جاز له له تلقينه على هذه السبيل و أن يقرئ ربع القرآن بحرف منها و يقرئ الربع الآخر بحرف آخر و يقرئ كلّ سبع منه بحرف من تلك السبعة، و يخلط ذلك فلا يفصّل له تفصيلا تعرفه الأمة و الآخذون عنه حرفا من حرف، بل يظنون ذلك حرفا واحدا من السبعة يقرأ على وجهين و ثلاثة أو سبعة، أو حرفان منها يقرءان على تلك الوجوه. و يجوز أن تكون هى كلّ السبعة قد أقرئوا بها شائعا فى جميع القرآن، و يكون ذلك أصلح لهم و أنفع و أقرب إلى تحفّظهم و حرصهم و تسهيل دواعيهم على جميع

القرآن و معرفة تأويله و أحكامه دون عدد حروفه، و تجريد كلّ حرف منه، غير أنّه لا بدّ فى الجملة من أن يشتهر عن رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم جملة ما أقرأ به من الحروف، إما بتلقّيه منه أو بالإخبار به عنه، و إن لم يعرف بذلك تفصيل السبعة الأحرف. فإن قال قائل: فهذا الذى ذكرناه من إقراء الرسول و الصحابة على هذا الوجه يوجب أن تكون الصحابة غير عالمة بأنّ القرآن أنزل على سبعة أحرف و لا متّبعين لذلك: أنّها إذا لم تعرف و لا كلّ واحد منها تلك السبعة الأحرف و تفصّيلها لم تكن عالمة بأنّه منزل على سبعة أحرف. الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٣٣٩ يقال له: لا يجب ما قلته لأجل أنّهم إذا ظهر بينهم نصّ الرسول صلّى اللّه عليه بأنّه منزل على سبعة أحرف و يكون ذلك على أسماعهم و عند التنازع و الترافع إليه و تواتر الخبر بذلك عنه على من لم يسمعه من فيه: حصل لجميعهم العلم بأنّه على سبعة أحرف، و إن لم يعرفوا تفصيل ذلك و ظنّوا أن بعضها إذا سمعوه و لم يكن تقدّم علمهم به ليس منها، و لهذا أن يعلم اليوم أكثر الناس بالخبر المتواتر أنّ للقرّاء السبعة سبعة أحرف يقرءونها لا يشكّون فى ذلك، و إن لم يعرفوا تفصيلها و لم يحيطوا علما/ بجميعها، و لم يعلموا [٢١٢] أنّ بعض ما يسمعونه يقرأ بشىء منها هو من جملتها، و كذلك أكثر الناس يعلم أنّ للرسول أحكاما كثيرة هى معظم دينه و جلّ شريعته، و إن لم يعرف تفصيلها، و لم يحفظ ألفاظ نصوصه صلّى اللّه عليه عليها، و جوّز إذا لم يكن من أهل هذا الشأن أن يكون بعض ما يحكى له من الأحكام و يذكر له فيه من الآثار ليس من جملة ما استقرّ فى دينه و لا مما قاله و نصّ عليه. و لهذه العلة بعينها ساغ لأبىّ و عمر بن الخطّاب و عبد اللّه بن مسعود أن ينكروا بعض القراءات التى سمعوها مخالفة لما لقّنوه من الرسول، لأنّهم لمّا لم يكن كلّ واحد منهم يحفظ جميع هذه الحروف و يحيط علما بتحصيلها و تفصيلها، و لم يكن من سمعوه يقرأ ممّن يوثق بضبطه و حفظه أو ممن يسكن السكون التامّ إلى رضائه و أمانته، ظنّوا به الغلط أو التحريف أو القراءة على المعنى أو التساهل فى ذلك، و كان أمر القرآن عندهم أشدّ و أضيق من أن يقع فيه ضرب من التساهل أو التغافل، فلذلك خرج عمر و أبىّ و عبد اللّه إلى ما خرجوا إليه، و إذا كان ذلك كذلك بطل ما حاولوه من القدح فى نقل القرآن متى لم يبيّن الرسول جميع هذه الأحرف و يفصّيلها لكلّ الأمّة مجتمعين أو لكل واحد من الأمة، و زال جميع ما طالبوا به. الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٣٤٠ فإن قالوا: فإذا قلتم إنّ الرسول صلّى اللّه عليه لم يكن يبيّن لكلّ واحد ممّن يقرئه جميع الأحرف و الوجوه التى نزل القرآن عليها و يفصّيلها لكل الأمة مجتمعين، و أنّه كان يقرئهم قراءة مختلفة من تلك الحروف و على سبيل ما تيسّر له: وجب أن لا تقوم الحجّة على الأمّة بكلّ حرف مما أقرأ به، و أن لا يتيقّن ذلك من دينه، و أن يجد الملحد و المعاند سبيلا إلى إدخال حرف و وجه فى القرآن ليس هو مما أنزل على الرسول، و يعمل له إسنادا و طريقا و يضيفه إلى النّبىّ صلّى اللّه عليه و يدخل بذلك فيما أنزل اللّه تعالى من الوجوه ما لم ينزله، و يفسد القرآن و يوقع الشبهة و الإلباس على أهل [٢١٣] الإسلام،/ كما زعمتم من قبل أنّه لو كان يبيّن بعض القرآن بيانا خاصّا لا تقوم به الحجّة لصار ذلك طريقا إلى أن يدخل فى القرآن كلمات و آيات تقصر عن حدّ المعجز، و أن يضاف ذلك إلى الرسول أو أن يكون ذلك ذريعة إلى الشبهة و الإلباس، و هذا ما لا فصل لكم فيه. يقال له: لا يلزم ما وصفته، لأنّنا قد قلنا من قبل إنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و إن كان لم يبيّن تفصيل الحروف السبعة لكلّ واحد ممّن أقرأه و أخذ عنه و لا جمع الأمّة و وقفهم على ذلك، و أنّه كان يقرئ بما يسهل و ييسّر له و للمتعلّم منه، فإنّه لا بدّ أن يظهر عنه و يستفيض كلّ وجه و حرف قرأ به و أقرأه، إما بتكرّر سماع ذلك منه أو بالنّقل له عنه، و لا بدّ أن يبلغ الحديث و السماع فى طول تلك السنين، و تكرير عرضه صلّى اللّه عليه القرآن على جبريل عليه السلام فى كلّ عام، و عرضه إيّاه مرتين فى العام الذى مات فيه، و تكرّر قراءته و إقرائه إيّاه و أخذه عنه مبلغا يظهر و يستفيض حتّى يزول عن الناس فيه الرّيب و الشكّ، و أنّه مما قرأه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و أقرأ به. الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٣٤١ كما أنّه لا بدّ إذا بيّن الآية إذا نزلت عليه فى منزله لأهله و قرابته و من حضره من الآحاد من أن يبيّنه أيضا لغيرهم و من أن يتحدّث بذلك عنه، و من أن يبلغه الحديث به عنه و دعوى نزوله له عليه، و أنّه ممّا ألقاه و بلّغه حتى يبلغ مبلغا يزول معه الرّيب و الشكّ فى أنّه مما أنزل عليه و بلّغه، و إذا كان ذلك كذلك سقط ما ظننته و بطل ما حاولته. و نظير هذا أنّنا إذا عرفنا عدالة رجل فى وقتنا هذا و طهارته و شدّة تديّنه و حسن منسكه و علمه بقراءة الأئمة السبعة و أنه يقرئ الناس بها، غير أنّه لا يجرّد كلّ حرف منها و

یفرد للأخـذ عنه و لا یبیّن ذلک له و یفصّـله و یقول له: هـذا حرف فلان و هـذا حرف فلان و روایـهٔ فلان: لا یمتنع علینا مع ذلک أن نعلم أنّ الحروف و الوجوه التی یقرئ بهـا هی الأحرف السبعهٔ المشهورهٔ و یتیقنها، و إن کنّا لا نعرف تفصیلها و نعلم أنّه لم یفصّـلها للآخذین/ عنه، و أن [۲۱۴] نعلم مع ذلک کذب من یکذب علیه و أضاف إلیه القراءهٔ بالشّواذ، و مما یستنکر و لا یجوز مثله و مما لم یقرئ به أحدا لأنّه و إن کان لا یجرّد لکلّ أحد عنه حرفا واحدا یقرئه جمیع القرآن به، فإنّه مع ذلک قد اشتهر عند کلّ وجه و حرف ممـا یقرئ به و عرف من رأیه، فـإذا أضـیف إلیه مع ذلـک أنّه یقرأ أو کـان یقرئ فی أیّام حیاته قراءهٔ ابن شـنبوذ و الشّواذّ المنکرهٔ، و القراءهٔ المرویّهٔ عن السبعهٔ علمنـا بکـذب ذلـک علیه لشـهرهٔ مـا کـان یقرئ به عنه و العـدول عمّـا سوی ذلک، و إن کان یقرئ قراءهٔ مختلطـهٔ ممتزجـهٔ من قراءهٔ جمیع الأئمـهٔ. و کذلک الرسول إذا کان لم یمت حتی ظهر عنه و انتشـر جمیع الوجوه و الأحرف التی کان یقرئ بها و یداوم علیها و لا یقرئ بغیرها لم یسغ أن یتوهّم علیه متوهّم صـحّهٔ ما یروی عنه أنّ ما کان یقرئ به: إِنَّ عَلَیْنا جَمْعَهُ وَ قُرْآنَهُ (۱۷) فـإذا (قرأه) فاتّبع (قراءته) [القیامـهٔ: ۱۷] و أنّـه کـان یقرئ: وَ کَفَی الإنتصـار للقرآن، ج ۱، ص: ۳۴۲ اللَّهُ الْمُؤْمِنِینَ الْقِتـالَ (بعلیّ) [الأحزاب: ۲۵]، و أمثال هذا إذا کان قد ظهر و انتشـر عنه جمیع ما أقرأ به و لیس هذا من جملته، و إذا کان ذلک کذلک فقد بطل ما سـألوا عنه بطلانـا ظاهرا. فأمّا قولهم: کیف یسوغ أن تـدّعوا ظهور إقراء الرسول بهـذه الوجوه و أنتم تختلفون فی تفسیرها فإنّه لا تعلّق فیه، لأنّنا قـد بیّنّا أنّ رسول اللّه صـلّی اللّه علیه أقرأ بجمیعها و ظهر منه ذلک، و أنّه مع هذه الحال لم یفسّـر تلک الوجوه و یسـمّی کلّ شیء منها باسم یخصّه، فنحن نعلم فی الجملـهٔ أنّه منزل علی سـبعهٔ أحرف و أنّ الرسول قد بلّغها و أقرأ بها و ظهرت عنه، و إن اختلف فی تأویلها لعـدم نصّه علی التأویل و التفسیر، کما أنّنا نعلم أنّ ما بلّغه قرآن من عنـد اللّه، و أنّه قـد بیّنه و ظهر عنه و قامت الحجّـهٔ بأنّه کلام اللّه تعالی، و إن کنّا نختلف فی تفسـیر کثیر منه و نتنازع فی تأویله الذی لم ینصّ لنا صـلّی اللّه علیه و لا وقفنا علیه، فاختلافنا فی تفسیر الآیـهٔ لا یمنعنا من العلم بأنّها قرآن، [۲۱۵] و کـذلک اختلافنـا فی تأویل/ السبعهٔ الأحرف و الأوجه لا یمنعنا من العلم أنّه منزل علی سـبعهٔ أحرف، و أنّ الرسول صـلّی اللّه علیه قد بلّغها و أقرأ بها، فبطلت بذلک شـبهتهم باختلاف الأمّهٔ فی هذا الباب. و أمّا قولهم: إنکم قد رویتم فی تفسـیر هذه الأحرف ما لا یمکن و لا یجوز فی صـفهٔ الرسول أن یفسّـرها به، نحو روایهٔ من روی أنّها: أمر و نهی و قصـص و مواعـظ و أمثـال و حلال و حرام و نحو ذلک، و أنّه لا یجوز أن یکون الجاعل مکان الأمر نهیا و موضع الوعظ مثلا و مکان الوعـد وعیـدا: محسـنا مصـیبا، و أنتم قـد رویتم أنّ النبیّ صـلّی اللّه علیه قال لکلّ مختلفین فی هـذه الأحرف: «أحسـنتما و أصـبتما»، و «هکـذا أقرأتکما»، و الرسول علیه السـلام یجلّ من هذه الصـفهٔ و یرتفع عن هذه الرتبهٔ، بل یجب تبرئهٔ أدنی المؤمنین الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۳۴۳ منزلهٔ عن ذلک، فإنّه باطل لا تعلّق لهم فیه، و ذلک أنّ إخباره علیه السـلام بأنّ القرآن منزل علی سـبعهٔ أحرف و أوجه من القراءات کلّهـا جـائزهٔ و حسـنهٔ و صواب، لأنّها فی الخبر، غیر أنّه قـد أنزله علی سـبعهٔ أحرف هی أوجه أخر منها أمر و منها نهی و منهـا وعـد و منهـا وعیـد و منها قصـص و أمثال و تحلیل و تحریم، فلا تکون هـذه السـبعهٔ هی التی إذا اختلف المختلفون فیها و جعلوا مکان کلّ شیء منها غیره فقد أحسنوا و أصابوا، بل لا یمتنع أن تکون هذه السبعهٔ الأوجه و الأقسام قسما من السبعهٔ الأحرف التی أنزل اللّه القرآن علیها، و باقی السـبعهٔ یصوّب المختلفون فیها سوی هذا الوجه، و لا یمتنع غیر ذلک علی ما سنشرحه فیما بعد إن شاء اللّه، و إذا کان ذلک کذلک بطل توهّمهم لتعارض هذین الخبرین، و إحالهٔ هذا التفسیر علی الرسول علیه السلام. و أمّا قولهم: إنّ روایتکم فی هـذا متناقضـهٔ لأجل أنّکم قـد رویتم عن النبیّ صـلّی اللّه علیه أنّ القرآن نزل علی ثلاثهٔ أحرف، و أنّه قال فی خبر آخر: «أنزل علی أربعـهٔ أحرف»، فإنّه أیضا لا شـبههٔ فیه لعالم و لا تعلّق، و ذلک أنّ أوّل ما فی هذا الباب أنّ الثلاثهٔ و الأربعهٔ/ داخل فی السـبعهٔ، فیمکن أن تکـون [۲۱۶] هـذه الأـحرف أنزلت أولاـ فـأوّل، و أنزل منهـا ابتـداء ثلاثـهٔ فقط، ثم زیـد الرسول علیه السـلام رابعها، ثم زیـد ثلاثهٔ فصارت سـبعا، هـذا غیر ممتنع لو لا أنّ فی لفظ إخبارنا بأنّه أنزل علی سـبعهٔ ما یمنع هـذا التأویل، و لکن لهم من الزیادهٔ ما لم یدخلوه فی شیء من اعتراضهم، و هو أنّ فی کثیر من الروایات أنّ الملک قال: علی حرف أو حرفین؟ فقال الملک الذی معی عن شمال: علی حرفین، فقـال الملـک: علی حرفین أو ثلاثـهٔ؟ فقال: علی ثلاثـهٔ، إلی أن بلغت سـبعهٔ أحرف، و هـذا اللّفظ یقتضـی أن یکون قـد أقرئ

بالسبعة جملة، و شرع له ذلك فى مجلس واحد، على أنّه يحتمل أن تكون بعض تلك الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٣٤٤ الأحرف السبعة يقرأ على ثلاثة أوجه كلّها جائزة، و بعضها يقرأ على أربعة أوجه تسمّى أحرفا كلّها جائزة، فيكون قوله: أنزل على أحرف و أربعة أحرف منصرفا إلى وجهين من وجه القراءات السبعة، يقرأ أحدهما على ثلاثة أوجه و الآخر على أربعة أوجه، و إذا كان ذلك كذلك بطل ما توهّموه من التعارض. و يحتمل أيضا أن تكون الثلاثة الأحرف و الأربعة اللاتى خبّر فى هذين الخبرين و أنّ القرآن أنزل عليها غير الأحرف السبعة التى خبّر فيها، و ليس يمتنع أن ينزل القرآن على سبعة أحرف و ينزل أيضا على أربعة أحرف و ثلاثة أوجه أخر غير الأربعة و غيّر السبعة على ما نبيّنه فيما بعد، و إذا كان ذلك كذلك سقط ما توهّموا من تعارض هذه الأخبار و تنافى موجبها. و أما قولهم: كيف يكون أمر القرآن ظاهرا مشهورا و عمر و أبيّ و عبد اللّه يناكرون من قرأ خلاف قراءتهم و ينافرونه و يرافعونه إلى الرسول، و قد قلنا فى ذلك من قبل ما يغنى عن إعادته، و هو أنّ الرسول كان يقرئهم قراءة من وجه من السبعة الأحرف، و لم يكن كلّ واحد منهم يعرف جميعها و لم تكن [٢١٧] الأخبار/ بذلك ظهرت و استفاضت بجميع ما يقرئه الرسول على الأوقات، فلذلك أنكروا خلاف ما لقّنوه عن الرسول. و يحتمل أن يكون الرسول كان يقرئ عمر و أبيّا و عبد اللّه بوجوه و أحرف جائزة قبل نزول هذه السبعة الأخر التى خبّر الرسول عنها، ثم نزلت هذه الأحرف و أقرأ بها رسول اللّه صلّى اللّه عليه وقت نزولها أو يوم ذلك، و لم يكن انتشر عنه، فلمّا سمع القوم ذلك أنكروه و احتاجوا إلى البحث عنه و سؤال الرسول عن صحّته. و يحتمل غير هذا ممّا لعلّنا أن سنذكره فيما بعد إن شاء اللّه، و إذا كان ذلك كذلك بطل قدحهم فى ظهور نقل القرآن بإنكار هذه الفرقة ما لم يكن الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٣٤٥ تقدّم سماعها له، و لم يمرّ من الزمان و تطاول الوقت ما يقتضى ظهوره و حصول الغنى عن السؤال عنه، و هذا يبطل جميع ما عوّلوا عليه و موّهوا به فى نقل القرآن و عدم قيام الحجّة. فإن قال منهم قائل: إنّ فى خبركم هذا إحالة و تناقضا ظاهرا من وجه آخر، و هو أنّه قد ثبت و علم أنّ القرآن لم ينزل على الرسول صلّى اللّه عليه جملة واحدا و إنّما نزل فى نيّف و عشرين سنة، و أنّه لم يتكامل نزوله إلا عند تقارب وفاة الرسول صلّى اللّه عليه و آخر عهده بالدنيا، و هذا الخبر الذى رويتموه لا شكّ أنه قد قاله قبل موته بدهر طويل و قبل نزول كثير من القرآن، فهذا تناقض بيّن. يقال له: لا يجب ما قلته، لأنّ من الناس من يقول: إنّ هذا الظاهر لا يقتضى أكثر من أن يكون فى القرآن كلمة واحدة أو اثنتين تقرأ على سبعة أوجه، فإذا حصل ذلك فيه وفّى الخبر حقّه و موجبه، و منهم من يقول: ذلك إنّما يستعمل إذا قرئ جملة القرآن أو كثير منه على سبعة أحرف و أوجه، و هذا هو الذى نختاره، و سندلّ على ذلك فيما بعد إن شاء اللّه. و إذا كان ذلك كذلك و لم ينكر أن يكون النبيّ صلّى اللّه عليه قد قال هذا القول بعد أن نزل شطر/ القرآن أو ثلثاه أو ستة أسباعه: ساغ أن يقال إذ ذاك [٢١٨] إنّه منزل على سبعة أحرف، و يعنى بذلك صلّى اللّه عليه هذا الذى نزل، و يكون جبريل عليه السلام قد أخبره أنّ قدر ما نزل عليك هو معظم القرآن و كثيره، و أنّ ما ينزل عليك فيما بعد قليل بالإضافة إليه، فيحسن لذلك، و جاز أن يقال: أنزل القرآن على سبعة أحرف لأنّ معظمه قد أنزل كذلك، فبطل بذلك ما قلتموه. الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٣٤٦ و لو حمل الأمر فى هذا على أنّ قوله: أنزل القرآن على سبعة أحرف لا بدّ أن يتناول كلّ سورة لوجب أن يحمل على أنّه قد أريد به أنّ كلّ آية منه تقرأ على سبعة أوجه، و على أنّ كلّ كلمة من الآية يجب أن تقرأ على سبعة أوجه، بل يجب أن يحمل على أنّ كلّ حرف من حروف الكلمة منه تقرأ على سبعة أوجه، و لمّا لم يجب ذلك كما لا يجب إذا قلنا هذه القصيدة تنشد على وجهين، و هذه الخطبة و الرسالة تروى على وجهين، و مصنّف فلان فى الفقه يروى على وجهين، أن يكون كلّ بيت من القصيدة، و كلّ مصراع و كلّ كلمة و كلّ حرف من الكلمة تنشد على وجهين، و كلّ مسألة من الكتاب و كلّ كلمة منه تروى على وجهين؛ لم يجب إذا قيل إنّ القرآن أنزل على سبعة أحرف أن تكون كلّ سورة منه و كلّ آية و كلّ كلمة و كلّ حرف من الكلمة منزلا على سبعة أحرف، و إذا كان ذلك كذلك بطل ما ظنّوه من إحالة هذا القول. على أنّه قد يجوز أيضا أن يكون جبريل لما أقرأ الرسول عليهما السلام فى ابتداء أمره شيئا من سور القرآن أنزل مواضع منها على سبعة أوجه و وقفه على أنّها جارية فى جميع ما ينزّل عليه على هذه السبيل و الطريقة، كأنه قال له: اقرأ غير المغضوب عليهم و عليهمو، فكلّ ما جاء من كتابة الجمع فهذه طريقته نحو إليهم و

إليهمو، و أنعمت عليهمو، أو قرأ هـذا الحرف بالهمزة، [٢١٩] و ترك الهمزة/، و كـلّ حرف مثله مما نزل عليك، و مما سـينزل مثله، و كـذلك القول فى الإمالـة و ترك الإمالة فى الحرف و الكلمة التى يجوز فيها الرفع و النصب، و غير ذلك، فيعلم رسول اللّه صـلى اللّه عليه بـذلك أنّ جميع مـا نزل و ينزل عليه من القرآن، فهـذه سبيـل اختلاف حروفه و وجوهه، و إذا كان ذلك كـذلك بان سـقوط ما تعلّقوا به من أنّه لا يجوز أن يقول مثل هذا القول حتّى يتكامل نزول جميع القرآن. الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٣٤٧ فأمّا قولهم: إنّ فى الخبر ما يدلّ على فساده، و أنّ متضـمّنه لا يجوز على اللّه سبحانه، و هو أنّ القرآن منزل على سبعة أحرف مختلفة، و قد علم أنّه جهته، و لا ـ معنى فى إنزاله على سـبعة أحرف إلا ـ القصـد إلى حصول الخلاـف و التنازع و التنافر فيه، و التحريف له، و وجود السبيل إلى أن يـدخل فيه حرف ليس منه و إلى تعـذّر حفـظ هـذه السـبعة و الإحاطـة بهـا، و تثقيـل العبادة بتكليف معرفتها، حتى يؤدى ذلك إلى ما رويتم من تلبب عمر بن الخطّاب بهشام بن حكيم، و أخذه إلى النبى صـلى اللّه عليه منكرا عليه حرفا أقرأه به رسول اللّه صلى اللّه عليه لم يقرأه عمر و لم يعرفه. مثـل مـا رويتم أنّه قـال أبىّ بن كعب لما أنكر على رجل آخر سـمعه يقرأ بخلاف ما كان لقّنه هو من رسول اللّه صلى اللّه عليه فلما قرأ عليه و قال لهما: «فيما رويتماه أحسنتما و أصبتما، هكذا أقرأتكما»، فقال أبىّ: فأخذنى عند ذلك من الشكّ أشـدّ ممـا أخـذنى فى الجاهليـة، فضـرب النبىّ صـلى اللّه عليه صـدرى و أخسـأ عنّى الشـيطان، فقـال: يـا أبىّ، أ عنـدك من الشـكّ و التكـذيب، قـال: ففضت عرقـا، و كـأنى أنظر إلى اللّه فرقـا، ثم قـال لى: إنّ جبريـل أتـانى فقال لى: اقرأ القرآن على حرف فقلت: ربّ خفّف عن أمّتى، فلم يزل يقول كـذلك حتى قـال له- فيمـا رويتم: إنّ اللّه تعـالى يأمرك أن تقرأ القرآن على سـبعة أحرف، فلا معنى لإنزاله على سبعة إلا ما رويتموه، و يؤدى/ إليه من هذه الشكوك و الرّيب و التخاصم و الخلاف، و ذلك مما لا [٢٢٠] يجوز على اللّه سبحانه، فوجب بـذلك بطلان ما رويتموه. فيقال لهم فى جواب هـذا و جواب جميع ما قـدّمناه عنهم: فإن كان هـذا الخبر باطلا مفتعلا فقد نال طعنكم على نقل القرآن بأنّ الرسول لم يبيّن تلك السبعة الأحرف، و أنّه كان يجب ظهورها، و أن لا تختلف الأمّة و أزلتم عنّا الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٣٤٨ بـذلك كلفته، و إن كان هـذا عندكم صـحيحا و هو ذاك على أنّ أمر القرآن لم يكن عندكم ظاهرا مسـتفيضا فقـد بطـل مـدحكم فيه بهـذه المطـاعن، و هـذا اختلاـط منكم أنتم إلى أن نبيّن عن فسـاد كلّ شـىء توهّمتموه مبطلا لهـذه الأخبار، فهـذا مما تجب موافقتهم عليه عنـد المطالبـة بواجب كلّ اعتراض يوردونه على هـذه الروايـة. ثمّ يقال لهم: لا يجب أن يكون هذا الذى توهمتموه قادحا فى الخبر، و ذلك أنّه لا يمتنع أن يعلم اللّه سـبحانه أنّ مصلحة عباده متعلقة بإنزال القرآن على سبعة أحرف أو أكثر منهـا، كمـا لاـ يمتنع أن يعلم أنّ مصـلحتهم متعلقـة بإنزاله على حرف واحـد، لأنّه إذا علم سـبحانه أنّ طباع الناس و سـجاياهم مختلفـة فى النطق و الكلام، و أنّ منهم من يألف التكلّم بالكلمـة و الحرف على وجه و طريقة هى أخفّ عليه و ألصق بقلبه و أسـهل و أجرى على لسـانه، و منهم من يصـعب عليه و يستثقل أن يميـل و يهمز الحرف و يزيـد الـواو من قوله: عليهمو و إليهمو، و يخفّ عليه إليهم و عليهم، و أنّه لو كلّف كلّ واحد منهما ما هو فى طبع غيره و أسـهل عليه لشقّ ذلك عليه، و صار طريقا إلى نفوره و اسـتثقاله و ملاـله و صـعوبة حفظه، و أنّه إذا لم يلزمه إلاـ قـدر مـا تيسّـر عليه منه كـان ذلك لطفا له، ساغ لهـذا أن يكون إنزاله الحرفين و السـبعة أحرف أصلح [٢٢١] من تضـييق الأمر فيه، و حمل الناس فى النطق به على وجه واحد صعب/ متعسّر ثقيل على أكثرهم، فلعلّه لو كلّف هشـام بن حكيم و الرجـل الـذى خـالف أبيا أن لا يقرأ إلا بما أقرأه النبىّ صـلّى اللّه عليه عمر و أبيا لثقل ذلك عليهم أو أعرضا عنه و شكّا فى نبوّة الرسول، و صارا حربا للرسول صـلى اللّه عليه و عمر و أبىّ على أصل الـدّين و دعوة الحق، و إذا كان ذلك ممّا لا يمتنع فى المعلوم بطل ما توهّموه. الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٣٤٩ و كذلك إذا علم أنّ فى الناس الألكن و الفصيح و الألثغ و الطّلق الذرب و التّمتـام العىّ، و القـادر المنبسط ساغ أن ينزل القرآن بالهمز و غير الهمز، و أن يجعل مكان الحركـة التى تثقل على التّمتام تسـكينا لا يثقل عليه، و هـذا أولى و أجدر و أقرب فى تخفيف المحنة و تيسـير العبادة و أحرس للعباد إلى الطاعة. و كذلك إذا جاز أن يعلم أنّ من النـاس السـكتة النزر الكلاـم القليـل الحفـظ، و أنّ منهم الـذكىّ الحفوظ () «١» الـذى يميـل طبعه إلى تشويق الكلاـم و التبسّـط و التصـرّف فى وجوه الألفاظ و العبارات، و أنّه ينقل عليه لزوم نهج واحد و سبيل لا يختلف فى النطق و يعظم عليه حفظ ذلك، و يؤدّيه

تكليفه إيّاه إلى الضجر و الملل و قلّة الرغبة و الإعراض، جاز لذلک أن ينزله على حرفين و سبعة و عشرة ليحفظه على الوجه الواحد من قدّمنا ذكره، و يحفظ على هذه الوجوه الكثيرة من وصفنا قدرته و تبسّطه و ميله إلى الإكثار و التنقّل فى وجوه الخطاب. و كذلک أيضا فقد يجوز أن يعلم سبحانه أنّه إذا أنزل القرآن على حرف واحد، لزم الأمّة بأسرها أن لا تقرأ الآية، جاز أن يشكّ شاکّ فى ذلک الحرف و يتبناه، و ينطلق لسانه بحرف غيره يقوم مقامه و لا يبطل معناه، و أنّهما إذا ترافعا إلى النبى صلى اللّه عليه و سلّم فأقرأهما فأخطأ أحدهما و ترک القراءة بذلک الحرف الواحد المنزل، و قال له الرسول/ عند ذلک: أخطأت، أو أسأت، [۲۲۲] أو ما هكذا أقرأتک، انكسف باله و صغرت حاله و نفسه، و انكسرت حدّته، و فترت شهوته، و قلّ حرصه، و صار ذلک طريقا إلى ضجره و ملاله، و قلّت (________________________________ ۱) ما بين القوسين غير مقروء فى الأصل. الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۳۵۰ دواعيه فى تعلّم القرآن و تحفّظه أو لحقه عند ذلک من الأنفة و الحميّة و عزّة النفس و كراهة الغلبة عند المناقشة و المشاحة و الهرب من عار القهر و نسبته إلى السهو و الغفلة و سوء الفهم و جلافة الطبع و قلّة الحفظ و الضبط، ما يكون أدعى الأمور إلى الزهد فى الإسلام جملة و الرغبة عنه، و متى أمكن أن يكون هذا أجمع مما قد سبق فى علم اللّه سبحانه، بطل بذلک طريق من توهّم أنّه لا وجه لإنزال القرآن بسبعة أحرف إلا الاستفساد للعباد و التهارج و الفساد و هذا ما لا مدخل لهم عليه. ثم يقال لهم: فيجب على اعتلالكم أن لا ينزل اللّه سبحانه فى كتابه مجملا و لا محتملا و لا متشابها بل يجعله كلّه نصّا جليّا، لأنّنا نعلم أنّ فى الناس من يلحد فى تأويله و يتعلّق بمتشابهه و يلبس و يوهم الباطل فى التعلّق بمجمله و محتمله، و هذا أولى مما قلتم و أقرب لو كنتم مقسطين «۱» و لأنّ اللّه سبحانه قد نصّ على هذا، و الذى قلناه من فساد خلق بمتشابهه و لم ينصّ على ما ادّعيتم من فساد قوم بإنزاله على سبعة أحرف، و لا رأينا هشام بن حكيم و لا أبيا و لا عبد اللّه، و لا من خالفهم كفروا و لا ارتدّوا عند الترافع إلى النبىّ صلّى اللّه عليه بل استجابوا لقوله و خنعوا لطاعته، و رضوا جميعا بما أقرّهم به على اختلافهم. و قد قال سبحانه فيما عارضناكم به: فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ ما تَشابَهَ مِنْهُ ابْتِغاءَ الْفِتْنَةِ وَ ابْتِغاءَ تَأْوِيلِهِ [آل عمران: ۷] فكان يجب على موضوع اعتلالكم أن لا ينزل من القرآن متشابها يبتغى العسر به و يلبس على العباد فى تأويله و يلحد فى صفات اللّه سبحانه عند تنزيله، فإن لم يجب هذا عندكم [۲۲۳] فقد بطل جميع ما أوردتموه/ فى هذا الفصل بطلانا بيّنا، و بان لكم أنّ هذا (________________________________ ۱) وردت فى الأصل مسقطين، و الصواب أى: عادلين. الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۳۵۱ الضرب من الطّعن فى نقل القرآن و إنزاله من مطاعن الملحدين على اللّه و على رسوله و على جملة كتابه و تفصيله، و هكذا فعل اللّه سبحانه بمن صدّ عن دينه و صدف عن صحيح النظر فى براهينه، و اشرأب قلبه إلى التعلّق بالشبهات و الميل إلى الزيغ و الضلالات. فإن قالوا: أ فليس قد رويتم أنّ الذين بعث عثمان رضى اللّه عنه على جمع الناس على مصحفه، و قراءته و المنع من باقى الحروف التى أنزلها اللّه جلّ و عز ما حدث فى عصره، و شدّة الاختلاف و التشاجر و التبرّى و الإكفار فى القراءات بهذه الحروف المختلفة، فألا علمتم أنّ إنزاله على سبعة أحرف سبب لما قلناه؟ يقال لهم: ليس الأمر فى هذا على ما وصفتم؛ لأنّ القوم عندنا لم يختلفوا فى هذه الحروف المشهورة عن الرسول صلّى اللّه عليه التى لم يمت حتى علم من دينه أنّه أقرأ بها و صوّب المختلفين فيها، و إنّما اختلفوا فى قراءات و وجوه أخر لم تثبت عن الرسول عليه السلام و لم تقم بها حجّة، و كانت تجىء عنه مجىء الآحاد و ما لا يعلم ثبوته و صحته، و كان منهم من يقرأ التأويل مع التنزيل نحو قوله: و الصلاة الوسطى، (و هى صلاة العصر)، فاءو (فيهن)، و لا جناح عليكم أن تبتغوا فضلا من ربّكم (فى مواسم الحج)، و أمثال هذا ممّا وجدوه فى بعض المصاحف، فمنع عثمان من هذا الذى لم يثبت و لم تقم الحجّة به و أحرقه و أخذهم بالمتيقّن المعلوم من قراءات الرسول عليه السلام. فأمّا أن يستجيز هو أو غيره من أئمة المسلمين المنع من القراءة بحرف ثبت أنّ اللّه أنزله و يأمر بتحريقه و المنع من النظر فيه و الانتساخ منه، و تضييق على الأمة ما وسّعه اللّه تعالى، و يحرّم من ذلک ما أحلّه اللّه و يمنع منه ما الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۳۵۲ أطلقه و أباحه، فمعاذ اللّه أن يكون ذلک كذلک، و إذا كان هذا هكذا سقط ما قلتموه، على أنّنا لو سلّمنا لكم نظرا أنّ أهل عصر عثمان

رضوان اللّه عليه [٢٢۴] اختلفوا فى/ هـذه الأحرف السبعة، و أدّى ذلك خلفا منهم إلى البراءة من أهل الحقّ، لم يجب أن لا ينزل اللّه سبحانه القرآن بها إذا علم أنّ من يصلح بقراءته بها على اختلافها أكثر ممن يفسد، أو أنّه لا أحد يفسد عنه ذلك إلى- زمن عثمان، فيسوغ حينئذ لعثمان على قول بعض الناس أخذه للأمّة ببعض تلك الأحرف و المنع من باقيها لأجل حدوث ما حدث مما لم يكن من قبل. أو لعلّه سبحانه قد علم أنّه لو لم ينزل القرآن على سبعة أحرف كان منكر حرف منها و المختلفين فيها يعرضون عن الإسلام جملة و الانخلاع من الإيمان و إلى أن يكونوا حربا للرسول صلّى اللّه عليه و إن اختلافهم فى القراءات أسهل من اليسير من ذلك. فإنّنا ننكر عليكم و نقول لكم: فيجب على اعتلالكم أن لا ينزل اللّه سبحانه المتشابه المحتمل من كتابه لموضع إخباره باتّباع أهل الزيغ لما تشابه منه ابتغاء الفتنة و الإلحاد فى تأويله، فإن لم يلزم ذلك لم يلزم شيء مما قلتموه، و قد بيّنا- رحمكم اللّه- فى غير موضع من الكلام فى التعديل و التجويز أنّه لا يجب على اللّه استصلاح جميع خلقه، و فعل أصلح الأمور لهم، و المساواة فى اللطف لجميعهم، و أنّه لا يصح منه أن يضرّ بعضهم و يطبع على قلبه و يختم على سمعه و بصره، و أنّه قال سبحانه فى كتابه: إنه هُدىً لِلْمُتَّقِينَ [البقرة: ٢]، و قال فى أخرى: وَ هُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى [فصلت: ۴۴]، و قد بيّنا ذلك بما يغنى الناظر فيه، و لو لا أنّنا لم نصنع كتابنا لهذا الفنّ من الكلام لأسهبنا فى ذلك، غير أنّه مخرج لنا من غرض الكتاب، و فيما أجبناهم به بلاغ و إقناع. الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٣۵٣

فصل

فصل و نحن الآن نذكر بعض ما جاء من الروايات فى أنّ القرآن منزل على ثلاثة أحرف و أربعة و سبعة ليعلم قارئ كتابنا ظهور ذلك و انتشاره فى علماء الأمّة من سلفها و خلفها، و نتكلّم على ما يجب الكلام عليه من هذه الأخبار ثم نبيّن القول فى تفسير السبعة الأحرف بما يوضّح الحقّ و يزيل الشكّ/ [٢٢۵] و الرّيب، و ما توفيقنا إلا باللّه. و قد روى الشّعبى عن ابن عوف عن محمد عن ابن مسعود قال: «أنزل القرآن على سبعة أحرف كلّها شاف كاف» «١» كقولهم: هلمّ، تعال، أقبل. و روى حمّاد بن سلمة «٢» عن قتادة عن الحسن عن سمرة «٣» عن النبىّ صلى اللّه عليه قال: «أنزل القرآن على ثلاثة أحرف»، و روى سعيد بن أبى سعيد المقبرىّ «۴» عن أبيه «۵» عن أبى هريرة قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه

(______________________________
١) مضى الحديث على روايات هذا الحديث و الطرق التى وردت منها فى موضع سابق من هذا الكتاب انظر ص ٢٠٧. (٢) حماد بن سلمة بن دينار الإمام، أبو سلمة، أحد الأعلام، قال عمر بن عاصم كتبت عن حماد بضعة عشر ألفا، ثقة صدوق يغلط و ليس فى قوة مالك، توفى سنة سبع و ستين و مائة. «الكاشف» (١: ١٨٨). (٣) سمرة بن جندب بن هلال الفزارى، صحابىّ جليل، حليف الأنصار مات بالبصرة سنة ثمان و خمسين و قيل تسع و خمسين. «الكاشف» (١: ٣٢٢). (۴) سعيد بن أبى سعيد كيسان، أبو سعد المقبرى، روى عن أبيه و أبى هريرة قال أحمد ليس به بأس توفى سنة ثلاث و عشرين و مائة، ثقة من الثالثة. «التقريب» (١: ٣۵۴)، «الكاشف» (١: ٢٨٧). (۵) أبوه أبو سعيد كيسان المقبرى المدنى مولى أم شريك، ثقة ثبت من الثانية مات سنة مائة. «التقريب» (٢: ۴۶). الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٣۵۴ عليه: «أعربوا القرآن و التمسوا غرائبه، و غرائبه فرائضه، فإنّ القرآن أنزل على خمسة وجوه: حلال و حرام و محكم و متشابه و أمثال، فخذوا بالحلال و دعوا الحرام، و اعملوا بالمحكم و آمنوا بالمتشابه، و اعتبروا بالأمثال». فهذه الثلاثة الأخبار تقتضى أن يكون القرآن منزلا على ثلاثة أحرف و على أربعة أحرف و على خمسة أحرف، و قد بيّنّا فيما سلف أنّ ذلك لا يناقض ما روى من أنّه منزل على سبعة أحرف، و تكلّمنا على ذلك بما يوضّح الحقّ، و قلنا إنّ ذلك الحلال و الحرام، و ما أتبع يحتمل أن يكون وجها من وجوه السبعة، و أنّ الأظهر أنّه غيرها، لأنّ تلك مخيّر فى القراءة بأيّها شاء القارئ على ما وردت به الروايات التى سنذكرها، و قلنا إنّ الثلاثة الأوجه و الأربعة التى لم تفسّر بهذه الأقسام من الأمر و النهى و غيرهما، يحتمل أن يكون بعض السبعة التى خيّر الناس فى القراءة بأيّها شاءوا، و يحتمل أن تكون غيرها. و قد تحتمل أيضا هاتان الروايتان أن يكون معنى قول النبىّ صلّى اللّه عليه أنزل القرآن على ثلاثة أحرف و على أربعة

أحرف، أنّ من الحروف السبعة حرفا يقرأ على ثلاثة أوجه، و إنّ حرفا منها آخر يقرأ على تلك الثلاثة و على وجه رابع، أو أن حرفا منها يقرأ على أربعة أوجه غير الثلاثة الأوجه التى يقرأ حرف آخر من السبعة عليها، و يكون باقى السبعة الأحرف لا يقرأ كلّ شيء منها إلا على طريقة واحدة، فلا يكون فى هذا تعارض و لا تناقض. و يمكن أيضا أن يكون أراد بهذين الخبرين أنّ ثلاثة أحرف من تلك السبعة الأحرف يقرأ على وجه و نحو من الاختلاف متقارب، ليس بالمتباين [٢٢٦] الشديد/ و هو حرف زيد و الجماعة، و الذين أكثرهم كان يألفه و يقرأ به و يعلق بقلبه و ينطلق به لسانه، و أربعة أحرف أخر من السبعة منزلة على تباين الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٣٥٥ شديد غير متقارب، و عسى أن تكون هى حروف الأربعة النفر الذى أمر رسول اللّه صلّى اللّه عليه بأن تؤخذ القراءة عنهم و هم أبيّ بن كعب و عبد اللّه ابن مسعود و معاذ بن جبل و سالم مولى أبى حذيفة، أو لعلّ هذه الأربعة الأحرف المتقاربة التى ليست بشديدة التباين هى التى كان يقرأ الناس كثيرا بها و عليها الجمهور و عامّة الناس. و لسنا نقف على حقيقة هذا غير أنّنا قد بيّنّا أنّ قوله صلّى اللّه عليه: أنزل القرآن على ثلاثة أحرف و أربعة و خمسة لا تنافى قوله: إنّه منزل على سبعة أحرف، و هذا هو الغرض المقصود دون تفصيل أجناس الاختلاف بين الثلاثة و الأربعة و الخمسة و السبعة، و إذا كان ذلك كذلك بطل إكثارهم بذكر هذا الباب و وجب حمل الأمر فيه على ما قلناه. فأمّا الروايات الواردة عنه صلى اللّه عليه بأنّ القرآن منزل على سبعة أحرف فإنّها كثيرة متظاهرة مشهورة عند أهل العلم و النقل، و هى أكثر شيء روى عن النبى صلى اللّه عليه و سلّم و كلّها مع اختلاف ألفاظها و طرقها متوافية على المعنى، فيجب لذلك وصول العلم بمتضمّنها و إن اختلفت ألفاظها و تشعّبت طرقها فمنها ما رواه عبيد اللّه بن عمر «١» عن أبى الحكم «٢» عن أبيّ بن كعب أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه قال: «أتانى ات من ربّى جلّ و عزّ فقال: يا محمد

(____١) عبيد اللّه بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب المدنى الفقيه الثبت عن أبيه و القاسم و سالم، كان من سادات أهل المدينة فضلا و علما و عبادة و شرفا و حفظا و إتقانا مات سنة سبع و أربعين و مائة. «الكاشف» (٢: ٢٠٢). (٢) المطلب بن عبد اللّه المخزومى عن أبى هريرة، روى عنه الأوزاعى، صدوق كثير التدليس و الإرسال، من الرابعة و وثقه أبو زرعة و الدار قطنى. «الكنى و الأسماء» (١: ٢٣٩). الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٣٥٦ اقرأ القرآن على حرف، فقلت: يا ربّ، خفّف على أمّتى، ثم أتانى آت من ربّى فقال: يا محمد اقرأ القرآن على حرفين، فقلت: خفّف على أمّتى، ثم أتانى فقال: يا محمد اقرأ القرآن على سبعة أحرف، و لك بكلّ ردّة مسألة لك، فقلت: يا ربّ اغفر لأمّتى، ثم قلت: يا ربّ اغفر لأمّتى، و أخّرت الثالثة شفاعة لى يوم القيامة، و الذى نفسى بيده إنّ إبراهيم عليه السلام ليرغب فى شفاعتى» «١». [٢٢٧] و روى يونس «٢» عن ابن شهاب/ قال: حدّثنا عبيد اللّه بن عبد اللّه بن عباس «٣» حدثه أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه قال: «أقرأنى جبريل عليه السلام على حرف، و لم أزل أستزيده و يزيدنى حتى انتهى إلى سبعة أحرف»، قال ابن شهاب: «بلغنى أنّ تلك السبعة إنّما هى فى الأمر الذى يكون واحدا لا يختلف فى حلال و لا حرام» «۴».

(____١) حديث أبيّ رواه البيهقى فى «السنن الكبرى» بألفاظ قريبة من الألفاظ التى أوردها المصنف رحمه اللّه، «سنن البيهقى» (٢: ٣٨٣)، و رواه بألفاظ قريبة أيضا الإمام مسلم فى «صحيحه» (١: ٥٦١)، و أحمد فى «مسنده» (۵: ١٢٧) برقم (٢١٢٠٩). (٢) هو يونس بن عبيد، أحد أئمة البصرة، من العلماء العاملين الأثبات مات سنة تسع و ثلاثين و مائة. «الكاشف» (٣: ٢۶۶). (٣) كذا فى الأصل، و الجادّة أن تكون العبارة، حدّثنا عبيد اللّه بن عبد اللّه أنّ عبد اللّه بن عباس حدّثه أنّ رسول اللّه قال ..» ا ه- و عبيد اللّه هو ابن عبد اللّه بن أبى ثور، روى عن ابن عباس، و روى عنه الزهريّ و محمد بن جعفر بن الزبير، ثقة، قال الخطيب: لم يرو عن غير ابن عباس و لم يرو عنه غير الزهرى. «الكاشف» (٢: ٢٠٠). (۴) حديث عبد اللّه عن ابن عباس رواه الإمام مسلم فى «صحيحه» (١: ٥٦١) برقم (٨١٩)، و قد أورده مع زيادة ابن شهاب حول الأحرف، و رواه البيهقى فى «السنن الكبرى» (٢: ٣٨۴)، برقم (٣٧٩٩)، و رواه الإمام أحمد فى «مسنده» (١: ٣١٣). الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٣٥٧ و روى حميد قال: قال أنس: قال أبيّ بن كعب: إنّ رسول اللّه صلى اللّه عليه قال: «جاءنى جبريل و ميكائيل فقعد

جبريل عن يمينى و ميكائيل عن يسارى، فقال جبريل: اقرأ القرآن على حرف، فقال ميكائيل: استزده، حتى بلغ سبعة أحرف و كلّ كاف شاف». و روى سعد عن الحكم عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبى ليلى «١» عن أبىّ بن كعب «أنّ النبىّ صلّى اللّه عليه كان بأضاة بنى غفار فأتاه جبريل فقال: إنّ اللّه تعالى يأمرك أن تقرأ القرآن على حرف، قال: أمّتى لا تطيق ذلك، ثم أتاه فقال: على حرفين، فقال: أمّتى لا تطيق ذلك، ثم أتاه الثالثة فقال: على ثلاثة أحرف، فقال: أمّتى لا تطيق ذلك ثم جاءه الرابعة فقال: إنّ اللّه يأمرك أن تقرأ أمّتك على سبعة أحرف، فأيّما حرف قرءوا عليه فقد أصابوا». و روى أنس بن عاصم قال: أخبرنى أبو حازم عن أبى سلمة قال: لا أعلمه إلا عن أبى هريرة أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه قال: «أنزل القرآن على سبعة أحرف، و المراء فى القرآن كفر ثلاث مرات فما عرفتم فاعملوا به و ما جهلتم فردّوه إلى عالمه»، و روى أيضا أبو هريرة قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه: «أنزل القرآن على سبعة أحرف عليما غفورا رحيما». و روى عقيل بن خالد «٢» عن سلمة بن أبى سلمة بن عبد الرحمن «٣» عن

(____ ١) الأنصارى المدنى ثم الكوفى، ثقة من الثانية، اختلف فى سماعه من عمر، مات بوقعة الجماجم سنة ست و ثمانين. «التقريب» (١: ٥٨٨). (٢) عقيل بن خالد الحافظ الحجّة الأموى الأيلى من موالى عثمان وثقه ابن معين مات بمصر سنة أربع و أربعين و مائة. «تذكرة الحفاظ» (١: ١٦٢). (٣) هو سلمة بن أبى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، و اسم أبيه عبد اللّه، و ليس هو سلمة بن أبى سلمة الصحابى. «الكنى و الأسماء» (١: ٣٧٨). الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٣٥٨ أبيه عن ابن مسعود عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه قال: «كان الكتاب الأول أنزل من باب واحد، و كان على حرف واحد، فنزل القرآن من سبعة أبواب [٢٢٨] على سبعة أحرف: أمر و نهى و حلال و حرام و محكم و متشابه و أمثال/ فأحلّوا حلاله و حرّموا حرامه، و افعلوا ما أمرتم به و انتهوا عما نهيتم عنه، و اعتبروا بمحكمه و آمنوا بمتشابهه، و قولوا آمنا به كلّ من عند ربّنا». و روى بشر بن سعيد بن أبى قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص قال: قال رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم: «أنزل القرآن على سبعة أحرف، فأىّ حرف قرأتم فقد أصبتم، فلا تماروا فيه، فإنّ المراء فيه كفر»، و روى واصل بن حيان «١» عن أبى الهذيل «٢» عن أبى الأحوص عن عبد اللّه عن النبى صلّى اللّه عليه قال: «إنّ القرآن أنزل على سبعة أحرف كلّ آية منها ظهر و بطن و لكلّ حدّ مطلع». و روى عمرو بن أبى قيس «٣» عن عاصم عن زر عن أبىّ بن كعب قال: لقى رسول اللّه صلّى اللّه عليه جبريل عليه السلام عند أحجار المرىّ- أحجار بالمدينة- فقال له: يا جبريل أرسلت إلى أمة أمّيين منهم الغلام و الجارية و الشيخ و العجوز و الرجل الفارسى لم يعلم كتابا قطّ، فقال: إنّ القرآن أنزل على سبعة أحرف».

(____ ١) واصل بن حيان الأحدث الأسدى الكوفى، ثقة ثبت من السادسة مات سنة عشرين و مائة. «التقريب» (٢: ٣٥٠). (٢) غالب بن الهذيل الأودى الكوفى، صدوق رمى بالرفض، من الخامسة. «التقريب» (٢: ٣). (٣) عمرو بن أبى قيس الرازى الأزرق عن المنهال و ابن المنكدر وثق و له أوهام. «الكاشف» (٢: ٢٩٣). الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٣٥٩ و روى مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد القارى أنّه سمع عمر بن الخطاب يقول: سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرأها، و كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه أقرأنيها، فكدت أن أعجل عليه ثم أمهلت حتى انصرف، فلمّا انصرف لببته بردائه ثم جئت به إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه فقلت: يا رسول اللّه، إنّى سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرأتنيها، فقال علىّ عليه السلام: أرسله، فأرسلته، فقال: اقرأ، فقرأ القراءة التى سمعته يقرأ، فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه: هكذا أنزلت، ثم قال: اقرأ فقرأت، فقال: «هكذا أنزلت»، إنّ هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فاقرءوا ما تيسّر منه». و روى عبد اللّه بن وهب «١» قال أخبرنى عمرو بن الحارث «٢» و ابن لهيعة «٣» أن بكيرا «۴» حدثهما: أنّ عمرو بن العاص قرأ آية من القرآن، فسمع رجلا يقرأها خلاف قراءته، فقال له: من أقرأك؟ فقال:/ رسول اللّه صلّى اللّه [٢٢٩] عليه، فذهب إليه فذكر له ذلك و قرأ عليه كلاهما فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه: «أصبتما إنّ القرآن أنزل على سبعة أحرف»، قال بكير: فذكر لى أنّه

(____ ١) عبد اللّه بن وهب أبو محمد

الفهرى أحد الأعلام روى عن ابن جريج توفى سنة سبع و تسعين و مائة. «الكاشف» (٢: ١٢٦). (٢) عمرو بن الحارث بن يعقوب أبو أمية الأنصارى مولاهم المصرى أحد الأعلام روى عنه الليث و مالك و ابن وهب، حجّة له غرائب، مات سنة ثمان و أربعين و مائة. «الكاشف» (٢: ٢٨١). (٣) عبد اللّه بن لهيعة بن عقبة الحضرمى أبو عبد الرحمن المصرى، صدوق من السابعة مات سنة أربع و سبعين و مائة و قد ناف على الثمانين. «التقريب» (١: ٥٢٦). (۴) بكير بن عبد اللّه الأشج مولى بنى مخزوم المدنى، نزل مصر، ثقة من الخامسة، مات سنة عشرين و مائة. «التقريب» (١: ١٣٧). الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٣۶٠ قيل لسعيد بن المسيب: ما سبعة أحرف؟ قال: كقولك هلمّ و تعالى، و أقبل و كلّ ذلك سواء. و روى عبد الرحمن بن أبى ليلى عن أبيّ بن كعب قال: «كنت فى المسجد فدخل رجل فقرأ قراءة أنكرتها عليه، ثم دخل آخر فقرأ قراءة سوى قراءة صاحبه، فقمنا جميعا فدخلنا على رسول اللّه صلّى اللّه عليه فقلت له: يا رسول اللّه إنّ هذا دخل فقرأ قراءة أنكرتها عليه، ثم دخل آخر فقرأ غير قراءة صاحبه، فقال لهما النبيّ صلّى اللّه عليه: اقرأ، فقرأ، فقال: أحسنتما، فلمّا قال لهما النبى صلّى اللّه عليه الذى قال، كبر علىّ و لا إذ كنت فى الجاهلية، فلمّا رأى النبى (ما) قد غشينى ضرب على صدرى ففضت عرقا و كأنّى أنظر إلى اللّه فرقا، فقال: يا أبيّ إنّ ربّى أرسل إلىّ أن أقرأ القرآن على حرف، فرددت إليه أن هوّن على أمّتى، فأرسل إلىّ أن اقرأ على سبعة أحرف و لك بكلّ ردة مسألة تسألنيها، قال: قلت: اللهم اغفر لأمّى اللهم اغفر لأمّتى، و أخّرت الثالثة ليوم يحتاج إلىّ فيه الخلق حتى إبراهيم الخليل عليه السلام». و فى رواية أخرى عن سقير العبدى «١» عن سليمان بن صرد «٢» عن أبيّ بن كعب قال: «دخلت المسجد فإذا رجل يقرأ قلت له: من أقرأك هذه القراءة، قال: النبيّ صلّى اللّه عليه، قلت: انطلق إليه، قال: فانطلق، قال: قلت: استقرئ، قال: فاستقرأ، فقال: أحسنت، قال: قلت: أ لم تقرئنى

(______________________________________١) هو سقير العبدى بالسين و يذكر أيضا بالصاد، روى عن سليمان بن صرد و عنه أبو إسحاق السّبيعى وثّقه ابن حجر و قال: و لم يذكر البخارى و لا ابن أبى حاتم فيه قدحا و ذكره ابن حبان فى «الثقات». «تعجيل المنفعة» (١: ١٥٧). (٢) سليمان بن صرد بن الجون الخزاعى أبو مطرف الكوفى، صحابى قتل سنة خمس و ستين. «الكاشف» (١: ٣١۶)، «التقريب» (٢: ٣٨٧). الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٣۶١ كذا و كذا، قال: بلى، قال: و أنت فقد أحسنت، فنكّبت بيدى هكذا، و قد أحسنت، قال: فضرب رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم فى صدرى و قال: اللّهم أذهب عن أبيّ الشك، قال: فارفضضت عرقا و امتلأ جوفى فرقا، ثم قال صلّى اللّه عليه: يا أبيّ أتانى ملكان اثنان فقال أحدهما: اقرأ على حرف، فقال الآخر: زده، قال: قلت: زدنى، قال: اقرأ على حرفين، فقال الآخر زده، قلت: زدنى/ قال: اقرأ على ثلاثة أحرف، قال الآخر: زده، قلت: زدنى قال: [٢٣٠] اقرأ على أربعة أحرف، قال الآخر: زده، قلت: زدنى، قال: اقرأ على خمسة أحرف، قال الآخر: زده، قلت: زدنى، قال: اقرأ على ستة أحرف، قال الآخر: زده، قلت: زدنى، قال: اقرأ على سبعة أحرف». و روى قتادة عن يحيى بن يعمر «١» عن سليمان بن صرد الخزاعى عن أبيّ بن كعب، قال: «قرأت آية و قرأ ابن مسعود خلافها فأتينا النبيّ صلّى اللّه عليه فقلت: أ لم تقرئنى آية كذا و كذا؟ قال: بلى، قال ابن مسعود: أ لم تقرئنيها كذا و كذا؟ قال: بلى، كلاكما محسن مجمل، فقلت: كلانا ما أحسن و لا أجمل، فضرب فى صدرى و قال: يا أبيّ إنّى أقرئت القرآن، فقيل لى: على حرف أو حرفين، فقال الملك الذى معى: قل على حرفين، قلت: على حرفين، فقيل: على حرفين أو ثلاثة، فقال الملك الذى معى: على ثلاثة، قلت: على ثلاثة، هكذا حتى بلغ السبعة أحرف ليس منها إلا شاف كاف، إن قلت غفور رحيم، سميع عليم، أو عليم حكيم، عزيز حليم هو كذلك، ما لم تختم عذابا برحمة أو رحمة بعذاب».

(______________________________________١) يحيى بن يعمر البصرى، نزيل مرو و قاضيها، ثقة فصيح من أوائل من نقط المصحف الشريف مع نصر بن عاصم الليثى، من الثالثة مات قبل المائة و قيل بعدها. «التقريب» (٢: ٣١٩). الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٣۶٢ و قد روى فى ذلك أخبار كثيرة يطول تتبعها، و فى بعض ما ذكرناه منها ما يدلّ على ما نقصده من العرض و كشف الشبهة، و أدلّ ما نقول فى هذا: إنّ هذه الأخبار التى ذكرناها أخيرا من مشاجرة عمر لحكم بن هشام و أبيّ لعبد اللّه بن مسعود و رجل آخر، و عمرو بن العاص لآخر خالف ما لقنه عن النبى صلّى اللّه عليه و ترافعهم إليه و تخاصمهم

بحضرته و استعظامهم الأمر فى ذلك، من أدلّ الأمر على تشدّد القوم فى هذا الباب و تصعّبهم و تديّنهم بقراءة القرآن على ما أقرئوا عليه من اللّفظ دون المعنى و العمل و الاجتهاد فى القراءة على غلبة الظن فيها، و أنّهم كانوا لا يرون وضع الآية و الكلمة منه فى غير الموضع الذى وضعت فيه، و أنّهم كانوا يحرّمون ذلك و يأخذون أنفسهم بترتيبه على ما أنزل و قراءته على ما وقفوا عليه من غير تغيير و لا تبديل و لا تقديم و لا تأخير و لا تساهل فى القراءة بالمعنى، على كذب من ادّعى عليهم [٢٣١] شيئا من ذلك و استجازته/ و أنهم أجازوا تقديم المؤخّر و تأخير المقدّم و القراءة على المعنى و الاستحسان و غالب الظنّ و الرأى و الاجتهاد، لأنّ ما يجوز فيه ذلك عندهم لا يقع فيه هذا التخاصم و التشاجر و الإعظام له، فوجب بذلك نفى ما فرقوا به الصحابة من ذلك و أضافوه إليهم منهم. و كيف يستجيزون ذلك، و قد علموا أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه كان يعرض عليه القرآن فى كلّ مرة و ظهرت الرواية بينهم بذلك، حتّى رووا أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه كان يعرض عليه القرآن فى كلّ عام مرة، حتى كان العام الذى توفى فيه يعرض عليه مرّتين، قالوا: فكأنّهم يرون أنّ العرضة الأخيرة فى قراءة ابن عفّان، و كلّ هذا يدلّ على إحاطة القوم بعلم ترتيب القرآن على الوجه الذى رتّبه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و أنه لا يجوز أن يذهب عليهم ذلك مع تكرّر عرض الرسول له فى كلّ عام، و لا أن يتسمّحوا الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٣٦٣ و يتساهلوا فى نظمه و ترتيبه على خلاف ما رتّبه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و عرضه، و لا أن تتوافى همم الجميع منهم على ترك ذلك و تسويغ خلاف ترتيب النبىّ صلّى اللّه عليه، أو ترك الإنكار و التغليظ على من فعل ذلك و أجازه، و لو كان هذا مما قد وقع و فصل و أنكره منكر، لوجب فى مستقرّ العادة ظهور هذا الإنكار و شهرته، و علمنا ضرورة لخلاف من خالف نظم الرسول و ترتيبه و إنكار المنكرين لذلك، و فى عدم العلم بذلك و حصول الإجماع بخلافه دليل على سقوط جميع هذه الدعاوى و تكذّبها و سلامة أبى بكر و عمر و عثمان و سائر الصحابة مما قذفوهم به و أضافوه إليهم من التبديل و التغيير و الزيادة و النقصان و التقديم و التأخير و غير ذلك مما رموهم به. ثم رجع بنا الكلام إلى معنى السبعة الأحرف المرويّة و تفسيرها و وجوب إطلاق القراءة بسائرها، فنقول أولا: إنّ جميع ما قدّمنا ذكره من الأخبار المتظاهرة عن الرسول/ نصّ منه على أنّ القرآن منزّل على سبعة أحرف [٢٣٢] و سبعة وجوه من القرآن كلّها صواب و حلال مطلق القراءة بها، فلذلك قال جبريل عن اللّه سبحانه: «بأيّها قرأتم فقد أصبتم و أحسنتم»، و قال الرسول صلّى اللّه عليه لعمر و هشام و أبىّ و عبد اللّه بن مسعود و عمرو بن العاص و الرجل الذى رافعه إليه: «قد أصبتم و أحسنتم»، ثم أخبرهم أنّ كلّ تلك القراءات منزلة من عند اللّه تعالى، و من جملة السبعة الأحرف التى راجع فيها و سأله التخفيف عن أمّته، و أنّه استزاد الملك فزاده حتى بلغ سبعة أحرف، فوجب بذلك القطع على تصويب كل قارئ ببعض هذه السبعة الأحرف، و أنّها بأسرها من عند اللّه تعالى، و أنّ عثمان و أبيّا و عبد اللّه بن مسعود لم يختلفوا قط فى شيء من هذه الأحرف السبعة، و لا أنكر أحد منهم على صاحبه القراءة ببعضها و الإخبار له و إطلاق الباقى لمن قرأ به، و أنّ عثمان لم الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٣٦٤ يحرق شيئا من المصاحف لتضمّنها شيئا من هذه القراءات، و أنّه إنّما حرّق منها و منع من التمسّك به لتضمّنها شيئا لم يثبت أنّه قرآن، و ما أثبت على خلاف ما أنزل اللّه، أو لتضمّنه الآية و تفسيرها التى يخاف على غير مثبتها توهّمه لكون التفسير قرآنا، أو لتضمّن تلك المصاحف لقرآن كان أنزل ثم نسخ و منع و حظر رسمه، فلم يعرف ذلك من سمعه أو أثبته بذكره لنفسه لا ليجعل مصحفه إماما. و قد روى رواية ظاهرة أنّ عمر رضى اللّه عنه قال للنبىّ صلّى اللّه عليه لما نزلت آية الرّجم: و الشيخ و الشيخة فارجموهما البتّة، أثبتها يا رسول اللّه، فقال له: لا أستطيع ذلك لقوله عليه السلام إنّه ممّا نهى عن رسمه، و لو كان مما أمرنا بإثباته لاستطاع أن يثبته و لم يكن لتركه و إجابة عمر بأنّه لا يستطيع ذلك وجه. فيجب إذا كان ذلك كلّه أخذ المصاحف المتضمّنة لمثل هذه الأمور [٢٣٣] و تصفية آثارها و المنع من التمسّك بها و الانتساخ منها إذا كان/ ذلك من أجلب الأمور لفساد نقل القرآن و إدخال السنة و التخاليط فيه، و خلطه بما ليس منه على ما رتّبناه و بيّنّاه من قبل. و وجب لذلك أن لا يكون بين عثمان و عبد اللّه و أبىّ خلاف فى هذه القراءات، و فى تسويغ جميعها و إطلاقه و القطع على أنّها من عند اللّه جلّ ذكره، و أنّه لا يجوز لعثمان و لا لغيره منع القراءة بشيء من هذه الأحرف و حظره و تخطئة القارئ به و تأثيمه بعد توقيف الرسول على صواب القارئ بكلّ شيء منها، لأنّه لا يسوغ لأحد أن يحرّم و

يحظر مـا أحلّه اللّه جـلّ و عزّ و يخطّئ من حكم اللّه بصوابه، و حكم الرسول بأنّه محسن مجمل فى قراءته، الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۳۶۵ و أنّه لاـ يجوز أبـدا أن تتفق الأمّـة على حظر مـا أحلّه اللّه تعـالى و تخطئـة من أخبر اللّه بصوابه، لأنّ ذلك إجماع على خطأ و هو ممتنع على الأمّـة. و أنّه لا يسوغ أيضا لمـدّع أنّ يـدّعى أنّ ما أحلّه اللّه و أطلقه و حكم بصواب فاعله حلال بشـريطة أن لا يحرّمه إمام الأمّـة و يمنع منه أو بأن لا يجمع المسـلمون على خلاف ما حكم اللّه به، لأنّ الإجماع على ذلك خطأ و إجماع على مخالفة حكم اللّه سبحانه، و لن يجوز أن يتّفق منهم أبـدا، و لأنّ ذلك لو ساغ أن يقال فى بعض ما حكم اللّه به لساغ أن يقال مثله فى جميع أحكام اللّه تعـالى، و أنّ جميع مـا أحلّه و حرّمه و أوجبه و أبـاحه و أطلقه إنّما أوجبه و أباحه و حرّمه بشـريطة أن لا يحكم إمام الأمّـة فيه بخلاف حكم اللّه تعالى، و يرى أنّ مخالفـة حكم اللّه من مصالـح الأمّـة، و بأن لا يجمع الأمّة على مخالفة حكم اللّه بذلك الشـىء، و يرى أنّ منعه أصوب و أحوط للأمّـة من إطلاـق مقـال لا ينكر سـقوط قطع السارق و جلـد الزانى و القصاص إذا أدّى ذلك فى بعض الأوقات إلى تهارج الأمّة و سـفك الدّماء و تعطيل جميع الحدود و الأحكام، و أن يسـقط أيضا لمثل ذلك فى بعض الأحايين فرض الصـلاة و الحـجّ و الصـيام، إذا خيف فى تيقّنه فرضه على الناس تهارج و فتنـة و تعطيل الأحكام و الارتـداد و اللّحوق/ بدور الكفر، فإنّ من صار على ذلك أجمع خرق [۲۳۴] الإجماع و فارق الـدين، و إن أباه لم يجـد فصـلا. و إن قال: إنّه لا يجوز أن تفسد الأمّة أو بعضـها بنفيه بعض الأحكام على ما حكم به، و يكون ذلك لطفا فى فسادها، قيل له: و كـذلك لا يجوز أن يتّفق مثل هذا فى إطلاق القراءات التى أنزلها اللّه سـبحانه و أحلّها و حكم بصواب القارئ بها. الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۳۶۶ و إن قالوا: بالضرورة يعلم أنّ حكم اللّه تعالى بوجوب قطع السارق و جلـد الزانى و فرض الحـج و الصـلاة دائم مؤبـد على الأمّة بغير شـرط، قيل لهم: و بمثل هذه الضـرورة يعلم أنّ إطلاق رسول اللّه صـلّى اللّه عليه لهذه القراءات و الحكم بصوابها مؤبّد، و لا جواب عن ذلك، و قد أشـبعنا هذا الكلام فيما سلف بما يغنى عن إعادته. و إذا كان ذلك كـذلك ثبت صواب جميع هـذه الأحرف و القراءات و إطلاقها على التأبيد، و أنّ الصـحابة لم يكن بينهم خلاف فى هـذا الباب، و أنّه يجب أن يحمل الأمر فى كلّ خلاف روى عنهم فى المصاحف و القراءات، خرجوا فيه إلى المنافرة و الإنكار و المنع من القراءة بما اختلفوا فيه، على أنّ ذلك الاختلاف ليس من هذه الأحرف السـبعة و القراءات التى أحلّ اللّه سـبحانه جميعها فى شـىء، و إنّما هو فى بعض ما تقدّم ذكره ممّا لم يصحّ و تقوم الحجّة بأنّه قرآن منزل، أو فيما كان نزل و نسخ أو فيما أثبت من تأويل مع تنزيل على وجه التذكرة، أو مما أسـقطت كتابته و حذف، و هو قرآن ثابت، قد أمر اللّه سـبحانه به و ألزم إثباته و قراءته، و نحو هـذا مما يجب إنكاره و منعه و المنافرة فيه، و هـذه جملـة كافية فى هذا الباب، و باللّه التوفيق. *** الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۳۶۷

باب القول فى تفسير معنى القراءات السبع التى أنزل اللّه جل و عز القرآن بها

اشارة

بـاب القول فى تفسـير معنى القراءات السـبع التى أنزل اللّه جل و عز القرآن بها فإن قال قائل: فما هـذه الأحرف السـبعة، و ما تأويلها و حسن الاختيار فيها؟ قيل له: هى فى الأصل على أربعـة أضـرب، فثلاثـة منها/ مروىّ تفسيرها [۲۳۵] عن النبى صـلى اللّه عليه و سـلّم و بعض التـابعين، و الضـرب الرابع ثـابت عن النبى صـلى اللّه عليه و سلّم و إن لم يكن نصّ فى تفسـيرها، و قـد اختلف الناس فى تأويله اختلافا سـنذكره فيما بعد إن شاء اللّه، و نصف ما نختاره و نقيم الدّليل على صـحته، و حرفان من الأحرف الثلاثة المروىّ تفسـيرها قد ورد تفسـيرها عن النبى صـلى اللّه عليه و سـلّم من ذلك فهو ما قدّمنا ذكره من قوله صـلى اللّه عليه و سلّم: «إنّ الكتاب الأوّل أنزل من باب واحد، و كان على حرف واحد، و أنزل القرآن من سبعة أبواب على سبعة أحرف: نهى و أمر و حلال و حرام و محكم و متشابه و أمثـال، فـأحلّوا حلالـه و حرّموا حرامه، و افعلوا مـا أمرتـم به و انتهوا عمّا نهيتم عنه، و اعتبروا بمحكمه و آمنوا بمتشابهه، و قولوا آمنا به

كل من عنـد ربنا». فهـذا نص منه على تفسـير هذه السـبعة الأحرف بما يمنع و يحظر من زيادة عليها و نقصان منها، أو تفسـيرها بغير ما فسّره صـلى اللّه عليه و سـلّم و بيّنه، و ليست هذه السـبعة الأحرف هى الأحرف التى أجاز لعمر و هشام و عبد اللّه و أبىّ و عمرو و من رافعه إليه القراءة بجميع ما اختلفوا فيه و صوّبهم عليه، و قال لهم فى سائره أصبتم و أحسـنتم، و هكذا أقرأتكم، لأن القرآن على عصر الرسول و بعـده لم الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٣٦٨ يختلف فى أنه لاـ يجوز التحريم موضع التحليـل و المحكم موضع المتشابه و الأمر فى مكان النّهى، هذا مما لم يختلف قطّ فيه سـلف الأمّة و لا خلفها، و لا يجوز أن يقع ذلك منها، و إنما اختلفت فى وجوه الإعراب و الإمالـة و التقديم و التأخير و تغيير الاسم بما ينوب عنه إلى أمثال ذلك من وجوه الأحرف السـبعة مما سنشـرحه فيما بعد إن شاء اللّه و كـذلك قال ابن شـهاب عند ذكره السـبعة الأحرف التى رواها: «بلغنى أن تلك السـبعة الأحرف إنّما [٢٣۶] هى فى الأمر الـذى يكون واحدا لا يختلف فى حلال/ و لا حرام». و إذا كان ذلك كذلك ثبت أنّ هذه السـبعة المفسّـرة عن الرسول ليست هى السـبعة الأحرف التى يسوغ الاختلاـف فيهـا، و ليس يجب إذا أنزل اللّه القرآن على سـبعة أحرف هى: أمر و نهى و تحليـل و تحريم و غير ذلـك أن لا ينزله على سبعة أحرف أخر و هى: أوجه و إعراب مختلف و إنّها مختلفة اللفظ متفقة المعنى، و غير ذلك، و أن تكون الأخبار عن أنّه أنزل على سـبعة أحرف لاـ يسوغ بغيرهـا، و الاختلاـف فيهـا منافيا للإخبار بأنّه منزّل على سـبعة أحرف أخر ليست من هـذه الضـروب، يسوغ الاختلاـف فيهـا. و إذا كـان ذلـك كـذلك صـح مـا قلناه و ثبت أن هـذه السـبعة الأحرف المفسّـرة ليست هى القراءات السـبعة المختلف فى تأويلهـا. فإن قال قائل: الأمر و النهى و التحليل و التحريم لا يسـمّى فى اللغـة حرفا، و إنّما يسـمّى كلّ ضـرب منه وجها و ضربا من الكلام و كلمـة، فكيف استجاز الرسول صـلى اللّه عليه و سـلّم أن يسـمّى الأمر و النهى حرفين؟. يقال له: هـذا اعتراض على الرسول و سؤال لاـزم له إن كـان لازمـا دوننـا، فـإن كـان السائل عن ذلك معترفا بالنبوة فلا سؤال له، و إن كان مبطلا لها لم الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٣۶٩ يجب أن يكلّم فى تفسـير الأحرف و القراءات، ثم يقال له: قـد صـحّ بما سـنبينه فيما بعد إن شاء اللّه أن الوجه الـذى يقع عليه الفعـل و الكلام يسـمّى فى اللغـة حرفا و لـذلك قال اللّه سـبحانه: وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُـدُ اللَّهَ عَلى حَرْفٍ فَإِنْ أَصابَهُ خَيْرٌ اطْمَـأَنَّ بِهِ وَ إِنْ أَصابَتْهُ فِتْنَةٌ انْقَلَبَ عَلى وَجْهِهِ [الحـج: ١١] الآيـة، و إنّمـا عنى بـالحرف- و هو أعلم و أحكـم- الوجه الـذى تقع العبادة عليه، يقول إنّ منهم من يعبـد على النعمـة و الرخـاء و الغنـا و يطمئن إلى ذلـك، فـإن تغيّرت حاله إلى فقر و شـدّة و غير ذلك؛ ترك عبادة ربّه و كفر به، و إذا كان ذلك كـذلك، و كان الأمر/ وجها و النهى وجها آخر منه، و كذلك التحليل و التحريم، جاز أن [٢٣٧] يسـمّى رسول اللّه كلّ ضـرب من هذه الضـروب حرفا، على تأويل أنّه وجه من وجوه الكلام، و إذا كان ذلك كذلك سقط السؤال و زالت الشـبهة و الاعتراض. و أما الضـرب الثانى من الثلاثة التى روى تفسيرها فهو ما قدّمنا ذكره فى رواية أبىّ عن النبى صلى اللّه عليه و سـلّم أنه قـال: «يا أبىّ إنى أقرئت القرآن، فقيل لى على حرف أو حرفين؟ فقال الملك الـذى معى: على حرفين، فقلت: على حرفين، فقيل لى: على حرفين أو ثلاثـة؟ فقال الملك الـذى معى: على ثلاثـة، قلت: على ثلاثـة، هكـذا حتى بلغت سبعة أحرف، ليس منها إلا شاف كاف، إن قلت: غفور رحيم سميع عليم، أو عليم حكيم عزيز حكيم هو كذلك ما لم تختم عذابا برحمة أو تختم رحمة بعذاب». هذا آخر الخبر. و فى هذا الخبر أيضا من نصّ الرسول صـلى اللّه عليه و سـلّم على تفسير هذه الأحرف ما يمنع من التأويل و الاختلاف فيه، و تكليف غير مـا قاله الرسول أو تغييره، و هل السـبعة الأحرف الأخر أيضا ليست السـبعة الأوّلـة التى فسّـرها بالأمر و النهى على ما قدمناه، و لا السبعة التى هى وجه من القراءات، و اختلاف الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٣٧٠ اللفظ و الإعراب و التقديم و التأخير، و إنّما هى سـبعة أوجه من أسـماء اللّه تعالى لها سـبعة معانى و سبع عبارات مختلفة، و ليس يجب إذا أنزل اللّه تعالى القرآن على هذه السبعة الأـحرف و التى قبلهـا أن ينزله على سـبعة أحرف على السـبعتين الأـولتين، لأـنّ ذلـك غير متناف و لا متضاد ممتنع. فإن قال قائل: فما تقولون فى بقـاء حكم هـذه السـبعة الأـحرف الثابتـة، و ممّا روى من تفسـيرها، و أنه يجوز أن يجعل مكان غفور رحيم و مكان حكيم عليم و مكـان عزيز عليم مـا لم يختم عـذاب برحمـة أو رحمـة بعـذاب، هل حكم ذلك باق، و هل يجوز أن يكون مكان كلّ اسم للّه تعالى من هذه الأسماء غيره مما هو بمعناه أو مخالف لمعناه أم لا؟ [٢٣٨] يقال له: نقول فى ذلك/ إن هذه الرواية إذا صحّت و ثبتت؛

وجب أن يحمل الأمر فيها على أنّ ذلك كان شائعا مطلقا ثم نسخ و منع و أخذ على الناس أن لا يبدّلوا أسماء اللّه تعالى فى آية و موضع من المواضع بغيره، مما هو بمعناه أو مخالف لمعناه، لأنّ ذلك مما قد اتفق المسلمون عليه، و لذلك لم يسغ أن يقال قل أعوذ برب البشر مكان الناس، و قل أعوذ بخالق الناس مكان ربّ الناس، و تبارك اللّه أحسن المقدرين أو المخترعين أو المنشئين مكان قوله الخالقين، فى أمثال ذلك مما قد اتفق على منعه و حظره، فثبت أنّ هذا ممّا كان مطلقا مباحا، و نسخ. و يجوز أن يكون قد شرّع فى صدر الإسلام أن يجعل مكان الحرف الواحد خلافه مثل مكان عليم قدير، و أن يجعل مكانه مثله مثل مكان غفور رحيم، ثم نسخ ذلك من بعد، فأما أن يجعل مكانه ضدّه مثل مكان غفور شديد العقاب، فلم يكن ذلك جائزا بالإجماع. الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۳۷۱ و قد يجوز أن يقول قائل: إنّ المباح كان من الأسماء المبدّلة التى يسوغ وضع كل شىء منها مكان غيره سبعة من أسماء اللّه فقط، حتى لا- يلزمه ذلك فى سائر أسمائه تعالى، و ذلك غير ممتنع، إلا أنّه لما اتّفق المسلمون على أنّه ليس فى شىء من أسمائه تعالى الثابت فى آية من الآى ما يجوّز أن يبدّل بغيره علم بذلك نسخ ما تضمّنه هذا الخبر من إطلاق هذا الباب و رفعه بعد تحليله، و ليس بمحال أن ينزل اللّه سبحانه القرآن على وجه ثم ينسخ ذلك الوجه من القراءة بغيره، كما أنّه ليس بمحال أن ينزله فى الأصل إلا على وجه واحد و ليس بمحال واحد، و ليس بمحال رفع التلاوة نفسها و نسخها بعد إنزالها و إيجاب القراءة لها، و إذا كان ذلك كذلك ثبت ما قدمناه. فأمّا الوجه الثالث المروىّ تفسيره عن بعض التابعين، فهو ما قدّمنا ذكره عن عمرو بن الحارث و ابن لهيعة روايتان رواهما بكير: إحداهما: أن عمرو بن العاص قرأ آية من القرآن فسمع رجلا- يقرؤها خلافا/ لقراءته، فقال من أقرأك هذا؟ فقال: رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم، فذهب به إليه، [۲۳۹] فذكر له و قرأ عليه كلاهما، فقال رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم: «أصبتما، إن القرآن نزل على سبعة أحرف»، فقال بكير: و ذكر لى أنه قيل لسعيد بن المسيّب: ما سبعة أحرف؟ فقال: كقولك هلمّ و تعال و أقبل، و كل ذلك سواء، و هذا التفسير و إن كان مما لا يلزمنا قوله و القطع على صحته لكونه مذهبا و قولا لسعيد بن المسيّب و لا- سأل بكير عن ذلك سعيدا «۱»، و قوله: بلغنى أنّ سعيدا قيل له، و لم يذكر من بلّغه ذلك عن سعيد، فإنّه يمكن أن يكون صحيحا، و أن يكون اللّه سبحانه قد كان أباح للقارئ فى صدر الإسلام أن

(____۱) فى الأصل و لا- سأل بكير ذلك عن سعيد و الصواب ما أثبتناه. اه-. الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۳۷۲ يجعل مكان اسم الشىء المذكور فى الآية غيره من أسمائه التى هى بمعنى ذلك الاسم، أو أباح ذلك فى سبعة أسماء فقط، إمّا من أسماء اللّه تعالى أو من أسماء غيره، أو أباح ذلك فى سبع كلمات ليست بأسماء له، معنى كلّ واحدة منها معنى الأخرى، و أطلق القراءة بأيها شاءوا و خيّرهم فى إبدال الاسم و الكلمة بما هو بمعناها فى تلك السبع الكلمات أو الأسماء المخصوصة، ثم إنه سبحانه حظر ذلك بعد إباحته و منع على ما بيّناه من قبل. و تحتمل هذه الرواية أيضا أن يكون من سعيد بن المسيب تفسير لبعض الحروف السبعة، الشافى حكم القراءة له، فكأنه قال: هذه سبيل السبعة الأحرف أو أكثرها فى أنّه اختلاف بالإعراب و التقديم و التأخير و الإمالة و تركها، و الجمع و التوحيد لا يفسد معنى و لا يغيره، مثل الصوف المنفوش مكان العهن، و قوله إن كانت إلا زقية واحدة مكان صيحة، و طعام الفاجر مكان الأثيم، مثل هلمّ و تعال و أقبل، و كأنّه فسّر السبعة بوجه منها، ليبيّنه بذكره على أنّها أو أكثرها جارية مجرى ذلك الوجه، فى أنّها لا تغير معنى و لا تفسده، و إن كان فيها ما يختلف معناه اختلافا لا يتضادّ و يتنافى على ما [۲۴۰] سنبينه فيما بعد/ إن شاء اللّه، فهذا وجه القول فى هذا التفسير المروىّ عن سعيد بن المسيب و ما جرى مجراه مما روى عن غيره. و أما الوجه الرابع من ضروب السبعة الأخر: فهو الضرب الذى صوّب فيه رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم القراءة بجميعها، و أنّه وافاه عمر و هشام و أبىّ و عبد اللّه و عمرو و من خالفه على سائرها، و هى التى راجع اللّه تعالى فيها فزاده و سهّل على أمّته لعلمه بما هم عليه من اختلاف اللغات و استصعاب مفارقة الطبع و العادة فى الكلام إلى غيره، و تأويل هذا الضرب من السبعة الأحرف أنّه أنزل على سبع قراءات و سبعة أوجه، و قوله أحرف و قراءات و لغات و أوجه الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۳۷۳ بمعنى واحد، و الدليل على صحة هذا التأويل أنّ الحروف فى اللغة إنّما تستعمل فى الأصل فى أحد شيئين:

أحدهما: طرف الشيء و شفيره و حاشيته، و منه قولهم: حرف الطريق و حرف الوادى و حرف الإجانة و حرف الرغيف، و كذلك قولهم فى حرف الدرهم و الدينار و طرف كلّ جسم و شفيره و حاشيته و هذا مما لا خلاف فيه، و يستعمل أيضا فى المثال المقطوع من حروف المعجم التى فيها الألف و الباء و التاء و غير ذلك، و تستعمل أيضا فى الكلمة التامّة التى هى حروف كثيرة مجتمعة و ذلك ظاهر بينهم معروف فى الاستعمال، و ذلك أنّهم يقولون ما سمع عن زيد فى هذا الباب حرف و لا تكلم فيه بحرف و لا به فى هذا العلم من الكلام حرف واحد، و ما ذكر فلان من خبره، و ما سئل عنه حرفا البتة، و قد نغّم فلان فى هذه القصة بحرف سوء. و قد عرف أنّهم لا- يعنون بذكر الحرف فى جميع هذا الكلام عنه حرف واحد مقطوع أنّه لم يسمع ممّن نقل الكلام عنه، حرف واحد مقطوع من ألف أو ياء أو واو، و لأنّ الحرف الواحد لا يصحّ التكلّم به فيسمع أو لا يسمع، و كذلك إذا قالوا ما نطق و لا تكلّم بحرف واحد، فإنّهم إنّما يعنون أنّه ما تكلّم بكلمة و لا أورد نقطة، لأن الحرف الواحد المنقطع/ لا يكون قولا و لا [۲۴۱] كلاما فلا يصحّ أن ينفى التكلّم به أو يثبت، و كذلك إذا قيل: ما صنّف فلان و لا تكلّم فى هذا العلم بحرف، فليس يعنى بذلك إلّا نفى كلامه فيه، و لا يعنى أنّه لم يورد فيه ألفا أو واوا. و كذلك إذا قالوا: ما تكلّم فلان من خبر فلان بحرف، إنّما يعنون أنّه لم يتكلّم بكلمة هى خبر عن بعض أموره، لأنّ الكلّ قد أطبقوا على أنّ الحرف الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۳۷۴ المقطوع من حروف المعجم ليس بخبر، و لا يصح أن يكون خبرا حتى يقال إنّه ما أخبر به الرجل أو أخبر به، و إذا كان ذلك كذلك ثبت أنّهم يسمّون الكلمة المجتمعة من حروف كثيرة حرفا. و يبيّن ذلك أيضا و يوضّحه أنّ رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم لما أخبر على وجه الترغيب بأنّ للقارئ بكلّ حرف عشر حسنات بيّن ذلك و فسّره، فقال: «أما إنى لا- أقول الم حرف و لكن ألف حرف و لام و ميم حرف» فتبيّن أنّه أراد بذلك الصّور المقطّعة من حروف المعجم التى هى ا ب ت ث، لئلا يظنّوا أنّه أراد بذكره الحروف الكلمة المنظومة التامّة من حروف كثيرة و لو [لم «۱» تسمّ الكلمة عندهم حرفا، لم يكن لهذا التفسير معنى، و كل هذا يوضح عن أن الكلمة تسمّى فى اللغة حرفا، و كذلك الكلمة قد استعملت عندهم فى أقل الكلام و أكثره و استعملت فى القصيدة بأسرها و الخطبة بطولها و الرسالة بتمامها. و قال الشاعر: إنّك لو شاهدتنا بالخندمة إذ فرّ صفوان و فرّ عكرمة لم تنطقى باللوم أدنى كلمة يريد أقلّ كلمة و أيسرها لشدة ذلك و صعوبته، و ما قالوا ما يسرّهم، قال الشاعر فى كلمة كذا و كذا يريدون بذلك فى قصيدته، لأنّهم ربما حكوا عنه كلاما كثيرا من كلمات فقالوا مع ذلك هذا، قالوا فى كلمته، و ليس يجوز أن يقول فى كلمة واحدة كلمات كثيرة، و ربّما حكوا أنّه قال فى كلمة وصف [۲۴۲] حرب طال، أو حال رجل شجاع أو جبان أو حكوا عنه شيئا/ طويلا

(____۱) ما بين القوسين ساقط من الأصل،

و لا- تستقيم العبارة إلا به. الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۳۷۵ يقولون: قاله فى كلمته، فعلم أنّهم يعنون بالكلمة القصيدة، و شهرة هذا عنهم يغنى عن الاحتجاج له، و إن كان ما ذكرناه يزيل ريب من علم له بجوامع كلام القوم، و كذلك إذا قالوا: قال المترسّل أو الخطيب فى كلمته كذا و كذا، إنّما يعنون به الخطبة و الرسالة. و إذا كان ذلك كذلك و ثبت أن النبىّ صلى اللّه عليه و سلّم لم يرد بقوله: أنزل القرآن على سبعة أحرف، حروف المعجم المصوّرة على المثال الذى يكون منها ألف و باء و تاء، لأنّ ذلك لا معنى له، لأنّه منزل إذا على التسعة و العشرين، و لأنّ كلّ مثال منها حرف على الحقيقة إلّا لام الألف لأنّها مؤلّفة من حرفين و أدخلت الألف فى اللام، فصارت صورتها صورة لا. و إذا كان ذلك كذلك و كان القرآن منزلا بسائر حروف المعجم، فما معنى حمل الخبر على أنّه سبعة أحرف منها، هذا ليس من كلام أهل العلم و التحصيل بسبيل، و لا يجوز أن يكون المراد بذلك أنّه أنزل على سبع كلمات فقط، لأنّ الكلام المنزل أكثر من سبع كلمات و سبع و سبع بشىء كثير، فما معنى تأويل الخبر على أنّه منزّل على سبع كلمات، هذا أيضا مما لا- محصول له و لا- تعلّق لأحد فيه. فثبت بذلك أنّ الأحرف السبعة التى ذكرت إنّما هى سبع لغات و سبعة أوجه و سبع قراءات مختلفات، و الوجه و الطريقة التى يكون الكلام و غيره أيضا عليها يسمّى فى اللغة حرفا، قال اللّه تعالى: وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلى حَرْفٍ فَإِنْ أَصابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَ إِنْ أَصابَتْهُ فِتْنَةٌ انْقَلَبَ عَلى وَجْهِهِ [الحج: ۱۱]، و لم يرد تعالى بذكره الحرف فى هذه العبارة الحرف

من حروف المعجم و لا ـ أراد الكلمـة، و إنّما أراد و هو سـبحانه أعلم الوجه و الطريقـة التى تقع عليها العبادة، و أنّ منهم من يعبـد اللّه على الخير يصـيبه و النمـاء فى مـاله، و إكمـال الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۳۷۶ صـحته و وفـور نعمه، و منهم من يعبـده على الشـدّة و البأساء و الرجاء، و كيف تصـرّفت به الأحوال، لأنّه عنـده أهل لأن يعبـده مع التفضل و الامتحان و على الخيرات و الإنعام. [۲۴۳] و قد قيل:/ إن معنى قوله تعالى: يَعْبُدُ اللَّهَ عَلى حَرْفٍ أى على شكّ و غير اسـتبصار و طمأنينة، و جعل الحرف مثلا لقلة الطمأنينة، كما يقال فلان على شـفا جرف، إذا كان غير متمكن فى الأمر، قال أبو عبيـد: و كل شاكّ فى شـىء فهو على حرف. و قيل: إنّ الآيـة نزلت فى أعـاريب من بنى أسـد أسلموا على يـد النبى صـلى اللّه عليه و سلّم، فكـانوا إذا سـلمت مواشـيهم و أعطوا من الصدقـة اسـتقاموا على الإسـلام، و إذا لم يعطوا و هلكت مواشـيهم ارتدّوا عن الإسلام، و هو العبادة للّه سبحانه أيضا عبادة له على وجه و طريقة هى الشكّ و عـدم اليقين، و مخالفـة لعبـادته بـاليقين، و الصبر على البأساء و الضـراء، فلا معنى لقول من زعموا أنّ الوجه لا يسـمّى حرفا. و إذا كان ذلك كـذلك ثبت أن الوجه و الطريقة التى لا يقع الشـىء عليها تسـمّى فى اللغة حرفا، فوجب لذلك أن يكون قوله سـبعة أحرف أنه أنزل على سـبعة أوجه و سبع لغات و سبع قراءات مختلفة، و الاختلاف فيها إما أن يكون فى تبيينها و صورتها، أو فى معناها بحركة أو إمالة أو وجه من وجوه الإعراب بغير معناها، و إن كانت الصورة فى الكتابة بعينها غير مختلفة على ما سـنبيّنه من بعد إن شاء اللّه. و ممّا يـدلّ على صـحة هـذا التأويل قول الناس إنّ هذه الكلمة مقروءة فى حرف أبى بكر أو فى حرف عبد اللّه بغير هذا، و فى حرف زيد و الجماعة الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۳۷۷ بخلاف حرف عبـد اللّه و أبىّ، و إنّما يعنون بـذكر حرف كلّ واحد منهم قراءته و اللغة التى يختارهـا، و القراءة التى اجتباهـا و آثرهـا على غيرهـا. و إنما سـمّيت القراءة حرفا، و إن كانت كلاما كثيرا، لأنّ منها حرفا غيّر نظمه أو كسـر و قلب إلى غيره أو أميل أو زيد أو نقص أو قلب نحو قيّوم، إذا قلبت فقيل قيّام، و قد جعلت الواو من قيوم ألفا، فينسب القراء واو الكلمة الثابتة إلى الحرف المغيّر المختلف الحكم من القراءتين، و ممّا يدل أيضا على صـحة ما قلناه و يزيده وضوحا أنّ الناس اختلفوا فى تأويل ما روى فى ذلك على وجوه: فقال قوم/ السبعة الأحـرف: حلال و حرام و أمر و نهى و موعظة و قصص [۲۴۴] و أدب، و قال قوم: محكم و متشابه و قصـص، و قال آخرون: تأويل الأحـرف أنها سـبعة أنواع من الكلام، خبر و استخبار و أمر و نهى و تمن و تشبيه و جحـد. و قال قوم: معنى الأحـرف أنّها سـبعة أسـماء تترادف على الشـىء الواحـد يكون معناها واحـدا، و اختلفت صورها مثل قولك أقبل و هلمّ و تعال و جىء و اقصد و تقدّم و ادن و اقرب، و ما جرى مجرى ذلك، و قال آخرون: معنى الأحـرف أنها أسـماء و صفات للّه تعالى، مثل عليم حكيم و سميع عليم و بصير و عزيز حكيم، و أمثال ذلك. و قال قوم: الأحـرف المذكورة فى الخبر: وعد و وعيد و حلال و حرام و مواعـظ و أمثال و احتجاج، و قال آخرون: معناها حلال و حرام و أمر و نهى و خبر ما كان قبل و خبر ما هو كائن بعد و أمثال، و قال آخرون: معناها سـبع قراءات بلغات سـبع فى حرف واحـد، إمّا بتغيير إعراب سـبع جهات أو فى حرف للسـبع لغات بغير تغيير إعراب بل بصور مختلفة أو زيادة أو نقصان. الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۳۷۸ ثم اختلفوا فى تأويل الخبر من وجه آخر، فزعم قوم أنّ كلّ كلمة تختلف القراءة بها فإنّها مقروءة منزلة على سبعة أوجه و إلا بطل معنى الحديث. قالوا: و لكنّا نعرف بعض هذه الأوجه فى الكلمـة المختلفـة القراءة لظهور نقله و مجىء الخبر به، و لا يعرف بعضـها؛ لأنّ الخبر لم يأتنا بذلك، و قال منهم قائلون: ليس بموجب ظاهر الحـديث أكثر من أن يوجـد فى القرآن كلمـة أو كلمتان تقرءان على سـبعة أوجه، فإذا حصل ذلك تمّ معنى الحـديث، و أنّنا لا نعرف قدر ما فيه ممّا أنزل على سبعة أحرف على التحقيق، غير أنّنا نعرف أن ذلك شىء كثير لاختلاف القراءة فى مواضع كثيرة، و لو لم توجد فيه إلا كلمة تقرأ ليقرأ على سبعة أوجه فهى أوفت الحديث معناه. و الذى نختاره أنّ معنى ذلك: أنّه وجه و طريقة يقرأ عليها جميع القرآن [۲۴۵] أو معظمه أو قريبـا من/ معظمه، و هـذا التأويل هو المراد بقول الناس: حرف عثمان و الجماعـة يخالف حرف عبد اللّه بن مسـعود، و حرف أبىّ غير حرف زيد، و فلان يقرأ بحرف عاصم دون حمزة، يعنى بذلك وجها و طريقة من القراءة يقرأ معظم القرآن عليهـا. و من البعيـد أن يكون ذلـك منصوبـا إلى كلمـة منه أو اثنتين فقط تقرءان على سـبعة أوجه، لأنّ قوله: أنزل القرآن على سبعـة أحرف، عبارة لا تسـتعمل فى العادة إلا فى جميع القرآن أو معظمه، يدل على ذلك أنّ الناس إذا اختلفوا فى بيت من قصـيدة أو

كلمة أو رسالة أو مسألة أو كلمة من كتاب مصنّف، لم يجز فى العادة أن يقال: هذه القصيدة أو الخطبة أو الرسالة تنشد و تروى على وجهين أو وجوه، و إنّما يجب أن يقال: إنّ الكلمة الفلانية من الخطبة أو البيت الفلانىّ من القصيدة تنشد و تروى على وجوه، و كذلك الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٣٧٩ لا يقال: هذا الكتاب مروى على وجهين و نسختين لاختلاف وقع فى كلمة فيه، و إنّما يقال هذه المسألة فيه و الكلمة تروى على وجهين، فوجب بذلك أن تكون العادة فى هذا الاستعمال على ما وصفناه. و قد زعم قوم أنّ معنى قول النبى صلى اللّه عليه و سلّم: «أنزل القرآن على سبعة أحرف»، أنّه منزل على سبع لغات مختلفات، و هذا أيضا باطل إن لم يرد باللغات الوجوه المختلفة التى يتكلّم بجميعها و تستعمل فى اللغة الواحدة، و الدليل على فساد ذلك علمنا بأنّ لغة عمر بن الخطاب و هشام بن حكيم و أبىّ بن كعب و عبد اللّه بن مسعود و زيد بن ثابت كلّها لغة واحدة و إنّها ليست لغات متغايرة، و هم مع ذلك قد تنافروا و تناكروا القراءة و خرجوا إلى ما قدّمنا ذكره، و لو كانوا أيضا يتكلّمون بلغات مختلفة لم يكن ما بينهما من الاختلاف مع كونها لغة العرب و لسانها، يوجب خروجهم إلى ما خرجوا إليه، لأنّه لم يكن فى تلك اللغات مستشنع و لا مستضعف مرذول/ يجب [٢۴۶] إنكاره و ردّه. فوجب بذلك أن يكون ذلك الاختلاف فى حروف و وجوه من القراءات أنزل القرآن عليها، و إن كانت كلّها لغة قريش و من جاورهم و قارئهم، فوجب أن يكون التأويل ما نذهب إليه، و متى أقمنا الدليل على بطلان جميع هذه التأويلات صحّ ما قلناه من أنّ المعنىّ فى الأحرف أنّها أوجه و قراءات و لغات مختلفة بالذى نذكره فيما بعد إن شاء اللّه. و الذى يبيّن فساد جميع هذه التأويلات توقيف رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم على إباحة القراءة بجميع الأحرف السبعة و إطلاقه لذلك و إخباره بأنّه كذلك أنزل، و قوله فى غير خبر: «فاقرءوا كيف شئتم و اقرءوا منه ما تيسّر» و إذا كان ذلك كذلك بطل قول من زعم أنّ معنى الأحرف أنّه حلال و حرام و وعد و وعيد الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٣٨٠ و مواعظ و أمثال و جحود و تشبيه و خبر ما قبل و خبر ما بعد، و أنها أسماء اللّه تعالى و صفات أو أنّها أسماء سبعة تترادف على شىء واحد بمعنى واحد و غير ذلك مما حكيناه، لأنّه لو كان الأمر على ما ذكروه لكان القارئ لكتاب اللّه تعالى مخيرا فى أن يجعل مكان الأمر نهيا، و مكان الخبر استخبارا، و مكان الوعد وعيدا، و مكان التمنّى تشبيها، و موضع التشبيه جحودا، و موضع الجحود مثلا، و أن يجعل مكان عزيز حكيم سميع عليم، و أن يجعل موضع قدير جواد كريم، و أن يجعل مكان نزل به الروح الأمين هبط به، و مكان إنى ذاهب إلى ربى إنى منصرف إلى ربى، و موضع قوله تعالى: وَ جاءَ رَبُّكَ أقبل ربّك. و لما أجمع المسلمون على فساد ذلك أجمع، و حظره و تحريمه و أنّه لا يحلّ و لا يسوغ إبدال الوعيد بالوعد و الجحد بالمثل و الخبر بالاستخبار و الذهاب بالانصراف، و أنّ الواجب قراءة كلّ شىء من ذلك على ما هو مكتوب مرسوم بغير تغيير و لا تبديل، سقطت هذه التأويلات سقوطا ظاهرا. و ممّا يوضّح فساد ذلك أيضا ما روى عن النبى صلى اللّه عليه و سلّم من أنّ جبريل أقرأه [٢۴٧] القرآن بحرف ثم استزاده فزاده فقال صلى اللّه عليه و سلّم: «ما/ زلت أستزيد جبريل و يزيدنى حتى أقرأنى بسبعة أحرف»، و قد علم أنّه لا يستزيد مكان الأمر نهيا و موضع الوعد وعيدا، و مكان الخبر استخبارا و أمثال ذلك مما قالوه، و لا خلاف بين الأمة فى إحالة هذه الاستزادة على الرسول، و إذا كان ذلك كذلك بطلت هذه التأويلات بطلانا بيّنا. و مما يدلّ على فساد تأويل قول من قال: معنى الأحرف، عليم حكيم و سميع بصير أنّ هذا فى القرآن أكثر من سبعين اسما و صفة و كلّ أسماء اللّه الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٣٨١ سبحانه و صفاته الذاتية و الفعلية أسماء و صفات، و قد جاء الأثر: «إن للّه تعالى تسعة و تسعين اسما من أحصاها دخل الجنة»، و ذلك لا يدلّ على أنّه ليس له أكثر من هذه الأسماء، و لكن يقتضى ظاهر الخبر أنّ من أحصى تلك التسعة و التسعين اسما على وجه التعظيم للّه تعالى دخل الجنة، و إن كان له أسماء أخر، فكيف يقال إنّ هذه الأسماء و الصفات سبعة فقط. و على أنّنا قد بيّنا أنّ القراءة بالأحرف كلّها مباحة مطلقة، فلو كان معناها أنّها أسماء اللّه و صفاته لحلّ و ساغ أن يقرأ القارئ مكان: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِينَ، الشكر للّه ربّ العالمين، و موضع: قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ، قل أعوذ بخالق الناس، و موضع: الْخَلَّاقُ الْعَلِيمُ، هو الرزّاق العليم، و مكان: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، قل هو الخالق الفرد، فلمّا أجمع المسلمون على تضليل من صنع ذلك فى قراءته و تأثيمه إذا كان قاصدا إلى ذلك غير غالط و لا ناس و لا ساه، فسد التأويل فسادا بيّنا لأنّ ذلك لو كان كما قالوه لم يجب حفظ

القرآن على وجه، و لم يكن على الناس كلفة فى حفظه و درسه و ترتيبه، و إذا جاز أن يجعلوا موضع الربّ الإله، و مكان الخلّاق الرزّاق و موضع العزيز المنيع و مكان العليم الحكيم، هذا ممّا لا يصير إليه أحد من المسلمين فبان بذلك فساد ما ذهبوا إليه، و قد ثبت أنه لاـ يجوز إن كان ذلك مباحا فى سبعة أسماء فقط من أسماء اللّه تعالى ثم نسخ، فأمّا أن يكون تأويل السبعة الأحرف التى اختصمت الصحابة فيها فلا. و أما من قال إنّ/ معنى الأحرف السبعة أنّها: أمر و نهى و خبر و استخبار [٢۴٨] و تمن و أمثال، فقد بيّنا فساد ذلك حيث قلنا إن القارئ ليس بمخير فى أن يجعل كلّ ضرب من هذه الضروب مكان غيره، و قد استدلّ على فساد ذلك بما ليس بالقوى، فقيل: و يدل على فساد ذلك أيضا أنّ أهل العربية قد الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٣٨٢ أدخلوا بعض هذه الأقسام فى بعض، فقالوا الكلام خمسة أنواع، و قالوا أكثر من ذلك شىء كثير، ثم حصروا ذلك بأن قالوا: خبر و استخبار و أمر و نهى، و دعاء دخل فى الأمر نحو قولك: اللّهم افعل بى كذا و كذا، و جحد دخل فى الخبر نحو قولك: ما قام زيد، و كذلك القسم خبر، و الإعراب داخل فى الأمر، و التمنى داخل فى الطّلب، فمنهم من يقول الذى يحيط بجميع ضروب الكلام خبر و استخبار و أمر و نهى، و إذا كان ذلك كذلك بطل قولهم إنّ السبعة الأحرف هى هذه الأقسام، لأنّها أربعة على التحقيق بدل السبعة، فبان فساد ما قالوه من أنّه لا معنى للسبعة الأحرف المذكورة إلا هذا. و لكن يمكن أن تكون هذه سبعة أحرف أنزلت على ما فسّره الرسول صلى اللّه عليه و سلّم، و هى غير السبعة التى صوّب المختلفين فيها من الأوجه و القراءات، فحصر أوجه السبعة بأربعة أوجه لاـ يدلّ على فساد هذا التأويل. و أما ما يدل على فساد قول من زعم أنّ معنى الأحرف السبعة أنّها أسماء مترادفة على شىء واحد، إنّ ذلك لو كان كذلك لوجب أن يكون القرآن منزلا على أكثر من سبعة أحرف و على أقل منها أيضا، لأنّ من الأشياء التى ذكرها اللّه تعالى أكثر من سبعة أسماء فى اللغة، و منه ما له أقلّ من سبعة أسماء، و منه ما لا اسم له إلا واحدا، فبطل ما قالوه. فإن قيل: أراد بذلك أنّ الأسماء التى ذكرها اللّه تعالى و أودع اسمها كتابه ما ذكره لسبعة أسماء من أسمائه فقط و إن كان له أكثر من تلك الأسماء، قيل لهم: هذا فاسد لأنّنا لا نعرف فى شىء مما ذكره اللّه تعالى [٢۴٩] مما له سبعة أسماء ذكره اللّه تعالى بها فى موضع واحد/ أو فى مواضع متفرقة، و إن كان ذلك كذلك سقط ما قالوه. الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٣٨٣ و يدلّ على فساد هذا التأويل أيضا أنّ قارئا لو قرأ مكان و جاء ربّك، و وافى ربّك، و قرأ: (إنى ماض إلى ربى) مكان)، إِنِّي ذاهِبٌ إِلى رَبِّي [الصافات: ٩٩] و لو قرأ: (جيئوا إلى كلمة سواء بيننا و بينكم) أو: (وافوا إلى كلمة سواء بيننا و بينكم) مكان قول اللّه تعالى: تَعالَوْا إِلى كَلِمَةٍ سَواءٍ [آل عمران: ۶۴] لم يسغ ذلك و لم يحلّ بإجماع المسلمين، و إذا كان ذلك كذلك بطل ما قالوه من كل وجه، و لسنا ننكر مع ما أفسدنا به قولهم أن يكون من الحروف السبعة التى أنزل بها القرآن هذا الوجه بأن يكون اللّه تعالى ذكر شيئا أو أشياء من كتابه باسمين مختلفين و لفظين متغايرين أو أسماء متغايرة مختلفة الصور، و يكون هذا الباب حرفا ممّا أنزله و طريقة و قراءة معروفة، و لكنّها تكون مع ذلك بعض السبعة الأحرف، و لا يكون معنى جميع السبعة الأحرف هذا الوجه. و قد روى أن عبد اللّه قرأ كالصوف المنفوش مكان العهن المنفوش، و قرأ: (إن كانت إلا زعقة «١» واحدة) مكان: صَيْحَةً واحِدَةً [يس: ٢٩]، و قرأ بعضهم: (إنّ شجرة الزقوم طعام الفاجر) مكان: طَعامُ الْأَثِيمِ [الدخان: ۴۴]، فيكون هذا الاختلاف فى الأسماء التى معناها واحد وجها مما أنزله اللّه تعالى و سمّاه الرسول حرفا، و جعله بعض السبعة الأوجه التى أنزل الكتاب بها، و إنّما ننكر أن يكون هذا الضرب فقط هو معنى جميع الوجوه و الأحرف التى أنزلت على ما قاله أصحاب هذا التأويل، فهذا هو الفصل بيننا و بينهم فى تنزيل هذا الوجه و مرتبته، فدلّ ما ذكرناه على أنّ المراد بذكر الأحرف السبعة المطلقة للاختلاف إنّما هو أوجه (______ . ***١)

جاء فى المخطوط فوق هذه الكلمة بخط الناسخ: زقية. الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٣٨۴

فصل القول فى تفسير اللغات و الأوجه و القراءات السبعة التى قلنا إنها المعنية بقوله: «أنزل القرآن على سبعة أحرف»

فصل القول فى تفسير اللغات و الأوجه و القراءات السبعة التى قلنا إنها المعنية بقوله: «أنزل القرآن على سبعة أحرف» فإن قالوا: قد

أوضحتم أنّ معنى الأحرف أنّها أوجه و لغات و قراءات [٢٥٠] سبعة و أفسدتم ما عدا/ هذا التأويل، فخبّرونا ما تلك الأوجه و اللغات؟ قيل لهم: أوّل ما نقول في جواب ما سألتم عنه أنّه إذا صحّ ما قلناه أنّ معنى هذه الأحرف أنّها أوجه و لغات و قراءات متغايرة، و لم يدلّنا نصّ الرسول على أعيانها بأسرها و أجناس اختلافها و طرق اللغات فيها، و لم تتفق الأمّة على ذلك فيما علمنا في عصر من الأعصار اتفاقا بلغنا، و قامت الحجة به علينا، و لم ينتشر تفسير ذلك عن السلف و لا عن إمام في هذا الباب، ظهر قوله و علم تسليم الأمة له صحة ما قاله و فسّره، و ثبت أنّه ليس في كتاب اللّه سبحانه حرف أو كلمة أو آية قرئت على سبعة أوجه فينصرف الخبر إليها، وجب أن نقول في الجملة: إنّ القرآن منزل على سبعة أوجه من اللغات و الإعراب و تغيير الأسماء و الصور، و إنّ ذلك متفرق في كتاب اللّه تعالى، ليس بموجود في حرف واحد و كلمة واحدة أو سورة واحدة تقطع على إجماع ذلك فيها، و إن لم يعرف أعيان تلك القراءات و الأوجه و اللغات، و تحيط بحقيقة أجناس تلك الضروب من الاختلاف، غير أنّنا نعلم أنّها سبعة أوجه موجودة في كتاب اللّه تعالى كما أخبر الرسول، و لم يثبت لنا توقيف الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٣٨٥ عنه تقوم به الحجة علينا في تغيير تلك الضروب من اللغات و القراءات فيخبر بتعيينه و يقطع على ذلك من أمره. و إذا كان ذلك كذلك؛ وجب أن يكون اعتقاد هذه الجملة في معنى الأحرف السبعة من غير تفصيل و تعيين مقنعا كافيا، فسقط عنّا بذلك تكلّف تفسير هذه اللغات و الأوجه السبعة، و هذا أبين في صحة الاعتماد على هذا الجواب و مع هذا فإنّا لا ننكر أن يكون الرسول صلى اللّه عليه و سلّم قد بيّن للصحابة أو للعلماء منهم و حملة القرآن و العلم عنه عدد تلك اللغات و القراءات السبعة بأعيانها، و وقفهم على عددها و أجناسها، و على كل شيء منها أو الفرق بينه و بين غيره، و على موضعه الذي أنزل فيه دون غيره، و أوضح لهم ذلك إيضاحا قامت به الحجة على من ألقاه إليه، ثمّ لم ينقل ذلك إلينا نقلا تقوم به الحجة، إذ كان معرفة تلك اللغات و الأوجه و تفصيلها و تنزيلها ليس/ من [٢٥١] فرائض ديننا، و كأنّ من قرأ بوجه منها أو بما تيسّر من ذلك أجزأه و كفاه عن غيره، فيكون العلم بعدد تلك الأجناس و تفصيل ذلك الاختلاف من فرائض من قامت الحجة به عليه، و إن لم يكن ذلك من فرائضنا، إذا لم يكن شاذا لها نادرا تقوم به الحجة علينا و ينقطع عند سماعه عذرنا. فبان أيضا أنّ عدم علمنا و قطعنا على أعيان تلك القراءات السبعة و تفصيل اختلافها و أجناسها، لا يدلّ على أنّه لا بد أن تكون هذه حال الصحابة، بل يمكن أن يكون حالهم في ذلك حالنا إذا لم يوقفوا على أجناس الاختلاف، و يمكن أن يكون قد بيّن ذلك لهم، فهذا ما يجب ضبطه في هذا الباب. و مع ذلك قد يمكن أن يقال إنّ السبعة الأحرف و اللغات التي نزل بها القرآن محصورة معروفة بما يقرب أن يكون هو المراد بالخبر و لا يبعد، و أنّ من هذه الأوجه الاختلاف في القراءة بالتقديم و التأخير نحو قوله: وَ جاءَتْ الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٣٨٦ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ [ق: ١٩]، و قد قرئ: (و جاءت سكرة الحق بالموت) «١»، و هذا اختلاف في التقديم و التأخير. و الوجه الثاني: أن يكون الاختلاف في القراءتين في الزيادة و النقصان مثل قوله تعالى: (و ما عملت أيديهم) وَ ما عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ [يس: ٣٥] بزيادة هاء، و قوله تعالى في موضع: فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ [الحديد: ٢٤]، و قوله في موضع آخر: فَإِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ حَمِيدٌ [إبراهيم: ٨] بنقصان هو، و قرأ بعضهم: (يا مال) موضع: يا مالِكُ [الزخرف: ٧٧] بنقصان الكاف، و منه أيضا قوله تعالى: عِظاماً نَخِرَةً [النازعات: ١١] و (ناخرة) و سِراجاً و (سرجا) و نحو ذلك، و روى أنّ بعض المتقدمين قرأ مع قوله: إِنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ أَكادُ أُخْفِيها [طه: ١٥] قرأ: (أكاد أخفيها من نفسي فكيف أظهركم عليها)، و قرأ بعضهم أيضا بعد قوله: إِنَّ هذا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَ تِسْعُونَ نَعْجَةً [ص: ٢٣]، و زاد فقرأ: (تسع و تسعون نعجة أنثى)، و هذا اختلاف لم يثبت و هو اختلاف القراءة بالزيادة و النقصان، و يقول إنّ الرسول أقرأ بالتقديم تارة [٢٥٢] و بالتأخير أخرى، و بالزيادة تارة و بالنقصان/ أخرى، و وقّف على ذلك إذا ثبت هذا الباب في الاختلاف و أنّه مرويّ عن الرسول عليه السلام. و الوجه الثالث: أن يكون الاختلاف في القراءة اختلافا يزيد صورة اللفظ و معناه، و ذلك مثل قوله تعالى: (و طلع منضود) مكان قوله: وَ طَلْحٍ مَنْضُودٍ [الواقعة: ٢٩]، و نقول أيضا: إنّ هذا إذا ثبت فقد أقرأ بهما الرسول عليه السلام، و أنزل عليه كذلك، و قد روى عن بعض السلف أنّه قال: معنى الطلع و الطلح واحد، و أنهما اسمان لشيء واحد، فإن كان ذلك كذلك فهما (______________________________ ١) ليست هذه القراءات

مما تناقله العلماء بالتواتر و إنما هى نقل آحاد عن أصحابها. الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۳۸۷ بمنزلة العهن و الصوف و الأثيم و الفاجر، فيكون مما تختلف صورته فى النطق و لا يختلف معناه. و قال الجمهور من الناس غير هذا، فزعم بعض أهل التفسير أنّ الطلح هو زينة أهل الجنة، و أنّه ليس من الطلع فى شىء، و قال كثير منهم إنّ الطلح هو الموز، و قال آخرون إنّ الطلح هو الشجر العظام الذى يظل و يعرّش، و إنّ قريشا و أهل مكة كان يعجبهم طلحات وجّ- و هو واد بالطائف- لعظمها و حسنها، فأخبروا عن وجه الترغيب فى الجنة طلحا منضودا يراد به متراحم كثير، قالوا إنّ العرب تسمى الرجل طلحة، على وجه التشبيه له بالشجرة العظيمة المستحسنة، و إذا كان ذلك كذلك ثبت أنّ الطلع و الطلح إذا قرئ به كان مما تختلف صوره و معناه. و الوجه الرابع: أن يكون الاختلاف فى القراءتين اختلافا فى حروف الكلمة بما يغيّر من معناها و لفظها من السماع و لا يغير صورتها فى الكتاب، نحو قوله تعالى: وَ انْظُرْ إِلَى الْعِظامِ كَيْفَ نُنْشِزُها [البقرة: ۲۵۹] (ننشرها) بالإعجام، و الانتشار الإتيان و الزيادة، و الإنشار الإنشاء و الإحياء بعد الممات، و قد أنزل القرآن كذلك، لأنّها منشأة مبدعة و منشور و محياة بعد الممات فأريد إيداع المعنيين فى القراءتين. و الوجه الخامس: أن يكون الاختلاف بين القراءتين اختلافا فى بناء الكلمة و صورتها بما لا يزيلها فى الكتاب و لا يغير معناها، نحو قوله تعالى: وَ هَلْ نُجازِي إِلَّا الْكَفُورَ [سبأ: ۱۷]،/ و (هل يجازى إلا الكفور)، و صورة ذلك [۲۵۳] فى الكتاب واحدة، و قوله تعالى: وَ يَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ [النساء: ۳۷] بالضمة، و (بالبخل) بالفتح، و (ميسرة) و مَيْسَرَةٍ بالنصب و الضم، و يَعْكُفُونَ [الأعراف: ۱۳۸] و (يعكفون) بالرفع و الكسر، و الصورة واحدة الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۳۸۸ و أمثال ذلك، و منه أيضا قوله: وَ فُومِها [البقرة: ۶۱] أو (ثومها)، و أمثال ذلك كثير. و الوجه السادس: أن يكون الاختلاف بين القراءتين بما يغير صورتها و لا يغيّر معناها، نحو قوله: كَالْعِهْنِ الْمَنْفُوشِ [القارعة: ۵]، و (كالصّوف المنفوش)، و إِنْ كانَتْ إِلَّا صَيْحَةً واحِدَةً [يس: ۲۹]، و (إن هى إلا زعقة واحدة)، و إِنَّ شَجَرَةَ الزَّقُّومِ (۴۳) طَعامُ الْأَثِيمِ [الدخان: ۴۳- ۴۴] و (طعام الفاجر)، و منه قوله: وَ فُومِها و (ثومها)، و أمثال هذا مما لا تختلف به صور الأسماء و حروفها، و إن لم يختلف معناها، و هذا مما أنزله اللّه تعالى، لأنّ فى العرب من يثقل عليه مفارقة طبعه و نمط كلامه، و أن يقول صوف مكان عهن و زعقة مكان صيحة، فأنزل القراءتين و أطلقهما رخصة و تخفيفا عن عباده مع حصول السلامة و الاستقامة و إرادة الرّخصة لهم و تخلّيهم و طباعهم و عادتهم و سجية أنفسهم فى الكلام. و الوجه السابع: أن يكون الاختلاف بين القراءتين للاختلاف فى الإعراب للكلمة و حركات بنائها، بما يغيّر معناها و لا يزيلها عن صورتها فى الكتاب، نحو قوله تعالى: رَبَّنا باعِدْ بَيْنَ أَسْفارِنا [سبأ: ۱۹]، على طريق الخبر، و رَبَّنا باعِدْ بَيْنَ أَسْفارِنا، و (ربّنا بعّد بين أسفارنا)، و (ربّنا بعّد بين أسفارنا) بفتح العين و كسرها، و قوله: وَ ادَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ [يوسف: ۴۵] و (بعد أمه)، و معنى أمّة حين، و أمه معناها النسيان، و ذلك صحيح لأنّه ادّكر بعد حين، و بعد أن نسى أيضا، فضم اللّه تعالى المعنيين فى القراءتين، و قوله تعالى: رَبَّنا باعِدْ بَيْنَ أَسْفارِنا بكسر العين، معناه: الطلب و المسألة من أهل سبأ أن يفرّقهم اللّه و يباعد بين أسفارهم، و قد كانوا سألوا ذلك، و منه أيضا: يَعْكُفُونَ [الأعراف: ۱۳۸] و (يعكفون) بالضمّ و الكسر، و الصورة فى الإنتصار للقرآن، ج ۱، ص: ۳۸۹ الكتاب واحدة، فحكى سبحانه السؤال و الطلب عنهم فى قوله: باعِدْ بَيْنَ أَسْفارِنا للإخبار عنهم بأنّهم قد بوعد بين أسفارهم، و قد كان من أهل سبأ أمران/ لأنهم سألوا اللّه سبحانه أن يفرّقهم و يباعد بين أسفارهم فحكى ذلك [۲۵۴] عنهم، فلمّا فعل ذلك بهم و أجابهم إلى مسألتهم، أخبروا عن أنفسهم بأنّ اللّه أجابهم و باعد بين أسفارهم، فحكى اللّه تعالى ذلك عنهم. و كذلك قوله: لَقَدْ عَلِمْتَ ما أَنْزَلَ هؤُلاءِ [الإسراء: ۱۰۲]، لأنّ فرعون قال لموسى: إنّ ما أتيت به السحر و التخييل، فقال موسى مخبرا عن نفسه: إننى ما أتيت إلا بآيات و بصائر، و قال أيضا لفرعون مرة أخرى: لقد علمت أنت أيضا أنّ ما جئت به بصائر و آيات ليست بسحر، فحكى اللّه تعالى الأمرين جميعا، و هما صحيحان يأتيان غير متضادين و لا متنافيين، و كذلك كلّ ما ورد من هذا الضرب. فهذا الذى ذكرناه و اللّه أعلم هو تفسير السبعة الأحرف دون جميع ما قدّمنا ذكره، و قد أخبرنا فيما سلف أنّه لا يجب علينا الإخبار عن عدد اللغات و الأوجه السبعة، و ذكر أجناس الاختلاف بينها و ضروبه إذا لم يكن عندنا توقيف فى ذلك، و هذه جملة كافية فى هذا الباب إن شاء اللّه. فإن قالوا: فإذا قلتم إنّ الحروف المنزلة إنّما هى قراءات و أوجه مختلفة بإعراب مختلف،

كالضمّ و الفتح و الكسر، أو إمالة و ترك إمالة، أو إدغام و ترك إدغام، أو قلب حرف إلى حرف، أو تقديم و تأخير و زيادة حرف فى الكلمة أو نقصان حرف منها، لا ـ غير ذلك، فكيف سمّى رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم هذه الأوجه و الحركات و الإعراب المختلف و قلب الحرف إلى غيره حرفا، و الإعراب الذى هو الضمّ و الفتح ليس بحرف، و إمالة الحرف ليس بحرف و قلب الحرف إلى غيره ليس بحرف، و إبدال الاسم بحرف و تقديم الكلمة الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٣٩٠ على كلمة أخرى، و جميع ما قلتموه فى هذه القراءات ليس بحرف لأنّ نقصان الحرف ليس بحرف، و «١» زيادة الحرف فى الكلمة لا يصيّر الكلمة بأسرها حرفا، فما وجه تسمية هذه الوجوه فى القراءات حرفا؟ يقال لهم: قد نبّهنا على جواب هذا فيما سلف، و ذلك أنّه قد ثبت أنّ [٢۵۵] العرب تسمى الشىء باسم ما هو منه و ما قارنه و جاوره و كان/ بسبب منه و تعلّق به ضربا من التعلّق، و تسمّى الجملة باسم البعض منها، و تسمّى القصيدة و الخطبة و الرسالة كلمة، و تسمّى الكلمة التامة حرفا فنقول: الم حرف على ما قلناه من قبل، و إذا كان ذلك كذلك جاز أن يسمّى النبىّ صلى اللّه عليه و سلّم الكلمة التامة و القراءة الطويلة حرفا على تأويل أنّ منها و فيها حرفا يغيّر كلمة و حالة فى القراءة، فيقرأ مرة بالفتح و مرة بالضم، أو أنّ سبب هذه القراءة حرفا يثبت تارة فيها و تارة ينقص، أو أنّ منها حرفا مرة يقرأ على ما هو به و مرة يقلب إلى غيره و يبدل بسواه، أو أنّ منها حروفا تقدّم فى القراءة، و مرة تؤخّر، و تسمّى الحروف حروفا و تريد به جنس الحروف. و إذا كان هذا بيّنا جاريا فى استعمال العرب وجب صحة ما روى و اتفق عليه من قولهم: هذا يقرأ من حرف عبد اللّه بكذا، و من حرف أبىّ بكذا، و من حرف زيد بكذا، فتنسب الكلمة و القراءة إلى الحرف الذى فيها، فبطل تعجّب من ظنّ بعد هذا أو استهجانه فى اللغة. و يجوز أيضا أن يقال إنّه صلى اللّه عليه و سلّم سمّى الكلمة و القراءة حرفا مجازا و اتساعا و اختصارا، كما سمّيت القصيدة كلمة، كذلك الرسالة و الخطبة على ما بيّناه من قبل.

(١) ورد فى الأصل فى هذا الموضع حرف (لا)، و لا وجه له هنا و لا معنى. الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٣٩١ و يجوز أيضا أن يكون إنّما سمّى جميع هذه الوجوه و اللّغات المختلفة و القراءات المتغايرة حرفا على تأويل أنّ كلّ شىء منها طريقة و سبيل على حدّتها غير الطريقة الأخرى، كما قال سبحانه: وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلى حَرْفٍ [الحج: ١١] أى على سبيل و طريق، و إن تغيّرت عليه تغيّر عن عبادته و شكره على حسب ما شرحناه من قبل، و إذا كان ذلك كذلك سقط قوله إنّ الإعراب فى الإمالة لا يسمّى حرفا، لأنّ الحرف هاهنا على هذا التأويل، ليس المراد به الصور من الخطّ الممثّل، و إنّما هى الطريقة و الوجه و السبيل فقط. و ليس فى جميع القراءات المنزّلة التى يسوغ الاختلاف فيها و صوّب القارءون لسائرها ما يتضادّ معناه و ينفى بعضه بعضا و إنّما فيه مختلف/ اللفظ [٢۵۶] و الإعراب، و إن كان معناه واحدا و مختلف الصورة و اللفظ و الإعراب و البناء، لتضمّنه معانى مختلفة غير متضادة و لا متنافية مثل قولهم: باعِدْ [سبأ: ١٩] بكسر العين و (باعد) بفتحها على الخبر، و أمثال ذلك مما يختلف و لا يتضاد، و إنّما المحال المنكر أن يكون فيه قراءات متناقضة متضادة المعانى، و اللّه تعالى عن إنزال ذلك و تصويب جميع القراءة به. و قال قوم من الناس: إنّ تأويل السبعة الأحرف هو أنّ الاختلاف الواقع فى القرآن بجميعه، و يحيط به سبعة أوجه منها وجه يكون بتغيير اللفظ نفسه، و الوجوه الستّة تكون بأن يثبت اللفظ فى جنسها و يتغيّر من قبل واحد منها، فإنّ الستة الباقية تكون فى الجمع و التوحيد و التذكير و التأنيث و التصريف و الإعراب، و اختلاف الأدوات، و اختلاف اللغات. قالوا: و الوجه الأول من السبعة الذى هو تغيّر اللفظ فى نفسه و إحالته إلى لفظ آخر: هو كقوله: وَ انْظُرْ إِلَى الْعِظامِ كَيْفَ نُنْشِزُها [البقرة: ٢۵٩]، قالوا: و ننشزها بالزاى المعجمة، و ما جرى مجرى ذلك. الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٣٩٢ و الوجه الأول من الستة: الجمع و التوحيد كقوله: وَ صَدَّقَتْ بِكَلِماتِ رَبِّها وَ كُتُبِهِ (و كتابه) [التحريم: ١٢]، و كقوله: كَطَيِّ السِّجِلِّ لِلْكُتُبِ (و للكتاب) [الأنبياء: ١٠۴]. و الوجه الثانى: التذكير و التأنيث نحو قوله: صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَكُمْ لِتُحْصِنَكُمْ مِنْ [الأنبياء: ٨٠]، بالنون و لتحصنكم بالتاء المعجمة من فوقها. و الوجه الثالث: هو التصريف كقوله: وَ مَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ [الحجر: ۵۶] بكسر النون و يقنط بنصبها. و الوجه الرابع: الإعراب كقوله: ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيدُ [البروج: ١۵] بكسر الدال و المجيد برفعها، و أمثال ذلك. و الوجه الخامس: اختلاف

الأدوات كقوله تعالى: وَ لكِنَّ الشَّياطِينَ كَفَرُوا [البقرة: ١٠٢] بتشديد لكنّ و بتخفيفها إذا قلت لكن مخففا، و قوله: لَمَّا عَلَيْها حافِظٌ [الطارق: ۴] بالتخفيف و لمّا بالتشديد إلى أمثال ذلك. و الوجه السادس: اختلاف اللغات كقوله: وَ الصَّابِئُونَ [المائدة: ۶۹] و الصابون بالهمزة و إسقاطها، و قوله: وَ الشَّمْسِ وَ ضُحاها [الشمس: ١] بالإمالة و التفخيم، فهذه سبعة أوجه كلّها منزلة و سائغة جائزة. و فى بعض ما ذكرناه من تأويل هذه الرواية ما يوضّح الحقّ و يمنع أهل [٢۵٧] التأمّل/ و الاستبصار من التورّط فى الشبهات و الأحوال بتعلل أهل الزيغ و الضلال، و باللّه التوفيق و التسديد و العصمة و التأييد. *** الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٣٩٣

باب ذكر ضروب أخر من اعتراضات الرافضة و شبههم و غيرهم من الملحدين و المنحرفين، و وصف حال الروايات التى يتعلقون بها فى هذا الباب ممّا ادّعوا فيه نقل المؤالف و المخالف، و مما انفردت الشيعة خاصة بنقله عن على بن أبى طالب عليه السلام و العترة من ولده، و الكشف عن ف

باب ذكر ضروب أخر من اعتراضات الرافضة و شبههم و غيرهم من الملحدين و المنحرفين، و وصف حال الروايات التى يتعلقون بها فى هذا الباب ممّا ادّعوا فيه نقل المؤالف و المخالف، و مما انفردت الشيعة خاصة بنقله عن على بن أبى طالب عليه السلام و العترة من ولده، و الكشف عن فسادها فأمّا ما يتعلّقون به و يكثرون ذكره عن عبد اللّه بن مسعود فى إسقاطه الحمد و المعوذتين من مصحفه، فقد ذكرنا ما يجب فيه و الوجه فى ذلك، و ضروبا من التأويلات و الوجوه فيه، [بما] «١» يغنى عن إعادة القول فى ذلك. فأمّا ما يتعلّقون به من منافرته لعثمان و امتناعه من تسليم مصحفه و ما كان من كراهيته لعزله عن كتب المصحف و توليته زيد بن ثابت و ما قال فيه، فسنفرد له بابا عند ذكرنا جمع عثمان الناس على حرفه و كتب الإمام الذى أخذهم به، و نذكر فيه جميع ما روى عنه و عن عثمان و عن الجماعة، و نصف قدر ما نقمه و تبيّن أنّه لم يقرن عثمان و لا أحدا من الجماعة بتغيير القرآن و لا بالزيادة فيه و لا النقصان منه، و لا خطأهم فى اختيار حرفهم الذى صاروا إليه، و نصف رجوعه إلى قول عثمان و رأى الجماعة و حثّه و حضّه على ذلك و نأتى منه على جملة توضّح الحقّ إن شاء اللّه.

(١) ما بين القوسين ليس فى الأصل، و لا يستقيم الكلام إلا بإثباته. الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٣٩۴

باب ذكر ما روى عن أبيّ بن كعب فى هذا الباب

باب ذكر ما روى عن أبيّ بن كعب فى هذا الباب فأمّا تعلّقهم بالروايات عن أبى بن كعب فى هذا الباب و أنّه قال: «إنّا كنّا نقرأ سورة الأحزاب، فو اللّه الذى أنزل القرآن على محمد لقد كانت توازى سورة البقرة، و إنّ فيها آية الرجم»، فإنّه لا تعلق لهم فيه أيضا؛ لأجل أن هذه الرواية عن أبيّ لو كانت صحيحة ثابتة لوجب أن يشتهر عن أبيّ الشهرة التى تلزم القلوب ثبوتها، و لا يمكن جحدها و إنكارها، لأنّ هذه هى [٢۵٨] العادة فى مثل هذه الدعوى من مثل أبيّ فى نباهته و علو قدره/ فى حفّاظ القرآن، فإذا لم يظهر ذلك عنه الظهور الذى يلزم الحجّة بمثله علم بطلان الخبر، و أنّه لا أصل له. و مما يدلّ أيضا على بطلان هذه الرواية أنّه لا يجوز أن يضيع و يسقط من سورة الأحزاب أضعاف ما بقى منها فيذهب ذكر ذلك و حفظه عن سائر الأمّة سوى أبيّ بن كعب مع ما وصفناه من حالهم فى حفظ القرآن و التدين بضبطه و قراءته و إقرائه و القيام به و الرجوع إليه و العمل بموجبه و غير ذلك من أحكامه، و أنّ مثل هذا ممتنع فى سائر كلام البشر الذى له قوم يعنون به و يأخذون أنفسهم بحفظه و ضبطه و تبحّر معانيه و الاستمداد فيما يثورهم منه أو الاحتجاج به و التعظيم لقائله، فلأجل ذلك لم يجز أن يظنّ ظانّ أنّ (قفا نبک) كانت أضعاف مما هى كثيرا فسقط معظمها و لم يظهر ذلك و ينتشر عند رواة الدواوين و حفّاظ الشعر و أصحاب كتب الطبقات، و مصنفى غريب هذه الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ٣٩۵ القصيدة و المتكلمين على معانيها و المعروفين بهذا الشأن، و لم يسغ لعاقل عرف عادات الناس فى امتناع ذهاب ذلك عليهم أن يقبل

روایـة راو یروی له من جهـة الآحاد عن لبید أو حسّان أو كعب بن زهیر أو غیرهم من أهل عصـرهم أو من بعدهم أنّهم كانوا ینشدون قصـیدة امرئ القیس أضـعاف ما هی و أنّها كانت خمس مائة بیت، و أطول من «دیوان ابن الرومی» أو أبی نواس، و أكثرها و معظمها ذهـب و سـقط و درس أثره و انطـوی علمه و انقطـع علی النـاس خـبره، هـذا جهـل لاـ یبلـغ إلی اعتقـاده و تجـویزه من له أدنی معرفة بالعادات فی الأخبار و ما یعلم بالفطرة كونه كـذبا أو صدقا أو یمكن الشك و الوقف فیه. و كذلك لو ادّعی مدّع مثل هذا فیما یروی و یقرأ من «موطأ مالك» و «الأم للشافعی» و «مختصـر المزنی»، و «جامع محمـد بن الحسن»، و «الصـحیح للبخاری» و «المقتضب» و غیر ذلك من الكتب المشهورة المحفوظة المتداولة، و قال: إنّ كل كتاب من هذه الكتب قد كان/ أضعاف ما هو، [۲۵۹] و أنه قد ذهب و سقـط أكثرهـا و معظمها، و بقی الأقلّ الیسیر منها، و روی لنا فی ذلك الأخبار و الحكایات لوجب أن یقطع علی جهله و نقصه و علی أنّ كـلّ مـا یروونه فی هـذا الباب كـذب موضوع و مردود مـدفوع لا یسوغ لعاقل تصـدیق شـیء منه و السكون إلیه. و إذا كان ذلك كـذلك، و علمنا أنّ هـذا القول المرویّ عن أبیّ لم یكن ظاهرا فی الصـحابة و لا متـداولا بینهم، و لم نعلم أیضا أن أحـدا قاله و روی عنه، و لم یعلم أیضا صحّة هذه الروایة نفسها فضلا عن شهرتها و وجوب ذكرها عنه و عن غیرها، علم بذلك و تیقّن تكذّبها علی أبیّ و احتقـار واضـعها علیه لعظم الإثم و البهتان. الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۳۹۶ و لو نشـطنا لقبول مثل هـذا عن أبیّ لوجب أن نقبل خبر الشـیعة عن النصّ علی إمام بعینه و روایتهم لأعلام الأئمة من أهل البیت و ما یروونه من فقههم و أحكامهم، و من ذمّ علیّ علیه السلام و ولـده للسـلف و التبرّی منهم و وصف ظلمهم و غشـمهم، فإنّ هـذه الروایات عندی أظهر و أشـهر من هذه الروایة عن أبیّ، و قد بیّنا بغیر حجّة الدلالة علی تكذّب هذه الأخبار و ما جری مجراها فسـقط ما قالوه. علی أنّ هذه الروایة لو أمكن أن تكون صـحیحة ثابتة، و أمكن أن تكون كذبا لوجب اطراحها بما هو أشهر و أظهر منها، لأنّ الكافّة و الدّهماء رووا جمیعا عن أبیّ أنّه كان یقرّ بأنّ هذا القرآن هو جمیع ما أنزل اللّه تعالی علی رسوله، و أمر بإثبات رسـمه، و أنّه كان علی مـذهب الجماعـة و رأیهم فی هذا المصـحف و أنّه أحد من أملاه علی زید و النفر القرشـیین و نصـبه عثمان لذلك، و سـنذكر ما ورد فی هذا من الروایات فیما بعد إن شاء اللّه، و أنّ أبیا كان یقرأ و یقرأ بهـذا المصـحف كما یقرؤه غیره لا یدعی زیادة فیه و لا نقصانا منه، و هذه الروایة هی الظاهرة المعروفة، و أقل أحوالها أن تكون كروایة من روی عنه سقوط كثیر من الأحزاب و أن تكون مكافئة لها، و إذا تكافئتا سقطتا جمیعا، و وجب حمل أمر أبیّ علی ما علیه الكافّة من تسـلیم صـحة هذا [۲۶۰] المصـحف فكیف و قـد دلّنا بأدلـة/ قاطعـة علی تكـذب هذه الروایة عن أبیّ. و ممّا یدلّ علی بطلان هـذا الخبر عن أبیّ روایـة جماعة الناس عن أبیّ أنّه أدخل فی مصـحفه دعاء القنوت، و أثبته فی جملة القرآن، فإذا كان أبیّ قد حفـظ دعـاء القنوت و حرص علیه و أدخله فی مصـحفه لتوهمه أنّه ممـا أنزل اللّه من القرآن، فكیف یجوز أن یـذهب علیه أكثر سورة الأـحزاب، و أن تـذهب علیه و علی أبی موسـی و غیرهما من الصـحابة سورة أنزلـت مثل البقرة ذهبت الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۳۹۷ بأسـرها حتی لم یذكروا منها إلا كلمة أو كلمتین، و هم قد حفظوا عن الرسول سـننه و آدابه و أخلاقه و طرائقه و مزاحه و كیف السـنة فی الأكـل و الشـرب، و فی التغوّط و البول إلی غیر ذلك، حتی أحاطوا علما به و دوّنوه و شـهروه و تـداولوا به، ثم یـذهبون مع ذلك عن حفظ سورة بأسـرها إلا كلمة واحدة منها أو اثنتین، و عن حفظ الأحزاب إلا أقلّها، و هذا جهل و غباء ممن أجازه علی من هو دون الصـحابة فی التـدیّن بحفـظ القرآن و جودة القرائـح و الأفهـام و سـهولة الحفـظ و انطلاق الألسن و انشـراح الصـدور لحفظ ما یأمرهم الرسول بحفظه و یحثهم و یحضـهم علی تعلمه و تعظیمه، و یعرفهم عظیم الأجر علی تلاوته و یحذّرهم ألیم العقاب فی نسیانه و ذهابه عن القلوب بعد حفظه. فإذا كان ذلك كذلك علم ببعض ما ذكرناه سـقوط هذه الروایات و تكذبها، و أنّه لا أصل لشـیء منها، و لما یجری مجراها من الحروف الزائدة المرویّة عن جماعة من الصـحابة علی ما سنذكره مفصّلا فیما بعد إن شاء اللّه. ثم یقال لهم: إنّ هذه الروایـة لو صـحّت عن أبیّ لم توجب نقصـان القرآن و لا سـقوط شـیء منه علیه و لا علی سائر الصـحابة مما یلزمهم حفظه و تلاوته و یلحقهم التقصـیر و التفریط بتضـییعه، و ذلك أنّه قول محتمل لأنّ یكون ما كانوا یقرءونه فی سورة الأحزاب قـد نسـخت تلاوته و زال عنهم فرض حفظه، فلـذلك لم یثبتـوه و لم یقرءوه/، و أبیّ لم یقـل مع قوله: «إنّـا كنّـا نقرأ سورة [۲۶۱] الأـحزاب، و أنّها كانت توازی

سورة البقرة»، أنّه ضاع أكثرها و معظمها، و لا- أنّهم و أنّا جميعا ذهبنا عن حفظها و فرّطنا فيما وجب علينا من ذلك، و إنّما قال: «كنّا نقرؤها، و أنها كانت توازی سورة البقرة و أنه كان فيها آية الرّجم»، فما فی هذا ما يوجب أنّ فرض تلاوتها و حفظ جميعها باق، و أنّ القوم فرّطوا فی حفظها و ضيّعوا، مع كونه قولا محتملا للنسخ لتلاوة أكثرها، الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۳۹۸ و هذا هو الأشبه الأليق به و بالصحابة، و ليس يستنكر أن يكون كان أكثرها قصصا و أمثالا و مواعظ فنسخت التلاوة و نسخ فيها التلاوة فی الرجم، و لهذا قال: «و إن كان فيها آية الرّجم»، و قد بيّنا أنّ آية الرّجم منسوخة التلاوة، و إن كانت باقية الحكم فكأنّه قال لنا: نقرؤها قبل النسخ، و كان فيها آية الرّجم فنسخ منها أكثرها و كان مما نسخ آية الرّجم، و قال عمر بن الخطّاب: لو لا أن يقال: زاد عمر فی كتاب اللّه لأثبتّها و تلا: «و الشيخ و الشيخة فارجموهما البتة»، و لم يقل ذلك إلا لعلمه و علم الأمّة بأنّ الآية منسوخة و أنّ إثباتها زيادة على ما ثبت فرض إثباته و حفظه على ما سنبيّنه فيما بعد إن شاء اللّه. و إذا كان ذلك كذلك لم ينكر أن تكون سورة بأسرها قصصا و أخبارا و أمثالا، أو عظمها كسورة يوسف و الكهف و أمثالهما، و أن لا يكون فيهما ما فيه حكم ثابت إلا اليسير الذی بقی فرضه، أو نسخ و بقی حكمه و حفظت تلاوته مع زوال فرضه لموضع تضمّنه للحكم اللازم لهم، لم يجب مع إمكان ذلك أن يجعل قول أبیّ هذا دلالة على نقصان القرآن، أو أنّ أبيّا كان يعتقد ذلك أو أنّه عرض به فی هذا القول، و هذا بيّن فی إبطال تعلّقهم بهذه الرواية من كلّ وجه. فأمّا ما يذكرونه عنه فی الحروف و الكلمات الزائدة فی مصحفه نحو ما ذكر أنّه كان يقرأ و غيره من الصحابة: حافِظُوا عَلَى الصَّلَواتِ وَ الصَّلاةِ الْوُسْطى [۲۶۲] (و هی صلاة العصر) [البقرة: ۲۳۸]، و نحو ذلك فإنّه/ أيضا ممّا لا أصل له، و لو ثبت لاحتمل من التأويل ما نذكره فی هذا الفصل من الجواب عن القراءات الزائدة على ما فی مصحف عثمان، و هذه جملة تكشف عن إبطال ضجيجهم و تهويلهم بخلاف عبد اللّه و أبیّ، و هذان الرجلان هما العهدة فيما يدّعی من خلافهما للجماعة و كثرة مخالفة مصحفيهما لمصحف الجماعة، و قد ثبت أنّه لا حجّة لهم فی شیء مما يروونه عنهما بما فی بعضه إقناع و بلاغ. الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۳۹۹

باب ذكر ما يتعلقون به من الروايات عن عمر بن الخطّاب رضوان اللّه عليه و الإبانة عن فساده

باب ذكر ما يتعلقون به من الروايات عن عمر بن الخطّاب رضوان اللّه عليه و الإبانة عن فساده و أمّا ما يروونه عن عمر بن الخطاب من أنّه قال: «لقد قتل يوم القيامة (قوم) «۱» كانوا يقرءون قرآنا كثيرا لا يقرؤه غيرهم فذهب من القرآن ما كان عندهم» «۲»، فإنّه أيضا من الأمانی الكاذبة و التّرهات الباطلة، و ممّا لا يذهب فساد التعلّق به على ذی تحصيل، لأنّنا قد روينا فيما سلف من تظاهر أبی بكر و عمر و جماعة الصحابة على جمع القرآن و عرضه و تدوين عمر له و عرضه عرضة ثانية و ضبطه فی الصحيفة التی خلّفها عند ابنته حفصة زوج النبیّ صلى اللّه عليه، و أخذه الناس بذلك و تعريفهم أنّه جميع الذی كان أنزله اللّه سبحانه ما هو أظهر و أشهر و أثبت من هذه الرواية، بل هو الثابت المعلوم من حاله ضرورة فثبت بذلك تكذّب هذه الرواية على عمر، و أنّها لا أصل لها، و أقلّ ما فی ذلك أن تكون هذه الرواية معارضة بالروايات التی ذكرناها، فلا متعلق لأحد فيها و لا سبيل له إلى تصحيحها عن عمر. ثم يقال لهم: إنّ هذه الرواية لو صحّت عن عمر لكانت محتملة لتأويل صحيح غير الذی قدّمتموه، و ذلك أنّ قوله: «لقد قتل يوم اليمامة قوم كانوا

(______________________________ ۱) ورد فی الأصل (قوما) و الجادة: قوم، نائب فاعل. (۲) رواه البخاری فی «الصحيح» (۶: ۴۱۵) كتاب فضائل القرآن باب جمع القرآن برقم ۴۱۵). الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۴۰۰ يقرءون قرآنا كثيرا لا يقرؤه غيرهم، فذهب من القرآن ما كان عندهم»، [۲۶۳] يحتمل أن يكون أراد به أنّهم كانوا يكثرون دراسة القرآن/ و تلاوته و التهجد به و الانتصاب لقراءته فی المحاريب و غيرها فی آناء الليل و أطراف النّهار و يقدرون من ذلك على ما يثقل و يتعذّر على كثير ممن بقی من الأمّة، و إن كان منهم اليسير ممّن يساوی من قتل باليمامة من هذا الباب، و يكون قوله: «فذهب من القرآن ما كان عندهم» محمولا على أنّه ذهب أكثر درسة القرآن و تلاوته و ترك التهجّد و الابتهال به ما كان عندهم، و هذا هو الذی أراده و قصده إن صحّ هذا القول عنه دون ذهاب شیء من القرآن على سائر من بقی من الأمّة. و كيف يقول ذلك و هو

يعلم أنّ القوم الـذين قتلوا إنّما أخـذوا القرآن عن أبيّ و عبد اللّه و أمثالهما، و أئمتهم باقون، أو أخذوه عن الرسول و الرسول قد أقرأه و حفظه عن أبيّ و عبـد اللّه بن مسـعود و سـتة من أمّته حفّاظ، و أنّ العادة مستقرّة موضوعة على إحالة انكتام أمر قرآن كثير و ذهاب حفظه عن مثل من بقى من أمّة محمّد صلى اللّه عليه و فيهم أبو بكر و عمر و عثمان و علىّ و أبيّ و عبد اللّه بن مسعود و زيد بن ثابت لو لا غباوة من يظن أنّ فى التعلّق بمثل هذه الرواية شبهة؛ فوجب بما وصفناه بطلان هذه الرواية أو حملها على التأويل الذى وصفنا إن سلمنـا صـحّتها يومـا و نظرا. و أمـا مـا يتعلّقون به فى هـذا الباب من الرّوايـة عن عمر بن الخطاب من أنّه خطب و قال على المنبر: «أيّها النـاس إيّاكم أن تهلكوا عن آيـة الرّجم فلقـد رأيت رسول اللّه صـلى اللّه عليه و قـد نزلت و قرأ بهـا، و لو لا ـ أن يقول النـاس زاد ابن الخطاب فى كتاب اللّه، لكتبت فيه أو لألحقت فى حاشيته: و الشيخ الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ۴۰۱ و الشيخة فارجموهما البتّة» «١»، و أنّه قـال فى موقف آخر: «إنّ اللّه تعالى بعث محمـدا صـلى اللّه عليه بالحقّ و أنزل عليه الكتاب، و كان مما أنزل إليه آيـة الرجم فرجم رسول اللّه صـلى اللّه عليه و رجمنا بعده، ألا و إنّ آية الرّجم فى كتاب اللّه حقّ: «و الشيخ و الشيخة فارجموهما البتّة جزاء بما قضيا من الشهوة نكالا من اللّه، و اللّه/ عزيز حكيم». [۲۶۴] و قولهم إنّ هذا تصريح منه بنقصان القرآن و سقوط آية الرّجم، فإنّه أيضا جهل من المتعلّق به و ذهاب عن الواجب، لأنّ هـذه الروايـة بأن تكون عليهم و حجّة على فساد قولهم أولى من أن تكون دلالة لهم. و ذلك أنّه لمّا كانت هـذه الآيـة مما أنزله اللّه تعالى من القرآن لم يذهب حفظها عن عمر بن الخطاب و غيره، و إن كانت منسوخة التلاوة و باقية الحكم، و قـد زال فرض حفظ التلاوة مع النسـخ لها و لم تنصـرف همم الأمّة عن حفظ ما نزل ممّا تضـمّن حكما خيف تضـييعه، و أن يحتـجّ محتـجّ فى إسـقاطه بـأنّه ليس من كتـاب اللّه تعالى، فلو كان هناك قرآن كثير منزل غير الـذى فى أيـدينا ثابت غير منسوخ و لا مزال فرضه لم يجز أن يذهب حفظه على عمر و غيره من الصحابة، كما لم يجز أن يذهب عليهم حفظ هذه الآية الساقط فرض تلاوتها بالنسـخ لها، بل العادة موضوعـة جارية بأنّهم أحفظ لما ثبت حكمه و بقى فرض حفظه و تلاوته و إثباته، و أنّهم إذا لم يجز أن يذهب عليهم حفـظ القليـل الزائـل الفرض، لم يجز أن يـذهب عليهم حفـظ الكثير الباقى فرض حفظه و تلاوته و إجزاء الصـلاة به، و إذا كان ذلـك كـذلك كـانت (______ ١) رواه

البخارى فى «الصـحيح» (٨: ٣۴٠) كتـاب المحـاربين من أهل الكفرة، برقم (۶٨٣٠)، و مسـلم فى «صحيحه» (٣: ١٣١٧) كتاب الحدود برقم (۶٩١)، و الإمام أحمد فى «المسند» (١: ٢٣) برقم (١۵۶). الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ۴٠٢ هذه الرواية من أدلّ الأمور على إبطال قولهم بسـقوط شىء كثير من القرآن و ذهاب الأمّة عن حفظه. و الدليل على أنّ هذه الآية كانت محفوظة عند غير عمر من الأمّة قوله: «كنّا نقرؤها»، و تلاوته لها بمحضـر من الصـحابة و ترك النكير لقوله و الردّ له، و أن يقول قائل فى أيّام حياته أو بعده أو مواجها له أو بغير حضرته متى نزلت هذه الآية و متى قرأناها، و العادة جارية بمثل هذا فى قرآن يدّعى إنزاله لا أصل له و يدّعى فيه حضور قوم نبل أخيار أبرار، أهل دين و نسك و حفظ و لسن و براعـة، و قرائـح سـليمة و أذهان صافيـة، فإمساكهم عنه أوضـح دليل على أنّ ما قاله و ادّعاه كان معلوما محفوظا عنـدهم، و كـذلك سبيل غيرهم لو [۲۶۵] كان هناك/ قرآن أكثر من هـذا قـد نزل و قرئ على عهد رسول اللّه صـلى اللّه عليه، و لا سيّما مع بقاء رسـمه و لزوم حفظه و تلاوته، و هـذا واضح فى سـقوط قولهم. و أمّا ما يدلّ على أنّ هذه الآية منسوخـة بروايـة جميع من روى هذه القصّة، و أكثر من تكلّم فى الناسخ و المنسوخ: أنّ هذه الآية كانت ممّا أنزلت و نسـخت فهى فى ذلك جاريـة مجرى ما أنزل ثم نسـخ، و هـذه الروايـة حجّة قاطعة فى نسخ تلاوة الآية فى الجملة، فإنّها لمّا كانت قرآنا منزلا حفظت و اعترف الكـلّ بأنّها قرآن منزل، و إن خالف قوم لا يعتـدّ بهم فى نسـخها، فكـذلك يجب لو كان هناك قرآن منزل غير هـذا أن يكون محفوظا لا سيّما مع بقاء فرضه و تجب الإحاطة به، و إن اختلفت فى نسخ حكمه و تلاوته لو اتّفق على ذلك. و مما يدلّ أيضا على أنّ آيـة الرّجم منسوخـة الرسم قول عمر بن الخطاب فى الملأ من أصـحابه: «لو لا أن يقال زاد ابن الخطاب فى كتاب اللّه لأثبتها»، الإنتصار للقرآن، ج ١، ص: ۴٠٣ و لو لا ـ علمه و علم الجماعـة بأنّهـا منسوخـة الرسم لم يكن إثباتها زيادة فى كتاب اللّه تعالى، و لم يحسن من عمر أن يقول ذلك، و من يقول هذا فى قرآن ثابت التلاوة غير منسوخ فإظهارا لهذا القول، و ترك أن يقول له القوم أو بعضهم كيف

زيـد فى كتاب اللّه إذا أثبت ما هو باق الرسم و الحكم، أوضـح دليل على أنّه و إيّاهم كانوا عالمين بنزول هذه الآية و نسخ رسـمها، و بقـاء حكمهـا، و كـلّ هـذا ينبى عن أنّ القوم يجب أن يكونوا أحفـظ لسورة الأـحزاب التى رووا أنّهـا كانت توازى سورة البقرة و لغير ذلك ممّا أسـقط من كتاب اللّه تعالى لو كان هناك شـيء منزل غير الـذى فى أيدينا، فبان بهذه الجملة كون هذا القول من عمر حجّة عليهم و برهانا على بطلان دعواهم، و باللّه التوفيق. *** الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۴۰۴

باب الكلام فيما يتعلّقون به عن أبى موسى الأشعرىّ فى هذا الباب و الدّخل عليه

باب الكلام فيما يتعلّقون به عن أبى موسـى الأشـعرىّ فى هذا الباب و الدّخل عليه فأمّا احتجاجهم بما يروونه عن أبى موسـى الأشعرى من أنّه قال: «و اللّه [۲۶۶] لقد كنّا نقرأ/ سورة على عهد رسول اللّه صـلى اللّه عليه كنّا نشبّهها ببراءة تغليظا و تشديدا و نسيناها غير أنّى أحفـظ منهـا حرفـا أو حرفين: «لو كان لابن آدم و اديان من ذهب لابتغى إليهما ثالثا، و لا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، و يتوب اللّه على من تاب». و ما رووه من قوله- أعنى أبا موسى- «كانت الأحزاب مائتا آية و خمسا (و سبعين) «۱» آية، فذهب منها مائتا آية، فقيل يا أبا موسـى، ذهبت من سورة واحدة مائتا آية؟ فقال: نعم، و قرآن كثير». و ذكر أنّ سورة «لم يكن» كانت مثل البقرة، فلم يبق منها إلا سبع آيات، فإنّها روايـة باطلـة و الـدّليل على بطلانها كلّ شـيء ذكرناه من إبطال مثل هـذه الرواية عن عمرو و أبيّ بن كعب و هى مع ذلك معارضـة بروايـة للكافّة و الدّهماء الثّبت الثّقات عن أبى موسـى أنّ هذا الذى بين اللوحين هو جميع كتاب اللّه الذى أنزله، و أنّه مرسوم على مـا أنزل و أنّه كـان يقرأه و يقرئه و يلقّنه مـن غير قـدح فيـه و لاـ وصـف لـه بزيـادة و لاـ نقصـان، و هـذه الروايـة أولى

(______________________________ ۱) وردت فى الأصـل سـبعون، و

الجادة و سبعين للعطف. الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۴۰۵ بالثبوت و الصحّة من الرواية التى ذكروها، و إذا كان ذلك كذلك سقط ما تعلّقوا به، لأـنّ من شـأن الخبرين المتعارضـين أن يتساويا، فإمّا أن يكون أحـدهما خبر واحـد و الآخر تواتر، و نقل الكافّة بأنّ هـذا هو القرآن كلّه تواتر، و جميع ما يروى من خبر أبى موسـى و عائشـة و غيرهما أخبار أدلّة ضـعاف لا يرتفع بها، فسـقط ما قالوه. و على أنّ هـذه الروايات لو صـحّت عن أبى موسـى لاحتملت من التأويل الصـحيح غير ما ذهبوا إليه، و ذلك أن قوله: «و اللّه لقد كنّا نقرأ سورة على عهـد رسول اللّه صـلى اللّه عليه كنّـا نشـبّهها ببراءة تغليظا و تشديـدا فنسـيناها غير أنّى أحفظ منها حرفا أو حرفين» إلى آخر الخبر ليس بتصـريح منه و لاـ يقرّه فكـأنّهم ذهبـوا عن حفـظ مـا لزمهم حفظه و بقى رسـمه، و لاـ بـأنّ غيره كـان لاـ يحفـظ من هـذه السورة المنسوخـة مـا يـذهب عليه حفظه، و إنّمـا هو إخبار منه بأنّهم كانوا يقرءون سورة/ هـذه صـفتها، فيمكن أن يكون ذلك صـحيحا عنه، [۲۶۷] و أن تكون تلك السورة نسخ رسـمها فتشاغل أبو موسـى بحفظ الواجب الباقى رسمه عن حفظها فلم يبق عليه منه إلا حرف أو حرفان، و أن يكون غيره قد كان يحفظها بأسـرها أو كثيرا منها، و هو لم يصـرّح بأنّهم أسـقطوها و نقصوها و أنّها باقية غير منسوخة، و إنّما أخبر أنّهم كانوا يقرءونها فقط، و هذا لا يدلّ على بقاء رسـمها و يدل على أنّ هذه الرواية إن صـحّت فهذا قصده بذكر ما قاله فى قوله: «غير أنّى أحفظ منها لو كان لابن آدم». و هـذا من جملـة ما قـد تظاهرت الأخبار بأنّه منسوخ، فيجب أن يكون حكم ما نسيه فى أنّه منسوخ حكم ما ذكره معه، فى ظاهر الحال و قـد يجوز أن يـذهب الناس عن حفظ ما يسـقط فرض حقّه و نسخ رسـمه، و لا يجوز فى مسـتقرّ العـادة ذهـابهم جميعا عن حفظ الباقى الرسم الثابت الفرض، و إذا الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۴۰۶ احتملت هذه الرواية ما ذكرنـاه بطـل أن تكون دلالـة على اعتراف أبى موسـى بنقصان القرآن الباقى الرسم و ذهاب الأمّـة عن حفظ كثير منه. و أمّا قوله: «إنّ الأحزاب كانت مائتى آية و خمسا (و سبعين) «۱» آية فذهب منها مائتا آية، و قولهم له: ذهب من سورة واحدة مائتا آية، و قوله: نعم و قرآن كثير، فإنّ معناه أيضا- إن صحّ- أنّه نسخ قرآن كثير من سورة الأحزاب و من غيرها فذهب حفظه لمّا سـقط و زال فرض تلاوته، نسخ رسـمه، و كذلك قوله: إنّ (لم يكن) كانت مثل البقرة فبقى منها سبع آيات معناه: أنّها نسخ أكثر رسمها و بقى منه سبع آيات، و إذا كان ذلك كذلك بطل توهّمهم، و ظن من ظنّ بأبى موسى أنّه اعتقد فى نفسه و باقى أمّة محمّد صلى اللّه عليه أنّهم قد ذهبوا عن

حفظ قرآن كثير ثابت باقى الرسم، و هـذا واضـح فى بطلان قولهم. و كذلك الجواب عمّا يروونه فى هذا الباب من نحو قول عبد اللّه «إنّه كان إذا سمع الإنسان يقول مع فلان القرآن كلّه يقول: ما يدريك لعلّه قد [٢٦٨] ذهب قرآن، فما وجد بعد» و نحو رواية عبد اللّه بن عبّاس عن أبىّ أنّه/ سمعه و قد قال له رجل: «يا أبا المنذر إنّى قد جمعت القرآن، فقال له: ما يدريك لعلّه قد سقط قرآن كثير فما وجـد بعـد». و أنّ عائشـة رضوان اللّه عليها قالت «٢»: «و اللّه لقـد أنزلت رضاعـة الكبير عشـرا و رجم المحصن فكانت فى ورقـة تحت سريرى، فلمّا قبض رسول اللّه (______ ١) فى الأصل و سبعون و الصواب و سبعين، كما سبق قبل صفحات. (٢) رواه مسـلم فى «الصحيح» (٢: ١٠٧٥) كتـاب الرضاع باب التحريم بخمس رضـعات، برقم (١٤٥٢)، و الترمـذى فى «السـنن» (٣: ۴۴۶) كتـاب الرضـاع، بـاب مـا جاء لا تحرم المصـة و لا المصـتان برقم (١١٥٠)، و النسائى فى «السـنن» (٣: ٢٩٨) كتاب النكاح القـدر الذى يحرم من الرضاع برقم (۵۴۴٨). الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ۴٠٧ صلى اللّه عليه تشاغلنا به فدخل داجن الحىّ فأكله»، و روى الناس عنها أنها قالت: «كان فيما يقرأ من القرآن فسقط: يجزئ من الرضاع عشـر رضـعات، ثم نسـخت إلى خمس معلومات»، و فى بعض الروايات عنها أنّها قالت: «و كان ممّا يقرأ إلى أن مات رسول اللّه صلى اللّه عليه». و نحوهمـا روى عن أبى بكر و عمر من أنّه كان ممّا نزل: «لا ترغبوا عن آبائكم فإنّه كفر بكم أن ترغبوا عن آبائكم» «١»، و من نحو مـا روى من قصّـة أهل بئر معونـة و أنّ اللّه تعالى أنزل فيهم قرآنا فروى أنس بن مالك عن النبى صـلى اللّه عليه «أنّه دعا على الذين قتلوا أهل بئر معونة ثلاثين غداة يدعو على رعل و ذكوان و عصيّة، عصت اللّه و رسوله» «٢» قال أنس: «أنزل فى الذين قتلوا ببئر معونـة قرآن كثير حتى نسـخ بعد؛ أن بلّغوا قومنا أنّا لقينا ربّنا فرضـى عنّا و أرضانا». فجوابنا عن كلّ ما يرد من هذا الجنس أنّه ممّا كان قرآنا رفع و نسخت تلاوته، و ذلك ما لا ينكره و لا يدفع فى الجملة أن يكون اللّه سبحانه قد أنزل قرآنا كثيرا ثم نسخ تلاوته و إن كنّا لا نتيقّن صـحّة كلّ خبر من هـذه الأخبار، و قرآن من هـذا الذى روى أنّه نزل ثم نسخ إذا لم يتّفق عليه المسـلمون و لم يتواتر الخبر به تواترا يلزم معه العلم بصـحّته، و لم يـدلّ على ثبوته دليل قاطع، و ليس يوقفنا فى غيره كلّ خبر من هـذه الأخبار يوجب عدم علمنا بأنّه (______ ١) رواه البخـــارى (۵ : ۵١) كتـاب المغازى، باب غزوة الرجيع، برقم (۴٠٩٠)، و مسلم (١: ۴۶٨) كتاب المساجد و مواضع الصلاة باب استحباب القنوت فى جميع الصلاة إذا نزلت بالمسـلمين نازلة برقم (۶٧۵). (٢) رواه البخارى (٨: ٣۴١) كتـاب المحاربين من أهل الكفرة و الردة، برقم (۶٨٣٠)، و الإمام أحمد فى «المسند» (١: ۴٧) برقم (٣٣١) و (١: ۵۵) برقم (٣٩١). الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ۴٠٨ قـد أنزل فى الجملة قرآن ثم نسخ و رفع بقول أبىّ و عبـد اللّه، و ما يدريك لعلّه سـقط أو ذهب قرآن كثير، فما وجد بعد إنّما هو أنّه لا ينبغى لأحد أن يدّعى أنّه قد جمع ما أنزل من ناسـخ القرآن و منسوخه، و قولهم: «فيما وجد بعد» [٢٦٩] فما نجد اليوم من يحفظ/ جميع ما نسخ و سـقطت تلاوته، و هذا ممـا لا بـدّ منه، و نحوه من التأويل لأجل ما ذكرناه من شـهرة أمر القرآن و ظهور نقله. و قـد يمكن أيضا أن يكون أبىّ و عبـد اللّه بن عمر قد علما من حال من قال أو كان يقول: «إنّى جمعت القرآن» أى: قد جمعته على جميع وجوهه و حروفه التى أنزل عليها، فقالا له: و ما يدريك لعلّه قد ذهب أو سقط قرآن كثير لم يوجد بعد، أى: لم تجده أنت و لا وقع علمه إليك، أو لم تجد بعد من يحفظ جميع تلك الأحرف و القراءات التى أنزل القرآن عليها» و إن كانت ظاهرة فى الناس و متفرّقة منهم، على ما سنبيّنه فيما بعد، لأنّ رسول اللّه صلى اللّه عليه كـان يقرئهم بمـا سـهل عليه و عليهم، و لاـ نعلمه أقرأ رجلا فيهم بجميع الأحرف السـبعة و حفّظه إيّاها و أفرده بها، لأنّ ذلك مما لا يجب عليه و لم يره من مصالـح الأمّـة، أو لم يتّفق له أو لمن أخذ عنه نشاط لحفظ جميع تلك الأحرف، و إذا كان ذلك كـذلك صـحّ مـا قلنـاه من التأويل الـذى هو أليق و أشبه أن يكون الصـحابة قصـدته و أرادته مع ما ظهر من إقرارها جميعا بأن ما بين اللوحتين هو جميع الثـابت الرسم الـذى أنزله تعـالى. و أمّا ما روى عن عائشـة رضـى اللّه عنها فى الرّضاع فإنّه أيضا دليل على ما قلناه، لأنّهـا قالت: «كان مما أنزل ثم نسـخ بخمس». و قولها: «نسـخ» ليس فيه دلالـة أنّه نسـخ بقرآن؛ لأنّه قـد ينسـخ بوحى ليس بقرآن لقيام الدلالـة على جواز نسـخ نفس التلاوة و نفس حكمها بالسّـنّة، الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ۴٠٩ و قـد بيّنّا ذلك و أوضـحناه فى كتاب

«أصول الفقه» بما يغنى الناظر فيه، و بيّنت ذلك أنّها قرنت نسخ العشر رضعات المحرّمات بنسخ آية الرجم، و هى قوله: (و الشيخ و الشيخة)، و قد علم أنّها إنّما نسخت تلاوتها بسنّة، فبيّنت ذلك لا بقرآن. و قولها: «لقد كانت مكتوبة فى ورقة تحت سريرى» يدلّ أيضا على ذلك؛ لأنّه دلالة على قلّة الحفظ له و الاحتراز و الاعتناء بحياطته، لأنّ عادتهم فى الثابت الباقى الرسم صيانته و جمعه و حراسته دون طرحه فى الظهور تحت الأسرّة و الرّجل و بحيث لا/ يؤمن عليه، فأمّا إذا نسخ و سقط [٢٧٠] فرضه جاز ترك حفظه و الاعتناء به، و جعل ما يكتب فيه ظهورا ينتفع به و يثبتون فيها ما يريدون. و قولها: «فدخل داجن الحى فأكله» لا يدلّ على أنه لم يكن عند أحد غيرها لم يأكله من عنده شيء. و قولها: «و لقد كان يقرأ إلى أن مات رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم، و كان ممّا يقرأ» تعنى به أنه كان ممّا يحفظه كثير من الناس أقرب عهد بنسخه، و لم تقل بالخبر: «إنّه كان مما يقرأ» على أنه ثابت باقى الرسم، و نحن اليوم نقرأ ذلك و نقرأ ما روى لنا من المنسوخ على سبيل الحفظ و المذاكرة به، و كما يقرأ كثير منّا التوراة و الإنجيل و الزّبور لا على أنه واجب علينا حفظه و تلاوته، و إذا كان ذلك سقط أيضا التعلّق بهذه القصة. فأمّا ما ذكروه من القرآن المنزل فى بئر معونة فإننا لا ننكر أن يكون ذلك صحيحا قد كان، إلا أنه قد نسخ و زال لأنّ نسخه مروىّ، و لأنه لو كان ثابتا باقيا لوجب نقله و حفظ الأمّة له كأمثاله من القرآن الثابت، و قد قال أنس- الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٤١٠ و هو راوى الخبر: إنّ رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم لما بعث حراما «١» زوج أمّ سليم «٢» فى سبعين رجلا- و ذكر قصّتهم- و قال: فأنزل علينا و كان مما نقرأ فنسخ: (أن بلّغوا قومنا أنّا لقينا ربّنا فرضى عنّا و أرضانا)، و ليس يجب على الأمّة حفظ ما نسخ من القرآن و ضبطه و إلحاقه بما ثبت منه و خلطه به، و لا سيّما إذا لم يكن مما ورد فى حكم ثابت أو زائل يهمّ الناس بمعرفة تاريخه و سببه، و إذا كان ذلك كذلك بطل أيضا التعلّق بهذه القصة، و قد قال اللّه سبحانه:* ما نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِها نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْها أَوْ مِثْلِها [البقرة: ١٠٦]، فنصّ على أنه ينسخ الآية و يزيلها، و قد ينسخ التلاوة و يبقى الحكم، و ينسخ الحكم و تبقى التلاوة، و ربما نسخا جميعا. و قد ذكر قوم أنّ المراد بقوله:* ما نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أى: نرفعها أو ننسها، أى: نأمر بترك العمل بها إلا أتينا بمثلها أو خير منها لكم أن نأتى [٢٧١] بعبادة مثل التى تركت، و يكون الثواب على الآتى أكثر، أو بأن يكون/ عمل الناسخ أخفّ و الثواب متساوى، فيكون ذلك خيرا لكم. و قيل أيضا فى معنى: نُنْسِها أن اللّه جلّ ذكره كان إذا أراد نسخ الآية أذهب بحفظها عن قلوب جميع الحافظين للآية، فإذا أصبحوا عرضوا ذلك على الرسول و سألوا عنها فأخبرهم أنّ اللّه قد نسخها و رفع تلاوتها، و هذا

(١) هو حرام بن ملحان، خال أنس بن مالك، أنصارى، و قصته مع أصحابه فى بئر معونة وردت فى «صحيح البخارى»، و هو أخو أم سليم و ليس زوجها، و قول المصنف (زوج أم سليم) و هم، و اللّه أعلم. «الإصابة» (٢: ٤٧). (٢) اسمها سهلة، و قيل: رميلة، و مليكة بنت ملحان الأنصارية، روى عنها جماعة منهم ابنها أنس و أبو سلمة بن عبد الرحمن، و هى التى أحزمت أنسا للنبى صلى اللّه عليه و سلّم، و مناقبها كثيرة، «الكاشف» (٣: ٤٤١). الإنتصار للقرآن، ج١، ص: ٤١١ عندنا صحيح غير مستحيل، و إن كان مثله اليوم متعذّرا على وضع العادة مع كمال العقل، لأنّ اللّه جلّ و عزّ إنما خرق العادة بحفظ ذلك على زمن الرسول، لكى يجعل ذلك آية له و دلالة قاهرة على صدقه فى الناسخ و المنسوخ، و ليردّ بذلك قول من حكى عنه أنّ ذلك افتراء من الرسول فى قوله: وَ إِذا بَدَّلْنا آيَةً مَكانَ آيَةٍ وَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِما يُنَزِّلُ قالُوا إِنَّما أَنْتَ مُفْتَرٍ [النحل: ١٠١]، فهذا عندنا أحد آيات الرسول صلى اللّه عليه و سلّم. و قال قوم: إنما كان يذهب بحفظها من قلوب جماعة منهم يجوز على مثلهم النسيان، فأمّا على سائرهم فلا، فإذا عرض ذلك البعض الآية خبّروا بأنها قد نسخت عن الكلّ، فوقع عند ذلك الفتور من الجميع و الإعراض عن التحفّظ، فعمّ النسيان جميعهم. و قال آخرون: إنما كان نفر منهم ينسون منها مواضع قد جرت بنسيان مثلها فيضطرب عليهم ضربا من الاضطراب، فإذا عرضوا ذلك على الرسول خبّروا بأنها قد نسخت عن الجميع، فأمّا أن ينسى النفر منهم جميع الآية فإنه محال ممتنع فى مستقرّ العادة مع بقاء الفهم و كمال العقل. و قال آخرون: بل كان اللّه تعالى يذهب عن قلب كلّ واحد منهم حفظ موضع منها غير الموضع الذى يذهب بحفظه عن قلب الآخر، فينسى كلّ واحد منهم غير ما ينساه الآخر، و ذلك جائز فى العادة، فإذا عرضوا ذلك على رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم لاضطراب جميعهم فيها على هذه

السبيل خبّروا بأنها قد نسخت عنهم، فأما أن يتفق لجماعتهم نسيان جميع الآية أو نسيان موضع واحد منها أو مواضع متساوية فذلك محال. و كل هذا ممكن عندنا و إن كان/ فى بعضه خرق العادة، لأنه آية للرسول، [۲۷۲] و ليس الكلام فى هذا الباب مما قصدنا له فكنّا نسهب فيه. الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۴۱۲ و إذا كان الأمر على ما وصفناه ثبت بهذه الجملة حصول العلم لنا بأن اللّه تعالى قد كان نسخ أشياء كثيرة من كتابه بعد أن أنزلها على رسوله، فيجب حمل جميع ما روى عن الصحابة و التابعين من ذهاب قرآن كثير و سقوطه و قولهم لمن ادّعى جمع القرآن كلّه: «فما يدريك لعلّه قد ذهب قرآن كثير لم يوجد بعد» على التأويل الذى وصفناه، و هذا بيّن فى سقوط جميع ما يتعلّقون به من هذه الألفاظ. و ليس على جديد الأرض أجهل ممّن يظنّ أنّ الرسول و الصحابة كانوا جميعا يهملون أمر القرآن و يعدلون عن تحفّظه و إحرازه و يعوّلون على إثباته فى رقعة تجعل تحت سرير عائشة وحدها، و فى رقاع ملقاة ممتهنة حتى دخل داجن الحيّ فأكلها أو الشاة ضاع منهم و تفلّت و درس أثره و انقطع خبره! و ما الذى كان ترى يبعث رسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم على هذا التفريط و العجز و التوانى و هو صاحب الشريعة و المأمور بحفظه و صيانته و نصب الكتبة له، و يحضره خلق كثير متبتّلون لهذا الباب و منصوبون لكتب القرآن الذى ينزل و كتب العهود و الصّلح و الأمانات و غير ذلك مما نزل و يحدث بالرسول خاصة و به حاجة إلى إثباته. و كان صلى اللّه عليه و سلّم يعرض القرآن فى كل عام، و عرضه فى العام الذى مات فيه عرضتين، و يقول لهم: «إذا أنزلت الآية ضعوها فى السورة التى يذكر فيها كذا» و ينظم لهم الآيات فى السور، و يقول لعمر و قد قال له فى آية الرجم (الشيخ و الشيخة): أ لا نثبتها يا رسول اللّه؟ قال: «لا أستطيع ذلك»، يعنى: أنها قد نسخت و أزيل رسمها و بقى حكمها، و سنذكر فى باب جمع أبى بكر القرآن جملة من ألفاظ الرسول صلى اللّه عليه و سلّم فى إثبات ما نزل عليه من القرآن مما قاله لأبيّ و زيد بن ثابت و غيرهما. الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۴۱۳ و قد كان له عليه السلام جماعة أماثل/ عقلاء أفاضل، كلّهم كتبة له [۲۷۳] و معروفون بالانتصاب لذلك من المهاجرين و الأنصار، فمن كتب له من قريش من المهاجرين: أبو بكر الصديق، و عمر بن الخطاب، و عثمان، و على، و زيد بن أرقم «۱»، و خالد بن سعيد «۲»، و ذكر أهل السيرة أنه كان ائتمنه حتى كان يأمره بطيّ ما كتب و ختمه، و كان أيضا كاتبا لأبى بكر و عمر ليستعمله على بيت المال. و منهم أيضا: الزّبير بن العوّام «۳»، و حنظلة الأسدىّ «۴»، و خالد بن أسد «۵»، و جهيم بن الصّلت بن محرمة «۶»، و العلاء بن ....

(۱) زيد بن أرقم الخزرجى، غزا سبع عشرة مرة، روى عنه طاوس و أبو إسحاق، و كان من خواصّ على رضى اللّه عنه، توفى سنة ثمان و ستين، أحاديثه فى البخارى و مسلم. «الكاشف» (۱: ۲۶۳). (۲) خالد بن سعيد بن العاص بن أمية الأموى، أبو سعيد، من السابقين الأولين، روى ابن أبى داود فى «المصاحف» عن ابنة خالد أن أباها أول من كتب بسم اللّه الرحمن الرحيم، قيل: كان إسلامه مع إسلام أبى بكر، و قيل: استشهد يوم أجنادين، و قيل غير ذلك، و اللّه أعلم. «الإصابة» (۲: ۲۳۸). (۳) هو الزبير بن العوّام بن خويلد بن أسد، حوارىّ رسول اللّه و ابن عمته صفية، صحابىّ مشهور، و أحد العشرة المبشرين بالجنة، أسلم و له اثنتا عشرة سنة. «الإصابة» (۵: ۱۳۹). (۴) هو حنظلة بن جذيم بن حنيفة التميمى، و يقال الأسدى، أسد خزيمة المالكى، و له و لأبيه و لجده صحبة. «الإصابة» (۲: ۱۳۲). (۵) هو خالد بن أسد بن حبيب، روى عن سلمة بن نفيل، و روى عنه ضمرة بن حبيب، لم يذكر فى «الاستيعاب» أو «الإصابة». «الطبقات الكبرى» لابن سعد (۷: ۴۲۷). (۶) هو جهيم بن الصلت بن المطلب بن عبد المناف، أسلم بعد الفتح، قال ابن حجر: لا أعلم له رواية، و هو ممن كتب لرسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم. «الاستيعاب» (۸: ۲۶۱)، «الإصابة» (۱: ۵۲۴)، «الجرح و التعديل» لابن أبى حاتم (۲: ۵۴۰). الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۴۱۴ الحضرمىّ «۱»، و شرحبيل بن حسنة «۲»، و حاطب بن عمرو بن عبد شمس «۳»، و أبو سلمة بن عبد الأسد «۴»، و مهاجر بن أبى أميّة «۵»، و حويطب بن عبد العزّى «۶»، و أبو حذيفة بن عتبة بن ربيعة «۷»، و أبان بن سعيد بن

(۱) العلاء بن الحضرمى، و كان اسمه عبد اللّه بن عماد بن أكبر، استعمله النبى صلى اللّه عليه و سلّم على البحرين، و أقره أبو بكر ثم عمر، مات سنة أربع عشرة، و قيل سنة

إحدى و عشرين، و كان مجاب الدعوة، و خاض البحر بكلمات قالها، و ذلك مشهور فى كتب الفتوح. «الإصابة» (۴: ۵۴۱). (۲) شرحبيل بن حسنة و هى أمه على ما جزم به غير واحد، و قيل بل تبنّته، و أبوه عبد اللّه بن المطاع الكندى، و يقال التميمى، من السابقين للإسلام، و ممن هاجر إلى الحبشة ثم المدينة، ولاه عمر على ربع من أرباع الشام، و يقال: إنه طعن- أى أصيب بالطاعون- هو و أبو عبيدة فى يوم واحد، و مات فى طاعون عمواس و هو ابن سبع و ستين سنة. «الإصابة» (۳: ۳۲۸). (۳) حاطب بن عمرو بن عبد شمس، كان حاطب من السابقين، و يقال إنه أول مهاجر إلى الحبشة، و به جزم الزهرى، و هو ممن شهد بدرا. «الإصابة» (۲: ۶). (۴) هو أبو سلمة بن عبد الأسد بن هلال بن عبد اللّه بن عمر بن مخزوم المخزومى، أحد السابقين إلى الإسلام، اسمه عبد اللّه، أسلم بعد عشرة أشخاص، و كان أخا النبى صلى اللّه عليه و سلّم من الرضاعة كما ثبت فى «الصحيحين»، تزوج أمّ سلمة ثم أصبحت بعد وفاته زوج النبى صلى اللّه عليه و سلّم، و هو ابن عمة النبى صلى اللّه عليه و سلّم، توفى سنة أربع للهجرة بعد غزوة أحد بسبب جرح أصابه. «الإصابة» (۴: ۱۵۴). (۵) المهاجر بن أبى أمية هو أخو السيدة أمّ سلمة زوج النبى صلى اللّه عليه و سلّم شقيقها، وفاته بعد سنة ۱۲ ه- مترجم فى «الإصابة» و غيرها، و كان أميرا على اليمامة أو نواحيها زمن أبى بكر رضى اللّه عنه. (۶) لم أجد من ترجم له. (۷) أبو حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف القرشى العبشمى، قيل اسمه مهشم، و قيل: هشيم و قيل: هاشم، و قيل: قيس، من السابقين إلى الإسلام، هاجر الهجرتين و صلى إلى القبلتين، شهد بدرا، استشهد يوم اليمامة و هو ابن ستّ و خمسين سنة. «الإصابة» (۷: ۸۷). الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۴۱۵ العاص «۱»، و عبد اللّه بن سعد بن أبى سرح «۲»، و هو أخو عثمان بن عفّان لأمّه، و عمرو بن العاص، و عبد اللّه ابنه، و أبو سفيان بن حرب، و معاوية بن أبى سفيان. و كتب له من ثقيف: المغيرة بن شعبة «۳»، و حنظلة بن الربيع «۴»، و مات (نفر فنسينا) «۵»، يذكر أن امرأته رثته فقالت: إنّ سواد الشّعر أودى به و جدى على حنظلة الكاتب و كتب له صلى اللّه عليه و سلّم من الأنصار: زيد بن ثابت، و أمره أن يتعلم كتاب اليهود فتعلّمه، فكان يكاتبهم عنه، و كتب له عبد اللّه بن مسلمة «۶»، و عبد اللّه بن رواحة «۷»، و أبو أمامة أسعد بن ....

(____۱) أبان بن سعيد بن العاص بن أمية بن عبد المناف القرشى الأموى، قال البخارى و غيره: له صحبة، شهد بدرا مشركا، و نجا ثم أسلم أيام خيبر، و شهدها مع النبى صلى اللّه عليه و سلّم، قتل يوم أجنادين سنة ثلاث عشرة، و قيل غير ذلك. «الإصابة» (۱: ۷). (۲) عبد اللّه بن سعيد بن أبى سرح بن الحارث بن حبيب القرشى العامرى، كان ممن كتب الوحى للنبى صلى اللّه عليه و سلّم، افتتح إفريقية زمن عثمان و ولى مصر بعد ذلك، و كانت ولايته مصر سنة خمس و عشرين، أسلم ثم ارتد ثم أسلم يوم الفتح، و المحققون على أنه ممن حسن إسلامه و جاهد فى سبيل اللّه حتى لقى اللّه على الإسلام. «الإصابة» (۴: ۱۱۰). (۳) المغيرة بن شعبة بن مسعود الثقفى، صحابىّ مشهور، تقدمت ترجمته. «تقريب التهذيب» (۱: ۵۳۴). (۴) حنظلة بن الربيع بن صيفى، بفتح الصاد، التميمى، يعرف بحنظلة الكاتب، صحابىّ نزل الكوفة، مات بعد على رضى اللّه عنهما. «تقريب التهذيب» (۱: ۱۸۳). (۵) ما بين القوسين غير مقروء. (۶) كذا فى الأصل، و لعله محمد بن مسلمة، أبو عبد الرحمن الأنصارى رضى اللّه عنه صاحب سرية اغتيال كعب بن الأشرف. (۷) عبد اللّه بن رواحة بن ثعلبة بن امرئ القيس الخزرجى الأنصارى الشاعر، أحد السابقين، شهد بدرا و استشهد بمؤتة فى سنة ثمان للهجرة. «تقريب التهذيب» (۱: ۳۰۳). الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۴۱۶ زرارة «۱»، و المنذر بن عمرو «۲»، و أبىّ بن كعب، و كان- فيما ذكر- أول من كتب للنبى صلى اللّه عليه و سلّم حين قدم المدينة، و كان يكتب هو و أبو بكر و علىّ فى آخر كتب رسول صلى اللّه عليه و سلّم من العهود و النشر و كان: «كتب أبىّ»، و كان أول من كتب ذلك، و كانا يكتبان فى آخر كتب رسول صلى اللّه عليه و سلّم: «شهد عبد اللّه ابن أبى قحافة و علىّ بن أبى طالب». و كتب لرسول اللّه أيضا: مالك بن العجلان «۳»، و أسيد بن حضير، و معن بن عدى «۴»، و أبو عيسى بن جبير «۵»، و سعد بن الربيع «۶» و أوس بن خولى «۷»، و بشير بن ....

(____۱) أسعد بن زرارة بن عدس

الأنصاری الخزرجی، شهد العقبتین، و هو أحد النقباء، و أول من أتی بالإسلام إلی المدینة، مات فی شوال علی رأس تسعة أشهر من الهجرة قبل بدر. «الاستیعاب» (۸: ۱۶۰۰). (۲) المنذر بن عمرو بن خنیس بن حارثة الخزرجی الأنصاری، بدریّ استشهد یوم بئر معونة کما ثبت ذلک فی «صحیح البخاری» «الإصابة» (۶: ۲۱۷). (۳) فی الأصل: مالک بن العجلان، مختصرا، و هو مالک بن رافع بن مالک بن العجلان، شهد بدرا مع أخویه خلاد و رفاعة. «الاستیعاب» (۸: ۱۳۵۱). (۴) معن بن عدی بن الجد بن العجلان، حلیف الأنصار، شهد بدرا و السقیفة بعد موت رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلّم، و استشهد یوم الیمامة. «الإصابة» (۶: ۱۹۱). (۵) هو عبد الرحمن بن جبیر بن عمرو الأوسی الحارثی، مشهور بکنیته أبی عیسی، له صحبة کما قال البخاری، شهد بدرا و مات فی خلافة عثمان. «الاستیعاب» (۸: ۱۷۲۴)، «الإصابة» (۴: ۲۹۵). (۶) هو سعد بن الربیع بن عمرو الأنصاری، أبو الحارث، استشهد بأحد، و قیل: شهد الخندق. «الإصابة» (۳: ۶۰). (۷) هو أوس بن خولی بن عبد اللّه بن الحارث الخزرجی الأنصاری، کان ممن غسّل النبی صلی اللّه علیه و سلّم، بعد وفاته، مات قبل عصر عثمان. «الإصابة» (۱: ۱۵۳). الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۴۱۷ سعد «۱»، و أسد بن الصامت «۲»، و سعد بن عبادة «۳»، و عبد اللّه «۴» بن أبی سلول، و السّجل «۵»، و منه یقال: کَطَیِّ السِّجِلِّ لِلْکُتُبِ [الأنبیاء: ۱۰۴]، روی ذلک عبد اللّه بن عباس، و کتب له عامر بن فهیرة «۶»، و غیر هؤلاء أیضا. و قد علم أنّ هؤلاء جمیعا و إن لم یکونوا کتبة ملازمین لحضرة الرسول فقد کتب الکلّ أو کان ممّن یحسن/ یکتب ما استکتبه رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلّم، فکیف [۲۷۴] یمکن أن یکون الرسول ممن یستثقل إثبات ما نزل من القرآن حتی لا یحصل

(۱) هو بشیر بن سعد بن ثعلبة بن جلاس الخزرجی الأنصاری البدری، والد النعمان، استشهد مع خالد بن الولید فی خلافة أبی بکر سنة اثنتی عشرة «الإصابة» (۱: ۳۱۱). (۲) لم أجده. (۳) سعد بن عباده بن دلیم بن حارثة الخزرجی الأنصاری، یکنی أبا ثابت، خرج إلی الشام فمات بحوران سنة خمس عشرة. «الإصابة» (۳: ۶۶). (۴) عبد اللّه بن عبد اللّه بن أبی سلول الأنصاری، کان اسمه الحباب فسماه الرسول عبد اللّه، و کان أبوه عبد اللّه بن سلول رأس المنافقین فی المدینة، و عبد اللّه ابنه من فضلاء الصحابة، شهد بدرا و أحدا و المشاهد کلّها مع رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلّم. «الاستیعاب» (۸: ۹۴۰). (۵) السّجل کما جاء فی کتاب «الإصابة» هو کاتب النبی صلی اللّه علیه و سلّم، و قد أخرج ذلک أبو داود و النسائی و ابن مردویه من طریق أبی الجوزاء عن ابن عباس، زاد ابن مردویه: «السجل هو الرجل بالحبشة»، و روی ابن مردویه عن نافع عن ابن عمر قال: کان للنبی صلی اللّه علیه و سلّم کاتب یقال له السجل، فأنزل اللّه عز و جل: یَوْمَ نَطْوِی السَّماءَ کَطَیِّ السِّجِلِّ لِلْکُتُبِ، و هو حدیث صحّحه العلماء کما نقل ذلک ابن حجر رحمه اللّه. «الإصابة» (۳: ۳۴). (۶) عامر بن فهیرة التمیمی، مولی أبی بکر الصدیق، أحد السابقین، و کان ممن یعذّب فی اللّه، له ذکر فی «الصحیح»، و حدیثه فی الهجرة مشهور، توفی قبل غزوة تبوک بستّ سنوات. «الإصابة» (۳: ۵۹۴). الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۴۱۸ إلا عند عائشة فی رقعة تحت سریرها، و عند آخر أکلته الشاة من عنده! لو لا الجهل و الغباوة! و الرسول علیه السلام منصوب للبیان و حیاطة القرآن و حفظ الشریعة فقط، لا حرفة له و لا شیء یقطعه من أمور الدنیا غیر ذلک إلا- بنصب یعود بنصرة الدین و توکیده، و یثبت أمر القرآن و یشیده، و کیف یجوز فی العادة أن یذهب علی هؤلاء و علی سائر الصحابة آیة الرّضاع و الرّجم فلا یحفظها و یذکرها إلا عائشة وحدها لو لا قلة التحصیل و الذهاب عن معرفة الضرورات و ما علیه ترکیب الفطر و العادات. فقد بان بجملة ما وصفناه من حال الرسول و الصحابة أنه لا یجوز أن یذهب علیهم شیء من کتاب اللّه تعالی قلّ أو کثر، و أنّ العادة توجب أن یکونوا أقرب الناس إلی حفظه و حراسته و ما نزل منه و ما وقع و تاریخه و أسبابه و ناسخه و منسوخه، و أنّ من حمل قول قائلهم: «و ما یدریک لعلّه قد سقط به أو ذهب قرآن کثیر» علی أنه دثر وضاع و نقلت عن سائر الصحابة و جمیع الأمة لإعراضها عن إعظامه و قلّة رغبتها فی حفظه و حراسته و اشتغالها عنه بغیره و ما هو عندهم أهمّ منه: فقد صار من الجهل بالعادات و ما علیه أحوال الناس إلی أمر عظیم. فوجب بذلک حمل جمیع ما روی عن آحاد الصحابة من هذه الأقاویل التی ذکرناها و ما لم نذکره منها أیضا علی التأویل و التفسیر الذی أوضحناه، دون ما یظنّه من لا علم له و لا

تحصيل عنده، و باللّه التوفيق. *** الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۴۱۹

باب تعلّقهم بما يروونه من مشاجرة الحسن بن على عليه السلام «۱» لسعيد بن العاص «۲» رحمة اللّه عليه

باب تعلّقهم بما يروونه من مشاجرة الحسن بن على عليه السلام «۱» لسعيد بن العاص «۲» رحمة اللّه عليه فأمّا تعلّقهم فى ذلك بما روى من مشاجرة سعيد بن العاص للحسن بن على، و إنّ سعيدا قال للحسن: «أما إنّى قد أدخلت فى كتابكم/ ألف [۲۷۵] حرف، و أسقطت منه ألف حرف، فقال له الحسن: فأنا مؤمن بما أسقطت كافر بما أدخلت، فقال له: ليس حيث يذهب إنّما أردت إصلاح اللّحن منه، فقال له الحسن: فأىّ الثلاثة لحن: اللّه تعالى الذى تكلّم به، أم جبريل الذى نزل به، أم رسول اللّه صلّى اللّه عليه الذى بلّغه؟» فإنّه أيضا مما لا تعلّق لهم فيه من وجوه. أحدها: إنّ هذه الرواية باطلة غير ثابتة و لا تعرف صحّتها باضطرار و لا بنظر و استدلال. و الثانى: أنّها معارضة بما نعرفه ضرورة من جمع عثمان لزيد بن ثابت و عبد اللّه بن عباس و عبد اللّه بن عمر و عبد اللّه بن عمرو بن العاص و سعيد (________________ ۱) هو الحسن بن على بن أبى طالب، السيد أبو محمد الهاشمى، سبط رسول اللّه، و كان أشبه الناس وجها برسول اللّه صلى اللّه عليه و سلّم، مات سنة خمسين للهجرة. «الكاشف» (۱: ۱۶۴). (۲) هو سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية الأموى، قتل أبوه ببدر، و كان لسعيد عند موت النبى تسع سنين، و ذكر فى الصحابة، مات سنة ثمان و خمسين، و قيل غير ذلك. «التقريب» (۱: ۳۵۷). الإنتصار للقرآن، ج۱، ص: ۴۲۰ ابن العاص و عبد الرحمن بن الحارث بن هشام و غيرهم على كتابة المصحف، و أمره لهم بإثبات ما اختلفوا فيه على ما يقوله النفر القرشيّون، و قوله إنّه بلسانهم نزل و إنهم لم يختلفوا إلّا فى التابوت فقال القريشيون: التابوت، و قال الباقون: التابوة، و أنّهم رفعوا ذلك إلى عثمان فأمرهم أن يكتبوه بلغة قريش، و هذه رواية ظاهرة مستفيضة، و لو كانوا قد اختلفوا فى ألفى حرف ساقط و زائد من جهة اللّحن لوجب فى مستقر العادة ظهور ذلك و إشهاره و اللهج بذكره، لأنّ اللّحن فى هذا الباب أعظم و أفحش و أخطر من اختلاف لغتين سائغتين، فكيف ذهبوا عن حفظ ألفى حرف و حفظوا اختلافهم فى التابوت و التابوة حتى شهروه و أظهروه. فإذا لم يجز مثل ذلك علم تكذّب هذه الرواية على سعيد بن العاص، و إنّ الثابت عنه و عن العبادلة القرشيّين ما وصفناه، و سنزيد ذلك شرحا و بيانا فى الاحتجاج لصحّة صنع عثمان فى جمع القرآن. و الوجه الثالث: أنّ سعيدا إن صحّت عنه هذه الرواية قد اعترف أنّه إنّما أراد بالزائد و الناقص اللحن، فإمّا أن يكون قصد إزالة إثبات حروف يصير الكلام لحنا بإسقاطها، و نقصان حروف يصير لحنا بزيادتها، و أراد بذكر الحروف الحركات و الإعراب، و ليس هذا من نقصان القرآن و ذهاب كثير منه [۲۷۶] فى شىء، و إذا/ كان ذلك كذلك بأن أيضا أنّه لا شبهة لهم فى هذه الرواية و لا تعلّق من كلّ وجه. *** الإنتصار للقرآن، ج۲، ص: ۴۲۱

تعريف المركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

جاهِدُوا بِأَمْوالِكُمْ وَ أَنْفُسِكُمْ فى سَبِيلِ اللَّهِ ذلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (التوبة/۴۱). قالَ الإمامُ علىّ ُبْنُ موسَى الرِّضا – علَيهِ السَّلامُ: رَحِمَ اللّهُ عَبْداً أحْيَا أمْرَنَا... َ يَتَعَلَّمُ عُلُومَنَا وَ يُعَلِّمُهَا النَّاسَ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَاسِنَ كَلَامِنَا لَاتَّبَعُونَا... (بَنادِرُ البِحار – فى تلخيص بحار الأنوار، للعلاّمة فيض الاسلام، ص ۱۵۹؛ عُيونُ أخبارِ الرِّضا(ع)، الشّيخ الصَّدوق، الباب۲۸، ج۱/ ص۳۰۷). مؤسّس مُجتمَع " القائميّة "الثّقافىّ بأصبَهانَ – إيرانَ: الشهيد آية الله " الشمس آباذى – "رَحِمَهُ الله – كان أحداً من جَهابذة هذه المدينة، الذى قدِ اشتهَرَ بشَغَفِهِ بأهل بَيت النبىّ (صلواتُ اللهِ علَيهِم) و لاسيَّما بحضرة الإمام علىّ بن موسَى الرِّضا (عليه السّلام) و بساحة صاحِب الزّمان (عَجَّلَ اللّهُ تعالى فرجَهُ الشَّريفَ)؛ و لهذا أسّس مع نظره و درايته، فى سَنَةِ ۱۳۴۰ الهجريّة الشمسيّة (=۱۳۸۰ الهجريّة القمريّة)، مؤسَّسةً و طريقةً لم ينطَفِئ مِصباحُها، بل تُتَّبَع بأقوَى و أحسَنِ مَوقِفٍ كلَّ يوم. مركز" القائميّة "للتحرِّى الحاسوبىّ – بأصبَهانَ، إيرانَ – قد ابتدَأَ أنشِطتَهُ من سَنَةِ ۱۳۸۵ الهجريّة الشمسيّة (=۱۴۲۷ الهجريّة القمريّة) تحتَ عناية سماحة آية الله الحاجّ السيّد

حسن الإمـاميّ – دامَ عِزّهُ – و مع مساعَـدَةِ جمعٍ من خِرّيجى الحوزات العلميّة و طلاب الجوامع، بالليـل و النهار، فى مجالاتٍ شتّى: دينيّة، ثقافيّة و علميّة... الأهداف: الدّفاع عن ساحة الشيعة و تبسيط ثَقافة الثّقَلَين (كتاب الله و اهل البيت عليهمُ السَّلامُ) و معارفهما، تعزيز دوافع الشـّباب و عموم الناس إلى التّحَرِّی الأدَقّ للمسائل الدّينيّة، تخليف المطالب النّافعة – مكانَ البَلاتيثِ المبتذلة أو الرّديئة –فى المحاميل (=الهواتف المنقولة) و الحواسيب (=الأجهزة الكمبيوتريّة)، تمهيـد أرضيّةٍ واسعةٍ جامعةٍ ثَقافيّةٍ على أساس معارف القرآن و أهل البيت – عليهم السّلام – بباعث نشر المعارف، خدمات للمحققين و الطّلّاب، توسعة ثقافة القراءة و إغناء أوقات فراغة هُواةِ برامِج العلوم الإسلاميّة، إنالة المنابع اللازمة لتسهيل رفع الإبهام و الشّبُهات المنتشرة فى الجامعة، و... – مِنها العَدالة الاجتماعيّة: التى يُمكِن نشرها و بثّها بالأجهزة الحديثة متصاعدةً، على أنّه يُمكِن تسريعُ إبراز المَرافِق و التسهيلاتِ – فى آكناف البلد – و نشرِ الثّقافةِ الاسلاميّة و الإيرانيّة – فى أنحاء العالَم – مِن جهةٍ اُخرَى. – من الأنشطة الواسعة للمركز: الف) طبع و نشر عشراتِ عنوانِ كتبٍ، كتيبة، نشرة شهريّة، مع إقامة مسابقات القِراءة ب) إنتاجُ مئات أجهزةٍ تحقيقيّة و مكتبية، قابلة للتشغيل فى الحاسوب و المحمول ج) إنتاج المَعارض ثّلاثيّةِ الأبعاد، المنظر الشامل (= بانوراما)، الرّسوم المتحرّكة و... الأماكن الدينيّة، السياحيّة و... د) إبداع الموقع الانترنتى" القائميّة "www.Ghaemiyeh.com و عـدّة مَواقِعَ اُخـَرَ ه) إنتاج المُنتَجات العرضيّة، الخَطابات و... للعرض فى القنوات القمريّة و) الإطلاق و الدَّعم العلميّ لنظام إجابة الأسئلة الشرعيّة، الاخلاقيّة و الاعتقاديّة (الهاتف: ٠٠٩٨٣١١٢٣٥٠٥٢٤) ز) ترسيم النظام التلقائىّ و اليدوىّ للبلوتوث، ويب كشك، و الرّسائل القصيرة SMS ح) التعاون الفخرىّ مع عشراتِ مراكزَ طبيعيّة و اعتباريّة، منها بيوت الآيات العِظام، الحوزات العلميّة، الجوامع، الأماكن الدينيّة كمسجد جَمكرانَ و... ط) إقامة المؤتمَرات، و تنفيذ مشروع" ما قبلَ المدرسة "الخاصّ بالأطفال و الأحداث المُشارِكين فى الجلسة ى) إقامة دورات تعليميّة عموميّة و دورات تربية المربّى (حضوراً و افتراضاً) طيلة السَّنَة المكتب الرّئيسىّ: إيران/أصبهان/ شارع"مسجد سيّد/ "ما بينَ شارع"پنج رَمَضان" ومُفترَق"وفائى/"بناية"القائميّة "تاريخ التأسيس: ١٣٨٥ الهجريّة الشمسيّة (=١٤٢٧ الهجرية القمريّة) رقم التسجيل: ٢٣٧٣ الهويّة الوطنيّة: ١٠٨٦٠١٥٢٠٢٦ الموقع: www.ghaemiyeh.com البريد الالكترونى: Info@ghaemiyeh.com المَتجَر الانترنتى: www.eslamshop.com الهاتف: ٢٥-٢٣٥٧٠٢٣- (٠٠٩٨٣١١) الفاكس: ٢٣٥٧٠٢٢ (٠٣١١) مكتب طهرانَ ٨٨٣١٨٧٢٢ (٠٢١) التّجاريّة و المَبيعات ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩ امور المستخدمين ٢٣٣٣٠٤٥(٠٣١١) ملاحَظة هامّة: الميزانيّة الحاليّة لهذا المركز، شَعبيّة، تبرّعيّة، غير حكوميّة، و غير ربحيّة، اقتُنِيَت باهتمام جمع من الخيّرين؛ لكنّها لا تُوافِى الحجمَ المتزايد و المتّسِعَ للامور الدّينيّة و العلميّة الحاليّة و مشاريع التوسعة الثّقافيّة؛ لهذا فقد ترجّى هذا المركزُ صاحِبَ هذا البيتِ (المُسمَّى بالقائميّة) و مع ذلك، يرجو مِن جانب سماحة بقيّة الله الأعظم (عَجَّلَ اللهُ تعالى فرَجَهُ الشَّريفَ) أن يُوفّقَ الكلَّ توفيقاً متزائداً لِإعانتهم – فى حدّ التّمكّن لكلّ احدٍ منهم – إيّانا فى هذا الأمر العظيم؛ إن شاءَ اللهُ تعالى؛ و اللهُ ولىّ التوفيق.